المذكرة التفصيلية للأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي
حول اجتماعات الجمعية العامة 142، والدورة 207، للمجلس الحاكم
واللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–27 أيار /مايو 2021

الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي

المذكرة التفصيلية للأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي،
حول *اجتماعات* الجمعية العامة 142، والدورة 207، للمجلس الحاكم،
واللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي،
دورة افتراضية، 24-27 أيار/مايو 2021

مقدمة:

تنعقد في الفترة من 24 إلى2021/05/27 دورة افتراضية- للجمعية العامة الثانية والأربعين بعد المئة للاتحاد البرلماني الدولي، والدورة 207 للمجلس الحاكم للاتحاد. وتشارك في هذه الفعاليات وفود برلمانية تمثل البرلمانات الأعضاء في الاتحاد. ويحضر الاجتماعات، بصفة عضو مشارك أو مراقب، ممثلو العديد من منظمات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية الأخرى المختصة كالصليب الأحمر الدولي، والبنك الدولي، وممثلو المنظمات البرلمانية الإقليمية، ومن بينها الاتحاد البرلماني العربي، والاتحاد البرلماني الإفريقي، واتحاد برلمانات أمريكا اللاتينية، والبرلمان الأوروبي ... وغيرها.

ويسر الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي، أن تقدم للأخوة أعضاء الوفود البرلمانية العربية، المشاركين في اجتماعات الدورة الافتراضية، هذه المذكرة التفصيلية التي تلقي الضوء على أهم القضايا التي سيتم تداولها في هذه الاجتماعات، وأهم الأنشطة التي ستقوم بها هيئات الاتحاد المختلفة، إضافة إلى لمحة عن الاتحاد.

وتأمل الأمانة العامة أن تكون هذه المذكرة، عوناً لهم في نشاطهم لتأدية مهامهم على أكمل وجه.

ويسر الأمانة العامة للاتحاد، أن تتلقى أية ملاحظات أو اقتراحات على أسلوب إعداد هذه المذكرة ومضمونها، ليتسنى لها أخذها بعين الاعتبار عند إعداد أية مذكرات مستقبلية، تعميماً للفائدة ووصولاً إلى الأهداف المرجوة.

* * *

1- ملاحظة هامة : تحتوي هذه المذكرة على كافة الوثائق التي أصدرتها الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، لغاية تاريخ 2021/05/21، وأية إضافات تصل من الاتحاد البرلماني الدولي، سيتم إعلام البرلمانات والمجالس العربية الموقرة بها حال ورودها.

الفهرس

الموضوع	الصفحة
لمحة عن الاتحاد البرلماني الدولي	42-04
اللائحة الداخلية للمجموعة العربية في الاتحاد البرلماني الدولي	45-43
برنامج العمل	56-46
اجتماعات الدورة الـ 207 للمجلس الحاكم	158-57
اجتماعات الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي	193-159
الإجراءات والقواعد لاجتماعات اللجان الدائمة	207-194
اللجنة الدائمة الأولى : لجنة السلم والأمن الدوليين	273-208
اللجنة الدائمة الثانية : لجنة التنمية المستدامة والتمويل والتجارة	318-274
اللجنة الدائمة الثالثة : لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان	322-319
اللجنة الدائمة الرابعة : اللجنة الخاصة بشؤون الأمم المتحدة	324-323
اللجنة التنفيذية	325
اللجنة الفرعية للشؤون المالية	325
منتدى النساء البرلمانيات	392-326
منتدى البرلمانيين الشباب	409-393
جمعية الأمناء العاميين للبرلمانات الوطنية	440-410
ملء الشواغر في أجهزة الاتحاد	450-441
الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية	451
معلومات تنظيمية	474-452
الخاتمة	475

أولاً – لمحة عن الاتحاد البرلماني الدولي

الاتحاد البرلماني الدولي هو منظمة عالمية للبرلمانات الوطنية.

بدأ في عام 1889 كمجموعة صغيرة من البرلمانيين، مكرسين لتعزيز السلم من خلال الدبلوماسية البرلمانية والحوار، تطور منذ ذلك الحين إلى منظمة عالمية حقيقية من البرلمانات الوطنية. اليوم، تقترب عضويتنا أكثر لتكون عالمية، حيث يوجد 179 برلماناً عضواً و13 عضواً منتسباً وأعداد متزايدة من البرلمانيين من جميع أنحاء العالم يشاركون في عملنا.

شعارنا هو "من أجل الديمقراطية. للجميع".

رؤيتنا هي "نريد عالماً يكون فيه كل صوت مهماً، حيث تكون الديمقراطية والبرلمانات في خدمة الشعب من أجل السلم والتنمية".

رسالتنا هي "الاتحاد البرلماني الدولي هو منظمة عالمية للبرلمانات الوطنية. نحن نعزز الحوكمة الديمقراطية والمؤسسات والقيم، ونعمل مع البرلمانات والبرلمانيين للتعبير عن احتياجات وتطلعات الشعب والاستجابة لها. نحن نعمل من أجل السلم والديمقراطية وحقوق الإنسان والمساواة بين بين الرجال والنساء (الجندرية) وتمكين الشباب والتنمية المستدامة من خلال الحوار السياسي والتعاون والعمل البرلماني."

يتم تمويلنا بشكل أساسي من قبل أعضائنا من الأموال العامة. مقرنا الرئيسي في جنيف، سويسرا. لدينا أيضاً مكتب في نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية.

1. نبذة تاريخية:

فريدريك باسي
1828 – 1912

ويليام راندال كريمير
1822 - 1912

بمبادرة من رجلي السلام البرلمانيين، ويليام راندال كريمير (المملكة المتحدة)، وفريدريك باسي (فرنسا)، تم إنشاء الاتحاد البرلماني الدولي في عام 1889، ليشكل أول منتدى دائم للمفاوضات السياسية متعددة الأطراف.

تمّ إنشاء الاتحاد البرلماني الدولي في عام 1889، في عصر لم تكن موجودة فيه وسائل راسخة للحكومات أو البرلمانات للعمل معاً على المستوى الدولي.

لقد تطلب الأمر رجلين من أصحاب الرؤية في القرن الـ19- الإنجليزي ويليام راندال كريمر والفرنسي فريديريك باسي- لوضع الأسس لكل ما تبع ذلك. لقد أنشأوا جمعية للبرلمانيين تحولت إلى منظمة عالمية مزدهرة اليوم.

كان الرجلين من خلفيات اجتماعية مختلفة إلى حد كبير، لكنهم متحدون في إيمانهم بحل النزاعات الدولية من خلال التحكيم السلمي. واصل الناشطون الدؤوبون مدى الحياة من أجل السلام، الفوز بجائزة نوبل للسلام- جنباً إلى جنب مع العديد من الشخصيات الأخرى في الاتحاد البرلماني الدولي.

لقد أدى عملهم إلى إنشاء أول منظمة سياسية دولية دائمة في العالم ووفر أسس التعاون المتعدد الأطراف بين الدول اليوم. كان للاتحاد البرلماني الدولي دور فعال في إنشاء محكمة التحكيم الدائمة في لاهاي عام 1899، وساعدت دعواته لإنشاء مؤسسة دولية تربط الحكومات في إرساء الأسس لإنشاء عصبة الأمم في عام 1919 والأمم المتحدة عام 1945.

كانت فكرة الجمع بين برلمانيين من دول مختلفة تكتسب زخماً بين دعاة السلام في سبعينيات وثمانينيات القرن التاسع عشر، ولكن حتى عام 1889 لم يكن أحد قد أخذ زمام المبادرة لتحويل الفكرة إلى حقيقة واقعة.

وُلد كريمر وسط الفقر في إنجلترا، وعمل نجاراً وزعيماً نقابياً قبل أن يصبح نائباً في البرلمان عام 1885. كان باسي من عائلة فرنسية ثرية ومؤثرة، وكان خبيراً اقتصادياً محترماً. كانا يعملان بشكل منفصل في بلدانهم لتعزيز التحكيم بين الدول، قبل توحيد القوى عبر الانقسامات الاجتماعية والوطنية التي تفصل بينهما.

أقنع كريمر 234 من زملائه في البرلمان بالتوقيع على وثيقة تقترح معاهدة تحكيم مع الولايات المتحدة. ترأس وفداً عبر الأطلسي وقدمه إلى الرئيس الأمريكي جروفر كليفلاند.

لم تتم الموافقة على المعاهدة من قبل الكونجرس، لكن الزيارة أثارت وابلاً من الدعم لمفهوم التحكيم، وفي يونيو 1888 تبنى مجلس الشيوخ الأمريكي اقتراحاً للدخول في التحكيم بشأن النزاعات مع الحكومات الأخرى كلما أمكن ذلك.

في نفس الوقت تقريباً، قدم باسي اقتراحاً يدعو حكومته إلى اغتنام كل فرصة لتسوية النزاعات الدولية عن طريق الوساطة والتحكيم.

سمع كريمر عن تصرفات الرجل الفرنسي، وكتب له يقترح عليهما التقاء لتبادل الآراء. وقال كريمر إنه يمكنه إحضار 200 نائب برلماني بريطاني إلى باريس إذا تمت دعوتهم لحضور اجتماع.

أول لقاء تاريخي

أصدر باسي الدعوة، وأخبر كريمر أنه إذا أحضر ستة نواب فقط فسيكون ذلك حدثاً رائعاً. تم تنظيم الاجتماع التاريخي في فندق جراند هوتيل في باريس في 31 تشرين الأول/ أكتوبر 1888.

في هذه الفعالية، عبر 9 نواب بريطانيون فقط القناة وانضموا إلى 25 من نظرائهم الفرنسيين في الاجتماع. افتتح باسي الإجراءات وانتخب رئيساً، بينما أصبح كريمر والسير جورج كامبل نائبين للرئيس.

وخلص الاجتماع إلى أن معاهدة تحكيم بين فرنسا والولايات المتحدة من المرجح أن تنجح أكثر بكثير من معاهدة بين بريطانيا والولايات المتحدة، بسبب الخلافات حول أيرلندا وكندا.

حرصاً على مواصلة عملهم وبعيداً عن الإحباط بسبب قلة الحضور، رتب النواب للقاء في العام التالي.

بشكل حاسم، قرروا دعوة برلمانيين متعاطفين مع قضية التحكيم من البرلمانات حول العالم، وفتحوا الأبواب أمام مؤتمرات دولية جادة لأول مرة. تم تشكيل لجنة لتنظيم مؤتمر في باريس يومي 29 و 30 حزيران/ يونيو 1889، بالتزامن مع المعرض العالمي.

عندما زار كريمر القاعة المتواضعة التي تم اختيارها كمكان قبل أيام قليلة من بدء المؤتمر، شعر بالذهول وشعر أنها كانت مباراة سيئة لعظمة المناسبة. هرع إلى الخارج وحجز فندق كونتيننتال- مكان إحدى أجمل القاعات في باريس.

حضر الاجتماع هذه المرة 55 نائبا برلمانياً فرنسياً و28 بريطانياً، بالإضافة إلى 5 إيطاليين وممثل واحد عن كل من برلمانات بلجيكا والدنمارك والمجر وليبيريا وإسبانيا والولايات المتحدة.

وعلى الرغم من أن العدد العالمي كان صغيراً، فقد كان كافياً لإضفاء طابع دولي على المؤتمر. في اليوم الثاني، قرر النواب أن الاجتماع يجب أن يعقد كل عام.

كان المؤتمر البرلماني الدولي- الذي سمي فيما بعد الاتحاد البرلماني الدولي- قد وُلد رسمياً في 30 حزيران/ يونيو 1889. انتُخب باسي رئيساً وكريمر نائباً للرئيس.

بعد ثلاث سنوات، أنشأت المجموعة مقرها، المكتب البرلماني الدولي، في برن في سويسرا، مع ألبرت غوبات (الذي فاز بجائزة نوبل للسلام الثانية) بصفته أميناً عاماً متطوعاً حتى عام 1909.

كان كريمر هو الذي بدأ العملية التي أصبح بها كريستيان لانج أول أمين عام محترف، من عام 1909 حتى عام 1933، ووضع أندرو كارنيجي المنظمة على أسس أكثر ثباتاً من الناحية المالية.

اعتمدت المنظمة اسمها الحالي- الاتحاد البرلماني الدولي- في عام 1899.

ومنذ ذلك الوقت، وبالرغم من نشوب حربين عالميتين، والاتحاد يواصل أنشطته، موسعاً بالتدرّج مجال عمله ومكيفاً وسائله مع الظروف المتغيرة، وناضل في سبيل إنشاء المؤسسات النظيرة على المستوى الحكومي الدولي، والتي برزت في نهاية المطاف إلى حيز الوجود باسم الأمم المتحدة. وكان للاتحاد البرلماني الدولي أيضاً دور فعال في إنشاء ما يعرف الآن بمحكمة الدائمة للتحكيم في لاهاي.

وعلى مرّ السنين، نال كبار الشخصيات في الاتحاد البرلماني الدولي ثماني جوائز نوبل للسلام، وهم:

- 1901: فريدريك باسي (فرنسا)
- 1902: ألبرت غوبا (سويسرا)
- 1903: ويليام راندال كريمر (المملكة المتحدة)
- 1908: فريدريك باجير (الدنمارك)
- 1909: أوغست بيرنايرت (بلجيكا)
- 1913: هنري لافونتين (بلجيكا)
- 1921: كريستيان لانج (النرويج)
- 1927: فرديناند بويسون (فرنسا)

وقد أصبح الاتحاد البرلماني الدولي، منبراً دولياً هاماً لعرض القضايا السياسية ومناقشتها، خاصة ما يتعلق منها بتحقيق السلم والأمن الدوليين وقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان والبيئة، بالإضافة إلى القضايا الاقتصادية والاجتماعية التي تهم سائر شعوب العالم.

1 – التأسيس والعضوية:

- تأسس الاتحاد في عام 1889.
- مقر الاتحاد في جنيف.
- يجوز لكل برلمان تَشكَّل بموجب قوانين دولة ذات سيادة ويمثل سكانها ويعمل على أراضيها، أن يطلب الانضمام إلى الاتحاد البرلماني الدولي. ويمكن لشُعبة وطنية تمثّل مثل هذا البرلمان وتكون منضمة فعلياً للاتحاد عند إقرار هذه المادة أن تختار البقاء عضواً في الاتحاد.
- يجوز لأي برلمان تَشكَّل بموجب القانون الأساسي لكيان إقليمي تقرّ الأمم المتحدة بتطلّعاته، وحقّه في إقامة دولة، ويتمتع بصفة مراقب دائم في الأمم المتحدة ذي حقوق وامتيازات إضافية عديدة، أن يصبح عضواً في الاتحاد البرلماني الدولي.
- في الدول الفيدرالية، يجوز للبرلمان الفيدرالي فقط، أن يتقدم بطلب الانضمام ليصبح عضواً في الاتحاد.
- يتعيَّن على كل برلمان عضو في الاتحاد، أن يتقيّد بمبادئ الاتحاد ويلتزم بنظامه الأساسي.
- يجوز للمجلس الحاكم، أن يقبل في عضوية الاتحاد الجمعيات البرلمانية الدولية، التي تأسست بموجب القانون الدولي من قِبَل دول ممثَّلة في الاتحاد، كأعضاء منتسبين وذلك بناءً على طلبها، وبعد إجراء المشاورات مع الأعضاء المعنيين في الاتحاد.
- يتولى الأمين العام إحالة طلب برلمان بالانضمام أو إعادة الانضمام إلى المجلس الحاكم، ويتخذ المجلس الحاكم قراراً بقبول الطلب أو بإعادة عرضه، بناءً على رأي اللّجنة التنفيذيّة التي تنظر فيما إذا كانت الشروط المنصوص عليها في المادة الثالثة قد استوفيت، وأن ترفع تقريراً حول ذلك عنها.
- عندما يتوقف عضو في الاتحاد البرلماني الدولي عن العمل بهذه الصفة، تنظر اللجنة التنفيذية في الحالة وتبدي رأيها للمجلس الحاكم. ويتخذ المجلس الحاكم قراراً بشأن تعليق عضوية ذلك العضو في الاتحاد.
- يُقدّم كل عضو وعضو منتسب في الاتحاد مساهمة سنوية في نفقات الاتحاد وفقاً لجدول يقرّه المجلس الحاكم (**اللائحة المالية، القاعدة 5**).
- لا يجوز لأيّ عضو في الاتحاد، تأخَّر في سداد مساهمته المالية للمنظمة، المشاركة في التصويت في أجهزة الاتحاد، إذا كان مقدار المتأخرات مساوياً أو متجاوزاً لمقدار المساهمات المستحقة عليه عن السنتين السابقتين بكاملهما. ومع ذلك، يجوز للمجلس الحاكم أن يسمح لهذا العضو، بالتصويت

إذا اقتنع بأنّ العجز عن السداد نتج عن ظروف خارجة عن إرادة العضو. ويجوز أن يتلقى المجلس الحاكم قبل النظر في هذه المسألة، تفسيراً خطياً يتقدم به العضو المعني، ومع ذلك، فإنّ أحكام الفقرة 2 من المادة 10 من النظام الأساسي لا تسمح بأن يُمثَّل مثل هذا العضو بأكثر من مندوبَين اثنين في اجتماعات الاتحاد.

ولا يجوز لأيّ عضو منتسب، تأخَّر في سداد مساهمته المالية، أن يكون ممثَّلاً بأكثر من مندوب واحد في اجتماعات الاتحاد، إذا كان مقدار المتأخرات مساوياً أو متجاوزاً لمقدار المساهمات المستحقة عليه عن السنتين السابقتين بكاملهما.

- عندما يتأخر العضو أو العضو المنتسب في الاتحاد عن سداد مساهماته المستحقة لمدة ثلاث سنوات، تنظر اللجنة التنفيذية في الموضوع، على أساس كل حالة على حدة وبالتشاور الوثيق مع العضو أو العضو المنتسب المعني، وترفع رأيها إلى المجلس الحاكم. يتخذ المجلس الحاكم القرار حول تعليق حقوق هذا البرلمان أو العضو المنتسب.
- يكون لجميع الأعضاء أو الأعضاء المنتسبين في الاتحاد قواعد خاصة بهم تنظم مشاركتهم في أعمال الاتحاد، ويتعين عليهم اتخاذ جميع الأحكام الهيكلية والإدارية والمالية اللازمة لضمان تمثيلهم الفعلي في الاتحاد، وتنفيذ القرارات الصادرة عنه، والحفاظ على العلاقات مع أمانة الاتحاد، التي سيقدمون إليها تقريرا سنوياً حول أنشطتهم، يتضمن أسماء موظفيهم وقائمة بأعضائهم أو عددهم الإجمالي.
- لكل عضو في الاتحاد، حقّه المطلق في تقرير كيفية تنظيم مشاركته في الاتحاد.

ومن واجب أعضاء الاتحاد أن يقدموا قرارات الاتحاد داخل برلمانهم، في أنسب شكل؛ وإبلاغها إلى الحكومة؛ وحثّها على تنفيذها، وإبلاغ أمانة الاتحاد بذلك، بصورة منتظمة وكاملة بقدر الإمكان، لا سيما في تقاريرها السنوية، بما تمّ اتخاذه في هذا الشأن، وما تحقَّق من نتائج، (لائحة الجمعية، القاعدة 39 الفقرة 2). وتحقيقا لهذه الغاية، ينبغي على جميع رؤساء الوفود المشاركة في جمعيات الاتحاد أن يقدموا، وفقا لقوانينهم الوطنية، تقريراً إلى برلماناتهم الوطنية مع إرسال نسخة من هذا التقرير إلى الأمين العام للاتحاد في أقرب وقت ممكن بعد اختتام الجمعية.

2. الأهداف:

- يعمل الاتحاد البرلماني الدولي، باعتباره المنبر الرئيسي للحوار البرلماني في جميع أنحاء العالم منذ عام 1889، من أجل تحقيق السلام والتعاون بين الشعوب وتأسيس مؤسسات تمثيلية متينة. وتحقيقاً لهذه الغاية، يقوم بما يلي:

أ) يشجع الاتصالات بين البرلمانات، والبرلمانيين، في جميع البلدان، والتنسيق وتبادل الخبرات فيما بينهم؛

ب) ينظر في المسائل ذات الاهتمام الدولي، ويُبدي رأيه في هذه القضايا بُغية تشجيع البرلمانات، وأعضائها على التقدم بمبادرات؛

ج) يساهم في الدفاع عن حقوق الإنسان، والنهوض بها نظراً لما لها من أهمية عالمية، ولأنّ احترامها يُعدّ عاملاً أساسياً لإرساء الديمقراطية البرلمانية والتنمية؛

د) يساهم في معرفة أفضل، لعمل المؤسسات النيابية ولتعزيز وتنمية أساليب عملها.

- يشارك الاتحاد الأمم المتحدة في أهدافها، ويؤيد جهود هذه المنظمة ويعمل بالتعاون الوثيق معها، كما يتعاون مع المنظمات البرلمانية الإقليمية، والمنظمات الدولية، والمنظمات الحكومية، وغير الحكومية التي تستلهم المثل نفسها.
- يتمتع الاتحاد البرلماني الدولي بشخصية قانونية ولديه صلاحية الدخول في الاتفاقيات الدولية، بما في ذلك اتفاقيات التعاون مع البرلمانات الوطنية والمنظمات البرلمانية، وكذلك مع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية.

3. أجهزة الاتحاد:

أ. الجمعية العامة:

- يجتمع الاتحاد البرلماني الدولي، في شكل جمعية عامة مرتين سنوياً.
- يحدد المجلس الحاكم، مكان كل دورة وتاريخها، (**لائحة الجمعية، المادة 4 الفقرة 2**).
- يجوز للمجلس الحاكم، في ظروف استثنائية، أن يقرر تغيير مكان وتاريخ انعقاد الجمعية أو عدم انعقادها. وفي الأحوال الطارئة، يجوز لرئيس الاتحاد، أن يتخذ مثل هذا القرار بموافقة اللجنة التنفيذية.
- تتألف الجمعية العامة من برلمانيين تعيّنهم البرلمانات الأعضاء في الاتحاد كمندوبين. على أن يتضمن الوفد برلمانيين من الرجال والنساء، وأن يسعى جاهداً إلى ضمان تمثيل متساوٍ للجنسين.
- لا يجوز بأي حال من الأحوال، أن يتجاوز عدد البرلمانيين الذين يتم تعيينهم كمندوبين إلى الجمعية من قبل عضو الاتحاد ثمانية بالنسبة لبرلمانات البلدان التي يقل عدد سكانها عن 100 مليون نسمة، أو عشرة في برلمانات البلدان التي يبلغ عدد سكانها 100 مليون نسمة أو أكثر.
- يسجل البرلمان العضو مندوباً إضافياً واحداً إذا كان يتضمن الوفد برلمانياً شاباً واحداً على الأقل، شرط أن يتألف الوفد من الجنسين وألا يكون العضو متأخراً عن سداد مساهماته المستحقة.
- ينقص تلقائياً عضو واحد، من عدد أعضاء أي وفد يتشكل من برلمانيين من جنس واحد خلال دورتين متعاقبتين للجمعية العامة.

- يفتتح الجمعية رئيس الاتحاد البرلماني، وفي حال غيابه/غيابها يفتتحها نائب رئيس اللجنة التنفيذية، المعيَّن طبقاً للفقرة 2 من القاعدة 5، من
- لائحة اللجنة التنفيذية.
- تختار الجمعية العامة رئيسها، ونواب الرئيس وفارزي الأصوات.
- يكون عدد نواب الرئيس، مساوياً لعدد البرلمانات الأعضاء الممثَّلة في الجمعية العامة.
- يكون عدد نواب الرئيس مساويا لنواب أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي الممثلة في الجمعية.
- تُناقش الجمعية العامة المسائل التي تُعدّ ـ بموجب المادة الأولى من النظام الأساسي ـ ضمن نطاق اختصاص الاتحاد، وتُصدر توصيات تُعبِّر عن وجهات نظر المنظمة بشأن هذه المسائل.
- يساعد الجمعية في أداء مهماتها لجان دائمة، يُحدد المجلس الحاكم عددها ومجال اختصاصها (**المادة 21 الفقرة (هـ)**).
- تتولى اللجان الدائمة عادةً إعداد تقارير و/أو مشاريع قرارات لعرضها على الجمعية، وتقوم بمهمات أخرى وفقاً لما ورد في اللائحة (**اللجان الدائمة، القاعدة 6 الفقرة 5**).
- يجوز للمجلس الحاكم كذلك، أن يكلّف اللجان الدائمة بدراسة بند مُدرج على جدول أعماله ورفع تقرير إليه.
- تضع الجمعية جدول أعمال دورتها التالية، (**لائحة الجمعية، القاعدة 10**).
- يجوز للجمعية إدراج بند طارئ واحد على جدول أعمالها، (**لائحة الجمعية، القاعدة 11**).
- يقتصر حقّ التصويت على المندوبين الحاضرين شخصياً.
- يُحتسب عدد الأصوات المتاحة لكل برلمان عضو في الاتحاد، طبقاً للقواعد التالية:
- أ) لكل برلمان عشرة أصوات كحدٍّ أدنى؛
- ب) يكون لكل برلمان عدد من الأصوات الإضافية، تُحسب وفقاً لعدد سكان بلاده، وذلك على النحو التالي:

عدد السكان	عدد الأصوات
من 1 إلى 5 ملايين نسمة	صوت واحد
أكثر من 5 إلى 10 ملايين نسمة	صوتان
أكثر من 10 إلى 20 مليون نسمة	3 أصوات
أكثر من 20 إلى 30 مليون نسمة	4 أصوات
أكثر من 30 إلى 40 مليون نسمة	5 أصوات
أكثر من 40 إلى 50 مليون نسمة	6 أصوات
أكثر من 50 إلى 60 مليون نسمة	7 أصوات
أكثر من 60 إلى 80 مليون نسمة	8 أصوات
أكثر من 80 إلى 100 مليون نسمة	9 أصوات
أكثر من 100 إلى 150 مليون نسمة	10 أصوات
أكثر من 150 إلى 200 مليون نسمة	11 صوتاً
أكثر من 200 إلى 300 مليون نسمة	12 صوتاً
أكثر من 300 مليون نسمة	13 صوتاً

- عند إجراء تصويت في جمعية الاتحاد البرلماني الدولي، يكون لكل وفد يقتصر تشكيله على برلمانيين من جنس واحد، خلال دورتين متتاليتين للجمعية، ثمانية أصوات كحد أدنى (بدلاً من عشرة للوفود المشكلة من رجال ونساء). وفيما يتعلق بالوفود التي يحقّ لها عدد من الأصوات الإضافية، يتمّ الحساب الكلي على أساس ثمانية أصوات بدلاً من عشرة.
- يجوز للوفد تجزئة أصواته، بحيث تُعبِّر عن مختلف وجهات نظر أعضائه، ولا يجوز لموفد واحد أن يسجل أكثر من عشرة أصوات.
- يُجرى التصويت في الجمعية بالمناداة على الأسماء إلاّ في الأحوال التي لا يواجه فيها القرار المعروض على الجمعية أي معارضة.
- ويُجرى التصويت لانتخاب أعضاء المكاتب، بالاقتراع السري إذا طلب ذلك عشرون عضواً على الأقل.

ب. **المجلس الحاكم:**

- يعقد المجلس الحاكم عادةً دورتين سنوياً، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 5).
- يُدعى المجلس لدورة استثنائية من قبل رئيسه، إذا رأى الرئيس أو اللجنة التنفيذية ذلك ضرورياً، أو بناءً على طلب ربع أعضاء المجلس الحاكم على الأقل.
- يتألف المجلس الحاكم من ثلاثة ممثلين عن كل برلمان عضو في الاتحاد، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 1 الفقرة 2). وتستمر عضوية المجلس، من الجمعية إلى الجمعية التي تليها.
- يتعيَّن أن يكون أعضاء المجلس الحاكم كافة، أعضاءً حاليين في برلماناتهم.
- في حال وفاة مندوب، أو استقالته، أو عدم قدرته على الحضور، يعيّن البرلمان المعني من يحلّ محلّه.
- ينتخب المجلس الحاكم رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، لفترة ثلاث سنوات، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 6 و7 و8). ويعتبر هو القيادة السياسية للمنظمة ويرأس المجلس الحاكم بحكم منصبه.
- لا يجوز إعادة انتخاب الرئيس، الذي انتهت ولايته في الرئاسة، قبل مضي ثلاث سنوات أخرى، ويتعيَّن أن يحلّ محله شخص ينتمي إلى برلمان آخر، ويراعى ضمان التناوب المنتظم بين مختلف المجموعات الجيوسياسية.
- يجري انتخاب الرئيس خلال انعقاد الدورة الثانية للجمعية من السنة، ومع ذلك، يجوز للمجلس إجراء الانتخاب إذا تعذَّر انعقاد الجمعية لأسباب استثنائية.
- في حال استقالة الرئيس، أو فقدانه العضوية البرلمانية أو وفاته، يمارس مهامه نائب رئيس اللجنة التنفيذية، الذي تعيّنه اللجنة التنفيذية حتى ينتخب المجلس الحاكم رئيساً جديداً. وتُطبَّق الأحكام ذاتها في حال تعليق عضوية البرلمان، العضو في الاتحاد الذي ينتمي إليه رئيس الاتحاد.
- يساعد الرئيس في أداء مهماته، بين الدورات النظامية، مجموعة تتكون من ستة نواب للرئيس، يمثل كل واحد منهم إحدى المجموعات الجيوسياسية، ويعيَّنون من بين أعضاء اللجنة التنفيذية، لفترة عام واحد قابل للتجديد.
- يحدد المجلس الحاكم، ويوجِّه نشاطات الاتحاد ويراقب تنفيذها بما يتماشى مع الأهداف المحدَّدة في النظام الأساسي.
- يُقرر المجلس الحاكم جدول أعماله، وتضع اللجنة التنفيذية جدول أعمال مؤقت، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 12 الفقرة 2). ويجوز لأيّ عضو في المجلس، أن يقدّم اقتراحات إضافية على جدول الأعمال المؤقت، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 13).
- يضطّلع المجلس الحاكم، في الاتحاد البرلماني الدولي، بالمهمات التالية على وجه الخصوص:

أ) يقرر انضمام، أو إعادة انضمام، البرلمانات الأعضاء، كما يقرر تعليق حقوقها أو عضويتها، طبقاً للمادة 4، والمادة 5 الفقرة 3 من النظام الأساسي؛

ب) يقرر مكان، وتاريخ، انعقاد الجمعية، (المادة 9 الفقرة 2 من هذه اللائحة، والقاعدة 4 الفقرة 2 من لائحة الجمعية)؛

ج) يقرر تنظيم الاتحاد للاجتماعات البرلمانية الدولية الأخرى، كافة بما في ذلك إنشاء لجان خاصة لدراسة مشاكل معينة، ويحدد كيفية عملها، ويبدي رأيه في استنتاجاتها؛

د) يحدد عدد اللجان الدائمة للجمعية ومجالات اختصاصها، (المادة 13 الفقرة 1).

هـ) يشكّل لجاناً خاصة، ومجموعات عمل، لمساعدته في أداء مهماته، على أن يُراعى عند تشكيلها التوازن الجيوسياسي والجغرافي، (إقليمي، وإقليمي فرعي)، كما يراعى التوازن بين عدد الرجال والنساء.

و) يحدد فئات المراقبين في اجتماعات الاتحاد وحقوقهم، ومسؤولياتهم، ويقرر المنظمات الدولية، والهيئات الأخرى، التي تتمتع بصفة المراقب المنتظم في اجتماعات الاتحاد، (لائحة الجمعية، القاعدة 2؛ لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 4؛ لائحة اللجان الدائمة، القاعدة 3 الفقرة 1)، كما يدعو ـ فضلاً عن ذلك وبصفة عارضة ـ مراقبين بإمكانهم المساهمة في دراسة بند معيَّن مدرج في جدول أعمال الجمعية؛

ز) يقرّ سنوياً برنامج عمل الاتحاد، وميزانيته، ويحدد جدول المساهمات، (اللائحة المالية، القاعدة 3 الفقرة 1، والقاعدة 5 الفقرة 2).

ح) يوافق سنوياً على حسابات السنة المالية السابقة، بناءً على توصية مدقّقِي الحسابات، اللذين يعينهما من بين أعضائه، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 41؛ اللائحة المالية، القاعدة 13 الفقرة 3؛ لائحة الأمانة، القاعدة 12).

ط) يأذن بقبول الهبات والوصايا، (اللائحة المالية، القاعدة 7 الفقرة 1).

ي) ينتخب أعضاء اللجنة التنفيذية، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 37 و38 و39).

ك) يعيّن الأمين العام للاتحاد، (النظام الأساسي، المادة 28 الفقرة 1، ولائحة الأمانة، القاعدة 3 الفقرة 1).

ل) يضع لائحته، ويُعرب عن رأيه بشأن الاقتراحات المقدَّمة لتعديل النظام الأساسي، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 45 الفقرة 1).

- يجتمع منتدى النساء البرلمانيات، خلال الدورتين السنويتين للجمعية، ويرفع تقريراً بأعماله إلى المجلس الحاكم، ويوافق المجلس الحاكم على اللائحة التي يضعها المنتدى. ويعاون المنتدى مكتب يوافق المنتدى على لائحته، ويعقد المكتب اجتماعاته خلال الدورتين السنويتين للجمعية.

- تعقد لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين، اجتماعها خلال الدورتين السنويتين للجمعية، ويجوز لها أن تعقد اجتماعات إضافية، وتنظّم بعثات كلما دعت الحاجة. وترفع اللجنة تقريراً بأعمالها إلى المجلس الحاكم. يوافق المجلس الحاكم على اللائحة التي تضعها اللجنة.
- يعقد منتدى البرلمانيين الشباب، اجتماعه خلال الدورتين السنويتين للجمعية، ويرفع تقريراً بأعماله إلى المجلس الحاكم. ويوافق المجلس الحاكم على اللائحة التي يضعها المنتدى.

ج. **اللجنة التنفيذية:**

- تتكون اللجنة التنفيذية من رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، وخمسة عشر عضواً ينتمون إلى برلمانات مختلفة، ومن رئيسة مكتب النساء البرلمانيات، ورئيس مجلس إدارة منتدى البرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي.
- يرأس رئيس الاتحاد البرلماني الدولي اللجنة التنفيذية بحكم منصبه. وينتخب المجلس الحاكم خمسة عشر عضواً؛ منهم اثنا عشر عضواً على الأقل من أعضاء المجلس الحاكم، تستمر عضويتهم فيه طيلة مدة ولايتهم. ويكون تمثيل كل جنس بنسبة لا تقل عن ثلث الأعضاء المنتخبين
- يراعى في انتخاب أعضاء اللجنة التنفيذية، مساهمة المرشح وبرلمانه في أعمال الاتحاد. وتقتصر عضوية اللجنة التنفيذية، على برلمانيي الدول التي تتمتع فيها النساء، بحقوق الاقتراع، والترشيح، في الانتخابات.
- تخصَّص المقاعد الخمسة عشر، التي يُنتخب أعضاؤها، للمجموعات الجيوسياسية، وذلك بتطبيق النظام الانتخابي «سانت لاغيه» (Sainte – Laguë) على العدد الإجمالي للأصوات التي يحق لأعضائها الإدلاء بها في الجمعية. وفي حال تعديل عدد مقاعد إحدى المجموعات الجيوسياسية في اللجنة التنفيذية، فإنه لا يُعاد شغل أيٍّ من هذه المقاعد إلا عند انتهاء تفويض العضو الذي يشغله.
- تكون مدة عضوية الأعضاء المنتخبين في اللجنة التنفيذية أربع سنوات، ويخرج اثنان على الأقل بالتناوب كل عام، ولا يجوز إعادة انتخاب العضو الذي تنتهي ولايته قبل مضي سنتين، ويحلّ محلّه عضو ينتمي إلى برلمان آخر. ويجوز لرئيسة مكتب النساء البرلمانيات أن تعمل لفترة سنتين، يمكن تجديدها لمرة واحدة (منتدى البرلمانيات، المادة 33 الفقرة 4). ويعمل رئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب فترة سنتين لا يمكن تجديدها (مجلس منتدى البرلمانيين الشباب، المادة 5 الفقرة 7).
- في حال وفاة أحد أعضاء اللجنة التنفيذية، أو استقالته، أو انتهت ولايته في برلمان بلاده، يعيّن عضو الاتحاد المعني بديلاً عنه يزاول مهماته، حتى دورة انعقاد المجلس الحاكم التالية التي يتمّ خلالها إجراء الانتخابات. وإذا كان العضو الجديد الذي تمّ انتخابه ينتمي إلى برلمان مختلف عن برلمان العضو السابق، فإنه يقضي فترة تفويض كاملة. أمّا إذا كان ينتمي إلى البرلمان نفسه فإنه يستكمل فترة سلفه. وإذا توفيت رئيسة مكتب النساء البرلمانيات أو استقالت أو لم تعد عضواً برلمانياً، فإن النائب الأول للرئيس أو النائب الثاني للرئيس، حسب الحالة، ستكمل فترة ولاية سلفها. ويحل

أصغر عضو حاضر في مجلس منتدى البرلمانيين الشباب محل رئيس المجلس في حال غيابه/ غيابها. (مجلس منتدى البرلمانيين الشباب، القاعدة 5.9).

- إذا كانت رئيس المكتب عضواً في اللجنة التنفيذية، أو تنتمي إلى برلمان ينتمي إليه أحد الأعضاء الخمسة عشر، تحلّ محلّها النائب الأول لرئيس المكتب أو النائب الثاني إذا كانت النائب الأول عضواً بالفعل في اللجنة التنفيذية، أو تنتمي إلى البرلمان نفسه لأحد الأعضاء الخمسة عشر.
- في حال انتخاب أحد أعضاء اللجنة التنفيذية رئيساً للاتحاد البرلماني الدولي، ينتخب المجلس الحاكم عضواً ليشغل المقعد الشاغر، وفي هذه الحالة يُدرج الموضوع تلقائياً في جدول أعمال المجلس، وتكون فترة عضوية العضو الجديد أربع سنوات.
- لا يجوز لأعضاء اللجنة التنفيذية، أن يشغلوا في الوقت نفسه مناصب أعضاء في مكتب في اللجان الدائمة.
- اللجنة التنفيذية، هي الجهاز الإداري للاتحاد البرلماني الدولي.
- تضطلع اللجنة التنفيذية بالمهام الآتية:

أ) إذا تقدَّم برلمان بطلب للانضمام، أو لإعادة، الانضمام إلى الاتحاد، تنظر اللجنة فيما إذا كانت الشروط الواردة في المادة 3 من النظام الأساسي مستوفاة، وتبلّغ المجلس الحاكم بالنتائج التي توصلت إليها، (المادة 4)؛

ب) تدعو المجلس الحاكم، للانعقاد في الأحوال الطارئة، (المادة 17 الفقرة 2)؛

ج) تحدد تاريخ، ومكان انعقاد، دورات المجلس الحاكم، وتضع جداول أعمالها المؤقتة؛

د) إبداء رأي بشأن إدراج بنود تكميلية في جدول أعمال مجلس الإدارة؛

هـ) تقترح على المجلس الحاكم، استراتيجية الخمس سنوات للاتحاد البرلماني الدولي وبرنامج العمل السنوي وميزانية الاتحاد (اللائحة المالية، القاعدة 3 الفقرة 4)؛ تقيّم التقدم المحرز بما يتماشى مع أهداف الاتحاد البرلماني الدولي، كما نصت عليها المادة 1 من الأنظمة.

و) دراسة سياسات المنظمة بشأن الشفافية والمساءلة وتقديمها إلى المجلس الحاكم للموافقة عليها. بالإضافة إلى استراتيجية الاتصالات بما يتماشى مع استراتيجية الخمس سنوات للاتحاد البرلماني الدولي

ز) إبلاغ المجلس خلال دوراته بأنشطة اللجنة التنفيذية، وذلك من خلال تقرير يقدمه رئيسها؛

ح) الإشراف على إدارة أمانة الاتحاد البرلماني الدولي وكذلك أنشطتها في تنفيذ القرارات التي تتخذها الجمعية العامة أو المجلس الحاكم، وتتلقى لهذا الغرض جميع التقارير والمعلومات اللازمة؛

ط) تدرس الترشيحات لمنصب الأمين العام، بُغية تقديم اقتراحها إلى المجلس، كما تحدد فترة ولاية الأمين العام الذي يعيّنه المجلس؛

ي) تطلب من المجلس الحاكم، منح اعتمادات إضافية إذا تبيَّن أنّ اعتمادات الموازنة التي وافق عليها المجلس، غير كافية لتغطية النفقات المطلوبة لإدارة الاتحاد وتنفيذ برامجه. ويجوز للّجنة ـ في الأحوال العاجلة ـ أن تمنح هذه الاعتمادات، شريطة إبلاغ المجلس بهذا الإجراء في أقرب دورة له؛

ك) تعيِّن مدقق حسابات خارجي، تعهد إليه تدقيق حسابات الاتحاد، (اللائحة المالية، القاعدة 13 الفقرة 1)؛

ل) تحدد جداول رواتب موظفي الأمانة العامة، وبدلاتهم، (النظام الأساسي للعاملين، والقسم الرابع)؛

م) تضع لائحتها؛

ن) تتولى المهام جميعها التي يكلفها بها المجلس الحاكم، طبقاً للنظام الأساسي واللوائح.

- ينتخب المجلس الأعضاء لملء المقاعد الشاغرة في اللجنة التنفيذية، طبقاً لأحكام المادة 21 (ي)، من النظام الأساسي. والتي تنص على الآتي:" **ي) ينتخب أعضاء اللجنة التنفيذية، (لائحة المجلس الحاكم، القاعدة 37 و38 و39)**".
- تبلَّغ الترشيحات لانتخابات اللجنة التنفيذية، ـ فيما عدا الحالة المنصوص عليها في المادة 25 الفقرة 7 من النظام الأساسي، ـ خطياً إلى الأمين العام، قبل أربع وعشرين ساعة على الأقل من الاجتماع الذي يعقده المجلس الحاكم لهذا الغرض.
- ينتخب المجلس المرشحين الذين حصلوا على الأغلبية المطلقة للأصوات المشاركة في التصويت، وإذا لم يتمّ انتخاب العدد المطلوب من المرشحين في الجولة الأولى للتصويت، تُعقد جولات أخرى حتى يتمّ إشغال جميع المقاعد الشاغرة، وعند حساب الأغلبية تُحسب البطاقات المستوفاة جزئياً.

د. المجموعات الجيوسياسية:

- يجوز لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي أن يشكلوا مجموعات جيوسياسية (المجموعة الإفريقية، والمجموعة العربية، ومجموعة آسيا والمحيط الهادئ، ومجموعة أوراسيا، ومجموعة أميركا اللاتينية والكاريبي ومجموعة 12+). وتَبُتّ كل مجموعة في أساليب العمل التي تناسب مشاركتها في أنشطة المنظمة على أفضل وجه. وتُبلغ الأمانة بتكوينها، وبأسماء أعضاء مكتبها وبقواعدها الإجرائية.
- يُبلِغ الأعضاء الذين ينتمون لأكثر من مجموعة جيوسياسية، الأمين العام بالمجموعة التي يمثلونها، لأغراض التقدم بترشيحات لمناصب في الاتحاد.
- يجوز للّجنة التنفيذية، أن تدعو رؤساء المجموعات الجيوسياسية، للمشاركة في مناقشاتها بصفة استشارية.

هـ. **الأمانة العامة:**

- المادة 28
- تتكون الأمانة العامة للاتحاد، من مجموع العاملين في المنظمة تحت إشراف الأمين العام للاتحاد، (لائحة الأمانة العامة، القاعدة 2)، الذي يعيّنه المجلس الحاكم، (النظام الأساسي المادة 21 (ل)).
- تضطّلع الأمانة العامة بالمهام الآتية:

أ) تضمن مقراً دائماً للاتحاد؛

ب) تحفظ السجلات الخاصة بأعضاء الاتحاد، وتسعى إلى تشجيع التقدم بطلبات انضمام جديدة؛

ج) تؤيد أنشطة أعضاء الاتحاد، وتشجعها وتساهم ـ على المستوى الفني ـ في تحقيق التوافق بين هذه الأنشطة؛

د) تعُدّ المسائل التي يتعيَّن النظر فيها في الاجتماعات البرلمانية، وتوزع الوثائق اللازمة في الوقت المناسب؛

هـ) كفالة تنفيذ مقررات مجلس الإدارة والجمعية؛

و) تعمل على تنفيذ قرارات المجلس الحاكم، والجمعية؛

ز) تُعدّ مقترحات لمشروع استراتيجية الخمس سنوات برنامج العمل السنوي والموازنة، لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية، (اللائحة المالية، القاعدة 3 الفقرات 2 و3 و7)؛

ح) تعد التقارير والسياسات حول الشفافية والمساءلة، وتقدمها إلى اللجنة التنفيذية للنظر فيها، لتتم الموافقة عليها من قبل المجلس الحاكم؛

ط) تجمع معلومات عن هياكل، ومهمات، المؤسسات، النيابية وتنشرها؛

ي) تكفل الاتصال بين الاتحاد، والمنظمات الدولية، الأخرى وتكفل ـ بشكل عام ـ تمثيله في المؤتمرات الدولية؛

ك) تحفظ أرشيف الاتحاد البرلماني الدولي.

و. **اللجان الدائمة المتخصصة:**

- وفقاً للمادة 13، الفقرة 1، والمادة 21 الفقرة (هـ)، من النظام الأساسي، يحدد المجلس الحاكم عدد اللجان الدائمة، واختصاصها، بما يُمكّنها من تناول مجمل القضايا التي تدخل في اختصاص الاتحاد البرلماني الدولي.
- يتم تمثيل أعضاء الاتحاد، في كل لجنة دائمة بعضو أساسي، وعضو بديل.
- يتمتع العضو البديل، بحقوق الكلام نفسها التي يتمتّع بها العضو الأساسي، وليس له حق التصويت إلا في حال غياب العضو الأساسي، (القاعدة 34 الفقرة 1).

- يجوز للمجلس الحاكم، دعوة ممثلي المنظمات الدولية أو الخبراء، إلى متابعة أعمال اللجان الدائمة، بصفة مراقبين، كما يجوز للمجلس الحاكم، أن يدعو كمراقبين ممثلين عن الهيئات الأخرى، ممن منحتهم الجمعية العامة للأمم المتحدة صفة المراقب، (النظام الأساسي، المادة 21 الفقرة (ز)).
- لا يجوز للمراقبين الكلام إلا بإذن من الرئيس.
- يجوز لأعضاء الاتحاد، تعيين برلمانيين سابقين بوصفهم أعضاء شرفٍ في وفودهم لمتابعة أعمال اللجان الدائمة.
- يقوم الأمين العام، بإعداد الدعوة إلى عقد اللجان الدائمة، وذلك بالتشاور مع رئيس كل لجنة، تنفيذاً للقرارات الصادرة في هذا الشأن عن المجلس الحاكم والجمعية.
- تجتمع اللجان الدائمة، خلال كل دورة انعقاد للجمعية العامة، وتناقش عادةً، وتعدُّ تقريراً ومشروع قرار سنوياً حول موضوع النقاش المدرج على جدول أعمال الجمعية (لائحة الجمعية العامة، القاعدة 15 الفقرة 2). ويجب أن يأخذ مشروع القرار بالاعتبار آراء مختلف الأعضاء.
- يوضع نظام للتناوب بين اللجان الدائمة، لتحديد الترتيب الذي تُعدُّ القرارات وِفْقه.
- يجوز للمجلس الحاكم أيضاً، أن يكلف اللجان بدراسة بند مُدرج على جدول أعماله ورفع تقرير عنه.
- يجب على اللجان الدائمة، وضع خطط عملها وجداول أعمالها، من دون الإخلال ببنود القاعدة 6 الفقرة 1 والفقرة 3.
- يمكن للجان الدائمة، إضافةً إلى النظر في المذكرات التفسيرية ومشاريع القرارات التي أعدّها المقررون حول موضوع النقاش المدرج، على جدول أعمال اللجنة (الجمعية العامة، القاعدة 10 الفقرة 1، والقاعدة 15 الفقرة 2؛ ولائحة اللجان الدائمة، القاعدة 13 الفقرات 1 و2)، أن تطلب من ضمن جملة أمور، إجراء بحوث، ومناقشة تقارير حول الممارسات الجيدة، ومراجعة تنفيذ قرارات الاتحاد البرلماني الدولي السابقة ومتابعتها، وتنظيم بعثات ميدانية، وعقد جلسات استماع حول مواضيع ذات صلة بمجال اختصاصها، بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة، وغيرها من المنظمات الرسمية، كلما كان ذلك ممكناً.
- تنتخب كل لجنة دائمة، مكتباً مؤلفاً من ثلاثة ممثلين عن كلِّ مجموعة من المجموعات الجيوسياسية القائمة، والتي ترشح لكل مكتب، ما لا يزيد عن مرشحين اثنين من الجنس نفسه. إن رئيسة مكتب النساء البرلمانيات ورئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب يجب أن يكونا أعضاء بحكم منصبهما في كل مكتب. وينبغي أن تُبذل الجهود كافة، لإدراج أسماء البرلمانيين الشباب، وتشجيع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، الجدد على الترشح، إضافة إلى أعضاء الاتحاد، الذين لا يشغلون مناصب أخرى في الاتحاد البرلماني الدولي.

- تقدم المجموعة الجيوسياسية المعنية الترشيحات للمكتب، (النظام الأساسي، المادة 27 الفقرة 2)، ويجب أن يتمتع المرشحون بالخبرة والاختصاص، قدر الإمكان، في مجال عمل اللجنة الدائمة المعنية.
- يتمّ دعم أعضاء المكتب المنتخَبين، من قبل برلماناتهم في القيام بواجباتهم كأعضاء في المكتب. ويجب بذل كل جهد لتأمين مشاركتهم، في الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي، طوال فترة ولايتهم في المكتب.
- يُنتخَبُ أعضاء مكتب اللجنة، أو يُعاد انتخابهم بالأغلبية المطلقة للأصوات المشاركة في التصويت.
- تنتخب اللجان الدائمة رئيساً ونائباً للرئيس من بين أعضاء مكتبها. وعادة ما يملأ منصبي: الرئيس ونائب الرئيس في جولة انتخابية واحدة. وتُنسق المجموعات الجيوسياسية فيما بينها لضمان التوزيع العادل، ما أمكن، لمنصبي الرئيس ونائبه في اللجان الدائمة.
- يجري تصويت منفصل بالاقتراع السري كلما كان هناك أكثر من مرشح واحد لمنصب واحد، ولحساب الأغلبية المطلقة، تُحسب بطاقات الاقتراع المستوفاة بصورة جزئية.
- يُنتخب أعضاء المكتب، لمدة سنتين، ويُمكن إعادة انتخابهم لمدة سنتين إضافيتين.
- إذا شغل أحد أعضاء المكتب، مقعده لأربع سنوات متتالية، فلا يجوز انتخاب ذلك الشخص مرة أخرى للمكتب نفسه، إلا بعد انقضاء سنتين.
- ضماناً للتوزيع العادل لهذه المناصب بين أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي قدر الإماكن، لا يجوز لممثلي الأعضاء أن يشغلوا في الوقت نفسه أكثر من منصب واحد كرئيس أو نائب رئيس للجان الدائمة، (القاعدة 7 الفقرة 5 من هذه اللائحة)، أو شغل وظيفة في الهيئة نفسها لأكثر من أربع سنوات متتالية، (القاعدة 8 الفقرة 2 من هذه اللائحة).
- لا يجوز لأعضاء اللجنة التنفيذية، أن يشغلوا في الوقت نفسه، منصب عضو في اللجان الدائمة، (النظام الأساسي، القاعدة 25 الفقرة 9، ولائحة اللجان الدائمة، القاعدة 11 الفقرة 2).
- لا يجوز لأي برلمانٍ، عُضوٍ ممثلاً في اللجنة التنفيذية، أن يقترح مرشحاً عنه لمركز رئيس، أو نائب رئيس، إحدى اللجان الدائمة.
- يجوز أن يحلَّ محل أعضاء المكتب الذين لا يتمكنون من المشاركة في دورة ما، ممثلون آخرون مفوضون حسب الأصول، من قبل الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي ذاته، خلال تلك الدورة فحسب. يجوز أن يحلَّ محل أعضاء المكتب بحكم منصبهم الذين لا يتمكنون من المشاركة في دورة ما، ممثلون آخرون مفوضون حسب الأصول، من الجهة المعنية بالاتحاد البرلماني الدولي التي يمثلوها خلال تلك الدورة فحسب.
- قد يفقد أعضاء المكتب، الذين يتغيبون عن دورتين متتاليتين، من دون تقديم أي عذر مقبول، مقاعدَهم بقرار من اللجنة المعنية. وفي مثل هذه الحالة، تُجرى انتخابات جديدة في الجلسة التالية للجنة الدائمة لملء المقاعد الشاغرة.

- يجتمع مكتب كل لجنة دائمةٍ، عادةً خلال دورتي الانعقاد السنويتين للجمعية، لإعداد خطط عمل اللجنة، واستعراض تنفيذها، والنظر في المقترحات المتعلقة بالبنود التي ستناقش في الجمعيات المقبلة.
- يجوز لمكتب اللجنة الدائمة أن يجتمع ويجري مداولات بغض النظر عن عدد أعضاء المكتب الحاضرين، إلا أنه لا يمكن إجراء تصويت، إلا في حال حضور ما لا يقلّ عن نصف أعضاء المكتب، أو من ينوب عنهم حسب الأصول.
- في حال غياب رئيس إحدى اللجان الدائمة، يتولى مهمّاته نائبُ الرئيس.
- في حال استقالة رئيس اللجنة، أو فقدانه عضويَّته البرلمانية، أو وفاته، أو إذا عُلِّقَت حقوق أو عضوية برلمانه في الاتحاد، يقوم نائب الرئيس بممارسة مهام الرئاسة، إلى حين موعد إجراء الانتخابات التالية، وتُتّبع الإجراءات نفسها عندما يُنتخب رئيس لجنة دائمة لعضوية اللجنة التنفيذية، أو لرئاسة الاتحاد البرلماني الدولي، (القاعدة 9 الفقرة 2).
- يفتتح الرئيس، الجلسات ويعلقها، ويرفعها، ويتولى إدارة أعمال اللجنة الدائمة، ويكفل مراعاة اللوائح، ويُعطي الكلمة للأعضاء، ويطرح المسائل للتصويت، ويُعلن نتائج التصويت، كما يُعلن اختتام أعمال الدورة. وتكون قراراته في هذه المسائل نهائيةً وغير قابلة للنقاش.
- يَفصِل الرئيس في الموضوعات كافةً، التي لم يِرِد بشأنها نصّ في هذه اللائحة، بعد أخذ مشورة المكتب ورئيس الاتحاد البرلماني الدولي، إذا لزم الأمر.
- تعيّن الجمعية مُقرّرِين، لكل موضوع نقاشٍ تقترحه لجنةٌ دائمة، يقومون بإعداد مشروع قرار مقتضب وعمليّ المنحى، مرفقاً بمذكرة تفسيرية، حول البند المدرج على جدول أعمال لجنتهم. ويجوز للبرلمانات الأعضاء الإسهام في عملية الصياغة، بتقديم مقترحات، وملاحظات، موجزة مكتوبة بإحدى اللغات الرسمية للاتحاد، (لائحة الجمعية، القاعدة 37 الفقرة 1). وتتضمن الدعوة إلى انعقاد الجمعية، الإجراءات التي تنظم تقديم هذه المقترحات، والملاحظات، إلا أن المذكرة التفسيرية، تبقى مسؤولية واضعيها، (لائحة الجمعية، القاعدة 13).
- تتولى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي، إرسال مشروع القرار والمذكرة التفسيرية إلى الأعضاء قبل انعقاد الدورة. ويجوز للأعضاء اقتراح إدخال تعديلات على مشروع القرار، وذلك في موعد أقصاه خمسة عشر يوماً قبل افتتاح الجمعية. وبالمقابل يُسمَح لمنتدى النساء البرلمانيات، تقديم تعديلات تدمج المنظور الجندري في مشاريع القرارات، في أي وقت حتى اختتام الجلسة الأولى للجنة الدائمة المختصة. وتقوم اللجنة بصياغة مشروع القرار في صورته النهائية وتقدمه إلى الجمعية لإقراره، (لائحة الجمعية، المادة 17 الفقرة 4).
- يُراعى عند تعيين المقررين مبدأي المساواة بين الجنسين، والتوزيع الجغرافي العادل، ويجب أن تبذل الجهود لجعل البرلمانيين الشباب ضمن المقررين.

- في حال لم يتم تعيين مقرر واحد، على الأقل قبل انتهاء دورة الجمعية، التي تسبق تلك التي سيناقش فيها الموضوع، يُعهد إلى رئيس الاتحاد متابعة المشاورات بهدف تعيين مقررين في أقرب فرصة ممكنة.
- يُرسل الأمين العام، جدول أعمال اللجان الدائمة إلى أعضاء الاتحاد كافةً تنفيذاً لقرارات المجلس الحاكم والجمعية، (النظام الأساسي، المادة 13 الفقرتان 2 و3، ولائحة الجمعية، القاعدة 10 الفقرة 1، والقاعدة 15 الفقرة 2).
- يجوز للجنة الدائمة، التي تكلفها الجمعية، أو المجلس الحاكم، إجراء دراسة مبدئية للموضوع، أن تضع، بناءً على اقتراح رئيسها، أو أحد أعضائها، الترتيبات الإجرائية الضرورية، لضمان التنظيم الفعّال للمناقشة، مع الأخذ بعين الاعتبار الوقت المتاح.
- تصيغ اللجان الدائمة، عادةً القرارات بصورتها النهائية، ويجوز للجنة الدائمة، أن تشكل ـ عند الضرورة ـ لجنة صياغة مؤلفة من أعضاء يتمتعون بالكفاءة والتخصص، في الموضوع قيد الدراسة.
- لا يجوز أن يزيد عدد أعضاء لجنة الصياغة، في الأحوال العادية عن أحد عشر عضواً. ويُراعى في تشكيلها التوزيع الجغرافي العادل، والتمثيل السياسي المتوازن، كما يُراعى ضمان المساواة، في عدد الرجال والنساء. ويشارك المقررون الذين أعدّوا التقرير ومشروع القرار المدرج في جدول أعمال اللجنة، في لجنة الصياغة بصفتهم أعضاء أو مستشارين.
- يقتصر حق الكلام، في لجنة الصياغة على أعضائها، وبدلائهم في حال غيابهم لمدة طويلة، ويُمنح هذا الحق أيضاً للمقررين.
- تعيّن كل لجنة دائمة أحد أعضائها، لعرض نتائج أعمالها على الجمعية.
- رئيس اللجنة، هو مقررها أمام المجلس الحاكم، (لائحة المجلس، القاعدة 3 الفقرة 2).
- يقدم المقررون، عرضاً موضوعياً لأعمال اللجنة، آخذين في الاعتبار آراء الأغلبية، والأقلية، ويقدمون أي مشاريع قرارات تقترحها اللجنة الدائمة.
- يجوز لأي عضو في الاتحاد البرلماني الدولي، اقتراح موضوع كي تتم مناقشته من قبل لجنة دائمة في اجتماع مستقبلي للجمعية العامة. ويتم إيداع هذه المقترحات لدى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي قبل يوم واحد من اجتماع مكتب اللجنة الدائمة المعني.
- تبت اللجنة الدائمة في البند الموضوع المقترح مناقشته في الجمعية العامة التالية، (لائحة الجمعية، القاعدة 15 الفقرة 2) بعد الاستماع لتوصيات مكتبها.
- عندما يُطلب إلى اللجنة أن تتخذ قراراً حول موضوع سيكون مقترحاً للنقاش، خلال الجمعية العامة التالية، فإن المقترحات الوحيدة التي يجب تقديمها، عدا تلك الواردة في توصيات مكتبها، هي المقترحات السابقة المقدمة ضمن المهل القانونية، (القاعدة 18 من هذه اللائحة)، ولكن لم يقبلها المكتب.

- إذا تلقت لجنة دائمة، طلباً من أحد أعضاء الاتحاد للنظر في اقتراح لم يقبله المكتب، تقرر اللجنة الدائمة أولاً، ما إذا كانت ستنظر في مثل هذا الطلب.
- ينظر المكتب، في جميع المقترحات المقدمة ـ حسب الأصول المنصوص عليها ـ كمواضيع ستتم مناقشتها في جمعيات عامة مستقبلية، ويصيغ توصيته إلى اللجنة الدائمة.
- تتم دعوة مقدمي المقترحات، (القاعدة 18 من هذه اللائحة) لعرضها على المكتب.
- لا يجوز لعضو في المكتب تقديم اقتراح بالإنابة عن وفد.
- عند النظر في المقترحات المتعلقة بالمواضيع التي ستتم مناقشتها في الجمعيات العامة المقبلة، يجوز للمكتب أن يوصي بمقترح يجمع بين اثنين أو أكثر من الموضوعات التي تتناول الموضوع نفسه أو المواضيع ذات الصلة في بند واحد، أو يقدم موضوعاً آخر، أو يقرر تقديم أكثر من مقترح واحد إلى اللجنة الدائمة.
- يجوز لمكتب لجنة دائمة، أن ينقل إلى مكتب لجنة دائمة أخرى مقترحاته حول مواضيع لتتم مناقشتها من قبل تلك اللجنة في اجتماعات الجمعية العامة المستقبلية.
- يجوز لأي عضو في إحدى اللجان أن يقدم تعديلات على مشروع قرار أو اقتراح، الذي تنظر فيه تلك اللجنة،كما يجوز له أن يقدم تعديلات فرعية، (لائحة الجمعية، القاعدة 17 الفقرة 1).
- يتعيَّن أن تتصل التعديلات، والتعديلات الفرعية مباشرة بالنصّ الذي تنصبّ عليه، ويجب أن تقتصر على طلب إجراء إضافة، أو حذف على المشروع الأصلي، من دون أن تؤدي إلى تغيير طبيعته أو نطاقه.
- في الظروف الاستثنائية، يجوز للجنة النظر في إدراج تعديل، إذا كان يتضمن عنصراً ذا دلالة أو تمّ تسليط الضوء عليه مؤخراً أثناء مناقشات اللجنة، بشرط حصوله على قبول أعضاء اللجنة.
- يقرر الرئيس ما إذا كانت التعديلات أو التعديلات الفرعية صحيحة أم لا.
- تُناقَش التعديلات قبل النص المتعلق بها، ويُجرى بالتالي التصويت عليها قبل النصّ نفسه.
- تُناقَش التعديلات الفرعية، في الوقت نفسه الذي تُناقَش فيه التعديلات المتعلقة بها، ويُجرى التصويت عليها قبل التعديلات الأساسية المعنية .
- إذا كان هناك تعديلان أو أكثر ينطبقان على العبارة الواردة نفسها في مشروع قرار، تكون الأولوية لأبعدها عن النص المطروح، ويُجرى أولاً التصويت عليه.
- إذا تعارض تعديلان، أو أكثر، فإن اعتماد التعديل الأول ينطوي على رفض التعديل (التعديلات) الآخر، التي تنصبّ على العبارات نفسها. وإذا رُفض التعديل الأول يُطرح للتصويت التعديل التالي له حسب ترتيب الأولوية، وتُطبق الإجراءات ذاتها على كل تعديل من التعديلات التالية.
- وفي حال حدوث لَبْس في شأن الأولوية، يفصل الرئيس في الأمر.

- عند مناقشة تعديل، لا يُسمح بالكلام إلا لصاحب التعديل، ومندوب له رأي مخالف، أو لمقرر اللجنة الدائمة إذا اقتضى الأمر، ما لم يقرر الرئيس خلاف ذلك، (لائحة الجمعية، القاعدة 20).
- لا يجوز لعضو اللجنة الدائمة، الكلام إلا بإذن من الرئيس.
- يتكلّم الأعضاء، حسب ترتيب تسجيل أسمائهم إلا إذا قرر الرئيس خلاف ذلك.
- لا تجوز لأعضاء آخرين مقاطعة المتكلّمين، إلا عند إثارة نقطة نظام، ومع ذلك يجوز للمتكلّمين ـ بإذن من الرئيس ـ التوقف عن الكلام، كي يتاح للأعضاء الآخرين، طلب تقديم إيضاحات.
- يفصل الرئيس، على الفور ومن دون مناقشة، في جميع نقاط النظام.
- يجوز للجنة الدائمة، بناءً على اقتراح من الرئيس، أو بناءً على طلب أحد أعضائها، أن تقرر تحديد فترة الكلام المسموح بها لكل وفد و/أو عدد المرات التي يسمح بها لكل مندوب أثناء الكلام مناقشة بند معيّن مُدرَج في جدول الأعمال.
- للرئيس أن يدعو أحد المتكلّمين إلى مراعاة النظام إذا خرج عن موضوع النقاش، أو أخلّ بالمناقشة باستخدام لغة مسيئة، وله عند الضرورة أن يسحب منه الكلمة، وأن يشطب الكلام المعترض عليه من المحضر.
- يتعامل الرئيس فوراً مع أي حادث قد ينشأ أثناء الجلسة. ويتخذ الرئيس، إذا لزم الأمر، جميع التدابير اللازمة لاستعادة سير أعمال اللجنة إلى مساره الطبيعي.
- تُعطى الأولوية في الكلام، للأعضاء الراغبين في اقتراح ما يلي:
  - (أ) تأجيل النقاش إلى أجل غير مُسمّى؛
  - (ب) إرجاء المناقشة؛
  - (ج) إقفال قائمة المتكلّمين؛
  - (د) اختتام الجلسة أو رفعها؛ أو
  - (هـ) أي اقتراح آخر، يتعلق بسير الاجتماع.
- تكون لهذه الاقتراحات الإجرائية أولوية، على الموضوعات الأساسية، حيث يتم تعليق مناقشة هذه الأخيرة حتى الانتهاء من النظر في الاقتراحات الإجرائية.
- يقدم صاحب هذا الاقتراح، عرضاً موجزاً بشأنه من دون تناول جوهر الموضوع الأساسي.
- لا يسمح بالكلام أثناء مناقشة الاقتراحات الإجرائية، إلا لمقدم الاقتراح، وعضو آخر يحمل رأياً مخالفاً، ثم تتخذ اللجنة قرارها.
- اقتراح التأجيل إلى أجل غير مسمّى، غير مسموح به بالنسبة إلى المسائل التي تكون اللجنة قد كُلِّفت بدراستها ورفع تقرير بشأنها، إلى الجمعية أو المجلس الحاكم، (لائحة الجمعية، القاعدة 6 الفقرتان 1 و3).

- مناقشات اللجان الدائمة علنية، ولا يجوز أن تكون مغلقة إلا إذا قررت اللجنة ذلك، بأغلبية الأصوات المشاركة في التصويت.
- يمارس الحق في التصويت الأعضاء المعينون، أو في حالة غيابهم، بدلائلهم (لائحة اللجان الدائمة، القاعدة 2 الفقرة 2).
- لا تُخوّل الرئاسة من يتولاها صوتاً إضافياً أو صوتاً مرجّحاً. وعلى الرغم من أحكام الفقرة الثانية من القاعدة الثانية من هذه اللائحة، فإن حق الرئيس في التصويت، ينتقل إلى عضو اللجنة الذي ينوب عنه، إلا أنه يجوز للرئيس التصويت، إذا لم يكن العضو الذي ينوب عنه، حاضراً في قاعة الاجتماعات.
- تُتخذ قرارات اللجان الدائمة ومكاتبها برفع الأيدي أو بنداء الأسماء، باستثناء الانتخابات التي تُجرى بموجب أحكام القاعدة 7، من هذه اللائحة.
- يتخذ الرئيس في كل حالة قراراً بشأن طريقة التصويت الواجب اتباعها.
- تعيّن اللجنة، بناءً على اقتراح الرئيس، اثنين من فارزي الأصوات، للتأكد من نتائج التصويت، بالاقتراع السري.
- مع مراعاة الأحكام الخاصة المتعلقة بالتعديلات، (لائحة اللجان الدائمة، القاعدة 24)، والاقتراحات الإجرائية، (لائحة اللجان الدائمة، القاعدة 32)، تصوت اللجنة على الاقتراحات حسب أسبقية تقديمها، وتقرر اللجنة بعد كل عملية تصويت، ما إذا كانت ستنتقل للتصويت على الاقتراح التالي أم لا.
- يجوز لأي عضو، أن يطلب طرح أجزاء من النص المقدّم إلى اللجنة أو كل فقرة على التصويت ، كلّ على حدة.
- يجوز لأيّ مندوب أن يطلب طرح جزء من النص المقدم إلى الجمعية أو كل فقرة على التصويت، كل على حدة.
- إذا أثير أي اعتراض، على طلب التجزئة، يُجرى التصويت على هذا الطلب من دون مناقشة.
- إذا تمت الموافقة على طلب التجزئة، تُطرح مختلف أجزاء النص أو فقراته بعد تجزئته، للتصويت عليها كلّ على حدة. وبعد ذلك يُطرح النص الكامل للتصويت عليه بعد استبعاد الأجزاء، أو الفقرات، التي تم رفضها، حيث أنّه إذا رفضت جميع أجزاء النص وفقراته، فإن النص يُعتبر مرفوضاً في مجمله.
- لا يجوز لأحد مقاطعة عملية التصويت، بعد بدئها إلا بقصد الحصول على استيضاح، بشأن الطريقة التي يجري بها التصويت.
- يجوز للأعضاء ـ بموافقة الرئيس ـ شرح أسباب تصويتهم، بإيجاز بعد انتهاء عملية التصويت.
- لا يُسمح بشرح أسباب التصويت، على التعديلات أو الاقتراحات الإجرائية.

- يجوز للجنة الدائمة، أن تجتمع مهما كان عدد الأعضاء الحاضرين. غير أنه لا يجوز إجراء التصويت، ومع ذلك، لا يجوز التصويت إلا إذا كان نصف أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي المشاركين في الجمعية ممثلين في اللجنة الدائمة. ويحدد النصاب القانوني على أساس عدد أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي الموجودين في الجمعية عند افتتاحها.
- يُعتبر النصاب القانوني محققاً، ويكون التصويت الذي تجريه اللجنة صحيحاً، أياً كان عدد الأعضاء الحاضرين، أو المشاركين فيه، وذلك إذا لم يطلب أحد أعضاء اللجنة الدائمة من الرئيس، قبل التصويت، التحقق من توافر النصاب القانوني.
- تتخذ القرارات في اللجان الدائمة ومكاتبها بأغلبية الأصوات المشاركة في الاقتراع، فيما عدا الأحوال المنصوص عليها في الفقرة 4، من القاعدة 7، من هذه اللائحة.
- في حساب الأصوات المشاركة، لا يُؤخذ بعين الاعتبار سوى الأصوات الموافقة، والأصوات المعارضة.
- عند تساوي الأصوات، يُعتبر الاقتراع الذي جرت المداولة بشأنه مرفوضاً.

ز. **اجتماعات الهيئات واللجان الأخرى:**

1 – منتدى النساء البرلمانيات:

- يُعقد منتدى النساء البرلمانيات، سنوياً خلال دورتي انعقاد الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي، ويرفع تقريراً عن أعماله إلى المجلس الحاكم.
- يهدف منتدى النساء البرلمانيات إلى:

تشجيع إجراء الاتصالات والتنسيق بين النساء البرلمانيات في جميع المواضيع ذات الاهتمام المشترك؛

تشجيع الديمقراطية، من خلال النهوض بالمساواة، والشراكة بين الرجل والمرأة في المجالات كلّها، لا سيما في الحياة السياسية، وتشجيع نشاط الاتحاد البرلماني الدولي، في هذا الصدد ودعمه؛

ومن هذا المنطلق تشجيع، وتسهيل مشاركة النساء البرلمانيات، في أعمال الاتحاد البرلماني الدولي، وتسهيل تمثيلهن على مستويات المسؤولية جميعها داخل المنظمة تمثيلاً عادلاً؛

إجراء دراسة تمهيدية، لبعض المسائل التي تبحثها الجمعية، أو المجلس الحاكم، وإعداد توصيات بشأن هذه الموضوعات حسب الاقتضاء؛

وضع آليات لإيصال المعلومات، المتعلقة بأعمال الاتحاد البرلماني الدولي، إلى النساء البرلمانيات والسياسيات اللواتي لا يشاركن في اجتماعاته؛

توعية الرجال على مسألة المساواة بين الجنسين، عبر حثِّهم على المشاركة في جلسات منتدى النساء البرلمانيات.

- تشارك في أعمال منتدى النساء البرلمانيات، النساء الأعضاء في البرلمانات الوطنية كافة، ممن تم اختيارهن ضمن الوفود المشاركة في الاجتماعات الدورية، التي يعقدها الاتحاد البرلماني الدولي، طبقاً لأحكام المادة 10، من النظام الأساسي.
- يجوز أن تشارك كذلك في أعمال منتدى النساء البرلمانياتِ، ممثلات الجمعيات البرلمانية الدولية، التي لها صفة عضو منتسب في الاتحاد البرلماني الدولي. وتخضع مشاركتهن للقواعد التي تحكم مشاركة الأعضاء، المنتسبين في أعمال الاتحاد البرلماني الدولي.
- يجوز للبرلمانيين من الرجال الإسهام في أعمال منتدى النساء البرلمانيات.
- يجوز لممثلي، أو ممثلات المنظمات الدولية، وغيرها من الكيانات، التي تتمتع بصفة المراقب، متابعة أعمال منتدى النساء البرلمانيات. وتخضع مشاركتهم للقواعد التي تنظم مشاركة المراقبين في اجتماعات، الاتحاد البرلماني الدولي.
- ينعقد منتدى النساء البرلمانيات، سنوياً، خلال دورتي انعقاد الجمعية العامة.
- ينعقد منتدى النساء البرلمانيات في اليوم السابق على افتتاح أعمال الجمعية. ويجوز تنظيم جلسة إضافية ـ إذا لزم الأمر ـ خصوصاً لإتاحة الفرصة لانتخاب ممثلات إقليميات جُدد في المكتب.
- توجه الدعوة إلى انعقاد منتدى النساء البرلمانيات، مرفقاً بها جدول الأعمال المؤقت، إلى جميع الأعضاء والأعضاء المنتسبين في الاتحاد، قبل الموعد المحدد لافتتاح المنتدى بشهر واحد على الأقل.
- ينتخب منتدى النساء البرلمانيات رئيسةَ الدورة، من بين النساء أعضاء البرلمان المضيف. وإذا كان البرلمان المضيف، لا يضمُّ سيدة من بين أعضائه، تتولى رئيسة المكتب رئاسة الدورة. وفي حال غياب هذه الأخيرة تتولى رئاسة الدورة النائب الأول أو النائب الثاني لرئيسة المكتب. وتطبق القاعدة ذاتها، على دورات الاتحاد البرلماني الدولي التي تعقد في جنيف.
- يفتتح منتدى النساء البرلمانيات من قبل رئيسة المكتب، والتي ستتولى إدارة ـ حسب الاقتضاء ـ انتخاب رئيسة دورة المنتدى، وفي حال غياب رئيسة المكتب، سيتم افتتاح المنتدى من قبل نائبها الأول أو نائبها الثاني.
- إذا اضطرت رئيسة المنتدى إلى التغيّب عن جزء من الدورة، تتولى إدارة الجلسة بصفة مؤقتة رئيسة المكتب أو ـ في حال غيابها ـ إحدى نوابها.
- تدير الرئيسة أعمال المنتدى، وتعلق الجلسات وترفعها، وتكفل مراعاة اللوائح، وتعطي الكلمة للأعضاء، وتطرح المسائل للتصويت، وتعلن نتائج التصويت واختتام أعمال الدورة. وتكون قراراتها في هذه المسائل نهائية، وينبغي أن تُقبل من دون مناقشة.
- تُفصِّل الرئيسة في الموضوعات، التي لم يرد بشأنها نصّ في هذه اللوائح كافة، بعد أخذ رأي المكتب إذا رأت ذلك ضرورياً.
- يقرّ منتدى النساء البرلمانيات جدول أعماله.

- يضع المكتب جدول الأعمال المؤقت، في ضوء أعمال واقتراحات المنتدى السابق للنساء البرلمانيات.
- يتضمن جدول الأعمال موضوعاً رئيسياً، وبحدٍّ أقصى موضوعين رئيسيين، للنقاش قد يدخلان في نطاق اختصاص الجمعية. وقد يؤدي النظر في مثل هذه البنود إلى تقديم تعديلات، أو تعديلات فرعية، على مشاريع القرارات المعروضة على الجمعية، (القاعدة 22 من هذه اللائحة). كما يتضمن، إضافة إلى ذلك، بنوداً تتعلق بأنشطة منتدى النساء البرلمانيات، وبسير العمل فيه، وبنوداً ذات الأهمية المحتملة للسياسة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، وسير العمل فيه وبرنامجه. وقد تؤدي دراسة هذه البنود، إلى توجيه توصيات إلى المجلس الحاكم.
- يُرسل جدول الأعمال المؤقت إلى جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي وأعضائه المنتسبين، مصحوباً بالدعوة إلى انعقاد المنتدى، قبل افتتاحه بشهر على الأقل. كما يرسل إليهم جدول أعمال تفصيلي قبل افتتاح المنتدى، مشفوعاً بجميع الوثائق اللازمة.
- يُصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراره بشأن جدول الأعمال المؤقت، بأغلبية الأصوات المشاركة في التصويت، (القاعدة 23 من هذه اللائحة).
- يجوز لكل مشاركة، طلب إدراج بنود إضافية، في جدول أعمال منتدى النساء البرلمانيات.
- بعد الاستماع إلى رأي رئيسة المكتب، أو رأي إحدى نائبي الرئيسة، في حال غيابها، يصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراره بشأن مثل هذا الطلب بأغلبية الأصوات المشاركة، (القاعدة 23 من هذه اللائحة).
- لا يجوز لأي مشاركة، ولا لأي مراقب، أن يتكلّم إلا بإذن من رئيسة الاجتماع.
- لدى دراسة الموضوعات المطروحة للمناقشة، تبدي المشاركات، والمراقبون، رغبتهم في أخذ الكلمة، عن طريق ملء استمارة تسجيل، تُرسل أثناء الجلسة إلى أمين/أمينة المنتدى.
- كمبدأ عام، تُعطى الكلمة، للمشاركات، والمراقبين وفقاً لترتيب طلبهم الكلام. مع ذلك، يجوز للرئيسة تعديل هذا الترتيب بغرض تسهيل الحوار، ولا يتم إعداد ولا توزيع قائمة بالمتحدثات.
- بغية التشجيع على إجراء مناقشة حية، تمتنع المشاركات عن قراءة بيانات أعدت مسبقاً، وعن عرض تقارير عن الأوضاع المحلية. وكذلك يمتنع المراقبون عن استعراض النشاط العام للمنظمة، أو المؤسسة التي يمثلونها، ما لم يُطلب منهم ذلك صراحة.
- مدة المداخلات محددة بثلاث دقائق، ما لم يُقرر منتدى النساء البرلمانيات خلاف ذلك.
- لا تجوز مقاطعة المتكلّمين، إلا عند إثارة نقطة نظام، ومع ذلك يجوز للمتكلمين ـ بإذن من الرئيسة ـ التوقف عن الكلام، كي يتاح للأعضاء الآخرين طلب تقديم إيضاحات.
- يجوز أن يقرر منتدى النساء البرلمانيات، بناءً على اقتراح الرئيسة، أو طلب إحدى المشاركات، تعديل الوقت المحدد للكلمة، بالنسبة إلى مناقشة بند خاص من بنود جدول الأعمال.

- يُصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراره بشأن مثل هذا الطلب بأغلبية بسيطة للأصوات المشاركة، (القاعدة 23 من هذه اللائحة).
- للرئيسة أن تلفت انتباه المتكلم، إلى مراعاة النظام، إذا ما خرج عن موضوع النقاش، أو أخلّ بالمناقشة باستخدام لغة مسيئة. وللرئيسة ـ إذا لزم الأمر ـ أن تسحب منه الإذن بالكلام، وأن تشطب الكلام، المعتَرض عليه من محضر المناقشات.
- على الرغم من أحكام الفقرة 1 المذكورة أعلاه، يجوز للرئيسة منح حق الرد بإيجاز في نهاية الجلسة، لوفد يرغب في ممارسة حقه في الرد.
- تتعامل الرئيسة فوراً مع أي حادث قد ينشأ أثناء الجلسة. وتتخذ الرئيسة، إذا لزم الأمر، التدابير اللازمة جميعها لاستعادة سير أعمال اللجنة إلى مساره الطبيعي.
- تبتّ الرئيسة، على الفور، ومن دون نقاش، في نقاط النظام جميعها.
- القاعدة 19
- تُعطى أولوية الكلام للمشاركات اللواتي يرغبن في اقتراح ما يلي:

  (أ) تأجيل المناقشة، إلى أجل غير مسمّى؛

  (ب) تأجيل المناقشة؛

  (ج) إقفال قائمة المتكلّمين؛

  (د) رفع الجلسة أو تعليقها؛

  (هـ) أي اقتراح آخر يتعلق بسير الجلسة.
- يكون لهذه الاقتراحات الإجرائية المذكورة الأولويةُ على الموضوعات الأساسية، وتُعلَّق مناقشة الأخيرة، أثناء النظر في الأولى.
- يقوم مقدم الاقتراح، بعرض موجز لاقتراحه، من دون الخوض في صلب الموضوع الأساسي المعروض للنقاش.
- لا يُسمح بالكلام أثناء مناقشة الاقتراحات الإجرائية، إلا لمقدمة الاقتراح، ومتحدثة أخرى تحمل رأياً مخالفاً، وعندئذ يُصدر منتدى النساء البرلمانيات قراراً بأغلبية الأصوات المشاركة.
- لا يجوز قبول أي اقتراح بالتأجيل، إلى أجل غير مُسمّى، بشأن مسألة تُحيلها الجمعية، أو المجلس الحاكم، إلى منتدى النساء البرلمانيات، لإعداد تقرير له بشأنها.
- تكون مناقشات منتدى النساء البرلمانيات علنية. ومع ذلك، يجوز للمنتدى أن يقرر بأغلبية ثلثي الأصوات المشاركة عقد جلسة مغلقة.
- يجوز لأي ممثلة لأحد أعضاء الاتحاد، تقديم اقتراح، أو مشروع توصية لمنتدى النساء البرلمانيات، يوجّه إلى المجلس الحاكم، حول إحدى القضايا المدرجة في جدول أعماله. ويجوز تقديم مثل الاقتراح أو مشروع التوصية شفوياً، أو خطياً.

- يجوز لأي ممثلة لأحد أعضاء الاتحاد، تقديم تعديلات على مثل هذا الاقتراح، أو مشروع التوصية هذا. ويتعيَّن أن تتعلق التعديلات ـ التي تقدم شفوياً أو خطياً ـ مباشرةً بالاقتراح، أو مشروع التوصية الذي تستهدفه. ولا يجوز أن يكون الغرض منها سوى إجراء إضافة، أو إلغاء، أو تعديل على المشروع الأولي، من دون أن يؤدي ذلك، إلى تغيير في طبيعة هذا الاقتراح أو نطاقه.
- تفصل رئيسة منتدى النساء البرلمانيات، في جواز قبول، أي اقتراح، أو مشروع توصية، وفي جواز قبول أي تعديل، أو تعديل فرعي، تقدمه إحدى المشاركات للمنتدى. وفي حال وجود لَبْس، بشأن جواز القبول يجوز لرئيسة منتدى النساء البرلمانيات، استشارة رئيسة المكتب ونوابها.
- تُناقَش التعديلات، وتُطرح للتصويت عليها، قبل الاقتراح، أو مشروع التوصية الذي تتناوله. وتُناقش التعديلات الفرعية، في الوقت نفسه الذي تُناقَش فيه التعديلات المتعلقة بها، ويُجرى التصويت عليها قبل التعديلات الأساسية المعنية.
- إذا كان هناك تعديلان أو أكثر ينطبقان على العبارة الواردة نفسها في اقتراح، أو مشروع توصية، تكون الأولوية لأبعدها عن النص المطروح، ومن ثَمّ يُجرى التصويت عليه قبل غيره من التعديلات. وإذا تعارض تعديلان، أو أكثر، فإن اعتماد التعديل الأول ينطوي على رفض التعديل (التعديلات) الآخر، الذي ينصبّ على العبارات نفسها. وإذا رُفض التعديل الأول يُطرح للتصويت التعديل التالي له بحسب ترتيب الأولوية، وتُطبق الإجراءات ذاتها على كل تعديل من التعديلات التالية. وتعامل التعديلات الفرعية وفقاً للإجراء نفسه.
- عند مناقشة تعديل أو تعديل فرعي، لا يُعطى حق الكلام إلا للبرلمانية صاحبة التعديل، أو التعديل الفرعي، ولمتحدّثةٍ لها رأي مخالف، ما لم تقرر الرئيسة خلافَ ذلك.
- يُصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراره بشأن الاقتراحات، أو مشاريع التوصيات، بأغلبية الأصوات المشاركة، (القاعدة 23 من هذه اللائحة).
- حتى يتسنى للجمعية العامة أن تستفيد من المناقشات والمداخلات المحددة التي يقدمها منتدى النساء البرلمانيات، يجوز للمنتدى أن يقرر بالأغلبية البسيطة (القاعدة 23 من هذه اللائحة) بأن يعهد إلى عدد محدود من المشاركات بتلخيص الأفكار التي طُرحت خلال إحدى المناقشات الرئيسية، وإعداد تعديلات بشأن هذا الموضوع، لعرضها على اللجنة الدائمة المختصة.
- تستند مثل هذه التعديلات إلى موجز الأفكار الذي يُقدّم، عقب المناقشة الرئيسية ويقره الاجتماع. وينبغي أن يعمل الأشخاص المكلفون، بإعداد التعديلات بالتشاور مع رئيسة دورة المنتدى، ورئيسة المكتب ونوابها..
- يجوز لمنتدى النساء البرلمانيات أن يقرر ـ عند الضرورة ـ إجراء اقتراع سري لانتخاب ممثلات إقليميات للمكتب، وانتخاب رئيسة هذا المكتب ونوابها.

- تقوم اثنتان من فارزات الأصوات، يعيّنهما منتدى النساء البرلمانيات، بناء على اقتراح رئيسة الاجتماع أو المكتب، بالتأكد من نتيجة التصويت بالاقتراع السري.
- لا يجوز لأحد مقاطعة عملية التصويت بعد بدئها، إلا بقصد الحصول على استيضاح بشأن الطريقة التي يجري بها التصويت.
- يجوز للرئيسة أن تأذن للمشاركات الراغبات في شرح أسباب تصويتهن بإيجاز، أن يفعلن ذلك عقب إجراء عملية التصويت.
- لا يُقبل أي شرح لأسباب التصويت، بشأن التعديلات والاقتراحات الإجرائية.
- يعاون منتدى النساء البرلمانيات، مكتب، ويقرّ المنتدى اللائحة الخاصة بالمكتب.
- يتمثل دور مكتب منتدى النساء البرلمانيات فيما يلي:

(أ) التحضير لدور انعقاد منتدى النساء البرلمانيات، وتيسير عمله وفقاً للنظام الأساسي وهذه اللائحة؛

(ب) ضمان استمرار العمل، والتنسيق بين مبادرات النساء البرلمانيات؛

(ج) ضمان التنسيق بين منتدى النساء البرلمانيات، لا سيما من خلال مكتبه، مع غيره من الأجهزة الأخرى في الاتحاد البرلماني الدولي.

- يجتمع المكتب سنوياً، أثناء انعقاد دورتي الجمعية.
- خلال انعقاد الجمعية السنوية الأولى، يعقد المكتب جلسة أولى قبل افتتاح منتدى النساء البرلمانيات، وجلسة ثانية خلال الأيام التالية للافتتاح؛ ويجوز تنظيم جلسة إضافية ـ إذا لزم الأمر ـ أثناء انعقاد اجتماعات الجمعية.
- يتكون المكتب من الشخصيات التالية:

(أ) السيدات الأعضاء في اللجنة التنفيذية، وهن يشغلن عضويتهن بحكم منصبهن، طوال فترة عضويتهن في اللجنة التنفيذية؛

(ب) الرئيسات السابقات، لدورات منتدى النساء البرلمانيات، وهن يشغلن عضويتهن بحكم منصبهن، لمدة عامين اعتباراً من تاريخ توقفهن عن رئاسة دورات المنتدى؛

(ج) أربع ممثلات عن كل مجموعة من المجموعات الجيوسياسية، التي تلتقي خلال اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، وينتخب منتدى النساء البرلمانيات المُمَثِلات ـ بصفتهن الشخصية، لولاية مدتها أربع سنوات، ولا يجوز إعادة انتخاب السيدة العضو التي تنتهي ولايتها، قبل مضي سنتين، وتستبدل بممثلة تنتمي إلى برلمان آخر عضو في الاتحاد؛

(د) إذا توفيت ممثلة إقليمية، أو ممثلة إقليمية بديلة، أو استقالت، أو فقدت مقعدها في برلمانها الوطني، ينتخب منتدى النساء البرلمانيات، بديلة عنها من المجموعة الجيوسياسية، نفسها لتمارس مهام هذا المنصب، خلال الفترة المتبقية من مدة العضوية؛

(هـ) لا يجوز للسيدات أعضاء المكتب أن يتمتعن بالعضوية بصفة مزدوجة، باعتبارهن أعضاء بحكم منصبهن، وباعتبارهن ممثلات إقليميات. فإذا كانت هناك سيدةٌ عضوٌ تشغل هذين المنصبين، فإنها تفقد عضويتها، كممثلة إقليمية في المكتب وتحلّ محلها في هذا المنصب سيدة أخرى، وفقاً لأحكام الفقرة 1 (د)، من القاعدة 31.

- ينتخب المنتدى المُمَثِلات الإقليميات، بناءً على اقتراح من النساء البرلمانيات، اللواتي ينتمين إلى المجموعة الجيوسياسية نفسها، واللواتي يتعيَّن عليهن تقديم ترشيحات، بقدر ما يكون هناك من مقاعد شاغرة. وتجرى انتخابات المكتب مرة كل سنتين، لتجديد نصف عدد أعضاء المكتب اللواتي، انتهت فترة عضويتهن التي تبلغ أربع سنوات، وبالتالي، يتم انتخاب سيدتين كأعضاء جدد من كل مجموعة سياسية كل سنتين.
- تحظى السيدات المنتخبات لعضوية المكتب، بدعم برلماناتهنّ الوطنية، لممارسة مهماتهن كأعضاء في المكتب، وتُبذل كل الجهود الممكنة لضمان مشاركتهن في الجمعية العامة للاتحاد، طوال فترة عضويتهن في المكتب.
- يجوز أن يحلّ محل السيدات، أعضاء المكتب اللواتي لا يتمكّن من المشاركة في دورة ما، ممثلات مفوضات حسب الأصول، من قبل نفس العضو في الاتحاد البرلماني الدولي، خلال تلك الدورة فقط.
- قد تفقد السيدات أعضاء المكتب، اللواتي يتغيّبن مدة دورتين متتاليتين من دون تقديم أي عذر مقبول، مقاعدهن بقرار من منتدى النساء البرلمانيات، بناء على توصيات المكتب. وفي هذه الحالة، تُجرى انتخابات جديدة في الدورة التالية، للمنتدى لملء المقاعد الشاغرة.
- بعد كل تجديد لنصف الممثلات الإقليميات، كل سنتين، يقوم منتدى النساء البرلمانيات، بناء على اقتراح المكتب، بانتخاب رئيسة مكتب، ونوابها الأولى والثاني من بين برلمانيات، ينتمين إلى مناطق مختلفة. ويجوز انتخاب أي برلمانية، عضو في اللجنة، لشغل أحد هذه المناصب الثلاثة.
- إذا أصدر منتدى النساء البرلمانيات، قراراً بشأن اقتراحات المكتب، يجوز له أن يجري ـ إذا لزم الأمر ـ اقتراعاً سرياً وفقاً لأحكام القاعدة 25، من هذه اللائحة.
- وفقاً لأحكام المادة 25، الفقرة 1، من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي، والمادة 7 من لائحة اللجان الدائمة، فإن رئيسة المكتب تصبح عضواً، بحكم منصبها في اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي وفي مكاتب اللجان الدائمة.
- تشغل رئيسة المكتب ونوابها مناصبهنّ لمدة سنتين، حتى التجديد التالي لنصف أعضاء المكتب.
- إذا توفيت الرئيسة، أو استقالت، أو فقدت مقعدها، في برلمانها الوطني، تقوم النائب الأول بممارسة مهام الرئيسة خلال الفترة المتبقية من المدة.

- إذا توفيت إحدى نواب الرئيسة، أو استقالت، أو فقدت مقعدها في برلمانها الوطني، أو أصبحت رئيسة للمكتب، يقدم المكتب إلى منتدى النساء البرلمانيات مرشحةً لممارسة المهام خلال الفترة المتبقية من المدة، وتتولى البرلمانية المنتخبة منصب نائب الرئيسة خلال الفترة المتبقية من المدة.
- يُعيِّن المكتب، وفقاً لأحكام لائحته، وبمناسبة كل دور من أدوار انعقاد اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي الدورية، سيدةً من بين أعضائه، لرفع تقرير إلى منتدى النساء البرلمانيات، حول أعماله خلال آخر جلستين له.

2 – منتدى البرلمانيين الشباب:

- يُمثّل منتدى البرلمانيين الشباب، أحد الأجهزة الدائمة في الاتحاد البرلماني الدولي، ويختصّ بتعزيز المشاركة الكمية والنوعية، للشباب في البرلمانات، وفي الاتحاد البرلماني الدولي.
- تتمثل أهداف منتدى البرلمانيين الشباب فيما يلي:

أ–توسيع أطر التنوع، والشمولية، عبر زيادة حضور البرلمانيين الشباب، في دورات انعقاد الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي، واجتماعاته؛

ب–تعزيز القيمة المضافة للشباب، في الاتحاد البرلماني الدولي، من خلال إدماج منظور الشباب في جدول أعمال الاتحاد البرلماني الدولي وعمله، وبناء جسور بين الاتحاد ومنظمات الشباب؛

ج . جعل البرلمانات، أفضل والديمقراطيات، أقوى عبر تعزيز مشاركة الشباب في البرلمانات، والتواصل مع المشاركين في العملية السياسية منهم؛

د . تأمين متابعة، وتنفيذ أفضل للقرارات، والتوصيات، الواردة في قرار الاتحاد البرلماني الدولي، حول "مشاركة البرلمانيين الشباب في العملية الديمقراطية"، الذي أُقرّ في الجمعية العامة 122، في بانكوك.

هـ . يساهم المنتدى، من خلال عمله في تحقيق أهداف الاتحاد البرلماني الدولي.

- يجتمع منتدى البرلمانيين الشباب، خلال كلّ دورة انعقاد للجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي، (النظام الأساسي، المادة24).
- يناقش المنتدى، المواضيع المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة، من منظور الشباب، ويقدم توصياته إلى اللجان، والمجموعات، والمجلس الحاكم.
- يناقش منتدى البرلمانيين الشباب، كذلك القضايا المتعلقة بالشباب، ويرفع تقريراً عنها، إلى المجلس الحاكم.
- يتم تمثيل أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، في اجتماعات منتدى البرلمانيين الشباب، بموفدين لا تزيد أعمارهم عن 45 عاماً.
- يجوز للأعضاء الآخرين، المهتمين بالقضايا المتعلقة بالشباب، حضور اجتماعات منتدى البرلمانيين الشباب، بصفة مراقب.
- يمثل مجلس إدارة منتدى البرلمانيين الشباب المنتدى مجلس منتخب، يعرف باسم "مجلس إدارة منتدى البرلمانيين الشباب"، ويقوم بأعماله.
- يوجّه مجلس الإدارة، الدعوات إلى حضور منتدى البرلمانيين الشباب، بالتشاور مع الأمين العام الذي ينفذ القرارات ذات الصلة التي يتخذها المجلس الحاكم، والجمعية العامة.
- يتكون مجلس الإدارة، من ممثلين اثنين، رجل، وامرأة، عن كلّ من، المجموعات الجيوسياسية.
- يُنتخب مجلس الإدارة مرة كلّ عامين.

- يتم انتخاب أعضاء المكتب أو يعاد انتخابهم في الدورة السنوية الأولى لمنتدى البرلمانيين الشباب بأغلبية مطلقة من الأصوات المشاركة في الاقتراع.
- رئيس المجلس يكون عضواً في المجلس. ويتم انتخابه/ها من قبل أعضاء المجلس.
- يُنتخب الرئيس مرة كلّ عامين. لا يمكن للرئيس نفسه أن يشغل المنصب لولايتين متتاليتين. ويُعدُّ التناوب الجنسوي، والجيوسياسي إجبارياً، عند كلّ انتخاب للرئيس. ويُجرى اقتراع سري عند ترشح أكثر من شخص، من الجنس نفسه، والمجموعة الجيوسياسية ذاتها، لمنصب رئيس مجلس الإدارة.
- يكون رئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب عضواً بحكم منصبه في اللجنة التنفيذية ومكاتب اللجان الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي، وذلك وفقاً لأحكام المادة 25 الفقرة 1 والقاعدة 7 من لائحة اللجان الدائمة من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي.
- يحلّ أصغر أعضاء مجلس الإدارة، محل الرئيس عند غيابه.
- يفتتح الرئيس الجلسات، ويعلقها، ويرفعها، ويتولى إدارة أعمال منتدى البرلمانين الشباب، ويكفل مراعاة اللوائح، ويعطي الكلمة للأعضاء، ويعرض الموضوعات المطروحة للتصويت، ويعلن نتائج التصويت، ويعلن اختتام الدورة.
- يقدم الرئيس تقريراً حول أعمال مجلس الإدارة إلى منتدى البرلمانيين الشباب.
- يُعيّن منتدى البرلمانيين الشباب، مُقرّرين لإعداد «تقارير عامة عن الشباب»، حول مواضيع النقاش المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة. تشتمل هذه التقارير، على توصيات من منظور الشباب حول مواضيع النقاش المدرجة على جدول أعمال اللجان، و/أو المجموعات. ويجوز لجميع أعضاء منتدى البرلمانيين الشباب، المساهمة في هذه التقارير، عن طريق مناقشة وتقديم اقتراحاتهم وتعليقاتهم إلى المقررين. وتُناقش التقارير في اجتماعات منتدى البرلمانيين الشباب وتستخدم أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وتظل مسؤولية التقارير النهائية على من قام بإعدادها.
- يحضر المقررون، اجتماعات اللجان، والمجموعات، لتقديم تقاريرهم وتوصياتهم.
- يقدم المقررون سرداً موضوعياً حول أعمال منتدى البرلمانيين الشباب، آخذين في الاعتبار، وجهات نظر الأغلبية، والأقلية.
- يُخطِر الأمين العام، أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي كافةً، بجدول أعمال منتدى البرلمانيين الشباب، ويفعّل القرارات التي يتخذها المجلس الحاكم، والجمعية العامة.
- يعرض رئيس مجلس الإدارة، نتائج اجتماعات مجلس الإدارة، ومنتدى البرلمانيين الشباب، على المجلس الحاكم، والجمعية العامة.
- تُنجز الأمانة العامة أعمال المنتدى، خلال دورات الجمعية النظامية، في إطار الترتيبات العملية، والموارد البشرية القائمة.

3 – لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين:

- تتكوّن لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين، (يُشار إليها فيما يلي باللجنة)، من 10 أعضاء من البرلمانات، الأعضاء في الاتّحاد البرلماني الدولي، ينتخبهم المجلس الحاكم، بصفة شخصيّة على أساس الكفاءة، والالتزام بحقوق الإنسان، وقدرتهم، على تولي المنصب، ويجب أن يجيد العضو على الأقل إحدى اللغتين الرّسميتين، في الاتحاد البرلماني الدّولي: الإنجليزية أو الفرنسيّة. ويتحقق الأمين العام من أن المرشحين للانتخاب، والمجموعات الجيوسياسية، وأعضاء الاتحاد البرلماني الدّولي مدركون تماماً للمتطلبات آنفة الذّكر.
- ينتخب أعضاء اللجنة، لفترة واحدة مدّتها خمس سنوات. وفي حالة الاستقالة، أو فقدان الأهلية البرلمانية، أو الوفاة، أو تعليق حقوق أو انتساب البرلمان، الذي ينتمي إليه العضو، تنتهي فترة ولايته/ولايتها تلقائياً. وقد يفقد الأعضاء الذين يغيبون عن دورتين متتاليتين دون سبب وجيه مقعدهم بقرار من المجلس الحاكم بناء على توصية من اللجنة. وعند فقدان عضوية اللجنة، يتمّ انتخاب شخص آخر، من المجموعة الجيوسياسية نفسها، لفترة ولاية جديدة كاملة مدتها خمس سنوات جديدة.
- يجب أن يعكس تكوين اللجنة، توزيعاً عادلاً، للمقاعد على المجموعات الجيوسياسية.
- يجب أن تكون اللجنة ككل متوازنة بين الجنسين، وأن تضم، من حيث المبدأ، خمسة رجال، وخمس نساء. وفي كلّ الأحوال، يجب ألا يقل عدد الأعضاء من أي من الجنسين عن أربعة أعضاء.
- تدافع اللجنة عن حقوق الإنسان، للأعضاء الحاليين – وفي بعض الظّروف – للأعضاء السّابقين للبرلمانات الوطنيّة، عندما تكون حقوقهم معرّضة للخطر، أو تراءى لهم أنّه قدّ تمّ خرقها.
- تهدف اللجنة إلى:

أ. منع الانتهاكات المحتملة؛

ب. وضع حدّ للانتهاكات القائمة؛ و/ أو

ج. تشجيع الدّول على اتخاذ إجراءات إصلاح فعّالة للانتهاكات.

- تقوم اللجنة، بناءً على إجراءات تفصيلية، (من الملحق الأول إلى الملحق الرابع)، بدراسة الشكاوى المتعلقة بالانتهاكات المزعومة، التي تردها عن طريق مصدر مؤهّل.
- تستخدم اللجنة، كلّ السبل الممكنة لتسليط الضوء على عملها في الدّفاع، عن حقوق الإنسان للبرلمانيين، ويجب ألا يعيق غيابُ الشكاوى، جهودَ اللجنة في الدّفاع عن احترام حقوق الإنسان للبرلمانيين، وزيادة الوعي حول الانتهاكات، والمخاطر، التي يتعرّض لها البرلمانيّون.

- تطبق اللجنة، لدى اضطّلاعها بولايتها، المعايير الدولية والإقليمية والوطنية لحقوق الإنسان، فضلاً عن التوصيات ذات الصلة الصادرة عن مؤسسات الأمم المتحدة والإقليمية والوطنية ذات الصلة.
- تسعى اللجنة جاهدة إلى الأخذ في الاعتبار قضايا، المساواة بين الجنسين، في أساليب عملها، وعملياتها، وأهدافها.
- يجوز للجنة أن تقترح، وجوب تقديم المساعدة في بناء القدرات للبرلمان، ومؤسسات الدولة الأخرى، التي وقعت فيها الانتهاكات المزعومة، من أجل معالجة، المخاوف الكامنة وراءها، والمؤدّية إلى تقديم الشّكوى.
- يجوز للجنة، أن تطلب من الأمين العام للاتّحاد البرلماني الدّولي، تنظيم فعاليات، أو إجراء دراسات، لمعالجة مخاوف موضوعية، أو إقليميّة، تظهر في إجمالي عدد حالاتها، وتتسم بتداعيات أوسع، على حقوق البرلمانيين و/أو، عمل البرلمانات. ويجوز للجنة أيضاً تقديم مقترحات محدّدة إلى أجهزة الاتّحاد البرلماني الدّولي الأخرى.

4 – اللجنة الفرعية للمالية:

- تعمل اللجنة الفرعية للمالية كهيئة استشارية للّجنة التنفيذية، فهي تستعرض التوصيات وتقدّمها إلى اللّجنة التنفيذية، حول المسائل المالية أو أيّ أمور أخرى، تحيلها إليها اللجنة التنفيذية.
- تقرّ اللجنة التنفيذية، صلاحيات اللجنة الفرعية للمالية وتعدّلها.
- تتكون اللجنة الفرعية للمالية، من ممثل عن كل مجموعة جيوسياسية، يتمّ اختيارهم من بين أعضاء اللجنة التنفيذية.
- تنتخب اللجنة التنفيذية، أعضاء اللجنة الفرعية للمالية ـ بصفتهم الشخصية ـ لفترة عامين قابلة للتجديد مرة واحدة، ما داموا أعضاء في اللجنة التنفيذية.

5 – جمعية الأمناء العامين للبرلمانات:

- جمعية الأمناء العامين للبرلمانات هي جهاز استشاري للاتحاد البرلماني الدولي.
- تتكامل نشاطات كل من جمعية الأمناء العامين، وأجهزة الاتحاد البرلماني الدولي، المختصة بدراسة المؤسسات البرلمانية، ويتم التنسيق فيما بينها عن طريق المشاورات، والتعاون الوثيق، في مراحل إعداد المشروعات وتنفيذها.
- تُدار جمعية الأمناء العامين بصورة مستقلة، ويقدّم الاتحاد مساهمة سنوية في موازنة الجمعية، ويقرّ المجلس الحاكم اللوائح التي تضعها.

ح. **اللائحة الخاصة لإجراءات تنظيم سير الجلسات الافتراضية:**

- يجب أن يستمر تطبيق قواعد المجلس الحاكم بالكامل، إلا في حالة تعارضها مع هذه اللائحة الخاصة للإجراءات، وفي هذه الحالة يكون قرار المجلس الحاكم باعتماد هذه اللائحة الخاصة للإجراءات قراراً بتعليق القواعد ذات الصلة بالمجلس الحاكم بالقدر اللازم وفقاً للقاعدة 45.3 من قواعد المجلس الحاكم.
- قواعد المجلس الحاكم التي سيتم تعليقها هي:

القاعدة 2 فيما يتعلق بالأعضاء البديلون

القاعدة 3 فيما يتعلق بمشاركة الأعضاء المنتسبين،

القاعدة 4 فيما يتعلق بمشاركة المراقبين

القاعدة 7 فيما يتعلق بالموعد النهائي لإبلاغ الترشيحات لمنصب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي

القاعدة 13 فيما يتعلق بطلبات بنود جدول الأعمال التكميلية

القواعد 14-20 فيما يتعلق بتقديم المقترحات ومشاريع القرارات والتعديلات والتعديلات الفرعية

القاعدة 23 فيما يتعلق بقرارات تحديد وقت التحدث

القاعدة 28 فيما يتعلق بتصويت الأعضاء البديلون

القاعدة 29 فيما يتعلق بالتصويت برفع الأيدي أو بالوقوف

القاعدة 32 فيما يتعلق بطلبات تجزئة المقترحات

القاعدة 34 فيما يتعلق بإقرار النصاب القانوني

- تحدد اللجنة التنفيذية جدول الأعمال المؤقت للدورة الافتراضية للمجلس الحاكم ويقتصر على البنود الأساسية لإدارة المنظمة وبرنامج عملها.
- لا يمكن لأعضاء المجلس الحاكم اقتراح بنود إضافية عملاً بالقاعدة 13 من قواعد المجلس الحاكم.
- يجب أن يكون حضور الأعضاء من خلال الوصول الآمن إلى مؤتمر الفيديو أو أي وسيلة إلكترونية أخرى تسمح للممثلين بالاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع عن بُعد حسب الاقتضاء.
- لأغراض الحضور والتصويت، سيتم تقييم الشمولية الجندرية لوفود الأعضاء بموجب القاعدة 1 من قواعد المجلس الحاكم على أساس القائمة التي يقدمها كل عضو لغرض التسجيل بحلول الموعد النهائي المبين أدناه.
- تقتصر مشاركة أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي في المجلس الحاكم على الأعضاء الفخريين. لن يكون من الممكن تعيين أعضاء بديلون بموجب القاعدتين 2 و28 من قواعد المجلس الحاكم إلا في حالة القوة القاهرة التي تمنع العضو الفخري من حضور الجلسة. يجب أن يكون مثل هذا الموقف مصدقاً

عليه من قبل رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية من خلال رسالة خطية إلى الأمين العام.

- سيتم التسجيل من خلال نظام إلكتروني عبر الإنترنت وفقاً للممارسات المتبعة. سيقوم كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي يشارك في الجلسة بالإبلاغ عن الاسم والجندر وتفاصيل الاتصال بممثليه بالإضافة إلى نسخة خطاب رسمي من رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي.
- يجب أن يكون الموعد النهائي للتسجيل 15 يوماً قبل افتتاح الدورة. ولن يكون من الممكن إجراء أية تغييرات أخرى على تشكيل الوفود بعد ذلك التاريخ، مع مراعاة القاعدة 2.3 من هذه اللائحة الخاصة للإجراءات.
- عدد الأعضاء المسجلين في المجلس الحاكم عند الموعد النهائي للتسجيل المشار إليه بموجب القاعدة 3.2 من هذه اللائحة الخاصة للإجراءات يجب استخدامه لتحديد النصاب القانوني.
- الأعضاء مدعوون إلى تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو بالفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة المجلس الحاكم. يجب أن تكون البيانات الخطية البديل للتدخلات الحية. يتم نشرها على صفحة ويب مخصصة وتشكل جزءاً من السجلات الرسمية للدورة.
- يجوز للأعضاء أيضاً تقديم بيانات فيديو مسجلة مسبقاً مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح الدورة.
- خلال الجلسة الافتراضية، يجب أن تقتصر مدة بيانات الأعضاء على دقيقتين.
- أي عضو يرغب في أخذ الكلمة يجب أن يبدي رغبته في الكلام. يجب على العضو الذي يرغب في إثارة نقطة نظام فيما يتعلق ببيان تمّ الإدلاء به خلال الجلسة أن يبدي عزمه على القيام بذلك. سيبتّ الرئيس في نقطة النظام وفقاً للقاعدة 22 من قواعد المجلس الحاكم.
- جميع الاجتماعات الافتراضية للمجلس الحاكم تكون مفتوحة فقط للبرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي. يجب إجراء جميع الأعمال خلال الجلسة الافتراضية في جلسات عامة.
- يجوز تقديم مقترحات أو مشاريع قرارات وفقاً للقاعدة 14 وسوف تخضع للقاعدة 15 من قواعد المجلس الحاكم. ينبغي على الأعضاء بذل قصارى جهدهم للتوصل إلى مقترح متفق عليه من خلال المشاورات غير الرسمية. في ضوء القيود التي تفرضها الدورة الافتراضية، تم تعليق القواعد 16-20 من قواعد المجلس الحاكم.
- تُعتمد جميع قرارات المجلس الحاكم المتخذة في جلسة افتراضية، بقدر الإمكان، بتوافق الآراء. بالنظر إلى الطبيعة الافتراضية للجلسة والقيود الفنية، إذا كان التصويت مطلوباً في مسائل أخرى غير انتخاب الرئيس وأعضاء اللجنة التنفيذية، يجب أن يتم التصويت بنداء الأسماء وفقاً للممارسة المعتادة. في حالة التصويت بنداء الأسماء، إذا فشل أي عضو في الإدلاء بصوته لأي سبب أثناء

نداء الأسماء، يجب استدعاء ذلك العضو مرة ثانية بعد انتهاء النداء الأولي للأسماء. إذا فشل العضو في التصويت في النداء الثاني للأسماء، يسجل العضو غائباً.

- سيتم تطبيق إجراء الموافقة الضمنية الخطية المعنية فيما يتعلق بأي مقترح يقرر الرئيس أو اللجنة التنفيذية، بعد المشاورات غير الرسمية، أنه مناسب لاعتماده دون مزيد من المناقشة من قبل المجلس الحاكم ولكن لا يمكن اعتماده أثناء الجلسة الافتراضية بسبب ضيق الوقت أو لأي سبب آخر يحدده الرئيس أو اللجنة التنفيذية.
- بناءً على طلب الرئيس أو اللجنة التنفيذية، سيرسل الأمين العام إلى الأعضاء أي مقترح من هذا القبيل للنظر فيه بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا.
- ستتضمن المراسلة نص المقترح (المقترحات) الذي سيتم النظر فيه بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا وسيحدد تاريخاً لاستلام أي اعتراض. يجب إرسال أي اعتراض بشكل خطي، بما في ذلك عن طريق البريد الإلكتروني، وموجه إلى الأمين العام. يجب أن يكون الاعتراض قد تم استلامه في غضون 15 يوماً من تاريخ إرسال المراسلة.
- في حالة عدم استلام اعتراضات خطية من ثلث الأعضاء أو أكثر، بحلول الموعد النهائي المحدد بـ 15 يوماً، سيعتبر المقترح المعني معتمداً بشكل صحيح من قبل المجلس الحاكم.
- سيبلغ الأمين العام نتيجة إجراء الموافقة الضمنية الخطية إلى جميع الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد الموعد النهائي المحدد المشار إليه أعلاه. في حالة وجود مقترح تم اعتماده وفقاً لإجراء الموافقة الضمنية الخطية، سيكون تاريخ مراسلة الأمين العام بهذا الخصوص هو تاريخ اعتماد المقترح.
- دون الإخلال بما ورد أعلاه، يجوز للعضو شرح موقفه فيما يتعلق بمقترح يخضع لإجراء الموافقة الضمنية الخطية من خلال تقديم بيان خطي يتعلق بذلك، لنشره على موقع الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يتم استلام البيانات الخطية من قبل الأمين العام بحلول التاريخ المحدد لتلقي الاعتراضات. سيتم توفير البيانات الخطية على موقع الاتحاد البرلماني الدولي لأغراض إعلامية فقط. ستظهر كما تمّ إرسالها وبلغة (لغات) الإرسال. لا يعتبر تقديم بيان خطي وفقاً لهذه الفقرة اعتراضاً.
- يُنتخب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي وفقاً للقواعد 6-8 من قواعد المجلس الحاكم باستثناء ما هو منصوص عليه في هذه اللائحة الخاصة للإجراءات. يعلن الأمين العام النصاب القانوني قبل بدء التصويت وفقاً للقاعدة 34 من قواعد المجلس الحاكم.
- قبل بدء عملية التصويت، ستتم دعوة المرشحين المسجلين على النحو الواجب لمنصب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي للتحدث بإيجاز أمام المجلس الحاكم، لعرض أنفسهم ورؤيتهم للمنظمة. كما سيتم تنظيم جلسات استماع مفتوحة لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي مع المرشحين في الأسبوعين اللذين يسبقان الانتخابات.

- يكون الموعد النهائي لإبلاغ الترشيحات لرئاسة الاتحاد قبل 15 يوماً من افتتاح دورة المجلس الحاكم.
- يجب إجراء الانتخابات بالاقتراع السري باستخدام نظام إلكتروني آمن تم التحقق منه من قبل الأمين العام لضمان الخصوصية والأمان وبساطة الاستخدام. سيتم توفير طريقة تصويت احتياطية آمنة تحترم سرية الاقتراع للأعضاء غير القادرين على استخدام طريقة التصويت الأساسية.
- يوزع الأمين العام على أعضاء المجلس الحاكم بطاقة اقتراع بأسماء المرشحين. يجب أن يكون الاقتراع متاحاً للأعضاء فقط من خلال نظام المصادقة الشخصية باتباع التعليمات التي سيقدمها الأمين العام. يجب على الأعضاء تقديم بطاقات الاقتراع الخاصة بهم عبر الإنترنت أو وفقاً لما نصح به الأمين العام.
- يتاح للأعضاء 24 ساعة من إعلان الرئيس بدء التصويت للإدلاء بأصواتهم. سيذكّر الرئيس الأعضاء باقتراب الموعد النهائي. لا تؤدي فترة التصويت إلى تعليق سير أعمال الجلسة.
- بمجرد إقفال فترة التصويت، يتم التحقق من نتائج التصويت بواسطة اثنين من محصيّ أصوات المقترعين يعينهما المجلس الحاكم عملاً بالقاعدة 30 من قواعد المجلس الحاكم وبمساعدة الأمانة. يقوم مدقق مستقل بتزويد محصيّ الأصوات بتقييم فني لعملية التصويت ونتائجها.
- يعلن الرئيس نتيجة الاقتراع السري في جلسة علنية. ويقوم بتعليق أعمال الجلسة لهذا الغرض إذا لزم الأمر. إذا لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة من الأصوات التي تم الإدلاء بها في أول اقتراع سري وفقاً للقاعدة 35 من قواعد المجلس الحاكم، يتم إجراء اقتراع سري ثان بين المرشحين اللذين حصلا على أكبر عدد من الأصوات في الاقتراع السابق. وفقاً للإجراء نفسه الموضح أعلاه. إذا حصل المرشحان على نفس عدد الأصوات، يتم إجراء اقتراع إضافي وفقاً للإجراء نفسه حتى يحصل مرشح على الأغلبية المطلقة.
- الموعد النهائي لإبلاغ الترشيحات إلى اللجنة التنفيذية هو 15 يوماً قبل افتتاح الدورة.
- إذا كان عدد المرشحين أكثر من الوظائف المتاحة في اللجنة التنفيذية، يتم إجراء اقتراع سري بعد إجراء التغييرات اللازمة لانتخاب الرئيس.

ثانياً – اللائحة الداخلية للمجموعة العربية في الاتحاد البرلماني الدولي:

أصدر الاتحاد البرلماني العربي اللائحة الداخلية للمجموعة العربية في الاتحاد البرلماني الدولي التي تنص على الآتي (تم إقرار هذه اللائحة بصيغتها المعدلة في المؤتمر الثالث والعشرين للاتحاد البرلماني العربي الذي عقد في القاهرة 10-11 نيسان / أبريل 2016):

اللائحة الداخلية للمجموعة
العربية في الاتحاد البرلماني الدولي

المادة (1)

يُنشئ الاتحاد البرلماني العربي «المجموعة البرلمانية». وتتكون المجموعة من وفود البرلمانات العربية الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي.

المادة (2)

تهدف المجموعة العربية إلى تنسيق مواقف البرلمانات العربية داخل الاتحاد البرلماني الدولي تجاه القضايا والموضوعات المطروحة على جدول أعمال اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي.

المادة (3)

تختص المجموعة العربية بالآتي:

1. إقرار جدول أعمال الاجتماع.
2. إقرار الترشيحات العربية للمناصب الشاغرة في أجهزة الاتحاد.
3. إقرار المقترحات العربية المقدمة إلى أجهزة الاتحاد.
4. إقرار البنود الطارئة المقدمة من الجانب العربي على جدول أعمال الاتحاد.
5. دعم طلبات البرلمانات العربية للانضمام لعضوية الاتحاد البرلماني الدولي.
6. الموافقة على تعديل نظام المجموعة العربية وفقاً للمادة -10- من هذه اللائحة.

المادة (4)

للمجموعة هيئة استشارية تتكون من:

1. رئيس الاتحاد البرلماني العربي، أو من ينوب عنه.
2. ممثل المجموعة العربية في اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي.
3. ممثلي المجموعة العربية في مكاتب اللجان الدائمة في الاتحاد البرلماني الدولي.
4. ممثلي المجموعة العربية في الهيئات الأخرى.
5. الأمين العام للاتحاد البرلماني العربي، بحكم منصبه سكرتيراً عاماً للهيئة.

المادة (5)

تختص الهيئة الاستشارية بالآتي:

1. إعداد جدول أعمال اجتماع المجموعة العربية.
2. اتخاذ الإجراءات والتدابير اللازمة لتنسيق المواقف البرلمانية العربية تجاه القضايا والموضوعات المدرجة على جدول أعمال الاتحاد البرلماني الدولي، كذلك تجاه المناصب الشاغرة في الاتحاد البرلماني الدولي، والبنود الطارئة، ومتابعة ما تمّ عليه الاتفاق في تلك الاجتماعات.
3. عقد اجتماعات تنسيقية مع ممثلي المجموعات الجيوسياسية الأخرى لنقل وجهة النظر العربية إلى تلك المجموعات، وتنسيق المواقف معها للتوصل إلى رؤية مشتركة معها والحصول على تأييدها لوجهة النظر العربية، وإبلاغ المجموعة العربية بنتائج الاتصالات.
4. دراسة مقترحات تعديل نظام المجموعة العربية، ورفع تقرير عنها للمجموعة العربية.

المادة (6)

تعقد المجموعة العربية اجتماعين بالتزامن مع دورتي الجمعية العامة ومجلس الاتحاد البرلماني الدولي، وللمجموعة أن تعقد اجتماعات أخرى. ويشترط لصحة الاجتماع حضور أغلبية أعضاء المجموعة.

المادة (7)

على ممثلي المجموعة العربية في الاتحاد البرلماني الدولي تقديم تقارير دورية عن أنشطتهم وأعمالهم إلى المجموعة العربية.

المادة (8)

لكل شعبة وطنية صوت واحد، ويكون التصويت برفع الأيدي ما لم يتعلق الأمر بترشيحات المناصب فيكون سرياً.

المادة (9)

الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي هي – بحكم اختصاصها – الأمانة العامة للمجموعة العربية وتتولى الاختصاصات التالية:

1. التحضير والإعداد الفني لاجتماعات المجموعة العربية.
2. إبلاغ المجموعة البرلمانية العربية بنتائج اتصالات الهيئة الاستشارية مع المجموعات الجيوسياسية الأخرى.
3. تعميم النتائج وما تمّ التوصل إليه من اتفاقات بشأن تنسيق المواقف والقضايا المدرجة على جدول أعمال الاتحاد إلى الشُّعب الأعضاء في الاتحاد.
4. تنفيذ التكليفات الصادرة من الهيئة الاستشارية للمجموعة سواء في إطار الاتصال بالدول الأعضاء أو غيرها من المجموعات الجيوسياسية الأخرى.
5. رصد مواقف المجموعات الجيوسياسية الأخرى تجاه القضايا، المناصب الشاغرة، البنود الطارئة المدرجة على جدول أعمال اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، وتلقي مواقف الدول العربية الأعضاء بشأنها.
6. إبلاغ الدول الأعضاء بجدول أعمال المجموعة العربية الذي انتهى إليه اجتماع الهيئة الاستشارية للمجموعة العربية.
7. تقديم الدعم اللازم لممثل المجموعة العربية في اللجنة التنفيذية لنقل وجهة النظر العربية في اجتماعات اللجنة التنفيذية والإجابة على استفساراته إذا طلب ذلك.
8. إصدار نشرة إعلامية عن اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، وإبلاغها لوسائل الإعلام.

مادة (10)

يعدّل هذا النظام باقتراح من 3 شعب أعضاء على الأقل، ويعد المقترح نافذاً إذا وافق عليه ثلثا أعضاء المجموعة.

******

ثالثاً – برنامج العمل:

تجري اجتماعات الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي، واجتماعات المجلس الحاكم، وكذلك اجتماعات اللجان الدائمة، وجميع الأنشطة المرتبطة بها وبعض الفعاليات افتراضياً، وفق برنامج العمل التالي:

أ. اجتماعات ما قبل الجمعية:

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الثلاثاء	**2021/04/13**	14:00	16:30	**مكتب اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
		14:00	16:30	**مكتب اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الأربعاء	**2021/04/14**	14:00	17:00	**لجنة شؤون الشرق الأوسط**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الجمعة	**2021/04/16**	14:00	16:00	**لجنة تعزيز احترام القانون الدولي الإنساني**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الخميس	**2021/04/22**	14:00	16:30	**اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين** لجنة الصياغة بشأن مشروع القرار حول *الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن في مواجهة التهديدات والصراعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها*	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
		14:30	17:00	**اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة** لجنة الصياغة بشأن مشروع القرار حول تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان	*منصة زووم Zoom*	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الإثنين	**2021/04/26**	14:00	16:30	**اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين** نقاش حول الموضوع العام: *التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*		
الثلاثاء	**2021/04/27**	14:00	16:30	**الاجتماع المشترك للجنة الدائمة للتنمية المستدامة واللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة** نقاش حول الموضوع العام		
الأربعاء	**2021/04/28**	14:00	16:30	**اللجنة الدائمة الديمقراطية وحقوق الإنسان** نقاش حول الموضوع العام		
		14:00	16:30	**الفريق الاستشاري المعني بالصحة**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الخميس	**2021/04/29**	14:00	16:30	**اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة** نقاش بشأن تتبع الذكرى الـــ75 للأمم المتحدة		

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الخميس	**2021/05/06**	14:00	16:00	**مجلس منتدى البرلمانيين الشباب**		مغلقة
	06– 2021/05/11	14:00	17:00	**لجنة حقوق الانسان للبرلمانيين**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الاثنين	**2021/05/10**	14:00	17:00	**منتدى النساء البرلمانيات** النهوض بالمساواة بين الرجل والمرأة (الجندرية): تأثير كوفيد وأولويات التعافي. – إحاطات عن الحوارات الالكترونية البرلمانية التي عقدت في آذار/مارس– نيسان/أبريل نحو انتعاش يراعي المنظور الجندري في مرحلة ما بعد كوفيد. – المساهمة في عمل الجمعية العامة من منظور جندري. انتخابات مكتب النساء البرلمانيات		
		14:00	17:00	**لجنة شؤون الشرق الأوسط**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الثلاثاء	**2021/05/11**	14:00	15:30	**مكتب النساء البرلمانيات**		مغلقة
		14:00	16:00	**مكتب اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الانسان**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الأربعاء	**2021/05/12**	14:00	16:00	**منتدى النساء البرلمانيات** حلقة نقاشية: جيل المساواة بين الأجيال في ومن خلال البرلمانات **انتخاب رؤساء المكتب**		
الخميس	**2021/05/13**	14:00	16:00	**منتدى البرلمانيين الشباب** المساهمة في أعمال الجمعية 142 من وجهة نظر الشباب البرلمانات والشباب وكوفيد-19. - إحاطات حول الحوارات الإلكترونية بين الأجيال التي عقدت في نيسان أبريل. - إعطاء الأولوية لتمكين الشباب من التعافي بعد كوفيد. انتخابات مجلس منتدى البرلمانيين الشباب.		

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الخميس	**2021/05/13**	14:00	16:00	**مكتب اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الجمعة	**2021/05/14**	14:00	16:00	**مجلس منتدى البرلمانيين الشباب**		مغلقة
الاثنين	**2021/05/17**	14:00	17:00	**منتدى البرلمانيين الشباب** حلقات النقاش: – عقد جديد من العمل للاتحاد البرلماني الدولي والبرلمانات بشأن مشاركة الشباب. – إطلاق الحملة. – انتخابات مجلس منتدى الشباب البرلماني(انتخاب رئيس المجلس)		
		14:00	16:30	**اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين** اعتماد قرار بشأن الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن ضد التهديدات والصراعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها.		

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الاثنين	**2021/05/17**	14:00	16:30	المجموعة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الثلاثاء	**2021/05/18**	14:00	16:30	**اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة** اعتماد قرار بشأن تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولاسيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان		
		14:00	16:30	**اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان** نقاش حول التشريعات في جميع أنحاء العالم لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت.		

ب. **اجتماعات الجمعية العامة:**						
اليوم	**التاريخ**	**بدء الجلسة**	**انتهاء الجلسة**	**الفعالية**	**مكان الانعقاد**	**نوع الجلسة**
الثلاثاء	**2021/05/18**	14:00	17:00	**اللجنة الفرعية للشؤون المالية**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الأربعاء	**2021/05/19**	14:00	17:00	**اللجنة التنفيذية**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الخميس	**2021/05/20**	14:00	17:00	**اللجنة التنفيذية**	*منصة زووم Zoom*	مغلقة
الإثنين	**2021/05/24**	14:00	17:00	**المجلس الحاكم**		
الثلاثاء	**2021/05/25**	14:00	17:00	**المجلس الحاكم**		
الأربعاء	**2021/05/26**	10:00	13:00	**اجتماع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات– دور وتنظيم البرلمانات في زمن الوباء**		
		14:00	17:00	**الجمعية العامة** مناقشة تفاعلية حول الموضوع العام التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات رسائل فيديو		

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	الفعالية	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الخميس	**2021/05/27**	10:00	13:00	**اجتماع جمعية الأمناء العامين– دور وتنظيم البرلمانات في زمن الوباء**		
		14:00	17:00	**الجمعية العامة** اعتماد القرارات تقارير اللجان الدائمة اعتماد الوثيقة الختامية		
الجمعة	**2021/05/28**	14:00	17:00	**المجلس الحاكم(إذا لزم الأمر)**		

ج. **مواعيد إعداد القرارات:**

التاريخ	الفعالية
2021/03/12	**إرسال القرارات المنقحة المنشورة على موقع الاتحاد البرلماني الدولي/طلب التعديلات**
2021/04/02	**الموعد النهائي لتقديم البرلمانات الأعضاء تعديلات خطية على مشاريع القرارات**
2021/04/12	**نشر التعديلات على موقع الاتحاد البرلماني الدولي وتقديمها إلى أعضاء لجنة الصياغة**
2021/04/22	**اجتماعات لجان الصياغة**
2021/04/23	**إرسال مشروع قرار منقح إلى البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي** **بدء إجراء الموافقة الضمنية الخطية لمدة 15 يوماً**
2021/05/17	**اجتماع اللجنة الدائمة للسلم والأمن للإعلان رسمياً عن نتيجة إجراء الموافقة الضمنية الخطية**
2021/05/18	**اجتماع اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة للإعلان رسمياً عن نتيجة إجراء الموافقة الضمنية الخطية**

د. **الوقت المحدد لاعتماد القرار:**

التاريخ	الفعالية
2021/03/12	إرسال طلب البنود الموضوعة
2021/04/02	الموعد النهائي للبرلمانات الأعضاء لتقديم البنود الموضوعة
2021/04/13	اجتماعات مكتب اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين ومكتب اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة
2021/04/23	إرسال البنود الموضوعة المقترحة إلى البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي بدء إجراء الموافقة الضمنية الخطية لمدة 15 يوماً
2021/05/17	اجتماع اللجنة الدائمة للسلم والامن للإعلان رسمياً عن نتيجة الموافقة الضمنية الخطية
2021/05/18	اجتماع اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة للإعلان رسمياً عن نتيجة الموافقة الضمنية الخطية

رابعاً – اجتماعات الدورة الـ207 للمجلس الحاكم:

تنعقد في إطار الجمعية العامة الواحدة والأربعين بعد المائة، اجتماعات الدورة **207** للمجلس الحاكم للاتحاد البرلماني الدولي، افتراضياً:

يتألف المجلس الحاكم من **ثلاثة أعضاء** من كل برلمان ممثل في الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يشمل تمثيل كل برلمان في المجلس الحاكم كلاً من الرجال والنساء. ستقتصر الوفود أحادية الجندر على عضو واحد (القاعدة 1، الفقرة 2 من قواعد المجلس الحاكم).

يجب على كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي تقديم نسخة إلكترونية من **رسالة رسمية** من رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية، لتسمية المندوبين إلى جمعية الاتحاد البرلماني الدولي، بما في ذلك الأعضاء الثلاثة الذين لهم حق التصويت في المجلس الحاكم (بحد أقصى ثلاثة أصوات).

أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي الذين تساوي متأخراتهم أو تزيد عن مبلغ الاشتراكات المستحقة عليهم عن العامين السابقين كاملين لن يتم تمثيلهم بأكثر من مندوبين في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي (المادة 5، الفقرة 2 من النظام الأساسي)، ولن يحق لهم التصويت.

جدول أعمال المجلس:

فيما يلي جدول الأعمال الأولي للدورة:

الإثنين 24 أيار/ مايو 2021

(14:00 – 14:05 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

1. **إقرار جدول الأعمال** ***(5 دقائق)***

(14:05 – 14:15 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

2. **اعتماد النظام الداخلي الخاص بالجلسات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة** ***(10 دقائق)***

تم إعداد لائحة الاجراءات الخاصة من قبل الفريق العامل المكلف بالتحضير للدورة الافتراضية للجمعية العامة، بدعم من أمانة الاتحاد البرلماني الدولي والمستشار القانوني المستقل، وأقرتها اللجنة التنفيذية. وهي

مصممة لتتناسب مع بعض القواعد الحالية، والتي سيتم تعليقها مؤقتاً، لخصوصية الدورة الافتراضية. يجري تعميم لائحة الاجراءات الخاصة في وقت مبكر على جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي وسيتم اعتمادها رسمياً عند الجلسة الأولى للدورة الافتراضية.

(14:15 – 14:20 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

3. **الموافقة على المحاضر الموجزة للدورة الـ206 للمجلس الحاكم** (CL/206/SR) ***(5 دقائق)***

تم إرسال المحاضر الموجزة إلى جميع الأعضاء في 18 كانون الثاني/ يناير 2021 وهي متاحة على موقع الاتحاد البرلماني الدولي على الرابط:

www.ipu.org/event/extraordinary-session-ipu-governing-council#event-sub-page-documents

(14:20 – 14:55 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

4. **رؤية رئيس الاتحاد البرلماني الدولي وتقرير عن أنشطته منذ الدورة الـ206 للمجلس الحاكم** ***(35 دقيقة)***

سيعرض الرئيس رؤيته للاتحاد البرلماني الدولي. وسيقدم تقريراً عن أنشطته وأنشطة اللجنة التنفيذية منذ الدورة الأخيرة للمجلس الحاكم.

(14:55 – 15:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

5. **تقرير الأمين العام السنوي عن تأثير الاتحاد البرلماني الدولي على أنشطة الاتحاد في عام 2020** ***(35 دقيقة)***

سيتم إطلاع المجلس الحاكم على نسخة محدّثة بتنفيذ الاستراتيجية للفترة 2017-2021. كما سيتم إطلاعه على لمحة عامة عن حالة الشراكة الاستراتيجية بين الاتحاد البرلماني الدولي والأمم المتحدة.

(15:30 – 16:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

6. **انتخابات اللجنة التنفيذية والهيئات الأخرى للاتحاد البرلماني الدولي** ***(45 دقيقة)***

سينتخب المجلس الحاكم عضواً واحداً ليحل محل السيد علي عبد العال (جمهورية مصر العربية)، الذي من المقرر أن تنتهي ولايته في الدورة الـ207 للمجلس الحاكم – على أن يتم ملء الشاغر من قبل رجل أو امرأة من المجموعة العربية.

كما سيُدعى المجلس الحاكم إلى انتخاب ستة أعضاء في لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين وعضوين في لجنة شؤون الشرق الأوسط. يتم انتخاب أعضاء هاتين اللجنتين بصفتهما الفردية، على أساس معرفتهم وخبراتهم في هذه المجالات.

سيُدعى المجلس الحاكم إلى الموافقة على الترشيحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية للنواب لملء الشواغر في مختلف الهيئات الفرعية للمجلس.

(16:00 – 17:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

7. المسائل المتعلقة بعضوية الاتحاد البرلماني الدولي ***(60 دقيقة)***

(أ) تحقيق العضوية العالمية

سيتم إطلاع المجلس الحاكم عن الوضع الحالي للعضوية وإبلاغه بالمبادرات المتخذة بهدف تحقيق العضوية العالمية.

(ب) حالة بعض البرلمانات

---------- **نهاية اليوم الأول**

الثلاثاء 25 أيار/ مايو 2021

(14:00 – 14:35 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

8. النتائج المالية للعام 2020 ***(35 دقيقة)***

سيتم إبلاغ المجلس الحاكم بالنتائج المالية لعام 2020.

(14:35 – 14:50 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

9. الاجتماعات البرلمانية الدولية المقبلة ***(15 دقيقة)***

(14:50 – 15:05 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

10. إنشاء جائزة كريمر باسي Cremer-Passy للاتحاد البرلماني الدولي ***(15 دقيقة)***

سيتم إبلاغ المجلس الحاكم بمداولات اللجنة التنفيذية المتعلقة بهذه الجائزة وسيطلب منه اتخاذ القرار بشأنها.

(15:05 – 16:35 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

11. أنشطة اللجان والهيئات الأخرى ***(ساعة و30 دقيقة)***

(أ) لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين

(ب) منتدى النساء البرلمانيات

(ج) منتدى البرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي

(د) لجنة شؤون الشرق الأوسط

(هـ) لجنة تعزيز احترام القانون الإنساني الدولي

(و) الفريق الاستشاري المعني بالصحة

(ز) المجموعة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف (HLAG)

(16:35– 17:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

12. مراجعة استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي ***(25 دقيقة)***

سيتم إبلاغ المجلس الحاكم بالتقدم الذي تم إحرازه في تنفيذ خارطة الطريق المتفق عليها لمراجعة استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي. ومن المتوقع اعتماد الاستراتيجية الجديدة للاتحاد البرلماني الدولي (2022-2026) خلال انعقاد الجمعية العامة الـ 143 للاتحاد البرلماني الدولي في تشرين الثاني/ نوفمبر 2021.

(17:00– 17:15 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

13. ما يستجد من أعمال ***(15 دقيقة)***

*****

اعتماد النظام الداخلي الخاص بالجلسات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة البند (2) من جدول الأعمال:

تم إعداد لائحة الاجراءات الخاصة من قبل الفريق العامل المكلف بالتحضير للدورة الافتراضية للجمعية العامة، بدعم من أمانة الاتحاد البرلماني الدولي والمستشار القانوني المستقل، وأقرتها اللجنة التنفيذية. وهي مصممة لتتناسب مع بعض القواعد الحالية، والتي سيتم تعليقها مؤقتاً، لخصوصية الدورة الافتراضية. يجري تعميم لائحة الاجراءات الخاصة في وقت مبكر على جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي وسيتم اعتمادها رسمياً عند الجلسة الأولى للدورة الافتراضية.

قواعد الاجراءات الخاصة لتنظيم سير
الجلسات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة

اتخذت اللجنة التنفيذية، في جلستها المنعقدة في 18 كانون الثاني/ يناير 2021، عدداً من القرارات المتعلقة بشكل وهيكل الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي، المقرر عقدها تقريباً خلال الأسبوع الذي يبدأ في 24 أيار/ مايو 2021.

تم إنشاء فريق عامل لدراسة قواعد الإجراءات الخاصة/ المبسطة الممكنة لتنظيم سير الدورات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة (الجمعية العامة الـ142 ولكن أيضاً الجمعيات العامة المستقبلية المحتملة التي تُعقد في شكل افتراضي).

ترأس الفريق العامل السيد ج. مودندا (زمبابوي) وتألف من ممثلي اللجنة التنفيذية من مصر والباكستان وسويسرا وأوروغواي وأوزبكستان وزيمبابوي، بالإضافة إلى رئيس مكتب النساء البرلمانيات ورئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب والأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، وقد اجتمع في 26 شباط/ فبراير. وقام الفريق العامل بدراسة وتعديل مشروع قواعد الاجراءات الخاصة الذي أعدته الأمانة بدعم من المستشار القانوني المستقل. تمت الموافقة عليه من قبل اللجنة التنفيذية في جلستها يوم 22 آذار/ مارس 2021.

والمجلس الحاكم مدعو الآن إلى الموافقة على هذه الوثيقة قبل انعقاد الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي (دورة افتراضية)، من خلال إجراء الموافقة الضمنية الخطية. ومن المقرر بعد ذلك اعتماد قواعد الإجراءات الخاصة هذه رسمياً من قبل المجلس الحاكم في جلسته الأولى في 24 مايو / أيار.

I. قواعد الاجراءات الخاصة للجمعية العامة (الاجتماع في شكل افتراضي)

يستمر تطبيق قواعد الجمعية العامة بالكامل، إلا في حالة تعارضها مع قواعد الإجراءات الخاصة هذه، وفي هذه الحالة يشكل قرار الجمعية العامة باعتماد قواعد الإجراءات الخاصة هذه قراراً بتعليق قواعد الجمعية العامة بالقدر اللازم.

قواعد الجمعية العامة التي سيتم تعليقها هي كما يلي:

القواعد 4 إلى 6 فيما يتعلق بمكان ومدة الجمعية العامة المادية
المادة 9 فيما يتعلق باللجنة التوجيهية
القواعد 11 و 12 و 15.3 فيما يتعلق بالبنود الطارئة
المواد من 17 إلى 20 فيما يتعلق بالتعديلات والتعديلات الفرعية
المواد من 28 إلى 32 فيما يتعلق بالتصويت
المادة 33 فيما يتعلق بالنصاب القانوني
المادة 34 فيما يتعلق بالأغلبية

1. الحضور

1.1 يكون حضور الأعضاء والأعضاء المنتسبين والمراقبين من خلال الوصول الآمن إلى مؤتمر الفيديو أو غير ذلك من الوسائل الإلكترونية التي تسمح للممثلين بالاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع عن بُعد حسب الاقتضاء.

1.2 لأغراض الحضور والتصويت، سيتم تقييم شمولية وفود الأعضاء بموجب المادتين 10 و 15 (ج) من النظام الأساسي على أساس القائمة المقدمة من كل عضو لغرض التسجيل بحلول الموعد النهائي المحدد أدناه.

2. التسجيل

2.1 يجب أن يتم التسجيل من خلال نظام عبر الإنترنت وفقاً للممارسات المتبعة. يتعين على كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي يشارك في الدورة إرسال الاسم والجندر والعمر وتفاصيل الاتصال بمندوبيه بالإضافة إلى نسخة رسالة رسمية من رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية.

2.2 الموعد النهائي للتسجيل هو 15 يوماً قبل افتتاح الدورة. لن يكون من الممكن إجراء تغييرات أخرى على تشكيل الوفود بعد ذلك التاريخ إلا في حالة القوة القاهرة التي تمنع عضو مسجل من حضور الدورة. يجب أن يتم التصديق على وجود مثل هذه الحالة من قبل رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية من خلال رسالة خطية إلى الأمين العام.

3. النصاب القانوني

يستخدم عدد الأعضاء المسجلين عند الموعد النهائي للتسجيل المشار إليه في القاعدة 2.2 من قواعد الإجراءات الخاصة هذه لتحديد النصاب القانوني.

4. مخاطبة الجمعية

4.1 خلال الدورة الافتراضية، يجب أن تقتصر بيانات المندوبين على دقيقتين.

4.2 يجوز للمندوبين أيضاً تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة الجمعية العامة. يجب أن تكون البيانات الخطية بديلاً للمداخلات الحية. ويتم نشرها على صفحة ويب مخصصة وتشكل جزءاً من السجلات الرسمية للدورة.

4.3 يجوز للمندوبين أيضاً تقديم بيانات فيديو مسجلة مسبقاً مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح الدورة. يجب أن تكون بيانات الفيديو المسجلة مسبقاً بديلاً للمداخلات الحية.

4.4 يجب على أي مندوب يرغب في أخذ الكلمة أن يبدي رغبته في الكلام. يجب على المندوب الذي يرغب في إثارة نقطة نظام فيما يتعلق ببيان يتم الإدلاء به خلال الدورة أن يبدي عزمه على القيام بذلك. ويبت الرئيس في نقطة النظام وفقاً للمادة 23 من لائحة الجمعية العامة.

4.5 المراقبون مدعوون إلى تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة الجمعية العامة. يتم نشر هذه البيانات على صفحة ويب مخصصة.

5. اتخاذ القرار

تُعتمد جميع قرارات الجمعية العامة المتخذة في دورة افتراضية، بقدر الإمكان، بتوافق الآراء. في ضوء الطبيعة الافتراضية للدورة والقيود التقنية، يجب تقديم القرارات التي أعدتها اللجان الدائمة ونتائج المناقشة العامة التي أقرتها اللجنة التنفيذية لاعتمادها من قبل الجمعية العامة من خلال الموافقة الضمنية الخطية على النحو المبين في المادة 6 أدناه.

6. إجراء الموافقة الضمنية الخطية

6.1 يسري إجراء الموافقة الضمنية الخطية التالي فيما يتعلق بأي اقتراح يقرر رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، بعد مشاورات غير رسمية، أنه مناسب لاعتماده دون مزيد من المناقشة من قبل الجمعية العامة.

6.2 بناءً على طلب الرئيس، يحيل الأمين العام إلى الأعضاء أي اقتراح من هذا القبيل للنظر فيه بموجب الموافقة الضمنية الخطية هذه.

6.3 يجب أن تحتوي المراسلة على نص المقترح/ات التي سيتم النظر فيها بموجب الموافقة الضمنية الخطية هذه. يجب إرسال أي اعتراض خطياً، بما في ذلك عن طريق البريد الإلكتروني، وموجه إلى الأمين العام. يجب أن يكون الاعتراض قد تم استلامه في غضون 15 يوماً من تاريخ إرسال البلاغ.

6.4 في حالة عدم استلام اعتراضات خطية من ثلث الأعضاء أو أكثر في الموعد المحدد، يعتبر الاقتراح المعني معتمداً بشكل صحيح من قبل الجمعية العامة. تُدرج الاعتراضات في الحواشي الملحقة بنص القرار أو المقرر بمجرد اعتماده.

6.5 يقوم الأمين العام بإبلاغ نتيجة الموافقة الضمنية الخطية لجميع الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد الموعد النهائي المحدد المشار إليه أعلاه. في حالة وجود اقتراح تم اعتماده وفقاً للموافقة الضمنية الخطية، يكون تاريخ مراسلة الأمين العام بهذا المعنى هو تاريخ اعتماد الاقتراح.

6.6 مع عدم الإخلال بما ورد أعلاه، يجوز للعضـــو شـــرح موقفه فيما يتعلق بمقترح يخضـــع للموافقة الضـمنية الخطية من خلال تقديم بيان خطي يتعلق بذلك، لنشـره على موقع الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يتم استلام البيانات الخطية من قبل الأمين العام بحلول التاريخ المحدد لتلقي الاعتراضات. يجب توفير البيانات الخطية على موقع الاتحاد البرلماني الدولي لأغراض إعلامية فقط. يجب أن تظهر كما تم تقديمها وبلغة (لغات) التقديم. لا يعتبر تقديم بيان خطي وفقاً لهذه الفقرة اعتراضاً.

II. قواعد الإجراءات الخاصة للجان الدائمة (اجتماع في شكل افتراضي)

يجب أن يســـتمر تطبيق لائحة اللجان الدائمة بالكامل، إلا في حالة تعارضـــها مع قواعد الإجراءات الخاصـة هذه، وفي هذه الحالة يشـكل قرار المجلس الحاكم باعتماد قواعد الإجراءات الخاصـة هذه قراراً بتعليق القواعد ذات الصلة للجان الدائمة بالقدر اللازم.

القواعد الخاصة باللجان الدائمة التي سيتم تعليقها هي كما يلي:

القاعدة 7 الفقرة 6 فيما يتعلق بانتخاب أعضاء المكتب بالاقتراع السري
القاعدة 13 الفقرة 2 فيما يتعلق بالموعد النهائي لتقديم التعديلات
القاعدة 18 فيما يتعلق بالموعد النهائي لتقديم الاقتراحات بشأن البنود الموضوعة
القواعد من 24 إلى 26 فيما يتعلق بمعالجة التعديلات والتعديلات الفرعية
القاعدة 32 فيما يتعلق بالاقتراحات الإجرائية.
القاعدة 33 فيما يتعلق بالاجتماعات العامة
القاعدتان 35 و36 بشأن طريقة التصويت
القاعدة 37 فيما يتعلق بتقسيم الاقتراحات
القاعدة 38 فيما يتعلق بالمقاطعة وتعليل التصويت
القاعدة 39 فيما يتعلق بالنصاب القانوني
القاعدة 40 فيما يتعلق بقرارات اللجان الدائمة ومكاتبها

1. الحضور

يجب أن يكون حضور الأعضاء والأعضاء المنتسبين والمراقبين من خلال الوصول الآمن إلى المؤتمرات عبر الفيديو أو غيرها من الوسائل الإلكترونية التي تسمح للممثلين بالاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع عن بُعد حسب الاقتضاء.

2. النصاب القانوني

يجوز للجنة الدائمة أن تجتمع وتجري مداولات بغض النظر عن عدد الأعضاء الحاضرين.

3. مخاطبة اللجان الدائمة

3.1 خلال الدورة الافتراضية، يجب أن تقتصر بيانات الأعضاء على دقيقتين.

3.2 يجوز للأعضاء تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة اللجنة الدائمة المعنية. يجب أن تكون البيانات الخطية بدلاً من التدخلات الحية. يتم نشرها على صفحة ويب مخصصة وتشكل جزءاً من السجلات الرسمية للدورة.

3.3 يجب على أي عضو يرغب في أخذ الكلمة أن يبدي رغبته في الكلام. يجب على العضو الذي يرغب في إثارة نقطة نظام فيما يتعلق ببيان تم الإدلاء به خلال الجلسة أن يبدي عزمه على القيام بذلك. يبت الرئيس في نقطة النظام وفقاً للقاعدة 28 من قواعد اللجان الدائمة.

3.4 يجوز للمراقبين تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة اللجنة الدائمة المعنية. يتم نشر هذه البيانات على صفحة ويب مخصصة.

4. اتخاذ القرار

يتم اعتماد جميع قرارات اللجان الدائمة المتخذة في دورة افتراضية، قدر الإمكان، بتوافق الآراء. يجب وضع قواعد مخصصة لاعتماد القرارات والبنود الموضوعة، من خلال عملية شفافة وشاملة.

5. إجراء الموافقة الضمنية الخطية

5.1 يسري إجراء الموافقة الضمنية الخطية التالي فيما يتعلق بأي اقتراح يقرر رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، بعد مشاورات غير رسمية، أنه مناسب لاعتماده دون مزيد من المناقشة.

5.2 بناء على طلب الرئيس، يحيل الأمين العام إلى الأعضاء أي اقتراح من هذا القبيل للنظر فيه بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا.

3.5 يجب أن يحتوي البلاغ على نص المقترح/ـات التي سيتم النظر فيها بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا. يجب إرسال أي اعتراض خطياً، بما في ذلك عن طريق البريد الإلكتروني، وموجه إلى الأمين العام. يجب أن يكون الاعتراض قد تم استلامه في غضون 15 يوماً من تاريخ إرسال البلاغ.

5.4 في حالة عدم استلام اعتراضات خطية من ثلث الأعضاء أو أكثر بحلول الموعد النهائي المحدد، يُعتبر الاقتراح المعني معتمداً بشكل صحيح. تُدرج الاعتراضات في الحواشي الملحقة بنص القرار أو المقرر بمجرد اعتماده.

5.5 يقوم الأمين العام بإبلاغ نتيجة إجراء الموافقة الضمنية الخطية لجميع الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد الموعد النهائي المحدد المشار إليه أعلاه. في حالة وجود مقترح تم اعتماده وفقاً لإجراء الموافقة الضمنية الخطية، يكون تاريخ إبلاغ الأمين العام بهذا المعنى هو تاريخ اعتماد المقترح.

5.6 مع عدم الإخلال بما ورد أعلاه، يجوز للعضو شرح موقفه فيما يتعلق بمقترح يخضع للموافقة الضمنية الخطية من خلال تقديم بيان خطي يتعلق بذلك، لنشره على موقع الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يتم استلام البيانات الخطية من قبل الأمين العام بحلول التاريخ المحدد لتلقي الاعتراضات. يجب توفير البيانات المكتوبة على موقع الاتحاد البرلماني الدولي لأغراض إعلامية فقط. يجب أن تظهر كما تم تقديمها وبلغة (لغات) التقديم. لا يعتبر تقديم بيان خطي وفقاً لهذه الفقرة اعتراضاً.

*****

مذكرة بشأن الانتخابات والتصويت عن بعد أثناء انعقاد المجلس الحاكم

ستعقد الجمعية العامة الـــ 142 للاتحاد البرلماني الدولي خلال أسبوع 24 أيار/ مايو 2021 بشكل افتراضي، بما في ذلك المجلس الحاكم في 24 و 25 وربما 28 أيار/ مايو إذا لزم الأمر. سيعقد المجلس الحاكم بموجب قواعد الإجراءات الخاصة لتنظيم سير الجلسات الافتراضية للمجلس الحاكم، والتي تم إقرارها في تشرين الثاني/ نوفمبر 2020.

تُعتمد جميع قرارات المجلس الحاكم، بقدر الإمكان، بتوافق الآراء. إذا لزم الأمر، يمكن أيضاً اتخاذ القرارات عن طريق التصويت عن بعد.

ستكون الأصوات مطلوبة لملء الشواغر في لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين ولجنة شؤون الشرق الأوسط.

ستكون إجراءات التصويت عن بعد مماثلة بشكل أساسي لإجراءات انتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي في تشرين الثاني/ نوفمبر 2020. وسيتم الإدلاء بالأصوات من قبل أعضاء المجلس الحاكم المسجلين وفقاً لقواعد الإجراءات الخاصة. ستتم إدارة منصة التصويت عبر الإنترنت من قبل نفس مزود الخدمة (سيفيكا لخدمات الانتخابات)كما كان في تشرين الثاني/ نوفمبر 2020، والذي يتمتع بخبرة واسعة في دعم الانتخابات على المستويين الوطني والدولي.

ستفتح نافذة التصويت عند نهاية جلسة يوم 24 أيار/ مايو. سيتلقى أعضاء المجلس الحاكم رسالة عبر عناوين بريدهم الإلكتروني الشخصي مع رابط لمنصة تصويت آمنة عبر الإنترنت، حيث سيكونون قادرين على الإدلاء بأصواتهم في أي وقت خلال فترة تصويت مدتها 18 ساعة. سيتم استلام تأكيد التصويت عن طريق الرسائل القصيرة حيث تم توفير رقم هاتف محمول. وستعلن نتائج التصويت في جلسة يوم 25 أيار/ مايو.

تحديث– 20 أيار/ مايو 2021

معلومات تقنية مهمة

عند فتح نافذة التصويت، سيتم إرسال بريد إلكتروني إلى أعضاء المجلس الحاكم من خلال IPUelections@CESvotes.com مع خانة الموضوع "الاتحاد البرلماني الدولي– التصويت في المجلس الحاكم".

قبل بدء المجلس الحاكم، يرجى التأكد من أن جميع أعضاء المجلس الحاكم قد أضيفوا IPUelections@CESvotes.com إلى "القائمة البيضاء" للعناوين الآمنة على بريدهم الإلكتروني الشخصي. إذا لم يتمكن العضو من إيجاد البريد الإلكتروني في صندوق الوارد الخاص به، فيرجى التحقق من مجلد "البريد العشوائي" أو عامل تصفية البريد العشوائي.

خلال نافذة التصويت، سيتم تشغيل خط ساخن للتصويت عن بعد بواسطة سيفيكا لخدمات الانتخابات للمساعدة في حل أية مشاكل تقنية. للاتصال بالخط الساخن للتصويت عن بعد:

البريد الإلكتروني: IPUsupport@CESvotes.com باللغات الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية

الهاتف:

بالإنجليزية: +44 20 8829 8458

بالفرنسية: +44 20 8829 8413

بالإسبانية: +44 20 8829 8463

انتخاب أعضاء لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين

تم استلام الترشيحات التسعة التالية لملء ستة شواغر. وفقاً للقاعدة 1.4 من "CHRP"، التي تنص على "يجب ألا يقل عدد الأعضاء عن أربعة من كل من الرجال والنساء"، **يجب أن يكون اثنان على الأقل من الأعضاء الجدد من البرلمانيين الرجال، كما يجب أن يكون اثنان على الأقل من الأعضاء الجدد من النساء البرلمانيات.**

يمكن للمندوبين اختيار ما يصل إلى **ستة مرشحين**. سيتم انتخاب المرشحين الستة الذين حصلوا على أعلى عدد من الأصوات، **مع مراعاة المتطلبات المذكورة أعلاه فيما يتعلق بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية).**

يتم سرد المرشحين بالترتيب الذي تم فيه استلام ترشيحاتهم.

الاسم	البلد
السيدة سي. أوربانو دي سوزا	البرتغال
السيد س. كوجولاتي	بلجيكا
السيد س. سبينجمان	كندا
السيدة ل. كوارتابيل	إيطاليا
السيد ف. أ. سيلفا فاسيتي	باراغواي
السيد ب. مبوكو لاكا	جمهورية الكونغو الديمقراطية
السيد هـ. تراوري	مالي
السيدة ك. أسياين بيريرا	أوروغواي
السيد كيم بيت شيت	كمبوديا

انتخاب لجنة شؤون الشرق الأوسط

هناك شاغرين ليتم شغلهما. أحدهما لعضو جديد ينبغي أن يكون رجلاً برلمانياً، والآخر لعضو جديد ينبغي أن يكون امرأة برلمانية. وقد وردت أربعة ترشيحات، واحدة منها فقط من مرشحة امرأة، السيدة ر. كافاكي كان (تركيا). وعلى هذا النحو، يمكن اعتبارها منتخبة دون اعتراض.

وبالتالي، ستجرى الانتخابات على مقعد واحد فقط، على أن يشغله مرشح رجل. **يمكن للمندوبين اختيار مرشح رجل واحد من القائمة أدناه.** يُنتخب المرشح الذي يحصل على أكبر عدد من الأصوات.

يتم سرد المرشحين بالترتيب الذي تم فيه استلام ترشيحاتهم.

الاسم	البلد
سعادة السيد محمد السيسي البوعينين	عضو مجلس النواب في مملكة البحرين
السيد جي ميجليور	إيطاليا
السيد مروان المهيري	عضو المجلس الوطني الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة

*****

4) الموافقة على المحاضر الموجزة للدورة الـ206 للمجلس الحاكم البند (3) من جدول الأعمال:

CL/206/SR

15 كانون الثاني/يناير 2021

المحاضر الموجزة للمجلس الحاكم

الدورة الـ 206 للمجلس الحاكم

(الدورة الافتراضية الاستثنائية)

01-03 تشرين الثاني/نوفمبر 2020[1]

جدول الأعمال

[1] في حين كان من المقرر عقد جلسة المجلس الحاكم من 1 إلى 4 تشرين الثاني/ نوفمبر، اختتمت أعمالها أبكر مما كان متوقعاً في 3 تشرين الثاني/ نوفمبر.

الجلسة الأولى

الأحد، 01 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020

تمّت الدعوة للجلسة عند الساعة 13:05 بتوقيت وسط أوروبا على منصة *Interprefy* للمؤتمرات عبر الفيديو، برئاسة السيد شين غومين (الصين)، نائب رئيس اللجنة التنفيذية ورئيس الاتحاد البرلماني الدولي بالإنابة.

قال **الأمين العام** إن 191 شخصاً، بمن فيهم 171 عضواً من المجلس الحاكم سجلوا الدخول. وبالتالي اكتمل النصاب.

قال **الرئيس** إن السيدة غابرييلا كويفاس بارون (المكسيك) قد أكملت فترة ولايتها التي دامت ثلاث سنوات كرئيسة للاتحاد البرلماني الدولي. وسيتولى، بصفته نائباً لرئيس اللجنة التنفيذية، منصب الرئيس إلى حين انتخاب خلفاً لها.

كان يمرّ العالم بأوقات استثنائية في ظل وباء كوفيد-19. وقد واجهت البلدان الكارثة، وسوف تُهزم الفيروس في نهاية الأمر. وعلى الرغم من انتشار الوباء، فإن استمرار العمل هو ذات أهمية قصوى. لذلك، فإنّ المجلس الحاكم يجتمع لاتخاذ قرارات مهمة فيما يتعلق بسير عمل الاتحاد البرلماني الدولي وإدارته. وكانت هذه المرة الأولى التي يعقد فيها الاتحاد البرلماني الدولي دورة افتراضية للمجلس الحاكم.

يجب أن تتضامن جميع الدول للدفاع عن القيم العالمية مثل السلام، والتنمية، والعدالة، والمساواة، والحوكمة الرشيدة والتعاون. كما يجب أن يستمر العالم في التقدم. إذ أنه لطالما وُجدت حلول لأسوأ المشاكل. وعلى البرلمانيين أن يستمروا بتقديم المنافع الملموسة للشعب الذي يمثلونه.

سعت الجلسة الافتراضية لضمان سماع صوت برلماني عالمي في ظل المناخ السائد. وبذل الأمين العام جهوداً كبيرة لتنظيم الجلسة عن بُعد. والأهم كان ترجمة الأعمال إلى نتائج ناجحة.

رحب **الأمين العام** بالمندوبين في جلسة تاريخية للمجلس الحاكم التي انعقدت في ظروف استثنائية.

عقدت الجلسة التنفيذية عدداً من الاجتماعات تحضيراً للجلسة الافتراضية للمجلس الحاكم. وتم إرسال دعوة للجلسة لجميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي في 07 أيلول/ سبتمبر 2020، بالإضافة إلى مشروع جدول الأعمال، والنظام الداخلي الخاص، ومقترحات أخرى. لقد تسجّل 118 برلماناً عضواً و321 عضواً في المجلس الحاكم بحلول الموعد النهائي في 18 تشرين الأول/ أكتوبر 2020. أما فيما يتعلق بالنظام الداخلي الخاص فقد تمّ تحديد النصاب القانوني عند 162 عضواً في المجلس الحاكم. واستمرت الأمانة العامة في تلقي تسجيلات متأخرة بعد الموعد النهائي المقرر.

وقد حصلت بعض عمليات التسجيل المتأخرة بسبب القوة القاهرة، بينما البعض الآخر يعود إلى أن بعض الوفود قد بدأت عملية التسجيل ولكنها لم تكملها، لأنها تنتظر الحصول على إذن رسمي من رئيس البرلمان. وتم استيعاب هذه السيناريوهات بما يتماشى مع المبادئ التوجيهية المتمثلة في الشمولية وإمكانية الوصول للجميع. وبحلول 28 تشرين الأول/ أكتوبر 2020، الذي كان، لأسباب فنية، هو الموعد النهائي المطلق لضمان الوصول إلى برنامج التصويت، كانت الأمانة العامة قد سجلت 144 برلماناً عضواً و409 من أعضاء المجلس الحاكم، منهم 406 أعضاء مؤهلون للتصويت. ومع ذلك، فإن النصاب القانوني ظل كما هو محدد في النظام الداخلي الخاص، أي 162 عضواً في المجلس الحاكم.

وستعقد الدورة الافتراضية للمجلس الحاكم باستخدام منصة Interprefy. وهي منصة يملك الاتحاد البرلماني الدولي بعض الخبرة فيها ويستخدمها العديد من وكالات الأمم المتحدة. وقد وفرت Interprefy الضمانات اللازمة للأمن وإمكانية الوصول إلى الجميع. وقد تلقى جميع الأعضاء المسجلين رابطاً مخصصاً للوصول إلى المنصة بينما يمكن للمندوبين الآخرين متابعة المداولات من خلال رابط البث العام.

وقد استشيرت اللجنة التنفيذية والعضوية العامة بانتظام بشأن التطورات المذكورة أعلاه. وتوفرت جميع المعلومات على الموقع الإلكتروني للاتحاد البرلماني الدولي.

البند رقم 1 من جدول الأعمال

إقرار جدول الأعمال

(CL/206/A.1)

تم إقرار جدول الأعمال.

البند رقم 2 من جدول الأعمال

إقرار النظام الداخلي الخاص للدورة الافتراضية للمجلس الحاكم
(CL/206/2-P.1)

قال **الرئيس** إن النظام الأساسي والأنظمة النافذة واللوائح التنظيمية للاتحاد البرلماني الدولي لا تحتوي على أحكام لتوجيه الجلسة الافتراضية للمجلس الحاكم. لذلك أنشأت اللجنة التنفيذية مجموعة عمل للمساعدة في صياغة مجموعة من القواعد الخاصة. ولقد تم تعديل الاقتراح وإقراره من قبل مجموعة العمل في 13 آب/ أغسطس 2020 وبعدها من قبل اللجنة التنفيذية في 31 آب/ أغسطس 2020.

وقد قُدِّم إلى البرلمانات الأعضاء في 7 أيلول/ سبتمبر 2020 النظام الداخلي الخاص، وجدول الأعمال المقترح، وكذلك المواعيد النهائية لتسجيل الترشيحات الرئاسية وتقديمها. وقد حدّدت اللجنة التنفيذية أنّه ما لم يقدّم ثلث الأعضاء أو أكثر اعتراضاً بحلول 14 تشرين الأول/ أكتوبر 2020، فإن المقترحات ستُعتبر معتمدة. وبحلول الموعد المحدد، كانت الأمانة العامة للاتحاد قد تلقت اعتراضات رسمية من برلمان واحد فقط. وقد خلُصت اللجنة التنفيذية في جلستها التي عقدت في 30 تشرين الأول/ أكتوبر 2020 إلى أن هناك تأييداً ساحقاً للنظام الداخلي. ولذلك يمكن النظر في اعتماده.

تم إقرار النظام الداخلي الخاص.

البند 3 من جدول الأعمال

الموافقة على المحاضر الموجزة للدورة الـ 205 للمجلس الحاكم (بلغراد، تشرين الأول/ أكتوبر 2019)
(CL/205/SR.1)

تمت الموافقة على المحاضر الموجزة

البند 5 من جدول الأعمال

انتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي
(CL/206/5-P.1, P.2, P.3 و P.4)

قال **الرئيس** إن انتخاب الرئيس التالي للاتحاد البرلماني الدولي قد يتم وفقاً للمادة 19 من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي، وقواعد المجلس الحاكم والنظام الداخلي الخاص. وفي الموعد النهائي المحدد في 18 تشرين الأول/ أكتوبر 2020، قدم أربعة مرشحون إشعاراً رسمياً إلى الأمين العام يعلنون فيه عن رغبتهم في الترشح لمنصب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي. وقد تم تعميم الإخطارات على جميع الأعضاء فور تلقيها. وكان المرشحون الأربعة على النحو التالي: السيد م. سنجراني (باكستان)، والسيد د. باتشيكو (البرتغال)، والسيد أ. سيدوف (أوزبكستان)، والسيدة س. عطا الله جان (كندا).

وقررت اللجنة التنفيذية، في جلستها التي عقدت في 30 تشرين الأول/ أكتوبر 2020، أن توصي اثنين من أعضائها من المناطق التي ليس لديها مرشحين، لتدقيق الأصوات في الانتخابات. وسيكون الدور الرئيسي لمدققي الأصوات هو التأكد من نتائج الانتخابات بدعم تقني من مدقق الأصوات المستقل. وتم ترشيح المدققَين: السيد ج. موديندا (زيمبابوي) والسيد ج. ب. ليتيلييه (شيلي).

تمت الموافقة على ترشيح المدققَين.

قال **الأمين العام** إن اللجنة التنفيذية قررت أن انتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي سيعقد عن بُعد عبر منصة تصويت إلكترونية عبر الإنترنت. كما شدّدت اللجنة التنفيذية على عدد من المعايير غير القابلة للتفاوض التي ينبغي أن تمتثل لها هذه الانتخابات. وشملت تلك: أمن الاقتراع، وسرية الاقتراع، ومصداقية المنصة، وإمكانية إخضاعها للمساحة، والثقة في النظام، وإمكانية الوصول إليه. ثم أطلق الأمين العام دعوة إلى تقديم خدمات شركة أو كيان أو مؤسسة يمكنها تنظيم الانتخابات مع توفير جميع الضمانات اللازمة. وبعد دراسة جميع المقترحات على نطاق واسع، تم اختيار سيفيكا للخدمات الانتخابية. وتعمل الشركة منذ أكثر من 100 عام مع خبرة في تقديم خدمات التصويت عبر الإنترنت. وفي الآونة الأخيرة، نظمت انتخابات لبعض اللجان المختارة داخل برلمان المملكة المتحدة.

وقد نصّ النظام الداخلي الخاص على التدقيق في العملية الانتخابية بصورة مستقلة. وقد أجرت الأمانة العامة مشاورات وقررت في نهاية المطاف تعيين مركز الأمم المتحدة للحساب الإلكتروني الدولي كمدقق حسابات مستقل. وسيقيِّم المركز أربع ركائز على وجه الخصوص: سرية الاقتراع، والأمن، وتحديد هوية الناخبين، وتوثيق عملية التصويت والإشراف عليها.

وقد وفرت سيفيكا للخدمات الانتخابية برنامج التصويت الإلكتروني المذكور، وتقوم بتمرينات تقنية لاختبار جدواها. ومن الجدير بالذكر أنها أجرت انتخابات تجريبية جرت في 20 تشرين الأول/ أكتوبر 2020. وكان الغرض من الانتخابات الاختبارية هو إعطاء أعضاء المجلس الحاكم الفرصة للإلمام بعملية التصويت والتحقق مما إذا كان بإمكانهم الوصول إلى المنصة. كما سُمح لمدقق الحسابات المستقل بإجراء تقييمه الأول للمنصة وتحديد أي تحسينات. وكان هناك إقبال كبير حيث صوّت أكثر من 340 عضواً في المجلس الحاكم. وأشارت ردود أعضاء المجلس الحاكم إلى أن النظام واضح وبسيط وسهل الاستعمال. وكان هناك أيضاً تقييم إيجابي من مدقق الحسابات المستقل. وقد تواصلت الأمانة العامة باستمرار مع الأعضاء لتشجيعهم على المشاركة في الانتخابات التجريبية. غير أن ذلك لم يكن ممكناً بالنسبة للبعض بسبب تضارب الالتزامات.

كما نصّ النظام الداخلي الخاص على أن يقوم المرشحون للرئاسة بتسمية ممثلين لمراقبة العملية الانتخابية. وكان الغرض من ذلك هو ضمان الثقة والاطمئنان في نزاهة العملية. وأكد أنّ كل مرشح قد سمّى بالفعل ممثلاً،

وقد تم إطلاع كل منهم على جميع المعلومات اللازمة. كما تلقى مدققو الأصوات الوثائق اللازمة. وكان من رأي الأمين العام أن الظروف قائمة لإجراء الانتخابات بسلاسة وبطريقة شفافة وملهمة للثقة.

ستتبلور الانتخابات بروح من الشمولية. وتم تحديد النصاب القانوني عند 162 عضواً في المجلس الحاكم. وستفتح نافذة للتصويت لمدة 24 ساعة في 01 تشرين الثاني/نوفمبر 2020 عند الساعة 15:00 بتوقيت وسط أوروبا، والتي يمكن أن يقوم خلالها المندوبين بالإدلاء بأصواتهم. وتم توفير نافذة ممتدة لاحتواء مناطق زمنية مختلفة. وسيتم إرسال رسالة تذكيرية في فترات منتظمة للذين لم يصوتوا. وكما ذكر أعلاه، إن الوسيلة الأساسية للتصويت كانت عبر الإنترنت، عبر استخدام منصة تصويت آمنة تؤمنها سيفيكا للخدمات الانتخابية. يمكن أن يتمّ التصويت على أي جهاز يمكن وصله بشبكة الإنترنت، مثل الكمبيوتر، والجهاز اللوحي، والهاتف الذكي. يحق لكل عضو في المجلس الحاكم أن يدلي بصوت واحد ولا يمكنه تعديل الصوت بعد الإدلاء به. وكان هناك وسيلة ثانية للتصويت، تحديداً عبر الرسائل النصية القصيرة، لاحتواء الذين ليس لديهم تسهيلات لاستخدام الإنترنت. وكانت الوسيلتين آليتين بالكامل. وهكذا تمت حماية سرية الاقتراع إذ أنه لم يتدخل أي إنسان فيها. وعند الساعة 15:00 بتوقيت وسط أوروبا، سيتلقى جميع الأعضاء المسجلين إيميل على عنوان بريدهم الإلكتروني تحتوي على رابط لمنصة التصويت عبر الإنترنت. وعند تسجيل الدخول، سيرون ورقة اقتراع بأسماء المرشحين. سيتمكن الأعضاء حينها باختيار صوتهم والموافقة عليه ومن بعدها يقومون بتسجيل الخروج. ومن بعدها يتلقون تأكيداً عبر البريد الإلكتروني أو عبر رسالة نصية صغيرة تنصّ على أنه تم تسجيل التصويت.

ستنتهي الجولة الأولى للتصويت عند الساعة 15:00 بتوقيت وسط أوروبا في 02 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020. وسيلتقي حينها مدققو الأصوات مع مدققي الحسابات المستقلين، وسيفيكا للخدمات الانتخابية والأمانة العامة للتحقق من نتائج الدورة الأولى. وسيحضر أيضاً ممثلون عن المرشحين للرئاسة. وستعلن نتائج الدولة الأولى في اليوم نفسه عند الساعة 17:00 بتوقيت شرق أوروبا، وانتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي بأغلبية مطلقة من الأصوات المدلى بها.

وإذا لم تحقق الجولة الأولى فائزاً بالأغلبية المطلقة، فإن المرشحَين الأولَين سيتقدمان إلى جولة ثانية من التصويت. وإذا لزم إجراء جولة ثانية، فإنها ستبدأ عند الساعة 18:00 بتوقيت وسط أوروبا في 2 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020. كما تستمر نافذة التصويت الثانية لمدة 24 ساعة وستغلق يوم الثلاثاء 3 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020 الساعة 18:00 بتوقيت وسط أوروبا.

ودعا **الرئيس** مدقق الحسابات المستقل لتقديم تقريره التقني بناءً على دراسته التحليلية على منصة التصويت والانتخابات التجريبية التي جرت في 20 تشرين الأول/ أكتوبر 2020.

وقال السيد ف. مغيوري (مركز الأمم المتحدة الدولي للحساب الإلكتروني)، المدقق المستقل، إن مركز الأمم المتحدة الدولي للحساب الإلكتروني كانت وكالة متخصصة للأمم المتحدة تؤمن خدمات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وحلول لمسائل الأعمال التجارية لمنظمات الأمم المتحدة. وكانت تعمل منذ 50 عاماً ودعمت حوالي 50 منظمة شريكة، بما في ذلك الاتحاد لبرلماني الدولي. إن الهدف من المدقق المستقل كان تأمين ضمانات للمجلس الحاكم بأنه تم استيفاء الأركان الأربعة الرئيسية للانتخابات. وهي: سرية الاقتراع، أمانة منصة التصويت، تعريف المقترعين والتحقق من هويتهم، والرقابة الشاملة على عملية التصويت.

أولاً، قام مركز الأمم المتحدة الدولي للحساب الإلكتروني بتحليل الوثائق والعمليات التي تم اتباعها لاختيار مقدم الخدمة الانتخابية. وقد اختار الاتحاد البرلماني الدولي سيفيكا للخدمات الانتخابية التي كانت أيضاً اختيار المنظمات الأخرى. وثانياً، أجرى المركز مقابلات مع موظفين رئيسيين في الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي الذين نظموا الانتخابات. وعقدت أيضاً جلسة مع سيفيكا للخدمات الانتخابية، وطُرح عليها أسئلة بشأن الضوابط والآليات الأمنية. ثالثاً، راقب المركز تنفيذ الانتخابات التجريبية في 20 تشرين الأول/ أكتوبر 2020.

وكانت مجالات التحقيق على النحو التالي: (1) ضمان مقدم الخدمة؛ (2) الفصل بين الواجبات والسرية والنزاهة؛ (3) أمن منصة سيفيكا للخدمات الانتخابية؛ (4) استخدام أساليب وعوامل التوثيق؛ (5) نظام ونتائج عمليات الفحص الأمني التقني لتقييم نقاط الضعف المحتملة؛ (6) الوعي الأمني لموظفي سيفيكا للخدمات الانتخابية ومشغليها؛ (7) سلامة التصويت بمجرد إغلاق باب الاقتراع؛ (8) عمليات تسجيل الناخبين وقنوات الاتصال.

وقد وجد المركز أن عملية التصويت الإلكتروني بشكل عام قد لقيت استحساناً كبيراً من أعضاء المجلس الحاكم، نظراً لإقبال الناخبين على الانتخابات الاختبارية التي تزيد عن 80 %. كما خلصت إلى أن الاتحاد البرلماني الدولي لديه عملية موثقة توثيقاً جيداً للتأكد من أنها تقوم على المشاركة في المجلس الحاكم والاتصال بها. واستناداً إلى التحليل المذكور أعلاه، كانت هناك تأكيدات معقولة بأن الأركان الأربعة للانتخابات قد استوفت.

رغب **السيد م. خان (باكستان)** بلفت الانتباه إلى احتمال ضرب المصالح. يمكن لقرارات اللجنة التنفيذية أن تؤثر على نتيجة الانتخابات. لذلك، لا يُسمح لأي عضو راغب في الترشح للانتخابات أن يكون ضمن اللجنة التنفيذية. عندئذ فقط تكون الانتخابات شفافة ونزيهة.

وقال **الأمين العام** إنه لم يكن هناك قواعد حول تضارب المصارع تتعلق بانتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي. غير أنه من المنطقي أن المرشحين للرئاسة لا يشاركون في القرارات المتعلقة بالانتخابات. وكان أحد المرشحين، وهو السيد أ. سيدوف (أوزبكستان)، عضواً في اللجنة التنفيذية أيضاً. ومع ذلك، فقد تراجع عن مداولات اللجنة التنفيذية التي جرت في 30 تشرين الأول/ أكتوبر 2020 من أجل منع تضارب المصالح.

وأكّد الرئيس أن السيد أ. سيدوف (أوزبكستان) قد انسحب من الجلسة الأخيرة للجنة التنفيذية.

وشارك المرشحان للرئاسة في جلسة استماع عُقدت في 21 تشرين الأول/ أكتوبر 2020 تقريباً، قدم فيها كل منهما عرضاً وأجاب على الأسئلة. كما أتيحت السير الذاتية للمرشحين ورؤيتهم وأجوبتهم على الأسئلة المكتوبة على الموقع الإلكتروني للاتحاد البرلماني الدولي. ودعا المرشحين، بالترتيب الأبجدي، إلى تقديم أنفسهم إلى المجلس الحاكم.

وقالت **السيدة س. عطا الله جان** (كندا) إنه يجب على الرئيس الجديد للاتحاد البرلماني الدولي أن يركز على قضايا تهم جميع المناطق. كان لدى رئيسة الاتحاد البرلماني الدولي السابقة شغف تجاه الاتحاد، لأنه عمل مع برلمانات حول العالم لإيجاد حلول جماعية تناسب الجميع.

وقالت إن لها تاريخاً قوياً في المشاركة في الاتحاد البرلماني الدولي كجزء من المجموعة الكندية للاتحاد البرلماني الدولي وفي عملها مع مناطق أخرى متعددة داخل المنظمة. وقالت إنها بصفتها مقررة اللجنة الدائمة المعنية بالديمقراطية وحقوق الإنسان، قد أخذت زمام المبادرة في صياغة قرار بشأن دور البرلمانات في مساعدة النساء والأطفال على الحصول على الخدمات الصحية، وذلك بالعمل عن كثب مع زملائهم في أوغندا والهند. وفي الجمعية العامة الـ 126 للاتحاد البرلماني الدولي، اتُّخذ بالإجماع قرار تاريخي بشأن الحصول على الصحة كحق أساسي: دور البرلمانات في التصدي للتحديات الرئيسية التي تواجه ضمان صحة النساء والأطفال. وكانت

البرلمانية الوحيدة التي تكلمت في جمعية الصحة العالمية في جنيف عن الموضوع نفسه في أيار/ مايو 2011. كما كانت سفيرة النوايا الحسنة للاتحاد البرلماني الدولي لصحة الأم والطفل الوليد، وعضو في مكتب منتدى البرلمانيات، وعضو في اللجنة التنفيذية التي ترأست فيها أول لجنة فرعية للشؤون المالية.

وكانت قدرتها على القيادة في الاتحاد البرلماني الدولي مُعترفاً بها تماماً. وقد وجدت دائماً أنه من السهل أن تتكاتف مع زملائها في الاتحاد البرلماني الدولي وأن تتحد وراء فكرة ما. وهذا ما كانت ترغب في رؤيته من أجل الاتحاد البرلماني الدولي. وكرئيسة، ستتمكن من الاستفادة من خلفيتها المتعددة الثقافات بعد أن أمضت السنوات الثلاثين الأولى من حياتها في آسيا قبل أن تنتقل إلى أمريكا الشمالية. وقد أعطتها خلفيتها فهماً جيداً للقضايا المعقدة التي تؤثر على مختلف المناطق والقدرة على سد الفجوات بينها. وشغلت حالياً منصب رئيسة لجنة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية بشؤون الشرق الأوسط حيث نجحت في تحويل المنصة إلى مكان للحوار البناء، بما في ذلك عن طريق إنشاء الموائد المستديرة بشأن ندرة المياه. ومن شأن تجربتها في التوسط مع إسرائيل ودولة فلسطين، وكذلك مع الجمهورية اليمنية ودولة ليبيا أن تساعدها على مواصلة العمل من أجل السلام في الشرق الأوسط.

ولقد تركزت رئاستها في الاتحاد البرلماني الدولي على أربعة أولويات: حقوق الإنسان والمساواة الجندرية، العمال المناخي، الحصول على التعليم، والدبلوماسية البرلمانية. إن أولويتها الأولى كانت حماية حقوق الإنسان، وخاصة المجموعات الضعيفة. كان لجميع المواطنين العالميين المسؤولية للتصدي للكراهية، الذي غالباً ما كان ينتج كنتيجة لتحيز مطلق، والتعصب، والتمييز. وقد دافعت هي نفسها عن حقوق الإنسان بدورها كرئيسة للجنة حقوق الإنسان في مجلس الشيوخ الكندي حيث قادت دراسات وتقدمت بمشاريع قوانين بشأن قضايا مثل البلطجة عبر الإنترنت والاتجار بالأعضاء. كما يتعين على البرلمانيين أن يتطلعوا إلى تحسين المساواة بين الجنسين، أولاً في البرلمان، ثم في المجتمع ككل. ومن غير المقبول أن يكون 24 % فقط من البرلمانيين هم من النساء. وتتمثل أولويتها الثانية في التصدي للصدمات المناخية المتزايدة، مثل الجفاف والفيضانات والأعاصير. ويجب تنفيذ استراتيجيات التخفيف في الوقت المناسب. وتتمثل أولويتها الثالثة في ضمان حصول الأطفال والمراهقين على التعليم، ولا سيما بالنسبة لمن يحرمون من حقوقهم. وهذا لا يتطلب فحسب إتاحة إمكانية الوصول المادي إلى المدارس الميسورة التكلفة، بل أيضاً إلى معالجة العوامل التي تتسبب في انقطاع الأطفال عن

المدرسة، مثل الفقر. أما أوليتها الرابعة فكانت تشجيع البرلمانات على الانخراط في الحوار. يجب على الاتحاد البرلماني الدولي أن يخلق مساحة للبلدان للعمل معاً، ومشاركة الخبرات والأفكار، وحل الأزمات بشكل جماعي. وبالفعل، قد أظهر وباء كوفيد-19 درجة عدم ترابط العالم. ويجب أن تستمر المعركة أيضاً من أجل حقوق البرلمانيين، الذي واجه العديد منهم التحرش والتهديدات. بشكل عام، كانت رؤيتها نحو عالم يكون فيه لكل صوت أهميته وتكون فيه البرلمانات في خدمة الشعب من أجل السلام والتنمية.

إن القضايا التي كانت أولوية لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي ستكون أولويتها أيضاً. وتشمل هذه القضايا المساواة الجندرية، وشمول الشباب البرلمانيين، والتكنولوجيا، والهجرة، والعقوبات، والإرهاب. كرئيسة للاتحاد البرلماني الدولي ستمثل الأعضاء وستلجأ إليهم لأخذ النصيحة والتوجيه. وقد شهد العديد من الأعضاء التزامها مباشرة بالاتحاد البرلماني الدولي. ولقد تسنى لها التعرف عليهم شخصياً وكان لها احترام عميق لصداقتهم. وحثت الأعضاء على نسيان الانتماءات السياسية والتصويت من أجل تحسين الاتحاد البرلماني الدولي والمجتمع العالمي ككل. وآمنت بأن تجربتها وخبرتها تميزها عن المرشحين الآخرين.

شكر **السيد د. باتشيكو (البرتغال)** رئيسة الاتحاد البرلماني الدولي السابقة السيدة غابرييلا كويفاس بارون على طاقتها وتفانيها من أجل الاتحاد البرلماني الدولي خلال ولايتها الصعبة.

ووفقاً لمبدأ التناوب بين المجموعات الجيوسياسية، كان دور مجموعة 12+ في الترشح لانتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي. وقال إن هذا المبدأ أساسي لحماية حقوق المجموعات الأصغر في الاتحاد البرلماني الدولي. وقد ظهر ترشيحه إزاء هذه الخلفية .

وقد اعتنق السياسة في برلمان البرتغال قبل 30 عاماً وكان عضواً في الوفد البرتغالي لدى الاتحاد البرلماني الدولي لمدة 18 عاماً. وقال إنه يعرف جيدا كيف تعمل المنظمة ويتقاسم معها قيماً مشتركة، مثل الديمقراطية وحقوق الإنسان والحرية. وأضاف أن البرتغال جمعت الثقافات عبر التاريخ وأقامت جسوراً بين الشعوب والأمم بنفس الطريقة التي يطلبها رئيس الاتحاد البرلماني الدولي. ومع القيادة والحوار وبناء توافق الآراء، سيكون من الممكن مكافحة الفقر والإرهاب والهجرة والتعصب وتغير المناخ. كما أعرب عن أمله في زيادة مشاركة المرأة في السياسة وفي مناصب صنع القرار، وبناء القدرات التشريعية والرقابية للبرلمانات، وإعطاء زخم لأهداف التنمية المستدامة.

لقد مرت خمسة سنوات على اعتماد الأمم المتحدة لهداف التنمية المستدامة، ولكن العالم يواجه حالياً تحديات جديدة في ضوء الوباء. وكان من الضروري تغيير الاتجاهات. ويجب على الاتحاد البرلماني الدولي أن

يعمق تعاونه مع الأمم المتحدة، وأن يكتسب مزيداً من الأهمية والوضوح في المجال الدولي، وأن يكون صوتاً لمن لم يكن لديهم صوت. ومع ذلك، يجب على الاتحاد البرلماني الدولي أيضاً أن ينظر في عملياته الداخلية. ويجب على وجه الخصوص أن تعزز الشفافية، بما في ذلك في تنفيذ برامجها وداخل المنظمة ككل. ويجب على الاتحاد البرلماني الدولي أن يتخذ إجراءات وألا يوافق على القرارات فحسب.

وكانت هناك رغبة حقيقية لدى أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي في أن يكون هناك رئيس يمثلهم. وكرئيس، سيفعل ذلك بالضبط. وسيظل نفس الشخص كما كان دائماً، يستمع ويعمل مع الجميع ويظل قريباً منهم. وأعرب عن ثقته في أن الأعضاء يثقون في رؤيته لأنه تلقى تأييداً شبه إجماعي خلال الأسابيع القليلة الماضية. وأعرب عن رغبته في إشراك الاتحاد البرلماني الدولي بأكمله في تنفيذ هذه الرؤية، بما في ذلك منتدى النساء، البرلمانيات، ومنتدى البرلمانيين الشباب، واللجان الدائمة، ومجموعات العمل، والمجموعات الجيوسياسية. إذ معاً، كان الاتحاد البرلماني الدولي أقوى.

أما **السيد أ. سيدوف (أوزبكستان)** فيعتقد أن تجربته وخبرته وحماسه من شأنهم أن يؤدوا إلى ارتقاء الاتحاد البرلماني الدولي إلى آفاق جديدة. وقد عمل في البرلمان الأوزبكي منذ 25 عاماً، وبدأ في اعتماد إعلان بشأن الدبلوماسية البرلمانية في أوزبكستان. كما كان لديه خبرة في العمل كدبلوماسي أثناء البعثات إلى فرنسا واليونسكو ومنظمات أخرى، مما أتاح له المهارات اللازمة لتيسير الحوار والتعاون بين البرلمانات كرئيس للاتحاد البرلماني الدولي. وكحام وناشط في مجال حقوق الإنسان، شارك بنشاط في إعداد إعلان اليونسكو لمبادئ التسامح، وإعلان الأمم المتحدة بشأن التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان، وقرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن التنوير والتسامح الديني. وقال إنه يتمتع بخبرة خاصة في القانون البرلماني والقانون الدولي المقارن وقانون حقوق الإنسان.

وكان ترشيحه تاريخياً لأنه لم يكن هناك قط رئيس للاتحاد البرلماني الدولي من مجموعة أوراسيا. وفي المقابل، فقد تولى الفريق 16 مرة الرئاسة في حين أن المجموعات الآسيوية – العربية والإفريقية، فضلاً عن مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، قد شغلها ثلاث مرات. ولذلك فإنه يعول على دعم الأعضاء لإنجاح محاولته.

وأكد من جديد التزامه بالمثل العالمية للديمقراطية وحقوق الإنسان والمساواة والحرية والعدالة والسعي لتحقيق السعادة. وتحت الشعار الجديد "متحدون ومتجددون: استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي الجديدة للجميع"، أعرب عن رغبته في دفع خمس رؤى للاتحاد إلى الأمام. أولاً، كان من الضروري تعزيز البعد البرلماني للأمم المتحدة، ولا سيما من خلال التوقيع على عهد عالمي لتوطيد الشراكة الاستراتيجية بين الأمم المتحدة والبرلمانات

الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي. والواقع أن العهد سوف يساعد في إعادة أهداف التنمية المستدامة إلى مسارها الصحيح من خلال تفعيل سلالة الاتحاد البرلماني الدولي: البرلمانات الوطنية. ثانياً، ينبغي للاتحاد البرلماني الدولي والبرلمانات الوطنية أن تُوجّه الأعمال التحضيرية لمرحلة ما بعد الجائحة بشعار "التفكير على الصعيد العالمي – العمل محلياً". وسيكون من المفيد بصفة خاصة وضع توصيات ومبادئ توجيهية تتناول آثار الوباء، فضلاً عن تقديم دعم خاص إلى البلدان الأقل نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية.

ثالثاً، ينبغي للاتحاد البرلماني الدولي أن يعتمد استراتيجية جندرية تهدف إلى تمكين النساء والفتيات. وستكون الأولوية لتقديم النساء البرلمانيات كقدوة للفتيات الصغيرات. وسيتم تنظيم منتدى عالمي للبرلمانيات في سمرقند لاعتماد الاستراتيجية الجندرية وتشجيع البرلمانات على اعتماد استراتيجية خاصة بها. ورابعاً، من المهم أيضاً وضع استراتيجية للشباب لإشراك الشباب في السياسة. والواقع أن الأشخاص الذين يقل سنهم عن 30 شخصاً كانوا ممثلين تمثيلاً ناقصاً للغاية في البرلمان شاغلين أقل من 2 % من المقاعد. خامساً، معالجة عدة مسائل ملحة أخرى على النحو التالي: (أ) تعزيز الاتساق بين البرلمانيين؛ (ب) توسيع التعاون مع المنظمات البرلمانية الإقليمية؛ (ج) عقد اجتماعات وحلقات دراسية ومؤتمرات إقليمية مشتركة؛ (د) زيادة عدد المقاعد في الهيئات الحاكمة في الاتحاد البرلماني الدولي. وبذلك، سيزيد الاتحاد من ظهوره على الساحة العالمية.

وقال السيد م. سنجراني إنه بدأ مسيرته في سن الـ 21 كمستشار لرئيس مجلس الوزراء في باكستان، وانتخب عند سن الـ 39 كأصغر رئيس لمجلس الشيوخ في باكستان. سمحت له مسيرته بتشكيل تحالفات وتطوير حلول خارجة عن المألوف سمحت للفئات المهمشة في المجتمع بإدراك إمكانياتهم الحقيقية.

لقد انعقدت هذه الجلسة للمجلس الحاكم في فترة غير مسبوقة، حيث تواجه البشرية تحديات متعددة الجوانب. إن هذه التحديات شكلت للعالم فرصة تأتي مرة في كل جيل من أجل تغيير المسار. يجب أن تتقدم البلدان نحو قيم ديمقراطية، وسيادة القانون، والمساواة الجندرية، وتمكين الشباب.

باعتباره من أكبر وأكثر المنتديات الموقرة في عالم البرلمانات، قد يؤدي الاتحاد البرلماني الدولي دوراً رئيسياً في إخراج العالم من الأزمات وخلق كوكب أكثر سلاماً وازدهاراً وتقدماً.

كانت المنظمة صوت المواطنين في العالم، وخاصة للمهمشين والضعفاء. وعليها خلق منظور عالمي حول التحديات الراهنة.

وفي ظل رئاسته، سيجعل الاتحاد البرلماني الدولي أكثر شمولاً، وتعددية، وحيوية، وديناميكية، وتقدماً، وعملي المنحى.

وقال إنه سيضع ميثاقا لرفاه الجماهير لضمان التعليم الشامل والصحة وسبل العيش الأكثر أماناً للشباب والنساء والمجتمعات المحلية في جميع أنحاء العالم بغض النظر عن العقيدة أو الطائفة أو المذهب. وقال إنه سيصيغ مبادئ توجيهية لمعالجة الأخطار والتهديدات مثل الأوبئة، بما في ذلك مبادئ توجيهية بشأن كيفية تقديم المساعدة في حالات الطوارئ،

وضمان الضرورات، وتقديم التعويضات عند الضرورة. وقال إنه سيضع نموذجاً لتمكين المرأة بشكل هادف حتى تتمكن النساء والفتيات من أن يعشن حياتهن بعيداً عن العنف، ويتمتعن بحرية الاختيار، ويشاركن في اتخاذ القرارات. وقال إنه سيعزز المشاركة بين الاتحاد البرلماني الدولي والأمم المتحدة والمنظمات الدولية لحقوق الإنسان. وقال إنه سيشرك الشباب في العمليات الديمقراطية والسياسية أكثر من أي وقت مضى. واختتم قائلاً إنه سينظم ندوات وحوارات بين المجموعات الجيوسياسية التابعة للاتحاد البرلماني الدولي لتعزيز الوحدة في إطار التنوع. وستكون الشمولية أولوية قصوى بالنسبة له.

يجب على البرلمانيين أن يكونوا دافعاً للتغيير ضمن الاتحاد البرلماني الدولي. وعلى الاتحاد البرلماني الدولي أن يصبح صوتاً فعالاً للأمم المتطورة، والناشئة، والنامية. عليه اعتماد جدول أعمال، قائماً على القضايا التي تأخذ في الحسبان الحقائق التي تجري على أرض الواقع. ويجب ألا يكون مجرد منظمة قائمة على الوضع الراهن تمثل نظرة تقليدية "للأعمال كالمعتاد"، بل أن يكون لها أفقاً واسعاً بشأن القضايا التي تواجه الشعب.

وهو يمثل الشباب، كما أن لديه خبرة في الخدمة العامة الشعبية. وستكون مقاربته جديدة إذ أنه لم يكن جزءاً من النخبة السياسية التقليدية وهو لا يكرس نهج الوضع الراهن بل عقلية للتغيير، مع مراعاة شواغل الشباب والنساء والمجتمعات المهمشة والمناطق الأقل نمواً. وأعرب عن اعتقاده بقوة أن من هو جديد على النظام يمكن أن يجلب التغيير والإصلاح في النظام.

حان الوقت لتأمين صوت للذين لا صوت لهم ولنتعاطف مع جميع شعوب العالم.

وينبغي ألا يصبح الاتحاد البرلماني الدولي منتدى تنافسياً، لا سيما في مثل هذا الوقت العصيب، بل ينبغي أن يشجع جميع المعنيين على العمل معا لمصلحة المنظمة والبشرية جمعاء .

وقال الأمين العام إن المرشحين المدرجين في بطاقة الاقتراع سيدرجون في الترتيب الذي قدموا به ترشيحاتهم. وستبدأ القائمة بالسيد م. سنجراني (باكستان) يليه السيد د. باتشيكو (البرتغال)، والسيد أ. سيدوف (أوزبكستان)، وأخيراً السيدة س. عطا الله جان (كندا). وسيتاح خط ساخن تقني على مدار الساعة لضمان أن أي صعوبات تقنية يواجهها أعضاء المجلس الحاكم ستُحل بسرعة .

البند 4 من جدول الأعمال

تقرير رئيسة الاتحاد البرلماني الدولي الفخرية

وقام **الرئيس** بدعوة الرئيسة الفخرية، السيدة غابرييلا كويفاس بارون (المكسيك)، إلى تقديم تقريرها العام عن أنشطتها لولايتها التي امتدت على ثلاث سنوات. وكان التقرير شاهداً على رئاستها النشطة والمنتجة والمثمرة. وكانت السيدة غابرييلا كويفاس بارون أصغر رئيسة في تاريخ الاتحاد البرلماني الدولي. وقد دافعت بلا كلل عن البرلمانات القوية والفعالة والتمثيلية التي قدمت إلى الشعب. وكانت رئيسة للعمل الذي أوفى بالتزاماتها ووعودها .

وأعربت السيدة **غابرييلا كويفاس بارون** (المكسيك)، الرئيسة الفخرية للاتحاد البرلماني الدولي، عن امتنانها لجميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي الذين لولاهم لما تمكنت من تحقيق النتائج التي حققتها كرئيسة. ويمكن للبرلمانيين تغيير العالم إذا اتخذوا القرار بذلك.

لقد كان فترة ترأسها للاتحاد البرلماني الدولي شرفاً ومسؤولية كبيرة. وقالت إن تقريرها هو ممارسة في مجالَي الشفافية والمساءلة، كما أنه يذكرنا بأهمية النظام البرلماني اليوم. وقد تعهدت بأن تكون رئيسة تعمل بنشاط وعن كثب مع البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي. وقد أخذها هذا الالتزام عبر العديد من البلدان حيث حضرت مئات المناسبات واستمعت إلى أصوات جميع المعنيين. وبهذه الطريقة، كان الاتحاد البرلماني الدولي منظمة نشطة، وفي جوهرها الشمول والتداول والديمقراطية.

ويجب أن يكون الاتحاد البرلماني الدولي، إلى جانب البرلمانيين، في طليعة التغيير العالمي. ولم تعزز واجباتها كرئيسة إلا إيمانها بالبرلمانات كمؤسسات وبقواتها على تغيير حياة الناس إلى الأفضل. ويجب أن يكون للحوكمة العالمية بعد برلماني في جميع الأوقات. وطوال فترة رئاستها، سعت جاهدة إلى إنشاء كوكب أكثر مساواة واستدامة. وفي حين أن الأحداث الجارية تشكل تحديا لم يسبق له مثيل، فإنها أيضا فرصة لا مثيل لها في كل جيل لإعادة البناء بشكل أفضل، على سبيل المثال، من خلال الكفاح من أجل نوعية الجنسين، وسماع الأصوات الشابة، وتعزيز السلام على الصراع .

وقالت إنها كانت تطمح دائماً أثناء رئاستها إلى ترجمة الالتزامات الدولية إلى واقع وطني ومحلي. وأعربت عن اعتقادها بأن الاتحاد البرلماني الدولي لديه إمكانات كبيرة في هذا الصدد. ويمكن أن يكون الاتحاد البرلماني الدولي، بشكل خاص، لاعباً رئيسياً في تنفيذ أهداف التنمية المستدامة نظراً للدور الهام الذي يقوم به البرلمانيون في القرارات المتعلقة بالوازنة. ولذلك، فقد بُذلت جهود كبيرة لتقريب الاتحاد البرلماني الدولي من خطة التنمية المستدامة لعام 2030.

وكانت أمنيتها أيضاً أن تجعل الاتحاد البرلماني الدولي أكثر شمولاً، مع سماع عدد أكبر من الأصوات في عمليات صنع القرار. وبصفتها أصغر رئيسة وثاني امرأة تتولى رئاسة الاتحاد البرلماني الدولي، شعرت بالمسؤولية إزاء تعزيز دمج النساء والشباب في البرلمانات. فقط البرلمانات المتكافئة يمكنها بناء عالم متكافئ.

ووافق الاتحاد البرلماني الدولي على عدة وثائق دولية مهمة خلال ولايتها، بما في ذلك قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة، والبرلمانات الوطنية والاتحاد البرلماني الدولي، وإعلان المؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات. إن طبيعة الاتحاد البرلماني الدولي هي سياسية وبرلمانية، لذلك يجب على جميع وثائقه، حتى وثائق العمل، أن تعكس ذلك بناءً عليه.

كانت أيضاً ضمن الأولوية ضمان الفعالية في استخدام الموازنة. وفي هذا الصدد، طلبت تعديلاً للقوانين يتعلق بموازنة الرئاسة الذي بدوره، أدى إلى تحقيق الوفورات.

وقبل كل شيء، أرادت أن تبتكر خلال فترة رئاستها حتى يتمكن الاتحاد البرلماني الدولي من مواجهة تحديات القرن الحادي والعشرين. وفي هذا السياق، أقامت حوار الرؤساء وندوة للقيادة البرلمانية للتعليم التنفيذي. وقالت إنها أطلقت كتاب الذكرى السنوية الـ 130 للاتحاد البرلماني الدولي، وأدرجت المزيد من ورش العمل في الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي، وتقدمت بمواضيع جديدة في قرارات الاتحاد البرلماني الدولي – الأمم المتحدة، مثل نوع الجنس والشباب. ومن بين الابتكارات الأخرى ضمان حضور الاتحاد البرلماني الدولي لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وإضفاء الطابع الديمقراطي على بعض جوانب المنظمة مثل اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات، وتقديم جدول أعمال لزيادة الشفافية والمساءلة. وأخيراً، قالت إنها وضعت معايير للمساواة بين الجنسين عند تشكيلها أفرقة عاملة جديدة وجعلت الفريق الاستشاري المعني بالصحة ممثلاً حقاً من الناحية الجيوسياسية والجندرية.

وخلال فترة رئاستها، شاركت أيضاً في مبادرات أخرى تتعلق بجدول أعمال الاتحاد البرلماني الدولي. وشملت هذه اللجان ما يلي: شبكة أبطال مؤتمر قمة النظم الغذائية للأمم المتحدة لعام 2021، والفريق الاستشاري السياسي لحركة التغطية الصحية الشاملة لعام 2030، والفريق التوجيهي الرفيع المستوى لمبادرة كل امرأة، كل طفل، وفريق عمل المنتدى العالمي التاسع للمياه .

وقد حضرت إجمالاً 29 اجتماع عمل مع رؤساء الدول، وأكثر من 30 فعالية رفيعة المستوى من الأمم المتحدة، وحوالي 20 مؤتمراً برلمانياً، وأكثر من 90 اجتماعاً ثنائياً مع رؤساء البرلمانات، وآلاف الاجتماعات مع البرلمانيين. كما ترأست 20 اجتماعاً للجنة التنفيذية وزارت 48 بلداً. لقد كان الاتحاد البرلماني الدولي منبراً جميلاً للدبلوماسية البرلمانية. إن القيمة الحقيقية للمنظمة هي قدرتها على تسخير التعددية من أجل كوكب أكثر سلاماً واستدامة وشمولاً ومراعية للاعتبارات الجندرية. ويجب أن يتضافر المجتمع البرلماني كقلب واحد لإحداث التغيير.

وأثنت على البرلمانيين الذين شاركوا في الاتحاد البرلماني الدولي خلال الـ 131 عام وشكرت جميع الذين ساهموا في جعا رؤيتها حقيقة. وشكرت نائباها في الرئاسة السيد ك. كوساتشيف (روسيا الاتحادية) والسيد شين غومين (الصين)، وجميع الأعضاء في اللجنة التنفيذية، ورؤساء المجموعات الجيوسياسية، والبرلمانيين من جميع الجنسيات بالإضافة إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يكون لدى الاتحاد البرلماني الدولي الطموح، والحلم، وشغف لإحداث تغيير في الكوكب. على جيل اليوم أن يكون هو الذي سينهي العنف ضد النساء والفتيات، والقضاء على تغير المناخ، وإيجاد حل للوباء، والقضاء على الجوع والفقر.

شكرت **السيدة س. كيهيكا** (كينيا)، باسم مكتب النساء البرلمانيات، السيدة غابرييلا كويفاس بارون على كل ما فعلته من أجل الاتحاد البرلماني الدولي. وقد دافعت بحماس عن الاتحاد البرلماني الدولي في العالم، ودافعت عن المساواة بين الجنسين، وناضلت من أجل البرلمانيين داخل الاتحاد نفسه. وكانت السيدة غابرييلا كويفاس بارون أيضاً من كبار المؤمنين بتهيئة عالم سلمي وتعزيز الدبلوماسية البرلمانية.

وتكلم **السيد ف. سوتو** (الفلبين) عبر رسالة فيديو باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ، فأعرب عن امتنانه للسيدة غابرييلا كويفاس بارون على قيادتها المثالية. وقد بذلت جهوداً كبيرة لجعل الاتحاد البرلماني الدولي أكثر شمولاً وديمقراطية، مما يشجع على زيادة المشاركة بين النساء والشباب والبرلمانيين من مختلف المجموعات

الجيوسياسية. وبالإضافة إلى ذلك، وضعت السيدة غابرييلا كويفاس بارون الاتحاد البرلماني الدولي في صدارة التعاون العالمي، حيث قامت بشراكة أوثق مع الأمم المتحدة، وعززت زيادة تعددية الأطراف. وبفضل جهودها، ظل الاتحاد البرلماني الدولي وثيق الصلة بالموضوع على الرغم من هذا الوباء .

وتكلم سعادة الدكتور عمر النعيمي (دولة الإمارات العربية المتحدة) باسم المجموعة العربية، فشكر السيدة غابرييلا كويفاس بارون على العمل الرائع الذي قامت به كرئيسة للاتحاد البرلماني الدولي، وخاصة جهودها لتعزيز الديمقراطية والتنمية المستدامة .

ومن المهم تعزيز عمل الاتحاد البرلماني الدولي والعمل معاً للتصدي للتحديات العالمية، مثل الإرهاب والبطالة والجوع والعنف. ولن يتمكن العالم من التصدي للوباء وتحقيق السلام والاستقرار إلا بالتضامن.

وتكلم **السيد .ب – لانو** (باراغواي) عبر رسالة فيديو باسم مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، فشكر السيدة غابرييلا كويفاس بارون على التزامها وتفانيها وخدمتها للاتحاد البرلماني الدولي. وقال إنه فخور بكل ما حققته على الصعيد الدولي كرئيس للاتحاد البرلماني الدولي. وقد حققت جميع أهدافها وعززت الاتحاد البرلماني الدولي إلى حد كبير .

شكرت **السيدة ر. كافاكتشي كان** (تركيا) السيدة غابرييلا كويفاس بارون على خدمتها للاتحاد البرلماني الدولي. وقد كانت مرحبة جداً وشفافة ومنفتحة الذهن، وأظهرت قيادة جيدة في الأوقات الصعبة.

وتكلم **السيد م. بوفا** (سورينام) باسم مجلس منتدى البرلمانيين الشباب، فقال إن السيدة غابرييلا كويفاس بارون قد قادت الاتحاد البرلماني الدولي كامرأة شابة ونابضة بالحياة وديناميةومتحمسة. وأعرب عن امتنانه الخاص للدعم الذي قدمته لتمكين الشباب خلال فترة رئاستها، وأعرب عن تطلعه إلى البناء على ما أنجزوه معاً.

تكلم **السيد ك. كوساتشيف** (روسيا الاتحادية): باسم مجموعة أوراسيا، فقال إن السيدة غابرييلا كويفاس بارون قد قامت بالكثير في فترة قصيرة من الزمن. وعلى الرغم من أن كوفيد-19 قد عطل رئاستها، إلا أنه جعلها فريدة من نوعها، مما أجبرها على البحث عن نهج وحلول جديدة. وقال إنها بصفتها أصغر رئيسة للاتحاد البرلماني الدولي وثاني رئيسة أنثى، قد أخذت على عاتقها مسؤولية كبيرة وارتقت إلى مستوى ذلك. ومن بين الأمثلة على إنجازاتها تعزيز التعاون الوثيق مع الأمم المتحدة، والمساعدة في إنشاء اليوم الدولي للبرلمان،

وضمان قيادة أكثر شمولاً وديمقراطية، وتنظيم احتفالات بالذكرى السنوية الـ 130 لإنشاء الاتحاد البرلماني الدولي. وبالإضافة إلى ذلك، كانت دائماً تتصرف بناءً على طلبات مجموعة أوراسيا. وكان شرفاً لي أن أشغل منصب نائب رئيس اللجنة التنفيذية.

تولى الرئاسة السيد ج. مودندا (زيمبابوي)، نائب رئيس اللجنة التنفيذية.[2]

وقال **السيد د. باتشيكو** (البرتغال) إن السيدة غابرييلا كويفاس بارون قد أظهرت تفانيها الكامل في خدمة الاتحاد البرلماني الدولي، على سبيل المثال، من خلال رحلاتها العديدة من بلد إلى آخر. لن يكون من السهل الحل محلها. الرئيس القادم يمكنه أن يتعلم الكثير منها.

قالت **السيدة د. سولرزانو** (جمهورية فنزويلا البوليفارية) إن فنزويلا ستكون ممتنة إلى الأبد للسيدة غابرييلا كويفاس بارون لالتزامها التاريخي بالديمقراطية والحرية وحقوق الإنسان. وقالت إنها فهمت بوضوح أن الديمقراطية لا يمكن أن تتحقق بدون برلمانات، وأنها كانت دائماً تتكلم في اللحظة المناسبة دفاعاً عن أولئك الذين يحتاجون إليها.

قال **معالي السيد محمد علي حُمد** (جمهورية جيبوتي): إنه كان من دواعي الشرف والسرور العمل مع السيدة غابرييلا كويفاس بارون. وقد اكتسب الاتحاد البرلماني الدولي، تحت قيادتها، قدراً كبيراً من النفوذ في العالم، مما أعطى البرلمانات، بدورها، القوة اللازمة لمواصلة المثابرة. وشكرها باسم الاتحاد البرلماني الإفريقي الذي يرأسه.

تكلمت السيدة أ. جيركنز (هولندا) باسم مجموعة 12+، فشكرت السيدة غابرييلا كويفاس بارون على جميع أعمالها. لقد كانت شخصاً متحمساً وموجهاً نحو الأهداف جداً وكان له تأثير على العالم خلال فترة رئاستها. وقالت إنها كانت مثالاً للنساء والبرلمانيين الشباب .

ومن المهم أيضاً أن نشكر الأمانة العامة على قيادة البرلمانات خلال هذا الوباء وكذلك السيد باتشيكو على عمله كرئيس لمجموعة 12+ .

[2] وقبل وقت قصير من انتهاء الجلسة في اليوم الأول، أدت حادثة تقنية إلى انقطاع مؤقت لخط الرئيس، وهكذا تدخل السيد ج. مودينداً (زمبابوي) في الوقت الذي كان يتم فيه إصلاح المشكلة .

شكر **السيد ب. كاتيافيفي** (ناميبيا) السيدة غابرييلا كويفاس بارون على الخدمة الممتازة التي قدمتها للاتحاد البرلماني الدولي كمؤسسة وإلى البرلمانات الأعضاء فيه. وأعرب عن سروره للشراكات التي أقامتها أثناء رئاستها، وسيواصل التفاعل معها. كما شكر الأمانة العامة على العمل الممتاز الذي قامت به خلال هذه الفترة الصعبة.

قالت **السيدة أ. أيمادجي** (تشاد) إنه على الرغم من كوفيد-19، فإن السيدة غابرييلا كويفاس بارون قد بذلت كل ما في وسعها لضمان أن يتمكن الاتحاد البرلماني الدولي من مواصلة عمله. وإن وجود رئيسة للاتحاد البرلماني الدولي هو رمز عظيم لجميع النساء، وخاصة للفتيات الصغيرات. وينبغي للسيدة غابرييلا كويفاس بارون أن تواصل العمل حتى يتسنى للنساء أن يتبعن الطريق الذي كانت تتميز فيه .

قالت **السيدة ت. موديسي** (جنوب إفريقيا) إنها قد تأثرت كثيراً بالسيدة غابرييلا كويفاس بارون. وقد حان الوقت لكي يتولى شخص شاب زمام الأمور، ولا سيما امرأة شابة من منطقة كثيراً ما يتم تجاهلها. ولم يسبق أن قامت جنوب إفريقيا بهذا العدد الكبير من الزيارات من رئيس الاتحاد البرلماني الدولي. وقد شعرت العديد من النساء الإفريقيات بالاتحاد معها نظراً لأنها جاءت من منطقة ذات تحديات اقتصادية وسياسية مماثلة. وستُفتقد السيدة غابرييلا كويفاس بارون في العديد من محافل الاتحاد البرلماني الدولي، بما في ذلك مجموعة الـ 20 ومنتدى النساء البرلمانيات. كان من الضروري أن تستمر بالمواجهة.

شكرت **السيدة روث** (ألمانيا) السيدة غابرييلا كويفاس بارون على الرئاسة التي كرست للجميع. وقالت إنها امرأة قوية تواجه جميع التحديات العالمية، بما في ذلك تمكين المرأة والديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون. وقد أظهرت السيدة غابرييلا كويفاس بارون صداقة حقيقية وقدرة شخصية على عبور الحدود في حين يقوم آخرون ببناء الجدران.

وتكلم **السيد أ. فولاتا** (نيجيريا): باسم المجموعة الإفريقية، وهنأ السيدة غابرييلا كويفاس بارون على ولايتها الرائعة كرئيسة. ويجب على الرئيس القادم أن يُدمج التحديات التي تواجه إقريقيا وغيرها من البلدان النامية في عمل الاتحاد البرلماني الدولي. وتشمل تلك التحديات الأمنية والاجتماعية والاقتصادية والإنسانية.

شكرت **السيدة أوليفيرا فالنتي** (أنغولا) السيدة غابرييلا كويفاس بارون على كونها مثالاً للشباب والنساء .

وأعرب **ممثل الجمهورية الإسلامية الإيرانية** عن امتنانه للاتحاد البرلماني الدولي لتنظيمه هذه الجلسة رغم الصعوبات. وشكر السيدة غابرييلا كويفاس بارون على جهودها القيِّمة كرئيسة. وينبغي للرئيس القادم أن يفتح آفاقاً جديدة للدبلوماسية البرلمانية بُغية التغلب على التحديات والبناء على الأنشطة السابقة.

وهنأت **ممثلة ساو تومي وبرينسيبي** السيدة غابرييلا كويفاس بارون على العمل الممتاز الذي قامت به على مدى السنوات الثلاث الماضية على الرغم من الصعوبات. ومن المثير للإعجاب أنها زارت بلدانا كثيرة جداً ولكن من المؤسف أن ساو تومي وبرينسيبي لم تكن على قائمتها. وينبغي أن يبدأ الرئيس القادم بزيارة البلدان الصغيرة لفهم واقعها بشكل أفضل .

قال **السيد ك. لوساكا** (كينيا) إن السيدة غابرييلا كويفاس بارون قد جلبت قدراً كبيراً من الطاقة الشبابية إلى الاتحاد البرلماني الدولي. وهناك شباب آخرون يرونها رمزاً يُحتذى به. كانت دائماً تبقي عينيها على الهدف وكانت دائماً مصممة على تحقيقه. وقال إنه يتطلع إلى العمل معها مرة أخرى في المستقبل .

وشكرت **السيدة م. بابا موسى** (بنين) السيدة غبرييلا كويفاس بارون على عملها، ولا سيما في مجال رفع مكانة المرأة. ويجب على الرئيس القادم أن يدرج التحديات الإفريقية في برنامج الاتحاد البرلماني الدولي.

هنأ **السيد.م. نادر** (غيانا) السيدة غابرييلا كويفاس بارون على أدائها الممتاز. وستظل غيانا عضواً نشِطاً في الاتحاد البرلماني الدولي في ظل الرئيس الجديد.

ودعا **الأمين العام** الأعضاء الذين لم يتمكنوا من أخذ الكلمة بسبب مسائل تقنية إلى إرسال شهادات خطية ليتم نقلها إلى السيدة غابرييلا كويفاس بارون .

وقد استرعى الأعضاء الانتباه في ملاحظاتهم إلى الصفات والإنجازات العديدة التي حققتها السيدة غابرييلا كويفاس بارون. وأشادوا، على وجه الخصوص، بتفانيها وحيويتها وديناميتها والتزامها بالقِيم الأساسية للاتحاد البرلماني الدولي، مثل حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين. وكانت تؤمن حقاً بالدبلوماسية البرلمانية وقد

حققت الكثير في هذا الصدد. ولم تكن رئاسة الاتحاد البرلماني الدولي عادة وظيفة بدوام كامل، ولكنها، من خلال نشاطها، أظهرت أنه يمكن أن تكون كذلك .

وشكر باسم الأمانة العامة، السيدة غابرييلا كويفاس بارون لمساهمتها في الاتحاد البرلماني الدولي. إذ عززت صورة المنظمة ودفعتها إلى تحقيق نتائج أكبر. وقد تشرفت الأمانة العامة بمساعدتها وتعهدت بالعمل مع الرئيس الجديد للبناء على إنجازاتها. وتمنى للسيدة غابرييلا كويفاس بارون النجاح في جميع المساعي المقبلة، وأكّد أن المجالس النيابية ستكون دائماً مفتوحة لها.

أعربت **السيدة غابرييلا كويفاس بارون** (المكسيك): عن امتنانها لجميع زملائها. وكانت رئاستها مكثفة وفي بعض الأحيان كانت ملحة. غير أن هدفها، بصفتها عضواً في البرلمان، هو الوفاء بولايتها والبقاء على مُساءلتها أمام من انتخبوها. وكان توليها رئاسة الاتحاد البرلماني الدولي شرفاً ومسؤولية كبيرين. وقد أتاح لها هذا المنبر الدخول في حوار على أعلى المستويات، وكذلك إعادة المنظمة إلى جذورها بوضع الناس في صلب القرارات .

ولم يكن كوفيد-19 يتعلق بالصحة فحسب، بل يتعلق أيضاً بعدم المساواة والنمو الاقتصادي وفرص العمل والعنف ضد المرأة وتغير المناخ والأطفال. ويواجه العالم تحديات كثيرة، ولكن البرلمانيين قادرون تماماً على إيجاد حلول لتلك التحديات .

وأعربت مرة أخرى عن شكرها للأعضاء على ثقتهم والتزامهم وجهودهم اليومية من أجل خلق عالم أفضل. وقد وصلت فترة رئاستها إلى نهايتها، ولكنها ستواصل المشاركة في مناصب أخرى .

رُفعت الجلسة عند الساعة 16:30 بتوقيت وسط أوروبا.

الجلسة الثانية

الإثنين، 02 تشرين الثاني/ نوفمبر

تمت الدعوة للجلسة عند الساعة 14:40 بتوقيت وسط أوروبا على منصة *Interprefy* للمؤتمرات عبر الفيديو، برئاسة السيد شين غومين (الصين)، نائب رئيس اللجنة التنفيذية ورئيس الاتحاد البرلماني الدولي بالإنابة.

وقال **الرئيس** إن العديد من الأعضاء قد عانوا من مشاكل تقنية في الجلسة السابقة، بما في ذلك ضعف جودة الصوت والفيديو وحتى الانقطاع. وقد أجرى هو والأمين العام مكالمة عبر الفيديو بعد الجلسة لمناقشة المسألة. وقد فهموا في *Interprefy* المشكلة ويعملون جاهداً للتأكد من أن الموقف لن يتكرر، بما في ذلك عن طريق إرسال تقني إلى جنيف. وبعد أن انقطع الاتصال معه أيضاً، شكر السيد ج. موديندا (زيمبابوي) على ترؤسه الاجتماع في غيابه. وقال إنه قد ضاعت عليه الفرصة للإعراب عن تقديره للرئيس الفخري، ولذلك فإنه سيقدم ملاحظاته الآن. وكانت السيدة غابرييلا كويفاس بارون (المكسيك) تسأل نفسها دائماً كيف سيتذكر التاريخ الجيل الحالي. وقالت إنها، بصفتها رئيسة الاتحاد البرلماني الدولي، قد أظهرت أن الجيل الحالي يمكن أن يحقق المساواة بين الجنسين، ويفتح أبواب السياسة أمام الشباب، وأن يعيد تعريف التضامن الإنساني، ويعزز التعددية، وينهي الفقر، ويقض على خطاب الكراهية، وأن يحدث عموماً تغييراً. ومن الأسلم أن نقول إن الاتحاد البرلماني الدولي، تحت قيادتها، قد أحدث تغييراً.

البند 6 من جدول الأعمال

النتائج المالية لعام 2019

(CL/206/6-R.1, R.2, R.3 و 6-P.1)

أعربت السيدة وايدغرين (السويد)، رئيسة اللجنة الفرعية للشؤون المالية، عن سرورها لتقديم تقريراً عن تدقيق البيانات المالية للاتحاد البرلماني الدولي لعام 2019 .

وفي نيسان/ أبريل 2020، قدم مدقق الحسابات الخارجي، السيد د. مونوت (مكتب التدقيق الاتحادي السويسري) النتائج التي توصل إليها خلال السنة المالية 2019. وأكد أن البيانات المالية للاتحاد البرلماني الدولي تمتثل للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام. وقد أعطى رأياً قاطعاً لتدقيق الحسابات، حيث أبلغ عن أن نوعية البيانات المالية عالية. وأكّد أن الاتحاد البرلماني الدولي في وضع مالي سليم وليس لديه توصيات جديدة لتدقيق الحسابات. ولم تنشأ أي مشاكل أثناء عمله. وبشكل عام، كانت عملية إيجابية لتدقيق الحسابات وجرت في ظروف جيدة جداً .

وقد وافق المكتب الاتحادي السويسري لتدقيق الحسابات على إجراء تدقيق آخر منفصل كمنحة للاتحاد البرلماني الدولي من الوكالة السويدية للتعاون الإنمائي الدولي. وقد أُنجزت عملية تدقيق الحسابات بنجاح دون تقديم أي توصيات بشأن مدقق الحسابات. وكانت الوكالة قد وافقت على مراجعة الحسابات اعتقاداً منها أنها واضحة وتنفذ مع المساءلة .

وكانت المرة الأخيرة، بعد سبع سنوات، التي يقوم فيها مكتب تدقيق الحسابات الاتحادي السويسري بتدقيق حسابات الاتحاد البرلماني الدولي. ولذلك، شكرتهم على جودة عملهم وعلى الدعم الممتاز الذي قدّموه إلى الاتحاد البرلماني الدولي .

وقد أيدت كل من اللجنة الفرعية للشؤون المالية واللجنة التنفيذية نتائج تدقيق الحسابات والبيانات المالية. وأعربوا عن تأييدهم للجهود التي يبذلها الأمين العام للاتحاد وفريقه لضمان تحقيق نتائج جيدة مع توخي الحذر في الإنفاق. كما كان مدقق الحسابات الداخلي، السيد ر. ديل بيتشيا (فرنسا)، سعيداً بقبول النتائج بعد أن تلقى توضيحاً بشأن بعض النقاط التفصيلية.

ولذلك، أوصت اللجنة الفرعية للشؤون المالية واللجنة التنفيذية بأن يوافق المجلس الحاكم على الإدارة المالية والنتائج المالية للاتحاد البرلماني الدولي لعام 2019 .

وقال **السيد ر. ديل بيتشيا** (فرنسا)، مدقق الحسابات الداخلي، متحدثاً عبر رسالة فيديو، إنه حضر اجتماعاً افتراضياً في 2 نيسان/ أبريل 2020 أكّد خلاله مدقق الحسابات الخارجي أن الحسابات المالية للاتحاد البرلماني الدولي لعام 2019 هي ذات جودة عالية. ومن الواضح أن الاتحاد البرلماني الدولي قد أدار حساباته إدارة جيدة وأنه في وضع مالي سليم. وبالمثل، تم تنفيذ ميزانية عام 2019 وفقاً للتوجيهات التي وضعتها اللجنة الفرعية للشؤون المالية. وظلت مساهمات الأعضاء على حالها في عام 2018، على الرغم من تسجيل زيادة قدرها 11,450 فرنكاً سويسرياً نظراً لأن بعض البلدان الإضافية قد انضمت إلى المنظمة. وقد تم تلقي وإنفاق ما مجموعه 3 ملايين فرنكاً سويسرياً من التبرعات، وهو رقم مماثل لعام 2018. وقال إن التبرعات تعني أن الاتحاد البرلماني الدولي يستطيع تمويل البرامج دون اللجوء إلى المساهمات النظامية.

ومع ذلك، يجب ألا يتكل الاتحاد البرلماني الدولي على المساهمات الطوعية إذ بإمكانها أن تهدد استقلالية المنظمة. وأخيراً، سمحت اللجنة الفرعية للشؤون المالية استخدام 100,000 فرنك سويسري من صندوق رأس المال المتداول لموازنة الحسابات عند الحاجة، ولكن تبين لم يكن من الضروري استعمال هذه الأموال.

وهنأ الأمين العام على سياسة ادخار فعّالة، وأوصى بأن يوافق المجلس الحاكم على الحسابات المالية للاتحاد البرلماني الدولي لعام 2019 .

وقال **الرئيس** إن مدققي الحسابات الداخليين والخارجيين قد أعطوا الاتحاد البرلماني الدولي شهادة سلامة مالية نظيفة لعام 2019. وشجع الأمانة العامة على مواصلة جعل حسابات الاتحاد البرلماني الدولي شفافة ويمكن الوصول إليها، فضلاً عن ضمان إدارة فعالة للموارد. وستنشر البيانات المالية المدققة على الموقع الإلكتروني للاتحاد البرلماني الدولي وستكون متاحة للجميع. وقال إنه يعتبر أن المجلس الحاكم يرغب في الموافقة على البيانات المالية للاتحاد البرلماني الدولي وكذلك الإدارة المالية للاتحاد البرلماني الدولي من قبل الأمين العام لعام 2019 .

ولقد تقرر ذلك.

شكر **الأمين العام** الأعضاء على ثقتهم ورأيهم. وقال إنه سيواصل بذل قصارى جهده لضمان إدارة الحسابات على النحو الصحيح. وقال إن من مسؤوليته التأكد من أن الحسابات شفافة ومتاحة وأن النفقات تتماشى مع الموازنة التي يقررها الأعضاء .

وعرض الوضع المالي للاتحاد البرلماني الدولي حتى 30 حزيران/ يونيو 2020. وعموما، لم تكن هناك مشاكل للإبلاغ عنها على الرغم من الظروف الاستثنائية التي سببها الوباء. وقال إن الأمانة العامة تمكنت من إبقاء الشؤون المالية للمنظمة على المسار الصحيح. وبالمثل، يواصل الأعضاء الوفاء بالتزاماتهم المالية بمساهمات مقررة تدفع بمبالغ مماثلة للسنوات السابقة. وأعرب عن امتنانه للأعضاء على بذلهم جهداً لدفع الثمن حتى في هذه الأوقات الصعبة.

وقد قسمت الإيرادات إلى مساهمات مقررة، وتمويل طوعي، وغير ذلك من الحسابات الواردة. وقد تم في بداية العام تقديم فواتير كاملة عن المساهمات المقررة التي تبلغ 10.9 مليون فرنك سويسري إلى الأعضاء. ولم يتم تعليق حقوق العضوية. وكانت الاقتطاعات الإلزامية الداخلية لمرتبات الموظفين على أساس الهدف المحدد بنسبة 95 % من الموازنة. كما وضع الأمين العام موازنة قدرها 5 ملايين فرنك سويسري بشكل تمويل طوعي، كان رصيده الافتتاحي 3.1 مليون فرنك سويسري متاحاً في بداية العام. وتم استلام 0.2 مليون فرنك سويسري أخرى مع استمرار السنة مع توقع المزيد من التبرعات بحلول نهاية العام. وستسجل الفائدة السنوية التي ترد على حسابات الاستثمار في نهاية السنة. وتوقعت الأمانة العامة أن تكون الإيرادات الاستثمارية والإيرادات الأخرى أقل قليلاً من المستويات المدرجة في الموازنة نتيجة لتقلبات الأسواق التي نجمت عن الأزمة.

وقد حدثت بعض التغيرات في الإنفاق نتيجة للأزمة. فعلى سبيل المثال، أدى إلغاء الجمعية العامة في نيسان/ أبريل 2020 إلى انخفاض كبير في تكاليف السفر والموظفين والاجتماع. وفي الوقت نفسه، تم تكبد نفقات غير متوقعة لمرافق العمل عن بعد والاجتماعات الافتراضية. وفي هذا السياق، فإن بند الموازنة الرامي إلى تحقيق عضوية عالمية وتعزيز العلاقات بين الأعضاء بلغ 63 % في النصف الأول من العام 2020. وكان الإنفاق على تعزيز حضور الاتحاد البرلماني الدولي في حدود الموازنة بنسبة 11 %، مع التخطيط لنفقات إضافية في الربع المقبل. وبلغت النفقات المتعلقة بتحسين الإدارة والحوكمة والرقابة الداخلية 80 % من موازنة منتصف السنة بسبب انخفاض تكاليف السفر وعدم عقد اجتماعات إضافية للجنة التنفيذية. وشكلت الموازنة المخصصة

للعمل البرنامجي 26 % من مجموع الموازنة الأساسية، وبلغت النفقات 88 % للنصف الأول من السنة. ومن المتوقع أن يزداد الرقم الأخير بحلول نهاية العام، ولكنه سيظل دون الهدف المحدد بسبب الوفورات المحققة في تكاليف السفر والاجتماع. وقد بلغت النفقات البرنامجية في إطار التمويل الطوعي 1.3 مليون فرنك سويسري بحلول 30 حزيران/ يونيو 2020. ومن المتوقع أن يكون الرقم أقل مما كان مقرراً

بحلول نهاية العام، مرة أخرى، بسبب انخفاض تكاليف السفر والاجتماعات مع تأجيل بعض النفقات أيضاً. وكانت النفقات على خدمات الدعم ضمن حدود الموازنة، إذ تمثل 90 % من المستوى المحدد في الموازنة، ومن المتوقع أن تقترب من الهدف بحلول نهاية العام.

وفي 31 تشرين الأول/ أكتوبر، يتلقى الاتحاد البرلماني الدولي 9.6 مليون فرنك سويسري من المساهمات المقررة للسنة الحالية والتي بلغت 87% من مجموع المبلغ المستحق. وبلغ الرصيد غير المسدد 1.4 مليون فرنك سويسري. وقد وردت مدفوعات أخرى قدرها 0.2 مليون فرنك سويسري مقابل المساهمات المقررة في السنوات السابقة. وبلغ الرصيد غير المسدد من اشتراكات السنوات السابقة 0.9 مليون فرنك سويسري، بما في ذلك الديون الخاصة المستحقة على جزر القمر وموريتانيا .

وفي 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2020، بلغ مجموع الاشتراكات المتأخرة 2.3 مليون فرنك سويسري. وكان هناك ثلاثة أعضاء (جزر القمر وجمهورية الدومينيكان وفنزويلا) متأخرة عن السداد لمدة ثلاث سنوات كاملة، ولذلك فهم مسؤولون عن تعليق حقوق العضوية بموجب المادة 5.3 من النظام الأساسي للاتحاد.

وكان عشرة أعضاء (جمهورية إفريقيا الوسطى، والكونغو، وساحل العاج، وغينيا – بيساو، وليبيا، وسانت لوسيا، ومالي، وجنوب السودان، وفانواتو) وثلاثة أعضاء منتسبين (برلمان الأنديز، واللجنة البرلمانية المشتركة للاتحاد الاقتصادي والنقدي لغرب إفريقيا، وبرلمان الجماعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا) في سنتين كاملتين من المتأخرات، ولذلك فقد كان من المحتمل أن يكون حضورهم من أعضاء الجمعية العامة مقيداً. ويمكن أيضاً حرمان الأعضاء من حقوق التصويت بموجب المادة 5.2 من النظام الأساسي. وكان هناك 56 عضواً آخرين وأعضاء منتسبين يمثلون رصيد المتأخرات البالغ مجموعه 1.1 مليون فرنك سويسري. وبلغ صافي بدلات

الحسابات غير القابلة للتحصيل 321,000 فرنك سويسري. وينبغي أن يكون البدل الوارد في الموازنة كافياً لتغطية أي حالات شطب خلال السنة.

وكان للاتحاد البرلماني الدولي أيضاً حسابات مستحقة القبض أخرى بمبلغ 53,000 فرنك سويسري تشمل ضرائب مقتطعة قابلة للسداد، ومشاريع للمساعدة التقنية، وسفر بعثات، وسلف مقدمة.

وكان رصيد صندوق رأس المال المتداول، الذي يمثل شبكة الأمان التابعة للاتحاد البرلماني الدولي، 9.3 مليون فرنك سويسري في 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2020 .

وكان لدى الاتحاد البرلماني الدولي أرصدة نقدية وودائع بلغت 13.8 مليون فرنك سويسري في 30 حزيران/ يونيو 2020. وكان ما مجموعه 96 % من النقد والودائع بالفرنك السويسري، و2 % بالدولار الأمريكي و2 % باليورو. ويبلغ سعر الفائدة على الفرنك السويسري حالياً 0.91 لكل دولار أمريكي و1.078 لكل يورو .

وفيما يتعلق بالنفقات الرأسمالية، استثمر الاتحاد البرلماني الدولي 57,000 فرنك سويسري في معدات حاسوبية جديدة للتصدي للوباء. وقد أتاحت هذه المعدات للأمانة العامة العمل عن بعد وإدارة الاجتماعات الافتراضية. وبالإضافة إلى ذلك، أُنفق ما مجموعه 39,300 فرنك سويسري على تطوير الموقع الإلكتروني للاتحاد ومنصة البيانات المفتوحة.

وأخيرا، فإن الاتحاد البرلماني الدولي عضو في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، الذي يلتزم بموجبه بدفع اشتراكات سنوية مع حصته في أي مدفوعات من مدفوعات العجز الاكتواري. كما أن للاتحاد البرلماني الدولي صندوقاً للمعاشات التقاعدية يغطي الموظفين السابقين في المنظمة. وكان الصندوق الأخير في حالة جيدة في 30 حزيران/يونيو 2020 بأصول بلغت 3.8 مليون فرنك سويسري للوفاء بالتزامات المعاشات التقاعدية لـ 10 موظفين سابقين ودفع الاستحقاقات المتبقية لأربعة موظفين حاليين. وكان أداء الصندوق في سوق الاستثمار دون الهدف المحدد حيث بلغ عائد الاستثمار 1%. غير أن الأسواق تتحسن، وكان هناك أمل في أن يكون الوضع قد تحسن أكثر بحلول نهاية العام. وستُجرى دراسة اكتوارية كاملة للصندوق في نهاية عام 2020 وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام.

ثم أعرب الأمين العام عن رغبته في توجيه الانتباه إلى وضع التمويل الطوعي. وتسعى الأمانة العامة جاهدة إلى حشد تمويل إضافي من التبرعات مع ضمان عدم الاعتماد على المصادر الخارجية دون مبرر. وقد حافظ الاتحاد البرلماني الدولي على نفس المستوى من التمويل الطوعي في موازنة العام 2021، أي ربع الموازنة الإجمالية .

وهناك فئات مختلفة من التمويل الطوعي. وكانت الفئة الأولى هي التمويل المؤسسي الذي تبرعت الوكالة السويدية للتنمية الدولية بموجبه بمبلغ 1.5 مليون فرنك سويسري لدعم الاتحاد البرلماني الدولي في جميع أهدافه الاستراتيجية. كما أن الاتحاد البرلماني الدولي يُجري مفاوضات مع مجلس الشورى في دولة قطر بهدف الحصول على الدعم للغرض نفسه.

إن الفئة ثانية من التمويل الطوعي هي تمويل البرامج التي يعمل الاتحاد البرلماني الدولي في إطارها مع مجموعة من الوكالات الإنمائية. وعلى سبيل المثال، تدعم منظمة المعونة الأيرلندية برنامج الاتحاد البرلماني الدولي للمساواة بين الجنسين. وبالمثل، تجري مفاوضات مع وزارة الشؤون الخارجية والتجارة الكندية بهدف تحديد التمويل للعمل المتعلق بنوع الجنس. وأعربت دولة الإمارات العربية المتحدة أيضاً عن اهتمامها بدعم برنامج الاتحاد البرلماني الدولي المعني بالشؤون الجندرية. وشملت الجهات المانحة الأخرى الشراكة من أجل صحة الأم والوليد والطفل التي من المتوقع أن تجدد ترتيباتها التمويلية للأنشطة المتفق عليها بصورة مشتركة. وفي عام 2016، قدمت أنغولا أيضاً تمويلاً (200,000 فرنك سويسري) للأنشطة في مجال صحة الأم والوليد والطفل. وقال إن الصين تعهدت بتقديم مبلغ إضافي قدره 1.5 مليون دولار أميركي لبناء قدرات البرلمانات في إطار أهداف التنمية المستدامة. وقد تعهدت غينيا الاستوائية بتقديم 400,000 فرنك سويسري، رغم أن المبلغ لم يدفع بعد. وقد قدمت ميكرونيزيا بالفعل 100,000 دولار أميركي للعمل في مجال الهجرة واللاجئين، وقدمت تعهداً جديداً بمبلغ 130,000 دولار أميركي. وقد قدم الاتحاد الأوروبي 260,000 يورو لدعم العمل الجاري في جمهورية جيبوتي بهدف تعزيز القدرات في مجال حقوق الإنسان، ويجري حالياً مناقشة اتفاق تمديد. وتنظر دولة الإمارات العربية المتحدة أيضاً في إمكانية تقديم الدعم لبرنامج الاتحاد البرلماني الدولي للسلم والأمن.

والفئة الثالثة من التمويل الطوعي هي التمويل من داخل منظومة الأمم المتحدة. إن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي شريك طويل الأمد يدعم أنشطة بناء القدرات للبرلمانات ويعمل حالياً مع الاتحاد البرلماني الدولي في ميانمار. وبالإضافة إلى ذلك، عقد الاتحاد البرلماني الدولي اتفاقاً مع مكتب الأمم المتحدة لشؤون نزع السلاح لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1540 (2004) بشأن منع حصول الجهات الفاعلة من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل. كما أنها تبرم اتفاقاً مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة لدعم برامج المساواة بين الجنسين في تركيا.

وفي العام الماضي، بدأ الاتحاد البرلماني الدولي ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب برنامجاً مدته خمس سنوات بهدف مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف، وقد أتاح مكتب الأمم المتحدة في جمهورية أوكرانيا الانتقالية في إطاره 2.2 مليون فرنك سويسري. كما قدم العديد من الأعضاء الدعم للبرنامج، بما في ذلك الصين (مليون دولار أمريكي)، وبنغلاديش (200,000 دولار أمريكي)، وبنين (15,000يورو).

وهناك فئة رابعة من التمويل الطوعي وهي الدعم المقدم من شراكات أخرى، بما في ذلك الدعم العيني. وتواصل الجمعية الوطنية لجمهورية كوريا إعارة الموظفين إلى الاتحاد البرلماني الدولي بغية تعزيز القدرة على إجراء البحوث. وبالإضافة إلى ذلك، وافق المعهد العالي للدراسات الدولية والإنمائية في جنيف على منح الاتحاد البرلماني الدولي إمكانية الوصول إلى البحوث الموجهة نحو السياسات وإرسال أفضل طلابه للعمل في الاتحاد البرلماني الدولي. وأخيراً، هناك عدد من المؤسسات التي تدعم الاتحاد البرلماني الدولي في عمله. فعلى سبيل المثال، تقدم مؤسسة الكوكب الأزرق الدعم بشأن تغير المناخ وتعمل مؤسسة جولي آن ريغلي مع الاتحاد البرلماني الدولي بشأن المساواة بين الجنسين.

وأشاد **الرئيس** بالأمين العام على تقريره المشجع والغني بالمعلومات. وينبغي أن يواصل توسيع نطاق التمويل الطوعي لأن الاتحاد البرلماني الدولي مطلوب بشدة على جبهات عديدة .

وسأل الرئيس، متحدثاً باسم ممثل تايلند الذي قدم سؤالاً في الدردشة الخاصة بالفعالية، عما إذا كان من الضروري أن نقلق بشأن المساهمات غير المدفوعة .

وقال **الأمين العام** إنه لا يوجد ما يدعو إلى القلق في تلك المرحلة لأن مستوى المساهمات غير المدفوعة لعام 2020 مماثل للسنوات السابقة. وهناك أسباب كثيرة لتأخر الأعضاء في الدفع. وكان البعض يعتزم الدفع في نهاية العام بدلاً من بدايته. ومع ذلك، حث رؤساء المجموعات الجيوسياسية على تشجيع أعضائها على الدفع. وقال إنه سيدق جرس الإنذار إذا استمرت الحالة بلا هوادة.

وقالت **السيدة ل. كاي** (الصين) إن الانتشار المفاجئ لـ "كوفيد -19" قد وجه ضربة غير مسبوقة للاقتصاد العالمي وكذلك للتنمية الاجتماعية. ومع ذلك، فإن معظم الأعضاء ما زالوا يدفعون مساهماتهم في الوقت المحدد. وقد أظهر ذلك مدى تقدير الاتحاد ودعمهم له. ولم تدفع الصين تبرعاتها في الوقت المحدد فحسب، بل قدمت أيضاً منحة إضافية قدرها 2.5 مليون دولار أميركي من أجل بناء القدرات وبرامج

مكافحة الإرهاب، مع تعهدها بمبلغ إضافي قدره 1.5 مليون دولار أميركي في المستقبل. ويجب على الاتحاد البرلماني الدولي أن يستخدم تلك الأموال بعناية وحكمة لتحقيق أقصى فائدة لجميع البلدان. كما يجب أن يؤدي دوراً أكثر نشاطاً في حماية تعددية الأطراف، وتعميق التعاون بشأن "كوفيد-19"، واستعادة الاقتصاد العالمي، ودفع عجلة الحوكمة العالمية.

وتكلم **الرئيس** باسم سعادة السيد جمال محمد فخرو (مملكة البحرين) الذي طرح سؤالاً في الدردشة، فسأل عما إذا كان الاتحاد البرلماني الدولي يتوقع توفير التكاليف الإدارية من خلال استخدام التكنولوجيا.

وقال الأمين العام إن الاتحاد البرلماني الدولي حقق بالفعل قدراً كبيراً من الوفورات من خلال العمل الافتراضي والعمل عن بعد. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الاتحاد البرلماني الدولي يدخر في استهلاك الورق ويخفض من انبعاثات الكربون. وكانت الأمانة العامة حريصة على أن تأخذ في الاعتبار الدروس المستفادة خلال الجائحة وأن تكون أكثر فعالية من حيث التكلفة في المستقبل. وسوف تواصل إعطاء مكانة مرموقة للتكنولوجيات الجديدة حيثما أمكن ذلك .

وقال الرئيس إنه من الضروري تعيين مدقق حسابات داخلي جديد للسنوات القادمة. وقد تلقى ترشيحاً من غابون .

وتمت الموافقة على الترشيح .

وقال **الرئيس** إن اللجنة التنفيذية قد انتخبت المؤسسة العليا لتدقيق الحسابات في الهند لتدقق الحسابات الخارجية للاتحاد البرلماني الدولي للفترة 2020-2022.

وتكلم **الرئيس** باسم ممثل نيكاراغوا الذي طرح سؤالاً في الدردشة، فطلب من الأمانة العامة توضيح استراتيجيتها لاسترداد المبالغ المستحقة على الأعضاء.

وقال **الأمين العام** إنه يتواصل مع هؤلاء الأعضاء بانتظام وذكرهم بالتزاماتهم. وأشار في ذلك إلى المبالغ المستحقة والعقوبات التي يُفرض عليها. وفي بعض الأحيان نجح الأمين العام في الحصول على الأموال بينما لم يستطع ذلك في أحيان أخرى. فعلى سبيل المثال، بدأت موريتانيا مؤخراً في تسديد متأخراتها، وبالتالي فإنها تسترد حقوقها في العضوية. وقد جاءت هذه الخطوة بعد أن التقى الأمين العام شخصياً بالسفير. بيد أن هندوراس لم تسدد بعد رغم إرسال بعثة للاتحاد إلى البلد، ولذلك فقد عُلقت حقوق عضويتها. وهناك ظروف كثيرة لم يتمكن الأعضاء بسببها من الدفع، والبعض منها كان مفهوماً. فعلى سبيل المثال، لم تتمكن ليبيا من تحويل الأموال إلى الاتحاد البرلماني الدولي، ولذلك وافقت على دفع الأموال شخصياً. ومع ذلك، حث رؤساء المجموعات الجيوسياسية على تشجيع أعضائها على الدفع.

وتكلم **الرئيس** نيابة عن ممثل جمهورية مصر العربية الذي أدلى بتعليق في دردشة الفعالية، وشكر الأمانة العامة على قيامها بكل ما هو ممكن لخفض التكاليف وزيادة فوائد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

البند 7 من جدول الأعمال

مشروع الموازنة الموحدة للعام 2021

(CL/206/7-P.1)

أفادت **السيدة س. ويدغرين** (السويد)، رئيسة اللجنة الفرعية للتمويل، أنه تم انتخاب الأعضاء الجدد للجنة الفرعية للتمويل في شهر حزيران/ يونيو في ذلك العام. كانت المرة الأولى التي تخاطب فيها المجلس الحاكم بصفتها رئيسة اللجنة الفرعية للتمويل.

وشاركت اللجنة الفرعية للتمويل في العملية كاملة لوضع مشروع الموازنة الموحدة للعام 2021، ولقد عقدت العديد من الاجتماعات عن بُعد على مدار الأشهر القليلة الماضية. وكان عمل اللجنة الفرعية إسداء المشورة إلى الأمين العام، ومراجعة الوثائق ذات الصلة بالموازنة، وصياغتها، وكذلك، توفير التدقيق، ومراقبة الجودة. تضم اللجنة الفرعية للتمويل أعضاء من كل من المجموعات الجيوسياسية وبالتالي اتخذت جميع وجهات النظر المالية بالاعتبار. وافقت كل من اللجنة الفرعية للتمويل واللجنة التنفيذية بالإجماع على مشروع الموازنة الموحدة للعام 2021.

وكان من المهم أن تعزز الموازنة استجابة برلمانية قوية للجائحة مع مواصلة تحقيق طموحات الاتحاد البرلماني الدولي. قدمت الموازنة رسالة واضحة بأنه يتعين المزيد من تعددية الأطراف، والدبلوماسية البرلمانية في السنوات المقبلة. يمكن للدبلوماسية البرلمانية أن تشكل جزءاً من الحل للأزمة الراهنة، وكذلك، للأزمات المقبلة.

واستمعت اللجنة الفرعية للتمويل إلى الأعضاء عندما كانت تهيئ الموازنة. وكان من المدرك أن الأعضاء يواجهون فترة تحديات صعبة. وبالتالي، يبقى مجموع الأنصبة المقررة للعام 2021 كما هو من دون زيادات متوقعة. ضمن هذا الإطار، من المستحسن استعراض تاريخ مساهمات الأعضاء. حتى العام 2011، ارتفعت المساهمات بمعدل 3% كل عام. من العام 2012، نفذ الاتحاد البرلماني الدولي سلسلة من التخفيضات مع مساهمات مخفضة بأكثر من مليوني فرنك سويسري سنوياً. في هذه المرحلة، تراجعت مستويات المساهمات إلى المستويات التي سجلتها في التسعينات، قبل أن تستقر مجدداً في العام 2017. في العام 2021، سجل إجمال المساهمات مستوى أدنى بكثير من المستويات المسجلة في العام 2007. في الوقت عينه، ازداد عدد أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي من 150 إلى 179 برلماناً بين العام 2006 والعام 2020، الأمر الذي ساعد في تخفيف العبء تدريجياً عن الأعضاء الحاليين.

وكان من المتوقع أن يسجل التمويل الطوعي للعام 2021 مستويات مماثلة للعام 2020 مع بعض المنح الجديدة المتوقعة كما أوضح الأمين العام. شجعت الأعضاء على مواصلة حشد التمويل من برلماناتهم وحكوماتهم. تم إعداد مجموعة من المبادئ التوجيهية التي تحدد الممارسات الجيدة لجمع التبرعات.

وشدّدت الموازنة على أهمية توخي المرونة وطرائق العمل الجديدة للاستجابة إلى أزمة كوفيد-19. لم يكن من الواضح كيف ستنعقد الفعاليات في العام المقبل. ينبغي على الاتحاد البرلماني الدولي أن يكون مستعداً، ومستجيباً لمختلف السيناريوهات. وركّزت الموازنة بشكل خاص على المراسلات، والتقنيات الجديدة، والعمل عن بعد.

واحتاج الاتحاد البرلماني الدولي إلى المزيد من الشفافية، والمزيد من الدبلوماسية البرلمانية. لذلك، خصصت الموازنة اعتمادات للاجتماعات الافتراضية، والندوات الإقليمية الافتراضية، وكذلك، الاجتماعات المختلطة والشاملة. يتعين على أعضاء البرلمانات الالتزام، والتكيف مع العالم الحالي عبر توجيه الديمقراطية الرقمية. تتمثل الديمقراطية بالشمولية، والكفاءة.

وتم تأجيل العديد من المبادرات في العام 2020 مع انعقاد اجتماعات بالحضور الشخصي بشكل أقل، وانخفاض في عدد رحلات السفر. تحولت جميع الوفورات المحققة إلى صندوق رأس المال المتداول. شكل الصندوق أهمية لضمان سلامة الوضع المالي، وقدرة الاتحاد البرلماني الدولي، وسمح للمنظمة بالعمل خلال الأوقات العصيبة. تم تحديد الهدف لاحتياطي الصندوق في العام 2006، وتوقف عند نصف مستوى الموازنة التشغيلية. بالرغم من ذلك، لم يتم التوصل إلى الهدف، ولا حتى سيتوصل إليه في العام 2021.

ويشكل العام المقبل العام الأخير لتنفيذ الأهداف الاستراتيجية للاتحاد البرلماني الدولي. وسيستخدم صندوق رأس المال المتداول وكذلك مساهمات الأعضاء في هذا الصدد. في الوقت عينه، سيمثل العام 2021 الانطلاقة الجديدة للاتحاد البرلماني الدولي مع رئيس منتخب جديد، ولجنة تنفيذية جديدة. كما سيكون العام الذي سيصاغ فيه استراتيجية جديدة للاتحاد البرلماني الدولي، وستعتمد للعام 2022 وما بعده. خصصت اللجنة الفرعية اعتمادات مالية لهذا العمل البالغ الأهمية. أعربت عن أملها في أنه سيتم التركيز بدرجة أكبر على القيم الجوهرية للاتحاد البرلماني الدولي، وكذلك، على التزاماته طويلة الأمد للقضايا مثل البيئة، والجندر، وحقوق الإنسان، والديمقراطية، والحرية.

وأدرج في الموازنة إجمالي الإيرادات والنفقات للعام 2021 بحوالى 18 مليون فرنك سويسري. تشكل الموارد الطوعية إجمالي نسبة 28% من الدخل.

وكان الاتحاد البرلماني الدولي ملتزماً في ممارسة أعلى معايير الشفافية، والمساءلة. فضلاً عن إجراء المنظمة لعمليات المراجعة، كانت تحسن أدوات الإدارة القائمة على النتائج لتتبع التقدم المحرز في تنفيذ الأهداف الاستراتيجية.

وأوصت بأن يوافق المجلس الحاكم على الموازنة.

وأفاد **الأمين العام** أن الأعضاء يملكون الموازنة، وبالتالي، تعكس أولوياتهم، على نحو ما أوصت به اللجنة الفرعية للتمويل. رأى أن الموازنة ستمكن المنظمة من الاقتراب أكثر إلى أهدافها. ستستوعب الموازنة أثر الأزمة الحالية، وتساعد البرلمانات في الاستجابة لها بفعالية. سيُجرى الجزء الأكبر من عمل الاتحاد البرلماني الدولي للعام 2021 عبر المنصات التكنولوجية. وبالتالي، اعتبرت موازنة تعزز الديمقراطية الرقمية، والدبلوماسية البرلمانية الرقمية. سيكون استخدام التكنولوجيا فعالاً من حيث التكلفة مما يسمح للاتحاد البرلماني الدولي بتوسيع نطاق الأنشطة كنتيجة للوفورات المحققة. ستواصل المنظمة بمنح الأولوية للمساواة الجندرية، وحقوق الإنسان، وتغير المناخ، وتعميم هذه المسائل الثلاث من خلال الموازنة في كل من المجال البرنامجي والاستراتيجي. كما رصدت مخصصات أيضاً للمنظمة من أجل تحديد استراتيجيتها، التي ستنفذ بتعاون وثيق مع رئيس الاتحاد البرلماني الدولي المقبل. ستشكل الشفافية أولوية أخرى تتضمن خططاً لتنفيذ دراسة حديثة أجريت على تعزيز الشفافية ضمن الاتحاد البرلماني الدولي، وفي البرلمانات. كما سيتم التركيز أيضاً على إعادة تعزيز المراسلات، مع تركيز خاص على وضع استراتيجية محددة في مجال الاتصال ضمن إطار العلاقات مع الأمم المتحدة. حث الأعضاء على الموافقة على الموازنة. وبالتالي، تنفذ الأمانة العامة الموازنة بطريقة مسؤولة، وشفافة، وخاضعة للمساءلة.

وتمت الموافقة على مشروع الموازنة الموحدة للعام 2021.

وقالت **الرئيسة** إن موازنة العام 2021 قوية وستساعد في إيجاد الحلول في وقت عصيب. ينبغي أن يتمحور نهج الاتحاد البرلماني الدولي حول الناس، ويكون فعالاً من حيث التكلفة، وموجهاً نحو تحقيق النتائج.

البند 8 من جدول الأعمال

انتخابات اللجنة التنفيذية

(P.2و CL/206/8-P.1)

أفاد **الرئيس** أنه تمت دعوة المجلس الحاكم إلى انتخاب عضوين جديدين للجنة التنفيذية. سيحلان محل السيدة م. كينير نيلين (سويسرا) من مجموعة 12+ التي لم تعد عضواً برلمانياً، والسيدة ي. فيرير غوميز (كوبا) من مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية، والبحر الكاريبي التي انتهت ولايتها. لقد تلقى ترشيح السيدة ل. فيهلمان رييل (سويسرا) لإكمال مدة عضوية سلفها التي تنتهي في تشرين الأول/أكتوبر 2021، وكذلك، ترشيح من السيدة ب. أرغيمون (الأرجنتين) لتضطلع بولاية كاملة لفترة 2020-2024.

وتمت الموافقة على الترشيحات.

وذكرت **السيدة ب. أرغيمون** (الأوروغواي) أنها تتشرف بأن تكون جزءاً من اللجنة التنفيذية، وكانت ملتزمة في أن تقوم بهذا العمل.

وصرحت **السيدة ل. فيهلمان رييل** (سويسرا) أنه من دواعي اعتزازها أن تتولى منصبها في اللجنة التنفيذية، وهي مستعدة للمشاركة بحماس. لقد شاركت في العديد من الجلسات التي عقدتها اللجنة التنفيذية عبر الإنترنت على مدار الأشهر الماضية مما قدم لها الفرصة للإطلاع على جدول أعمال الاتحاد البرلماني الدولي. كان من الواضح أن الاتحاد البرلماني الدولي منظمة تستند إلى القيم مثل حقوق الإنسان، والمساواة الجندرية، والتنمية المستدامة.

البند 10 من جدول الأعمال

تقرير موجز عن نتائج الجزء الافتراضي للمؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات والقمة الثالثة عشرة لرئيسات البرلمانات

(CL/206/10-P.1)

أفاد **الرئيس** أن الاتحاد البرلماني الدولي عقد بالتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة، وبرلمان النمسا، الجزء الافتراضي للمؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات والقمة الثالثة عشرة لرئيسات البرلمانات في آب/ أغسطس 2020. عملت اللجنة التحضيرية للمؤتمر بجد في ظل ظروف صعبة ناتجة عن جائحة كوفيد-19 لإعطاء المعنى للفعاليات وإضفاء التأثير بقدر الإمكان. شارك في المؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات أكثر من 115 رئيس برلمان، واختتم بإعلان قوي عن القيادة البرلمانية، والتعددية التي تحقق السلام والتنمية المستدامة للشعوب ولكوكب الأرض.

وصرحت **السيدة أ. إدير-جيتشتالر** (النمسا) أن القمة الثالثة عشرة لرئيسات البرلمانات، التي نُظمت بالشراكة ما بين الاتحاد البرلماني الدولي، وبرلمان النمسا، انعقدت افتراضياً في 17 و18 آب/ أغسطس 2020. ضمت القمة 28 رئيسة برلمان من 26 بلداً وتمحورت حول *القيادة البرلمانية للنساء في زمن كوفيد-19 والانتعاش*. انعقدت القمة في وقت خاص ليس بسبب الجائحة فحسب، بل أيضاً لأنها صادفت الذكرى السنوية الـ 25 لإعلان ومنهاج عمل بيجين الذي شكل الخطة الأساسية العالمية الأكثر طموحة للمساواة الجندرية. شكلت القمة فرصة لتجديد الالتزام تجاه إعلان ومنهاج عمل بيجين. كما سمحت للنساء القياديات مناقشة التحديات المتعلقة بالمساواة الجندرية، والاستراتيجيات لمعالجتها.

وشدّدت رئيسات البرلمانات أن الأزمات لم تكن محايدة جندرياً، ولم يختلف الأمر بجائحة كوفيد-19. كانت النساء في الصفوف الأمامية للاستجابة الصحية لكوفيد-19، وعانيْن الأكثر من العواقب الاجتماعية-الاقتصادية للفيروس. استجابة لذلك، شددت رئيسات البرلمانات على الحاجة إلى وضع تمكين النساء، والمساواة الجندرية في جوهر الاستجابة للأزمة، وخطط الانتعاش. وثمة العديد من الأساليب لتحقيق ذلك. أولاً، ينبغي أن تحقق البلدان التكافؤ الجندري في مناصب صنع القرار. كان من غير المقبول أن تشكل النساء نسبة 25% فحسب من البرلمانيين، ونسبة 20% من رؤساء البرلمانات عالمياً. ثانياً، ينبغي على البرلمانيين سن قوانين لا تميّز النساء والفتيات، بل تؤمّن المساواة الجندرية بدلاً من ذلك. ويجب عليهم بعدها الإشراف على التنفيذ الكامل لهذه القوانين، وتعزيز وضع الموازنة المراعية للمنظور الجندري. اتفقت رئيسات البرلمانات، على وجه

خاص، على معالجة الحصة غير المتساوية في أعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر، والقضاء على الفجوات الجندرية في الحماية الاجتماعية، وضمان المساواة في الأجر عن العمل المتساوي القيمة. ولم يعتبر ذلك الأمر صحيحاً للقيام به فحسب، بل أيضاً ذكياً. ازدهرت المجتمعات، والبلدان عندما تمكنت النساء اقتصادياً.

وأخيراً، أعربت رئيسات البرلمانات عن جزعهن إزاء ارتفاع معدل انتشار العنف ضد النساء، بما في ذلك ضمن المؤسسات البرلمانية. ينبغي أن يدين القادة ويعاقبون أي أفعال تحيز، أو تحرش، أو مضايقة، أو عنف ضد النساء في البرلمانات، بما في ذلك عبر الإنترنت، ووسائل التواصل الاجتماعي. يجب أن تبدأ البرلمانات بإجراء الدراسات الاستقصائية لتبرز انتشار هذه الأفعال، وتضع خارطة طريق لتجنبها، ومعالجتها. ينبغي أن تكون مرجعاً *المبادئ التوجيهية للقضاء على التحيز، والتحرش، والعنف ضد النساء في البرلمان* التابعة للاتحاد البرلماني الدولي.

وعند اختتام الجلسة، ناقش المشاركون التحضيرات للجزء الثاني من القمة التي ستعقد في العام 2021 بالحضور الشخصي. تم الاتفاق على أنه ينبغي وضع هيكلية ضمن اللجنة التحضيرية للمؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات مسؤولة عن تنظيم الجزء الذي سينعقد بالحضور الشخصي للقمة الثالثة عشرة لرئيسات البرلمانات. يجب أن تضم الهيكلية رئيسات برلمانات فحسب.

وشجعت المندوبين على اصطحاب استنتاجات القمة، وإدراج المساواة الجندرية في المنزل.

وأفاد **الرئيس** أن جزء المؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات الذي سيجري بالحضور الشخصي سينعقد في العام 2021 في فيينا. كان من الضروري ملء الشواغر في اللجنة التحضيرية. استندت تشكيلة اللجنة التحضيرية على المجموعات الجيوسياسية التي تتحلى بالمراعاة الصارمة للتكافؤ الجندري.

وقال **الأمين العام** إن المجموعة الإفريقية قد رشحت السيدة س. غوتاني هارا (ملاوي). وقد رشحت المجموعة العربية معالي السيدة فوزية بنت عبد الله زينل (مملكة البحرين) لملء شاغر لرئيسة برلمان. وقد رشحت مجموعة آسيا والمحيط الهادئ السيدة ب. مهراني (اندونيسيا) لكن لديها شاغر إضافي لملئه من قبل رئيسة برلمان. كان لدى مجموعة أوراسيا شاغر واحد لرئيس برلمان لكن لم يتم تقديم ترشيح بعد. وقد رشحت مجموعة دول أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي السيدة ب. أرغيمون (الأوروغواي)، والسيد م. نادير (غويانا). وأخيراً، قد رشحت مجموعة 12+ السيد و. شوبل (ألمانيا)، والسيد س. سيغفوسون (أيسلندا)، والسيدة ت. ويلهلمسن (النرويج) لكن ينبغي تقديم ترشيح واحد بعد.

كما ستكون رئيسات البرلمانات في اللجنة التحضيرية مسؤولات عن تنظيم الجزء بالحضور الشخصي للقمة الثالثة عشرة لرئيسات البرلمانات التي ستنعقد في الوقت عينه الذي سيجري فيه الجزء بالحضور الشخصي للمؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات.

وتمت الموافقة على الترشيحات.

ودعا **الرئيس** مجموعات آسيا والمحيط الهادئ، وأوراسيا، و12+ لملء الشواغر المتبقية بأسرع وقت ممكن.

وقال **الأمين العام** إنه بانتظار عودة السيد ج. مودندا الذي شارك في الاجتماع ما بعد الانتخابات بصفته محصياً للأصوات مع مراجع الحسابات المستقل، قدم تقريراً موجزاً عن عمل الاتحاد البرلماني الدولي خلال فترة الجائحة. لقد كانت المنظمة نشطة للغاية مع أعضائها، واستجابت بطريقة مرنة.

وفي وقت مبكر، أطلق الاتحاد البرلماني الدولي حملة أطلق عليها اسم *البرلمانات في وقت الجائحة* لتوفير البيانات، وتبادل الخبرات في هذا الصدد. أحرزت الحملة نجاحاً واسعاً، لا سيما مع البرلمانات، وفي وسائل الإعلام، وفيما بين الجهات المانحة. استحدثت الأمانة العامة عدداً من الأدوات كجزء من الحملة. تضمنت مجموعة من الاستجابات البرلمانية، مثل التدابير الصحية، والتشريع، وأساليب مراقبة الحكومة، وكذلك، أداة للأسئلة والأجوبة حول كيفية استخدام البرلمانات لتقنيات العمل عن بعد.

وتضمنت أدوات أخرى مذكرات توجيهية حول الأبعاد المتعلقة بالجندر، وحقوق الإنسان للاستجابة لكوفيد-19، وكذلك شريط فيديو قصير يبرز الاستجابات البرلمانية الجيدة. كانت الأمانة العامة أيضاً بصدد وضع اللمسات الأخيرة على مذكرة حول النهج المراعية للبيئة لمواجهة الجائحة وذلك بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة.

وتحقيقاً لأغراض استمرارية تصريف الأعمال، اعتبر ضرورياً الاستثمار في معدات جديدة كي يستطيع الموظفون العمل عن بعد، وبطريقة فعالة عبر الإنترنت. لقد أراد الأمين العام إثبات أن الاتحاد البرلماني الدولي، وبرلماناته الأعضاء جاهزة للعمل. لقد اعتبر عصر الديمقراطية الافتراضية، والإلكترونية، وعصر التكيف.

كما واصل الاتحاد البرلماني الدولي خطة عمله المعتادة. تواصل العمل في تنفيذ استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي لفترة 2017 – 2021 مع عقد العديد من الاجتماعات في هذا الصدد. لقد انعقد المؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات في آب/ أغسطس 2020. عقدت اللجنة التنفيذية خمس جلسات افتراضية، بما

فيها ثلاثة اجتماعات لمجموعة العمل المكلفة بتنظيم الجلسة الافتراضية للمجلس الحاكم. اجتمع الفريق الاستشاري الرفيع المستوى المعني بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف في حزيران/ يونيو للنظر في أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي في هذا المجال. كما تم تنظيم ندوة عبر الإنترنت حول مساعدة ضحايا الإرهاب، وذلك، بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. ولقد اجتمعت لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين في أيار/ مايو للنظر في قضايا حقوق الإنسان المعروضة عليها. ولقد اجتمعت لجنة تعزيز احترام القانون الإنساني الدولي للنظر في أثر كوفيد-19 على اللاجئين، والأشخاص عديمي الجنسية. وأخيراً، لقد اجتمعت لجنة شؤون شرق الأوسط في تموز/ يوليو للنظر في التطورات في المنطقة، ورفع التوصيات لا سيما فيما يتعلق بدولة فلسطين، ودولة ليبيا.

ولقد واصل الاتحاد البرلماني الدولي أنشطته المتعلقة ببناء القدرات. فنظم في بوتسوانا برنامج توجيه للأعضاء البرلمانيين المنتخبين حديثاً. وواصل في جمهورية جيبوتي تعزيز المساهمات البرلمانية لعمل حقوق الإنسان. أما في ألمانيا، فقد قدم عرضاً عن التحيز ضد المرأة، والتحرش الجنسي في البرلمانات. كما تم تنظيم مجموعة من الأنشطة في ميانمار، والجمهورية الإسلامية الموريتانية، والجمهورية التونسية، وأوكرانيا، وجمهورية تنزانيا المتحدة، وأوزبكستان، وفانواتو، وزامبيا.

إضافة إلى ذلك، نشطت المنظمة فيما يتعلق بمشاريع البحث. أعدت النسخ المقبلة للمنشورات الرئيسية على وجه خاص، لا سيما التقرير البرلماني العالمي، وتقرير البرلمان الإلكتروني العالمي. أجريت دراسة إقليمية عن التحيز ضد المرأة، والتحرش الجنسي في البرلمانات الإفريقية بمساعدة الاتحاد البرلماني الإفريقي. كما أصدرت الأمانة العامة مذكرة عن الإدارة والدعم البرلمانيين، وكانت تتبع العمل التحضيري للتقرير المقبل حول تمثيل الشباب في البرلمانات.

وصرح **الرئيس** أن اللجنة التنفيذية كانت تعمل بجهد. اعتبر العمل مجدياً لأنه من أجل مصلحة الشعب.

وتقدمت **السيدة ر. كافاكسي كان** (تركيا) بالشكر إلى الاتحاد البرلماني الدولي على تنظيم الندوات عبر الإنترنت خلال الجائحة. كان من القيّم للغاية التواصل، ومعرفة ما تقوم به البرلمانات في هذا الصدد.

وأكّد **السيد ج. مودندا** (زيمبابوي) أنه سيقدم تقريراً موجزاً عن الجزء الافتراضي للمؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات الذي انعقد في 19، و20 آب/ أغسطس 2020. انعقد المؤتمر حول الموضوع العام الذي يحمل عنوان *القيادة البرلمانية من أجل تعددية أكثر فعالية، تحقق السلام والتنمية المستدامة للشعوب ولكوكب*

الأرض. أرغمت الجائحة المجتمع الدولي أن يستكشف سبلاً مبتكرة للتفاعل، خاصة عبر استخدام التقنيات الافتراضية. وكان لشرف له أن يشارك في اللجنة التحضيرية التي اجتمعت العديد من المرات في الفترة التي سبقت المؤتمر بروح من الانفتاح، والشمولية، وعمل الفريق. وأعرب عن تطلعه إلى عقد الجزء الثاني من المؤتمر بالحضور الشخصي في فيينا في العام 2021.

وشكل المؤتمر فرصة لتوجيه رسالة قوية عن القيادة البرلمانية، والتضامن إذ إن البلدان استخلصت دروساً من الجائحة، وتصدت للتحديات العالمية.

وشارك أكثر من 115 مشرعاً وهم من الأبرز في العالم، وناقشوا المواضيع مثل التعددية الفعالة، والدبلوماسية البرلمانية المتينة، وتغير المناخ، والتنمية المستدامة، والصحة، والشباب، والجندر، والديمقراطية، والتنقل البشري، ومكافحة الإرهاب، والعلم، والتكنولوجيا. أتاح المؤتمر حيزاً لمناقشة تفاعلية تتألف من خمس حلقات نقاش، وخمسة تقارير. قدمت العديد من الشخصيات البارزة مساهماتها مثل الرئيسة السابقة للاتحاد البرلماني الدولي، ورئيس المجلس الوطني في النمسا، والأمين العام للأمم المتحدة، ورئيس الجمعية العامة للأمم المتحدة. توج الجزء الافتراضي باعتماد إعلان قوي قدم خارطة طريق للمستقبل. حث رؤساء البرلمانات البرلمانيين على البناء على ما كان محققاً مع إيلاء اهتمام خاص لمسؤولياتهم المتعلق بصنع السياسات، وسن القوانين، والموازنة، والرقابة. كما أنه تمت دعوتهم إلى تعزيز دور البرلمانات في الحوكمة العالمية عبر التعددية المعززة، والتضامن الدولي.

بالإضافة إلى ذلك، شكل المؤتمر المنبر الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي من أجل تعميق العلاقة مع الأمم المتحدة، والشركاء الآخرين. قدم الإعلان بشكل رسمي إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة، وعمّم على الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. دعا البرلمانيين من حول العالم إلى دراسة منشورات المؤتمر، والنظر في رسائل النتائج الرئيسية سعياً إلى توفير عالم أفضل.

وأفاد **السيد س. دونغ** (الصين) أنه نتيجة لتضافر الجهود بين الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي، والبرلمانيين، لقد انعقدت بنجاح الجلسة الافتراضية للمؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات في آب/ أغسطس 2020. وبرز الإعلان المعتمد توافق الآراء بين البرلمانيين حول الحاجة إلى المزيد من الوحدة والتعاون. أظهر تفشي كوفيد-19 أن جميع البلدان ترتبط ارتباطاً وثيقاً. ينبغي أن تنفذ البرلمانات من حول العالم الإعلان، وكذلك، نتائج المؤتمر الأخرى. كان من المهم دعم التعددية، ومساندة منظمة الصحة العالمية، والوقوف معاً من أجل التغلب على الفيروس، وتعزيز الانتعاش الاقتصادي. يجب أن تنفذ الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي الإعلان من خلال عملها، وبالتالي، تساعد في تعزيز التضامن، والتعاون بين جميع البرلمانات.

البند 5 من جدول الأعمال

انتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي

قال **الرئيس** إن الأمانة العامة كانت على وشك الإعلان عن نتائج الدورة الأولى من التصويت لانتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي. افتتح حيز الـ 24 ساعة الأول للتصويت عن بعد في 1 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020 عند الساعة 15:00 بتوقيت وسط أوروبا، وأقفل في 2 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020 عند الساعة 15:00 بتوقيت وسط أوروبا. حدد النصاب بـ 162 عضواً. تحقق مراجع الحسابات المستقل، والمسؤولون عن إحصاء الأصوات عملية التصويت، والنتائج، بوجود ممثلين عن المرشحين.

وصرح **السيد ف. ماغيوريه** (المركز الدولي للحساب الإلكتروني التابع للأمم المتحدة)، مراجع حسابات مستقل، أنه تمّ تعيينه للتحقق من الركائز الأربع التي حددتها اللجنة التنفيذية لعملية الانتخاب: سرية الاقتراع، وأمن منصة التصويت، وتحديد هوية الناخبين والتحقق منها، والمراقبة الشاملة للعملية. بناءً على تحليله، لقد تحققت الركائز الأربع. لقد حصلت بعض المشاكل في تسجيل رقم الهاتف إذ إن بعضها لم تطابق مع تلك المزودة أساساً. في بعض الحالات، وجدت أخطاء مطبعية، بينما كانت الأرقام في بعضها الآخر مختلفة تماماً. بالرغم من ذلك، لم تؤثر هذه المشاكل على النتيجة النهائية للعملية.

وأفاد **الأمين العام** أن نتائج الدورة الأولى من التصويت كانت على الشكل التالي:

– عدد الأصوات المدلى بها	394
– الأغلبية المطلوبة	198
– السيد م. سنجراني (باكستان)	52
– السيد د. باتشيكو (البرتغال)	222
– السيد أ. سيدوف (أوزبكستان)	67
– السيدة س. عطاالله جان (كندا)	53

وبما أن السيد د. باتشيكو حصل على الأغلبية المطلقة من الأصوات المدلى بها، انتخب لتولي مهام رئيس الاتحاد البرلماني الدولي لفترة 2020 – 2023.

وقدم **الرئيس** تهانيه للسيد باتشيكو على انتخابه.

وذكر **السيد د. باتشيكو** (البرتغال) أنه كان شرفاً له أن ينتخب رئيس للاتحاد البرلماني الدولي. لقد انتخب بفضل دعم زملاء من مختلف البلدان العديدة، والقارات. سيكون رئيساً للمنظمة بأكملها، وسيعمل بشكل وثيق مع الجميع. من خلال العمل معاً، سيصبح الاتحاد البرلماني الدولي أقوى. شكلت الدبلوماسية البرلمانية الأساس لحل المشاكل العالمية مثل الفقر، وتغير المناخ، والإرهاب، والتعصب. تقدم بالشكر إلى الأعضاء لمنحه ثقتهم، لا سيما البلدان الناطقة باللغة البرتغالية. كما توجه بالشكر إلى رئيس البرلمان البرتغالي الذي قدم ترشيحه، وموظفيه.

وتقدم **السيد م. سنجراني** (باكستان) بالتهاني إلى السيد باتشيكو. وأعرب عن التزامه واستعداده للعمل مع الرئيس المنتخب حديثاً، وجميع البرلمانات الأعضاء. كما هنّأ الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي على إجراء الانتخابات في أوقات لم يسبق لها مثيل.

ينبغي على البرلمانات أن تتِّحد خلال الأزمة الراهنة لخدمة الشعوب التي تمثلها.

واختتمت الجلسة عند الساعة 17:25 بتوقيت وسط أوروبا.

الجلسة الثالثة

الثلاثاء، 3 تشرين الثاني/ نوفمبر

افتتحت الجلسة عند الساعة 14:05 بتوقيت وسط أوروبا على منصة Interprefy المخصصة لعقد المؤتمرات عن طريق الفيديو، وترأسها السيد شين غومين (الصين)، نائب رئيس اللجنة التنفيذية، ورئيس الاتحاد البرلماني الدولي بالإنابة.

البند 5 من جدول الأعمال (تابع)

انتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي

دعا **رئيس الجلسة** الرئيس المنتخب حديثاً، السيد د. باتشيكو (البرتغال) ليدلي بخطاب قبوله الرسمي. سيأتي بثروة من خبرته إلى الاتحاد البرلماني الدولي. يؤمن إيماناً قوياً بالمنظمة، معتبراً أنها المنبر المثالي الذي يخدم من خلاله البشرية، ويتصدى للتحديات العالمية.

وتوجه **السيد د. باتشيكو** (البرتغال) بالشكر إلى عدد من الأشخاص، والمؤسسات الذين دعموا ترشحه، بمن فيهم رئيس البرلمان البرتغالي، والبرلمان البرتغالي بذاته، والوفد البرتغالي إلى الاتحاد البرلماني الدولي، وفريقه البرلماني، والحكومة البرتغالية، والبرلمانيين من حول العالم، لا سيما أولئك الذين هم من البلدان الناطقة باللغة البرتغالية، وعائلته.

وجرى انتخابه في وقت استثنائي تمر به البشرية. أبرزت الجائحة كيف كان العالم مترابطاً، وكيف ينبغي أن تتحد البلدان للتغلب على المشاكل.

شكّل الاتحاد البرلماني الدولي التعبير الأسمى للدبلوماسية البرلمانية. مع 130 عاماً من تاريخه الحافل بالدفاع عن الديمقراطية، والحرية، وسيادة القانون، وشكّل منتدى يجتمع من خلاله برلمانيين للتصدي للتحديات العالمية. في الوقت عينه، ينبغي على المنظمة أن تواصل التحديث والتكيّف. اعتبر العام 2020 المثال الجيد لكيفية تكيّف الاتحاد البرلماني الدولي ضمن إطار جديد، وغير مسبوق.

وبالرغم من الظروف غير المسبوقة، يجب أن يبدأ الاتحاد البرلماني الدولي بالعمل من أجل حياة ما بعد كوفيد-19. يجب ألا يفقد التركيز عن حماية قيمه. ينبغي العودة إلى الأساسيات، واتخاذ إجراءات ملموسة، وتعزيز التغير الفعلي، وتحقيق النتائج الحقيقية. عندها فحسب سيكون من الممكن توفير ديمقراطية تتحلى بشمولية أكثر، ومعالجة المشاكل مثل العنصرية، والهجرة، وتغير المناخ، وحقوق النساء، وتمكين الشباب. عندها فحسب يمكن للاتحاد البرلماني الدولي تحقيق المكانة الذي يطمح إلى التوصل إليها على الصعيد الدولي. عندها فحسب يمكن للبلدان أن تشعر بأنها مهمة. وبالفعل، لم يكن كافياً مجرد الموافقة على الحلول.

وبصفته رئيساً، سيظل الشخص عينه. سيظل يحب الاتحاد البرلماني الدولي، وجاهزاً لمساعدة الجميع. دعا زملائه البرلمانيين إلى دعمه. كما تمنى الاستفادة من خبرة الرؤساء السابقين، والتزام الأمانة العامة، ودعمها.

وحثّ الأعضاء على منح الطاقة اللازمة للاتحاد البرلماني الدولي، والعمل نحو تعزيز المنظمة. سيبدأ الاتحاد البرلماني الدولي، وأعضائه، معاً، بمرحلة جديدة تتسم بالتعاون الوثيق مع الأمم المتحدة. معاً، يصبح الاتحاد البرلماني الدولي أقوى.

وهنأت **السيدة س. كيهيكا** (كينيا) السيد باتشيكو على انتخابه رئيساً للاتحاد البرلماني الدولي، متحدثة باسم مكتب النساء البرلمانيات. اعتبرت الانتخاب عبر الإنترنت إنجازاً تاريخياً للاتحاد البرلماني الدولي. وتمثل الإنجاز الآخر بنسبة النساء الأعضاء المشاركات في الجلسة الافتراضية للمجلس الحاكم (40%). حثت السيد باتشيكو على المحافظة على هذه النسبة أو حتى زيادتها في جميع اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي، وتمكين المشاركة السياسية للنساء، وقيادتهن عموماً.

وشكلت الذكرى السنوية الـ 25 لإعلان ومنهاج عمل بيجين فرصة لتقييم التقدم، والنكسات بشأن كيفية تحقيق المساواة الجندرية. يجب على السيد باتشيكو أن يركز اهتمامه، وعمله على خمسة أهداف رئيسية: (1) تعزيز التكافؤ الجندري في البرلمانات، وفي الاتحاد البرلماني الدولي؛ و(2) وضع حقوق النساء والفتيات وتمكينهن في محور الجهود لمواجهة أزمة كوفيد-19، وإعادة بناء الاقتصادات؛ و(3) دعم القضاء على التمييز ضد النساء والفتيات في القانون؛ و(4) إدانة جميع أشكال العنف ضد النساء، بما فيها في البرلمانات ومكافحتها؛ و(5) مشاركة الرجال في الجهود المذكورة أعلاه، واستثمار الطاقة، والمال في المساواة الجندرية.

وهنأ **السيد م. بوفا** (سورينام) السيد باتشيكو على انتخابه، متحدثاً باسم منتدى البرلمانيين الشباب. وأعرب عن أمله في مواصلة تحديث العمل في الاتحاد البرلماني الدولي، بما في ذلك من خلال الدعوة إلى استخدام

التقنيات الجديدة. بالإضافة إلى ذلك، حثّ السيد باتشيكو على أن يكون مناصراً لمشاركة الشباب في الاتحاد البرلماني الدولي، وفي برلماناته الأعضاء. تميز الاتحاد البرلماني الدولي بِسجل 10 سنوات من دعم مشاركة الشباب في البرلمان. لقد تحقق من الحواجز التي تمنع الرجال والنساء من التواجد في المنصب، وجمع الأدلة حول تمثيل الشباب في البرلمان، ووفر توجيه السياسة لتعزيز مشاركة الشباب. بالرغم من ذلك، لقد بطء التقدم المحرز، وحان الوقت لتكثيف تلك الجهود.

وأعرب **السيد ب. كتجافيفي** (ناميبيا) عن تقديره للجهود التي بذلها الاتحاد البرلماني الدولي لتنظيم الدورة الافتراضية للمجلس الحاكم، متحدثاً باسم المجموعة الإفريقية. هنّأ السيد باتشيكو على انتخابه. تمتعت المنطقة الإفريقية بعرض كبير لتقدمه للرئيس المنتخب حديثاً فيما يتعلق بالدعم، والتعاون، وتطلعت إلى العمل معه.

وهنأ **معالي الدكتور علي راشد النعيمي** (دولة الإمارات العربية المتحدة) السيد باتشيكو على انتخابه في هذا الوقت العصيب، متحدثاً باسم المجموعة العربية. علقت المجموعة العربية آمالها على الرئيس الجديد، وأعادت التأكيد على دعمها له. يتمتع السيد باتشيكو بالكثير من الخبرة في البرلمان البرتغالي مما سيفيد الاتحاد البرلماني الدولي إلى حدٍّ كبير.

وخلال السنوات القليلة القادمة، ينبغي على الاتحاد البرلماني الدولي التركيز على المسائل مثل تغير المناخ، والفقر، والبطالة، والسلام الدولي. كان من المهم إعطاء الأولوية للقضية الفلسطينية. ينبغي التوصل إلى حلّ الدولتين سعياً إلى ضمان تحقيق العدالة للشعب الفلسطيني. دعت الحاجة أيضاً إلى تحديث الاتحاد البرلماني الدولي لبرامجه، والارتقاء بها.

وأعرب **السيد شين فولي** (الصين) عن أحر تهانيه للرئيس المنتخب حديثاً، السيد باتشيكو، متحدثاً باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ.

شهد العالم تغيرات غير مسبوقة نتيجة لكوفيد-19. أظهرت الجائحة أن مصالح مختلف البلدان، وعقودها الآجلة مرتبطة ارتباطاً وثيقاً. ينبغي أن تتّحد البلدان بروح الاتحاد، وتتعاون للوقوف بوجه التهديدات، والتحديات العالمية.

وسيدفع السيد باتشيكو الاتحاد البرلماني الدولي نحو المزيد من النجاح، مساهماً بذلك بطريقة كبيرة في السلام العالمي، والتنمية. كان من المهم مواصلة دعم تعددية الأطراف، وتعزيز فلسفة متمحورة حول الإنسان. ينبغي أن تضاعف المنظمة جهودها في مجالات مثل التنمية المستدامة، ومكافحة الإرهاب. دعت الحاجة أيضاً

إلى بناء حكمة المشرعين، وسلطتهم سعياً إلى تحقيق المزيد من المنافع الملموسة للشعوب حول العالم. سيدعم برلمان الصين السيد باتشيكو في عمله عبر تعزيز تعاونه مع الاتحاد البرلماني الدولي، والبرلمانات الأعضاء فيه.

وأعرب **السيد ك. كوساتشيف** (روسيا الاتحادية) عن أحر تهانيه للسيد باتشيكو على نصره الحاسم، متحدثاً باسم مجموعة أوراسيا. كان أمامه فصل جديد للرئيس الجديد، وللاتحاد البرلماني الدولي. وأَمِل أن يتحلى التعاون بالإيجابية، والإنتاجية كما كان على الدوام. وتطلع إلى العمل مع السيد باتشيكو لتنظيم المؤتمر المنظم من الأمم المتحدة – الاتحاد البرلماني الدولي حول الحوار بين الأديان، وبين الأعراق الذي سيعقد في روسيا الاتحادية في العام 2022. كما أنه سيبقي في اعتباره أن السيد باتشيكو وعد بدعم مبدأ التناوب في قيادة الاتحاد البرلماني الدولي، مما سيعيد التوازن بين المجموعات الجيوسياسية.

وهنأت **السيدة ر. كافاكسي كان** (تركيا) السيد باتشيكو على انتخابه، وأعربت عن أملها في أن تتكلل رئاسته بالنجاح. يُعتبر الاتحاد البرلماني الدولي منظمة بالغة الأهمية، وفريدة حيث تمثل تقريباً العالم بأكمله من خلال الأعضاء البرلمانيين المنتمين إليها. بالتالي، احتاج إلى المزيد من المكانة، والاعتراف، والأهمية على الصعيد الدولي. تتطلع إلى العمل مع الرئيس المنتخب حديثاً، وإنها مستعدة لتقدم له الدعم.

وأفاد **السيد د. ماكغوينتي** (كندا) أنه حظي بشرف وامتياز للعمل مع السيد باتشيكو على مدى السنوات العديدة الماضية، لا سيما ضمن مجموعة 12+. توجه بالشكر إلى السيد باتشيكو لخدمته، وتفانيه المتواصلين. يحتاج العالم إلى الاتحاد البرلماني الدولي، وينبغي أن يحافظ على أهميته. يجب أن يركز على مسائل مهمة مثل حقوق الإنسان، والتنمية المستدامة. يجب تناول نتائجه، وقراراته، وتوصياته على الصعيدين الوطني، والإقليمي. وتمنى للسيد باتشيكو النجاح خلال المضي قدماً، وسيقدم له دعمه عند الحاجة.

وقدم **السيد م. نادير** (غويانا) تهانيه للسيد باتشيكو الذي يمتلك مسيرة سياسية مذهلة، والأهم التزام كبير لحقوق الإنسان، والديمقراطية. يتعهد برلمان غويانا بتقديم دعمه إلى الرئيس المنتخب حديثاً، ويتطلع إلى العمل معه، لا سيما فيما يتعلق بمسائل مثل حقوق النساء، وتمكين الشباب. لن يخدم السيد باتشيكو بعد الآن شعب البرتغال فحسب، بل شعوب العالم كله.

وتمنت **السيدة م. إيسبينياليس** (نيكارغوا) النجاح للسيد باتشيكو. كان من المهم أنه كان رئيساً حَكَمَ للجميع. تحت قيادته، يجب أن يبقى الاتحاد البرلماني الدولي حيادياً، ويقيم العدل على نحو متوازن، والاعتراف بحق الشعب في تقرير مصيره. سيعمل برلمان نيكارغوا مع السيد باتشيكو لتحقيق السلام، والازدهار، واقتصاد مزدهر.

وهنأت **السيدة أ. جيركنز** (هولندا) السيد باتشيكو على انتخابه، متحدثة باسم مجموعة 12+. كان السيد باتشيكو دبلوماسياً، وعادلاً، وشفافاً بصفته رئيساً لمجموعة 12+. وقد استرشد بالمبادئ الأساسية للاتحاد البرلماني

الدولي، ولطالما أولى اهتمامه لها. أمِلت أن يقود الاتحاد البرلماني الدولي بالطريقة عينها. يواجه العالم العديد من التحديات، بما فيها الإرهاب، وكوفيد-19، والاحتباس الحراري، وانتهاكات حقوق الإنسان. يجب أن يكرس السيد باتشيكو قيادته نحو التصدي لهذه التحديات. تتعهد مجموعة 12+ بدعم السيد باتشيكو.

وهنأ **السيد ن. باكو-أريفاري** (بنين) السيد باتشيكو على انتخابه، متحدثاً باسم لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين. تحلى السيد باتشيكو بالتزام قوي لمثُل الاتحاد البرلماني الدولي العليا، مثل الديمقراطية، والسلام، وحقوق الإنسان، لا سيما حقوق الإنسان للبرلمانيين، وكان مستعداً للمشاركة في تعاون فعال. كما رغب في الاعتراف بالرئيسة السابقة، السيدة غ. كويفاس بارون (المكسيك) لتوافرها، والتزامها الثابت في الدفاع عن حقوق الإنسان للبرلمانيين.

وهنأ **السيد ب. للانو** (الباراغوي) السيد باتشيكو على انتخابه، متحدثاً باسم مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي. أحضر السيد باتشيكو ثروة من الخبرات، والمعرفة للاتحاد البرلماني الدولي. تحت قيادته، سيواصل البرلمانيون العمل على أهداف مختلفة من الاتحاد البرلماني الدولي. تكرست مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي للعمل بشكل وثيق وفعال مع الرئيس المنتخب حديثاً، وتمنى له النجاح.

وهنأت **السيدة م. بابا موسى** (بنين) السيد باتشيكو على انتخابه، وطلبت منه التصدي للتحديات مثل انعدام المساواة، والعدالة، والتنمية المستدامة، لا سيما في البلدان الأصغر. كما هنأت الرئيسة السابقة، السيد غ. كويفاس بارون (المكسيك).

وهنأت **ممثلة عن أنغولا** السيد باتشيكو على انتخابه، وتعهدت بتقديم الدعم له. كانت متأكدة أنه سيملأ مكان الرئيسة السابقة بفضل خبرته، وتاريخه في الاتحاد البرلماني الدولي. سيأخذ السيد باتشيكو الاتحاد البرلماني الدولي إلى آفاق جديدة، لا سيما في مسائل مثل الدبلوماسية البرلمانية، والتنمية المستدامة، وتمكين الشباب، ومشاركة النساء. تعتمد البرتغال، والبلدان الناطقة باللغة البرتغالية عليه.

وقدم **الأمين العام** أحر تهانيه للسيد باتشيكو على نصره المكتسب بجهد. تحمل السيد باتشيكو مسؤولية ضخمة. يثق الأعضاء في السيد باتشيكو وقدموا توقعاتهم. إن الأمين العام متأكدٌ أن السيد باتشيكو سيحقق هذه التوقعات، ويستحق هذه الثقة.

وأرادت الأمانة العامة إعادة التأكيد على التزامها لدعم السيد باتشيكو إذ أعطى تعبيراً ملموساً لرؤيته، وتناول الاتحاد البرلماني الدولي التحديات العالمية. وأعرب الأمين العام عن أمله في تحقيق وحدة الهدف، وتلاقي الأفكار مع الرئيس. كان من المهم العمل من أجل المثُل العليا للاتحاد البرلماني الدولي وفق الآباء المؤسسين، لا سيما السلام، والأمن، والديمقراطية، والبرلمانات القوية. وبصورة جماعية، يمكن للرئيس، والأمانة العامة، والبرلمانات الأعضاء أخذ الاتحاد البرلماني الدولي إلى آفاق جديدة.

وهنأ **ممثل عن الجمهورية الإسلامية الإيرانية** السيد باتشيكو على انتخابه. واعتبر الاتحاد البرلماني الدولي الرائد في الدبلوماسية البرلمانية. ساهم بشكل كبير فيما يتعلق بدعم الديمقراطية، والسلام، والأمن، والعدالة، والمساواة، والتنمية المستدامة حول العالم. يرجع الأمر إلى الاتحاد البرلماني الدولي لتعزيز الدبلوماسية البرلمانية كعملية تكميلية للدبلوماسية الحكومية الدولية.

وينبغي على السيد باتشيكو اتخاذ قرارات حاسمة لحل العديد من مشاكل العالم بطريقة شفافة، وشاملة. يجب عليه أن يتصدى للفقر؛ وتفكيك الأنظمة الاقتصادية والمالية الدولية غير العادلة التي أدت إلى تراجع في التنمية؛ وتحدي سياسات الهيمنة لبعض القوى الأساسية ومنع فرض العقوبات الأحادية؛ وإدانة الاحتلال، لا سيما في دولة فلسطين؛ ومواجهة التدمير البيئي، ومعارضة جميع أشكال الإرهاب، والتصدي لعدم الامتثال للاتفاقات العالمية؛ والتصدي لانتهاكات حقوق الإنسان وحرية التعبير.

وإن الجمهورية الإسلامية الإيرانية مستعدة للعمل مع السيد باتشيكو في سبيل التوصل إلى هذه الأهداف.

وأفاد **السيد د. باتشيكو** (البرتغال) أن بلده شهد ثورة دامت 40 عاماً أدت إلى الانتقال من الديكتاتورية إلى الديمقراطية. ضمن هذا الإطار، تعلم أهمية القيم مثل الديمقراطية، والحرية، وسيادة القانون. هذه القيم هي في صميم الاتحاد البرلماني الدولي.

ويتعذر التكلم عن الديمقراطية من دون الدفاع عن حقوق الإنسان للبرلمانيين. ولهذا السبب، تتحلى لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين بالأهمية. بالإضافة إلى ذلك، ينبغي أن تكون الديمقراطية شاملة، لا سيما للنساء، والشباب. كان العضو البرلماني الأصغر سناً عندما انتُخب للمرة الأولى ويعرف جيداً قيمة البرلمانيين الشباب. بالطبع، غالباً ما يجلب الشباب مختلف وجهات النظر، والحلول للمشاكل. كان لدى النساء أيضاً وجهات نظر مختلفة جعلت مساهماتهن أساسية. كان مسروراً بالقول إن نسبة تمثيل النساء في البرلمان البرتغالي ارتفعت من 10% إلى 35% خلال مسيرته المهنية.

ولقد أظهرت الجائحة أن جميع البلدان متداخلة. بالتالي، شكلت تعددية الأطراف، والدبلوماسية البرلمانية أهمية بالغة. وتتمثل الطريقة الأفضل لإيجاد الحلول بالمشاركة في النقاش، والأخذ في الاعتبار مختلف وجهات النظر. كان مسؤولاً عن تعزيز هذا النوع من النقاش. بالفعل، تحمل مسؤولية كبيرة. كان العالم يواجه العديد من المشاكل. بذل قصارى جهده لحل هذه المشاكل، وترك الاتحاد البرلماني الدولي أقوى مما تسلمه.

وتوجه بالشكر إلى الأمانة العامة لتنظيم الانتخابات في وقت عصيب مماثل. شعر بالفخر لتمثيل الاتحاد البرلماني الدولي. بقي الشخص عينه، ووعد أن يعمل بجهد للاتحاد البرلماني الدولي، وللعالم أجمع. كما حث جميع الأعضاء على العمل معاً. وبالتالي، أصبح الاتحاد البرلماني الدولي أقوى.

البند 9 من جدول الأعمال

تقرير موجز عن لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين

أفاد **الرئيس** أن المجلس الحاكم سيستمع إلى تقرير موجز عن أنشطة لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين، وسيتم دعوته إلى اعتماد عدد من القرارات ذات الصلة. عقدت اللجنة دورتها الـ 162 عبر الإنترنت من 22 إلى 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2020.

وذكر **السيد ن. باكو-أريفاري** (بنين)، رئيس لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين، أن اللجنة عقدت اجتماعات افتراضية خلال أزمة كوفيد-19. اجتمعت في أيار/ مايو 2020 للنظر في القضايا الملحة وكذلك، على مدار الأسبوعيين الماضيين للنظر في القضايا الجديدة، والقضايا الخاضعة لتطورات جديدة. وتماماً، تناولت اللجنة ملف 511 برلمانياً. تعذّر إدراجها جميعها في تقريره. لكن يجب أن يبقى المجلس الحاكم مطمئناً أن اللجنة كانت تعمل على جميع الملفات. في اجتماعها الأخير، نظرت اللجنة في وضع 279 برلمانياً من 19 بلداً بما في ذلك 12 شكوى جديدة فيما يتعلق بـ 70 برلمانياً. اعتمدت قرارات القبول لبعض من القضايا الجديدة، لا سيما كولومبيا، ومنغوليا، وباكستان، والجمهورية اليمنية. سيقدم في تقريره وضع 185 برلمانياً من 16 بلداً، والقرارات المتخذة في هذا الخصوص.

القضايا في إفريقيا

ساحل العاج

نظرت اللجنة في قضية السيد ج. سورو، الرئيس السابق للجمعية الوطنية لساحل العاج. لقد انحرم السيد سورو من حقوقه المدنية، والسياسية، لا سيما حقه في الترشح بالانتخابات الرئاسية الأخيرة التي جرت في 31 تشرين الأول/ أكتوبر 2020.

بالإضافة إلى ذلك، كانت اللجنة قلقة إزاء احتجاز برلمانيّ آخر من ساحل العاج، السيد أ. لوبونيون، لا سيما ضمن إطار جائحة كوفيد-19. افتقرت الإجراءات التعسفية الموجهة ضده إلى أي دليل مادي. أحاطت اللجنة علماً بواقع أن أعضاء البرلمان الأربعة الآخرين أفرج عنهم، ودعت السلطات إلى الإفراج عن السيد لوبونيون فوراً.

جمهورية كونغو الديمقراطية

نظرت اللجنة للمرة الأولى في قضية السيد ج. مامبا، برلماني كونغولي، وعضو من المعارضة. كان السيد مامبا في المنفى خوفاً من اعتقاله، ومحاكمته، والحكم التعسفي عليه لممارسة حقوقه بصفته برلمانياً. أحاطت اللجنة علماً بالخطوات الإيجابية التي اتخذتها الجمعية الوطنية لجمهورية كونغو الديمقراطية، لكن أشارت إلى أن هذه الخطوات ما زالت غير كافية. دعت السلطات إلى حماية حقوق السيد مامبا.

الغابون

إن السيد ج. ندوندانغوي، عضو برلمان من الغابون، محتجز في حبس انفرادي منذ 9 كانون الثاني/ يناير 2020. أعلنت اللجنة قبول قضيته، وأعربت عن قلقها إزاء ظروف احتجازه. دعت سلطات الغابون إلى حماية حقوق السيد ندوندانغوي، لا سيما ضمن إطار الجائحة. كما تود اللجنة أن تحصل على معلومات لتبرير كل من الادعاءات الموجهة ضد السيد ندوندانغوي، محددة الإجراء البرلماني المستخدم لرفع حصانته البرلمانية، والإجراءات المستخدمة للتحقيق في ادعاءات التعذيب، والتهديدات.

أوغندا

نظرت اللجنة في حالة أخرى: البرلمانيون الأوغنديون الخمسة الذين تم توقيفهم خلال انتخابات فرعية في بلدية أروا في آب/ أغسطس 2018. واجه البرلمانيون التعذيب لدى احتجازهم، واتُهموا بالخيانة، جريمة تعاقب بالموت في أوغندا. بمساعدة رئيس البرلمان، تمكن الاتحاد البرلماني الدولي من إرسال وفد إلى أوغندا في كانون الثاني/ يناير 2020، سعياً إلى جمع معلومات أولية. بالرغم من ذلك، قرر وفد أوغندا عدم الاجتماع مع اللجنة افتراضياً في دورتها الأخيرة. ينبغي أن يستخدم برلمان أوغندا سلطته لإيجاد حل مرضي للقضايا المذكورة أعلاه، الذي بدوره يساعد في تعزيز البرلمان. ظلت اللجنة تحت تصرف البرلمان.

جمهورية تنزانيا الاتحادية

قدمت للمرة الأولى قضية السيد ت. ليسو، عضو قديم في المعارضة. تعرض السيد ليسو باستمرار للتخويف من حكومة تنزانيا التي لطالما ناقدها. في 7 أيلول/ سبتمبر 2017، نجا السيد ليسو من محاولة اغتيال تمت على يد مهاجمين مسلحين ببنادق من طراز AK -47. بالرغم من إصابته بـ 16 طلقة، لقد نجا. بعد أن أمضى السيد ليسو ثلاث سنوات في المنفى، حيث تلقى العلاج الطبي، عاد إلى تنزانيا في تموز/ يوليو 2020 للترشح إلى الانتخابات الرئاسية. منذ عودته، تعرض للمزيد من التهديدات، والتخويف. حثت اللجنة سلطات تنزانيا على إجراء تحقيق شامل، وفعال لمحاولة الاغتيال، والتهديدات وأعمال التخويف الأخيرة التي ما زالت من دون عقاب.

زيمبابوي

نظرت اللجنة في قضية السيدة ج. ماموميي، واحدة من أصغر أعضاء برلمان زيمبابوي. في 13 أيار/ مايو 2020، خُطفت السيدة ج. ماموميي، واثنتان من زميلاتها، وتعرضن للتعذيب، والتحرش الجنسي خلال فترة 24 ساعة من الاحتجاز التعسفي. بعد أن تقدمت السيدة ماموميي بهذه الادعاءات القوية، واتهمت بأنها اخترعت قصة خطفها. أعلنت اللجنة عن قبول القضية وأعربت عن بالغ قلقها. دعت سلطات زيمبابوي إلى بذل كل جهد ممكن لحماية حقوق السيدة ماموميي، وإجراء تحقيق فعال، ومستقل، وتقديم الجناة إلى العدالة.

القضايا في الأمريكيتين

البرازيل

تعرض السيد د. ميرندا، برلماني برازيلي، إلى المضايقات، والتهديد بالقتل نتيجة لميوله الجنسي، ودعمه لحقوق الأقليات، بما في ذلك حقوق المثليات والمثليين، مزدوجي الميل الجنسي، والمتحولين جنسياً، وثنائيي الجنس. قد ادعي أن حياة السيد ميرندا كانت في خطر نظراً إلى قتل زميله، ورفيقه، السيد م. فرانكو. أعلنت اللجنة قبول القضية. كما دعت السلطات البرازيلية إلى تحديد المسؤولين، ووضع حد للإفلات من العقاب، وتوفير المعلومات حول التدابير المتخذة لحماية السيد ميرندا.

جمهورية فنزويلا البوليفارية

نظرت اللجنة في القضايا الفردية لـ 134 برلمانياً من المعارضة من جمهورية فنزويلا البوليفارية. كان الوضع مقلقاً للغاية. تعرض العديد من البرلمانيين باستمرار لانتهاكات جسيمة، مثل التعذيب، والمضايقة، والتهديدات، والوصم على أساس آرائهم السياسية. قام بهذه الأفعال عناصر تابعة للدولة، وجماعات شبه عسكرية، وجماعات عنيفة مؤلفة من داعمين للحكومة. أدانت اللجنة بشدة القمع الخطير للبرلمانيين. كما أدانت التدابير العديدة التي اتخذتها السلطتان التنفيذية، والقضائية لتقويض سلامة الجمعية الوطنية واستقلاليتها. كان الوضع محاولة واضحة للوقوف ضد إرادة الشعب كما ظهر في انتخابات كانون الأول/ ديسمبر 2005.

وكانت الانتخابات الجديدة ستجرى في 6 كانون الأول/ ديسمبر 2020. دعت اللجنة السلطات الفنزويلية إلى الامتناع عن أي أعمال قد تنتهك حقوق الأعضاء الحاليين في الجمعية الوطنية. أعربت اللجنة عن بالغ قلقها إزاء القيود النافذة حالياً، والإطار المؤسسي السائد في الانتخابات المقبلة التي لم تتوفر الشروط العادلة فيها. يجب أن يمارس أعضاء المعارضة حقهم في المشاركة في الشؤون العامة في الطريقة عينها التي يشارك فيها أعضاء الحزب في السلطة. ينبغي أن تتخذ السلطات جميع التدابير اللازمة لحل القضايا المذكورة أعلاه من دون تأخير.

ودعت اللجنة جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، والمراقبين الدائمين فيه، والجمعيات البرلمانية، ومنظمات حقوق الإنسان الدولية إلى ضمان أن الإجراءات الملموسة متخذة لحل القضايا الفردية المعروضة على اللجنة، والتوصل إلى حل مستدام للأزمات السياسية التي تحصل في جمهورية فنزويلا البوليفارية.

القضايا في آسيا

منغوليا

تعتبر قضية السيد س. زوريغ من منغوليا من أكثر القضايا الرمزية المعروضة على اللجنة. قتل السيد زوريغ منذ أكثر من 20 عاماً لكن لم يتم حلّ القضية بعد. والأسوأ أنه تم سجن أشخاص بريئين عمداً، وتم تعذيبهم لتبرير الجريمة. يجب أن تتناول السلطات القضية على أنها أولوية، وإحضار الأشخاص المسؤولين إلى العدالة. لن تتخلى اللجنة عن القضية إلا عندما تتوصل إلى حلول.

الفلبين

بقيت السيدة ل. دي ليما، سيناتور وناشطة في مجال حقوق الإنسان من الفلبين، ثلاث سنوات ونصف رهن الاحتجاز من دون أي دليل حقيقي مقدم ضدها. كانت اللجنة مقتنعة أن الإجراءات الجنائية متخذة ضدها بسبب معارضتها الشرسة للطريقة التي اعتمدها الرئيس دوتيرتيه في حربه ضد المخدرات. يجب على السلطات الفلبينية إطلاق سراح السيدة دي ليما فوراً، وإسقاط التهم الموجهة ضدها. في الوقت عينه، دعت اللجنة مجلس الشيوخ في الفلبين إلى اعتماد موقف أقوى إزاء عودة السيد دي ليما إلى العمل.

القضايا في أوروبا

بيلاروسيا

تعتبر قضية السيد ف. غونشار الذي فقد في 16 أيلول/ سبتمبر 1999 في بيلاروسيا القضية الرمزية الأخرى المعروضة على اللجنة. فُقِد عشية الجلسة البرلمانية التي كان سيقدم خلالها معلومات تدين الرئيس لوكاسشنكو. حصلت اللجنة على معلومات موثوقة تظهر أن الدولة مسؤولة مباشرة عن اختفائه. كان من المؤسف ألا يوافق برلمان بيلاروسيا على مشاركته في جلسة الاستماع. دعت اللجنة السلطات إلى تقديم شرح موثوق عن الوقائع، وإجراء تحقيق مستقل فعّال لكشف الحقيقة، ووضع حد للإفلات من العقاب. يجب أن تسمح السلطات للاتحاد البرلماني الدولي بإجراء بعثة للكشف عن معلومات جديدة. ينبغي على جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، والمنظمات ذات الصلة أن يتخذوا إجراءات ملموسة لضمان أن العدالة أخذت مجراها.

القضايا في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا

دولة فلسطين

نظرت اللجنة في قضية السيد مروان البرغوثي، والسيد أحمد سعدات، برلمانيين سابقين اثنين من دولة فلسطين، احتجزتهما إسرائيل بعد محاكمات غير عادلة. أعربت اللجنة عن قلقها إزاء الرجلين في ضوء جائحة كوفيد-19. دعت السلطات الإسرائيلية إلى إطلاق سراحهما، وتقديم المعلومات فيما يتعلق بظروف احتجازهما الحالية.

جمهورية مصر العربية

أخيراً، أودت اللجنة أن تعرض قضية السيد مصطفى النجار المفقود، وهو برلماني سابق من جمهورية مصر العربية. أعربت اللجنة عن قلقها خاصة لأن السلطات المصرية لم تكن تجري أي تحقيق عن اختفائه. حكم على السيد مصطفى النجار ثلاث سنوات في السجن لأنه عبّر عن رأيه، لكنه لم يقضِ عقوبته خوفاً مما قد يحصل له وهو رهن الاحتجاز. يجب أن تجري السلطات المصرية تحقيقاً عن اختفائه، وتتخذ التدابير الأساسية لإيجاده.

وعلى مدار الخمسة أشهر الماضية، أرسلت اللجنة أربعة رسائل إلى السلطات المصرية وكذلك دعوة للمشاركة في جلسة استماع عبر الإنترنت. بالرغم من ذلك، لم تتلقَ اللجنة رداً حتى 2 تشرين الثاني/ نوفمبر 2020. احتوى الرد على بعض التحفظات فيما يتعلق بالقرار المتخذ بشأن السيد مصطفى النجار. ستذكر التحفظات في الصيغة النهائية.

وفي الختام، ينبغي أن تظل حقوق الإنسان أولوية خلال الأزمة الصحية. ينبغي ألا تكون التدابير المتخذة لاحتواء الفيروس عذراً لانتهاك الحقوق الأساسية للبرلمانيين، والمواطنين عموماً. احتاج البرلمانيون إلى دعم الاتحاد البرلماني الدولي أكثر من أي وقت مضى خلال فترة الأزمة. تم حث أعضاء المجلس الحاكم على اعتماد قرارات لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين.

وذكر **الرئيس** أن الوقت كان غير كافي لأي نقاش متعمق عن التقرير. بالتالي، طلب من الأعضاء تقديم أي تحفظات، أو ملاحظات، أو اعتراضات خطية في وقت مسبق. حتى الآن، تلقى تحفظين خطيين من جمهورية مصر العربية، وزيمبابوي، ومراسلة تحتوي على معلومات إضافية من جمهورية الكونغو الديمقراطية. كانت التحفظات تقارير تبين اعتراضاً واضحاً بالنسبة إلى قرار معين، وسيشار إليها كتحفظٍ في الصفحة الأولى من هذا القرار،

وسيُخصص لها صفحة إلكترونية. اعتبر أن المجلس الحاكم يرغب في اعتماد سلسلة من القرارات التي قدمها رئيس لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين.

وقد تقرر ذلك.

ذكر **السيد أ. ديشتر** (إسرائيل) أن السيد مروان البرغوثي لم يعد برلمانياً لكنه إرهابي، وسجين. هو مسؤول عن مقتل خمسة أشخاص، وتم سجنه لأنه حصل على خمسة أحكام سجن مدى الحياة. لذلك، يجب إجراء أي إشراف دولي تحت اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وليس الاتحاد البرلماني الدولي. ينبغي أن يدافع الاتحاد البرلماني الدولي عن البرلمانيين، وليس الإرهابيين. كان من المهم حماية المدنيين.

وأفادت **السيدة رانيا علواني** (جمهورية مصر العربية) فيما يتعلق بقضية السيد مصطفى النجار أن القضية المطروحة مهمة. لكن لم تمنح السلطات المصرية بعد الوقت الكافي للرد على الاستفسارات. راحت تعمل السلطات بإيجابية، وبتعاون مع الاتحاد البرلماني الدولي بالرغم من أنها تحت الضغط بسبب الانتخابات البرلمانية. طلبت المزيد من الوقت كي يتم التحقيق بالمسألة على النحو الواجب.

وقال **السيد ج. موندندا** (زيمبابوي) أن الإجراءات القانونية الواجبة للمحاكم جارية فيما يتعلق بوضع السيدة ج. ماموميي. إنها حالياً خارج السجن بكفالة لكن يتعذر محاكمتها لأنها تعاني من مرض عقلي. إنه متفائل لأنها ستستجيب إلى العلاج لتمثل للمحاكمة في وقت لاحق.

ولقد كان خطأً أن يشجع برلمان زيمبابوي على عدم احترام فصل السلطات كما هو منصوص عليه في الدستور. بموجب فصل السلطات، يجب ألا يتدخل البرلمان في الإجراءات القانونية الواجبة للمحاكم إلا في حال كانت إساءة تطبيق أحكام العدالة واضحة أو معلنة. على النحو المماثل، كان خطأ تشجيع برلمان زيمبابوي على عدم احترام مبدأ القضية قيد نظر القضاء. كذلك، منع هذا المبدأ البرلمان من التدخل في الإجراءات القانونية الواجبة للمحاكم. وإلا، سيكون برلمان زيمبابوي على اطلاع لأي انتهاك من دون مبرر لحقوق السيدة ماموميي وحرياتها، وسيعلم اللجنة في حال تبين أمر ما.

وأشار **السيد س. بروسبيري** (جمهورية فنزويلا البوليفارية) إلى أن الجمعية الوطنية لفنزويلا هي الهيئة المستقلة الوحيدة الموجودة في البلد. ومع ذلك، تعرض أكثر من 150 من أعضائها للملاحقة، واحتُجزوا لمجرد أن لديهم آراء مختلفة. أعرب عن شكره للاتحاد البرلماني الدولي على دعمه. خلال الشهر الماضي، حصل أيضاً تزوير في الانتخابات في بلاده. بموجب الدستور، يجب على الجمعية الوطنية تعيين ممثلين عن المجلس الانتخابي الوطني، لكن بدلاً من ذلك، فرضت هذه التعيينات. ستتابع الجمعية الوطنية تمثيل الفنزواليين، والكفاح من أجل حقوق البرلمانيين.

وقال **السيد بلال قاسم** (دولة فلسطين) إن البيان الصادر عن السيد أ. ديشتر (إسرائيل) غير صحيح. لم يكن السيد مروان البرغوثي إرهابياً، لكنه مناضل من أجل الحرية، وناشط في مجال حقوق الإنسان، ورجل سلام. بالإضافة إلى ذلك، انتخبه الشعب الفلسطيني بطريقة ديمقراطية. كان من المهم للاتحاد البرلماني الدولي أن يزور السجناء الفلسطينيين. لكن رفضت السلطات الإسرائيلية القيام بهذه الزيارة. يكافح الفلسطينيون من أجل الحرية، والاستقلال، والسيادة. الإسرائيليون هم المتورطون في الأعمال الإرهابية.

ودعم **معالي الدكتور علي راشد النعيمي** (دولة الإمارات العربية المتحدة) موقف جمهورية مصر العربية. ينبغي أن تتفاعل جميع البلدان مع لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين على غرار جمهورية مصر العربية. ينبغي أن تخدم اللجنة شعوب العالم.

وردّ **السيد ن. باكو–أريفاري** (بنين)، رئيس لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين، على السيد أ. ديشتر (إسرائيل) أن أي حالة يكون فيها برلماني اعتُقل، أو حوكم، أو سُجن من دون رفع حصانته أو حصانتها أو من دون الضمانات اللازمة لمحاكمة عادلة اعتبرت قضية صالحة لتنظر اللجنة فيها. اعتُبرت قضية ذات أولوية إذ إن اللجنة لم تتلقَ رداً ملائماً من السلطات فيما يتعلق بالبرلماني المحتجز. يجب استعراض قضايا كهذه بشكل منتظم. لقد أرسلت اللجنة العديد من الرسائل إلى السلطات الإسرائيلية تطالبها بالسماح للاتحاد البرلماني الدولي بزيارة. يتمثل هدف الزيارة بمقابلة البرلمانيين المسجونين، واستعراض ظروف احتجازهم. كانت إسرائيل دولة ديمقراطية، مدافعة عن حقوق الإنسان، وعضواً فعالاً في الاتحاد البرلماني الدولي. لذلك، تتوقع اللجنة تماماً من السلطات الإسرائيلية أن تساعد الاتحاد البرلماني الدولي في تحقيق هذه الأهداف.

وأحاط علماً بالملاحظات التي أبدتها السيدة رانيا علواني (جمهورية مصر العربية) وتقدمت بالشكر إلى برلمانها لتعاونه الفعال. ستؤخذ في الاعتبار التعليقات التي أبداها السيد ج. مودندا (زيمبابوي) في مواصلة النظر في قضية السيدة ج. ماموميي.

رسائل خطية

أبدى **مجلس النواب في جمهورية مصر العربية** تحفظاً عن القرار الصادر فيما يتعلق بقضية السيد مصطفى النجار، مؤكداً أن لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين لم تمنحِ الوقت المعقول، والكافي للرد على الادعاءات. بحسب السلطات البرلمانية المصرية، يجري العمل لتوفير الوثائق المطلوبة، وترجمتها. كما وردت التعليقات، والتحفظات الشفوية التي أبداها السيد ج. مودندا (زيمبابوي) في رسالة خطية. ولم تعتبر المراسلة من جمهورية الكونغو الديمقراطية رداً مباشراً على القرار المتعلق بقضية هذا البلد بل جزء من الحوار المتواصل مع السلطات بخصوص هذه القضية.

البند 11 من جدول الأعمال

الاجتماعات البرلمانية الدولية المقبلة

(CL/206/11-P.1)

أفاد **الأمين العام** أنه ستعقد فئتان من الاجتماعات: الجمعيات التشريعية، والاجتماعات المتخصصة.

وبإشراف الجمعيات التشريعية، عرض برلمان المملكة المغربية استضافة الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي في مراكش في آذار/مارس 2021 لكنه طلب مؤخراً تأجيلها بسبب الغموض الذي يكتنف جائحة كوفيد-19. نتيجة لذلك، ستعقد الجمعية العامة في جنيف في أيار/ مايو أو حزيران/ يونيو 2021 بشرط أن تكون الجائحة تحت السيطرة. ستُعلم الأمانة العامة اللجنة التنفيذية عن أي تطورات بهذا الخصوص. كما تم تغيير موعد انعقاد الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي في كيغالي لـ 6-10 تشرين الثاني/نوفمبر 2021. وعرض برلمان إندونيسيا أن يستضيف الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي في نيسان/ أبريل 2022، وجرت النقاشات لمعرفة إمكانيات هذا العرض.

وستُنظم الاجتماعات المتخصصة افتراضياً بسبب الجائحة، ولتوفير التكاليف. ووضعت القائمة بالاجتماعات المتخصصة حتى العام 2022، وهدفت إلى مساعدة الأعضاء على التخطيط مسبقاً. في الجلسة السابقة للمجلس الحاكم، وافق على الموازنة للجزء الثاني للمؤتمر العالمي لرؤساء البرلمانات، والقمة الثالثة عشرة لرئيسات البرلمانات. كما ملأ بعض الشواغر في اللجنة التحضيرية. ورشح برلمان بلجيكا رئيسة برلمان امرأة واحدة لملء شاغر مجموعة 12+. بقيت شواغر لمجموعة أوراسيا، ومجموعة آسيا والمحيط الهادئ.

وستخصص موارد جميع الاجتماعات من الموازنة الرئيسية أو من التمويل الطوعي.

واعتبر **الرئيس** أن المجلس الحاكم رغب في الإحاطة علماً بالعرض من برلمان إندونيسيا، والموافقة على الترشيح من برلمان بلجيكا، والموافقة على الاجتماعات البرلمانية الدولية المقبلة المقررة.

وقد تقرر ذلك.

البند 12 من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بعضوية الاتحاد البرلماني الدولي: الوضع الخاص في مالي

(CL/206/12-P.1)

أفاد **الرئيس** أنه تمت دعوة المجلس الحاكم لاستعراض الوضع في مالي، واتخاذ قرار فيما يتعلق بعضوية البلد للاتحاد البرلماني الدولي. حدث انقلاب عسكري في 18 آب/ أغسطس 2020 مما أدى إلى حلّ الجمعية الوطنية.

وقال **الأمين العام** إن القوى العسكرية في مالي نظمت انقلاباً عسكرياً في 18 آب/ أغسطس 2020 بعد فترة من أزمات طويلة الأمد مع انتفاضات شعبية، وتمرد، وهجومات إرهابية، وكل أنواع الاضطرابات الاجتماعية. لقد حلّ الجيش المؤسسات، بما فيها الجمعية الوطنية، واعتقل الرئيس، ورئيس الوزراء، وأقام حكومة انتقالية. أدان الوضع المجتمع الدولي، بما فيه المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، والاتحاد الإفريقي، وسرعان ما تعرضت سلطات مالي الجديدة إلى الضغوطات، عبر العقوبات على سبيل المثال وغيرها من القيود. تحت هذه الضغوطات، عقدت السلطات الجديدة نقاشات مع مختلف القوى في البلد، وتوصلت إلى خطة انتقالية للعودة السريعة إلى الديمقراطية، والنظام الدستوري. تحسّن الوضع تدريجياً منذ آب/ أغسطس 2020 مع سلسلة من التدابير المتخذة، بما في ذلك إقامة مجلس انتقالي سيخدم كهيئة تشريعية خلال الفترة الانتقالية. يتوقع أن يكون المجلس الوطني الانتقالي لـ 18 شهراً بدلاً من الـ 3 سنوات المذكورة في البداية. بالإضافة إلى ذلك، كانت السلطات تقدم إلى تجمعات إقليمية، ولقد أفرجت عن الرئيس، ورئيس الوزراء. رحبت المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا، والاتحاد الإفريقي، ومجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بالتحسينات، مشيرة إلى أن السلطات تقوم بكل ما في وسعها لإعادة النظام.

وأصدر الاتحاد البرلماني الدولي بيان إدانة صارماً، يُعرب فيه عن مخاوفه إزاء وصول الجيش إلى السلطة بطريقة غير دستورية الذي تعارض مع القيم الديمقراطية. حث البيان السلطات على ضمان السلامة البدنية للقيادة السياسية، بما فيها أعضاء البرلمان. كما عرض الاتحاد البرلماني الدولي مساعدة سلطات مالي في العودة السريعة إلى الحكم الدستوري.

وتداولت اللجنة التنفيذية بشكل مستفيض بشأن الوضع في مالي خلال الجلستين اللتين انعقدتا في 31 آب/أغسطس، و30 تشرين الأول/أكتوبر 2020. استناداً إلى هذه المداولات، أوصى الأمين العام بأنه يجب ألا يعلق الاتحاد البرلماني الدولي حقوق عضوية مالي، بل يجب أن يرصد التطورات، ويعمل مع السلطات في سبيل العودة السريعة إلى الحكم الدستوري. تماشت التوصية مع النهج الذي اعتمده الاتحاد البرلماني الدولي سابقاً في تايلاند، وبوركينا فاسو، وجمهورية مصر العربية، والجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، وجمهورية السودان، والجمهورية التونسية، على سبيل المثال. كان الأمين العام على اتصال مع السلطات الجديدة التي أرسلت طلبين رسميين تطلب فيهما دعم الاتحاد البرلماني الدولي في انتقال مالي إلى الحكم الدستوري.

وصرح **الرئيس** أن اللجنة التنفيذية ناقشت الوضع في مالي في اجتماعيها اللذين انعقدا في 31 آب/ أغسطس 2020، و30 تشرين الأول/ أكتوبر 2020. في العادة يرافق الاتحاد البرلماني الدولي الأعضاء خلال الفترة الانتقالية، بحيث يساعدهم في إعادة الحكم الدستوري. سيطر أيضاً اتجاه إقليمي لصالح الإحاطة علماً بالتطورات، وتشجيع سلطات مالي الجديدة على العودة بسرعة إلى الحكم الدستوري الكامل. ضمن هذا الإطار، تمثلت توصية اللجنة التنفيذية بالمحافظة على عضوية مالي، وتشجيع الاتحاد البرلماني الدولي على العمل مع السلطات في سبيل العودة السريعة إلى الحكم الدستوري، بما في ذلك المساعدة في تصميم خارطة طريق. عهدت اللجنة التنفيذية بمهمة للأمين العام تتمثل بتنفيذ التوصية، وتقديم تقرير إلى مجالس الإدارة بشكل دوري.

وأفاد **معالي السيد سليمان شنين** (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية) أن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية تشارك حدودها مع مالي، وكذلك علاقات اجتماعية عميقة. نتيجة لذلك، كانت تدرك مدى خطورة الوضع. يمكن للوضع في مالي أن يكون فرصة للمجموعات الإرهابية لتحقيق المكاسب في المنطقة. حث الاتحاد البرلماني الدولي على أخذ الحذر عند التعامل مع مالي.

ولقد اتخذت مالي قراراً يتمثل بإنشاء مؤسسات سيادية. دعمت المنظمة، مثل الاتحاد الإفريقي، هذا القرار، وسلطت الضوء على الحاجة إلى مساعدة مالي طوال الوقت. ينبغي أن تتوصل مالي بذاتها إلى الحل بدعم من المجتمع الدولي لكن من دون تدخل. يجب أن تكون مالي متمكنة من الحفاظ على سيادتها. وإلا، هناك خطر تقويض دمقرطة العملية. قد تزيد أي أخطاء تحصل في مكافحة الإرهاب في تعقيد الوضع.

وفي العام 2015، وقعت الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية اتفاقاً للسلام مع مالي يمكنه تشكيل أساساً للحل. كان العديد من الجهات المعنية الأخرى تشارك في الحوار مع الاعتقاد أن الحلول السياسية كانت موجودة.

وتهدد استقرار الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية بسبب عدم إنشاء الدولة المركزية في مالي. نتيجة لذلك، دعم السيد سليمان شنين نهج الأمين العام. كانت مالي تتخذ خطوات إيجابية. ينبغي أن يدعم الاتحاد البرلماني الدولي الحكومة الجديدة، ويقدم المساعدة، ويظهر التضامن لا سيما ضمن إطار الجائحة. كذلك، ساعدت الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية مالي في حل الأزمة. تمثل الهدف بمساعدة البلد في العودة إلى الحكم الدستوري عبر الحوار الداخلي مع احترام جميع مكونات سكان مالي.

وقال **معالي السيد محمد علي حُمد** (جمهورية جيبوتي)، رئيس اللجنة التنفيذية في الاتحاد البرلماني الإفريقي، إن السلطات في مالي أحرزت تقدماً ملحوظاً نحو الحياة الدستورية. لقد استوفت كل الشروط التي وضعتها المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا. لقد عينت رئيساً، ورئيس وزراء مدنيين لتوجيه الانتقال، واعتمدت ميثاقاً للانتقال مع جدول زمني واضح للعودة إلى حكم دستوري طبيعي. أنشأ مجلس وطني انتقالي، وأفرج عن الرئيس، ورئيس الوزراء، ورئيس البرلمان السابقين على غرار جميع السياسيين الآخرين الذين اعتقلوا. بوجه عام، أظهرت حسن النية، وتسير نحو اتجاه إيجابي. نتيجة لذلك، ألغت المجموعة الاقتصادية لدول غرب إفريقيا جميع العقوبات ضدها.

وضمن هذا الإطار، يجب على الاتحاد البرلماني الدولي ألا يعلّق حقوق عضوية مالي. ينبغي أن يظهر التضامن مع بلد أثبت الكثير من المرونة في وجه العديد من التحديات.

وأفاد **الرئيس** أنه اعتبر أن المجلس الحاكم رغب في الموافقة على توصية اللجنة التنفيذية.

وقد تقرر ذلك.

البند 13 من جدول الأعمال

ما يستجد من أعمال

توجه **السيد د. باتشيكو** (البرتغال)، رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، بالشكر إلى الأمين العام، والرئيس بالإنابة على تنظيمهما دورة افتراضية ناجحة بالرغم من جميع المصاعب. بصفته رئيساً للاتحاد البرلماني الدولي، سيعمل بجهد لكنه يحتاج إلى تعاون جميع الأعضاء. كان من المهم العمل معاً من أجل أن يتحلى الاتحاد البرلماني الدولي بالمزيد من القوة، والمكانة، وقدرة على إيجاد حلول للمشاكل. ينبغي أن يستمر عمل الاتحاد البرلماني الدولي حتى في خلال الجائحة، حيث تشكل الدبلوماسية البرلمانية أهمية. وأمِل أن يتمكن الاتحاد البرلماني الدولي من استئناف الاجتماعات بالحضور الشخصي بأقرب وقت ممكن. فالربط الشبكي في الأماكن غير الرسمية، على سبيل المثال على الغداء، يتسم بأهمية خاصة بالنسبة للعلاقات الشخصية.

وأفاد **الأمين العام** أنه كان لمن دواعي سرور الأمانة العامة أن تساعد الأعضاء في القيام بواجباتهم القانونية. وبذلت قصارى جهدها لعقد الدورة بسهولة بالرغم من الصعوبات. تمثل دور الأمانة العامة بدعم الرؤية السياسية للأعضاء، ودعم قيم المنظمة. خلال الدورة، اتخذ المجلس الحاكم قرارات تاريخية، وأبدى بوضوح رؤيته للمنظمة. شكر زملائه على دعمهم. ستكون الأمانة العامة في خدمة الرئيس القادم الذي ينبغي أن يبدأ مباشرة بعمله.

وقال **الرئيس** إن الدورة الـ 206 للمجلس الحاكم شارفت على الانتهاء. كانت فعالية تاريخية، ولا تُنسى. بالرغم من التحديات العديدة، تمكن المشاركون من الاجتماع، واتخاذ قرارات مهمة فيما يتعلق بعمل الاتحاد البرلماني الدولي، وإدارته. لقد اندهش بالمستوى العالي من المشاركة في الدورة (145 برلماناً عضواً، وأكثر من 450 عضواً من مجلس الحاكم). كما أنّ مستوى المشاركة في الانتخابات عن بعد لرئيس الاتحاد البرلماني الدولي الجديد ملحوظاً أيضاً حيث بلغت نسبة 97 % من أعضاء المجلس الحاكم المسجلين الذين يتمتعون بحق التصويت. مما يشهد على اهتمام الأعضاء، والتزامهم.

ولقد انتخب المجلس الحاكم السيد د. باتشيكو (البرتغال) الرئيس الـ 30 للاتحاد البرلماني الدولي. سيحضّر السيد باتشيكو طاقة جديدة، وأفكاراً مبتكرة إلى المنظمة إذ إنها واجهت التحديات العديدة للعالم المتغير باستمرار. سيكون الأعضاء دائماً على استعداد لمساعدته في جهوده.

وتم اعتماد موازنة موحدة قوية للعام 2021. ما هو مطلوب بعد ذلك هو المزيد من الدبلوماسية البرلمانية، والمزيد من تعددية الأطراف، والمزيد من مشاركة الأعضاء. الاتحاد البرلماني الدولي منظمة محورها الإنسان، وفعّالة من حيث التكلفة، وموجهة نحو تحقيق النتائج، بحيث يسعى دائماً إلى تحقيق نتائج ملموسة وفوائد للناس.

وشكر الأمانة العامة لتنظيم جلسة ناجحة. وكانت الأمانة العامة، تحت القيادة الرائعة للأمين العام، فريقاً ملتزماً ومخلصاً ومجتهداً، حقّق دائماً أعلى مستوى من المهنية. وقد بذلت جهوداً كبيرة لعقد جلسة المجلس الحاكم.

وشكل الاتحاد البرلماني الدولي أهمية أكثر من أي وقت مضى ضمن إطار جائحة كوفيد-19. طالب الناس بالقيادة البرلمانية في هذا الصدد. حث البلدان على حشد جميع الموارد، وإيجاد حلول علمية، وابتكار استجابة مستهدفة لكوفيد-19. إنّ وضعَ الناس في المقام الأول أمرٌ أساسي. يجب عدم التغيب عن أي حالة، ويجب ألا يبقى أي مريض من دون علاج. ينبغي على العالم أن يتّحد، ويتعاون من أجل مكافحة الفيروس. إنها معركة ينبغي هزيمتها.

وشكل الاتحاد البرلماني الدولي أهمية أكثر من أي وقت مضى ضمن إطار تعزيز السلام والتنمية. طالب الناس بالمزيد من القيادة البرلمانية في هذا الصدد. وإنّ تاريخَ تطور المجتمع البشري هو تاريخُ الكفاح الإنساني ضد التحديات والانتصارات التي حققتها. وقد ظل السلام والتنمية إحدى هذه الصراعات حتى في فترة كوفيد-19.

وشكل الاتحاد البرلماني الدولي أهمية أكثر من أي وقت مضى ضمن إطار التعاون بين البلدان. طالب الناس بالمزيد من القيادة البرلمانية في هذا الصدد. إننا جميعنا أعضاء متساوين ضمن قرية عالمية مترابطة ذات مستقبل مشترك. لا يستفيد أي بلد من مصاعب الآخرين أو يحافظ على الاستقرار من خلال الاستفادة من

متاعب الآخرين. إنّ العالم متباين في طبيعته. من المهم للغاية تحويل هذا التنوع إلى مصدر دائم للإلهام الذي يقود تقدم البشرية، ويضمن حياة أفضل للناس.

وشكل الاتحاد البرلماني الدولي أهمية أكثر من أي وقت مضى ضمن إطار العولمة الاقتصادية. طالب الناس بالقيادة البرلمانية في هذا الصدد. استدعت الحاجة إلى تناول المسائل مثل فجوة الثروة، وفجوة التنمية. كان من المهم تحقيق توازن بين الحكومات، والأسواق، وعدالة وفعالية، ونمو وتوزيع الدخل وكذلك التكنولوجيا والتوظيف. كان من الضروري ضمان التنمية الكاملة، والمتوازنة لتحقيق فوائد ملموسة للناس.

وشكل الاتحاد البرلماني الدولي أهمية أكثر من أي وقت مضى ضمن إطار الثروة الخضراء. طالب الناس بالقيادة البرلمانية في هذا الصدد. وينبغي أن تتخذ جميع البلدان الخطوات الحاسمة لتكريم اتفاق باريس للمناخ، وتمهيد الطريق للانتقال إلى التنمية الخضراء، والمنخفضة الكربون.

فمعاً، يمكن للاتحاد البرلماني الدولي جعل العالم مكاناً أفضل للناس.

واختتمت الجلسة عند الساعة 17:20 بتوقيت وسط أوروبا.

******

البند 6 من جدول الأعمال:

انتخابات هيئات الاتحاد البرلماني الدولي– الترشيحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية

I. أعضاء جدد يتم انتخابهم من قبل المجلس الحاكم

لجنة تعزيز احترام القانون الإنساني الدولي

سينتخب المجلس الحاكم **أربعة أعضاء**. قامت المجموعات الجيوسياسية بترشيح الأعضاء التالية أسماؤهم لمدة أربع سنوات تنتهي في أيار/ مايو 2025.

المجموعة الإفريقية

- السيد ج. كياري (كينيا)

المجموعة العربية

- سعادة السيد أرشد الصالحي (جمهورية العراق)

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ

- *شاغر*

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- السيد ج. أسيسكومار (سورينام)

المجموعة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف

سينتخب المجلس الحاكم **سبعة أعضاء**. قامت المجموعات الجيوسياسية بترشيح الأعضاء التالية أسماؤهم لمدة أربع سنوات تنتهي في أيار/ مايو 2025.

المجموعة الإفريقية

- السيد أ. علي (مالي)

- السيدة هـ. ن. مورانغوا (رواندا)

المجموعة العربية

- معالي السيدة فوزية بنت عبد الله زينل (مملكة البحرين)

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ

- *شاغر*

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- السيد ج. غانديني (أوروغواي)
- *شاغر*

مجموعة الـ 12+

- السيدة ج. غاباني (سويسرا)

الفريق العامل المعني بالعلوم والتكنولوجيا

سينتخب المجلس الحاكم **21 عضواً**. قامت المجموعات الجيوسياسية بترشيح الأعضاء التالية أسماؤهم لمدة أربع سنوات تنتهي في أيار/ مايو 2025.

المجموعة الإفريقية

- السيد ف. تشاو (بنين)
- السيدة س. كاسانغا (كينيا)
- السيد ر. ب. و. توفوندراي (مدغشقر)
- السيد أ. رمضاني (موريس)
- السيدة أ. موزانا (رواندا)

المجموعة العربية

- سعادة السيد عبد الله خليفة الذوادي (مملكة البحرين)
- سعادة السيدة سحر عبد المنعم عطية (جمهورية مصر العربية)

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ

- السيدة تونغ يي (الصين)

- السيدة هـ. فيجايكومار جافيت (الهند)
- السيد سي وونغ (ماليزيا)
- السيد ك. وونغترانغان (تايلند)

مجموعة أوراسيا

- السيد ف. بولوغان (جمهورية مولدوفا)
- السيدة ل. جوميروفا (روسيا الاتحادية)

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- السيد ف. أوليسكو باريرو (بوليفيا)
- السيدة ر. أ. كامبين برامبيلا (الإكوادور)
- السيد م. بوفا (سورينام)

مجموعة الـ 12+

- السيد م. لاريف (فرنسا)
- السيد د. نوتن (أيرلندا)
- السيدة ب. جيردينك (هولندا)
- السيدة س. دينيكا (رومانيا)
- السيد ت. هورتر (سويسرا)

* * * * *

II. أعضاء المكتب الجدد تنتخبهم اللجان الدائمة

اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين

ستنتخب اللجنة الدائمة **سبعة أعضاء**. قامت المجموعات الجيوسياسية بترشيح الأعضاء التالية أسماؤهم لمدة عامين (قابلة للتجديد) تنتهي في أيار/ مايو 2023.

المجموعة الإفريقية

- السيد عبد الله خرشي (الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية)

المجموعة العربية

- سعادة السيد إدريس الازمي الإدريسي (المملكة المغربية)

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ

- السيد ب. ماهتاب (الهند)
- السيدة أ. ي. باريس (إندونيسيا)
- السيد أ. نادري (الجمهورية الإسلامية الإيرانية)

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- السيد ج. تايانا (الأرجنتين)

المجموعة العربية

- ستحل سعادة السيدة سارة محمد أمين فلكناز (دولة الإمارات العربية المتحدة) محل سعادة السيدة علياء الجاسم (دولة الإمارات العربية المتحدة) لإكمال مدة ولايته التي ستنتهي في آذار/ مارس 2022.

مجموعة أوراسيا

- سيحل السيد س. راتشكوف (بيلاروسيا) سيحل محل السيد س. رحمانوف (بيلاروسيا) لإكمال مدة ولايته التي ستنتهي في آذار/ مارس 2022.

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- سيحل السيد ر. غارسيا (تشيلي) محل السيد جيه سي ماهيا (أوروغواي) لإكمال مدة ولايته التي ستنتهي في آذار/ مارس 2022.

اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة

تنتخب اللجنة الدائمة **عشرة أعضاء**. قامت المجموعات الجيوسياسية بترشيح الأعضاء التالية أسماؤهم لمدة عامين (قابلة للتجديد) تنتهي في أيار/ مايو 2023.

المجموعة الإفريقية

- السيدة ج. نيسولا ليسودا (كينيا)
- إم ب. جيرفيس أسيرفادن (موريشيوس)
- السيد و. ويليام (سيشيل)

المجموعة العربية

- سعادة السيدة عناية عز الدين (الجمهورية اللبنانية)

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ

- السيد ف. رام (الهند)

مجموعة أوراسيا

- السيدة م. باراتوفا (أوزبكستان)

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

- السيد سي. مونيوز لوبيز (الإكوادور)
- السيدة س. باراغ (غويانا)

مجموعة الـ 12+

- السيدة إم ماكفيدران (كندا)
- السيدة ف. نوتاري (موناكو)

البند رقم (7) من جدول الأعمال:

المسائل المتعلقة بعضوية الاتحاد البرلماني الدولي

(أ) تحقيق العضوية العالمية للاتحاد البرلماني الدولي

مقدمة

يتمثل أحد الأهداف الاستراتيجية الرئيسة للاتحاد البرلماني الدولي في تحقيق العضوية العالمية. يحرز الاتحاد البرلماني الدولي تقدماً في هذا الصدد: على مدى السنوات العشر الماضية، زادت عضوية الاتحاد البرلماني الدولي من 155 برلماناً في عام 2010 إلى 179 برلماناً عضواً اليوم.

ومع ذلك، فقد كان الطريق نحو العضوية العالمية ممهداً بالتحديات التي تعمقت أكثر مع تعامل العالم مع عواقب جائحة كوفيد- 19. لا تزال العديد من البرلمانات غير منتسبة إلى الاتحاد البرلماني الدولي، بما في ذلك الأعضاء المؤسسون **الكونجرس الأمريكي وليبيريا**، وكذلك **بروناي** وحوالي اثنتي عشرة دولة جزرية صغيرة نامية (SIDS- **أنتيغوا وبربودا، جزر البهاما، باربادوس، بليز، دومينيكا، غرينادا، جامايكا، كيريباتي، ناورو وسانت كيتس ونيفيس وجزر سليمان**).

قد تساعد البيئة الدولية والمحددات الوطنية في تفسير أسباب عدم انضمام بعض البرلمانات إلى الاتحاد البرلماني الدولي بدرجات متفاوتة. في كثير من الحالات، ترتبط هذه المحددات بالاضطرابات السياسية و/ أو الاجتماعية المحلية، والضعف المؤسساتي، والظروف الاقتصادية الصعبة التي تجبر البلدان على اتخاذ خيارات فيما يتعلق بالمنظمات التي يمكنها الوفاء بالتزاماتها المالية، والتكلفة العالية لإرسال الوفود لحضور الاجتماعات في المواقع البعيدة، ومحدودية الوعي أو الاهتمام بالاتحاد البرلماني الدولي.

التقدم في إشراك البرلمانات غير المنتسبة

في السنوات الأخيرة، كان الاتحاد البرلماني الدولي يبني على الاستراتيجيات والآليات القائمة لإحياء المشاركة مع البرلمانات في الدول الجزرية الصغيرة النامية (SIDS)، وكذلك مع ليبيريا والكونجرس الأمريكي. يستغل

الاتحاد البرلماني الدولي فوائد العالم الافتراضي الحالي لتوجيه جهوده بشكل أفضل للتعامل مع هذه البرلمانات غير المنتسبة.

في حالة **الدول الجزرية الصغيرة النامية**، اتخذ الاتحاد البرلماني الدولي سلسلة من الإجراءات:

- في وقت سابق من عام 2021، كرر رئيس الاتحاد البرلماني الدولي والأمين العام دعوتهما للبرلمانات غير الأعضاء للانضمام إلى الاتحاد البرلماني الدولي. من خلال رسائل مشتركة، أعربوا من خلالها عن استعداد الاتحاد البرلماني الدولي للاستفادة من آليات الدعم الحالية (مثل صندوق التضامن البرلماني) لتمكين البرلمانات ذات الموارد المحدودة من المشاركة في المراحل التمهيدية للعضوية. وقد استجابت الجمعية الوطنية لبليز بالفعل وطلبت مزيداً من المعلومات عن آليات الدعم والدفع الممكنة من الاتحاد البرلماني الدولي للنظر فيها.
- أجرت اللجنة التنفيذية مناقشة مستفيضة حول قضية العضوية الشاملة، وأعرب العديد من أعضاء اللجنة عن التزامهم بالدعم الفعال لتحقيق هذا الهدف.
- تم إجراء مشاورات منتظمة مع المجموعات الجيوسياسية لدراسة أساليب تعزيز التعاون والعمل المشترك بشكل أفضل لإشراك البرلمانات غير المنتسبة.
- تمت دعوة البرلمانات غير الأعضاء لحضور فعاليات مختارة للتعرف بشكل أفضل على الاتحاد البرلماني الدولي. في آذار/ مارس، شارك برلمان جزر سليمان في ندوة إعلامية حول هيكل وعمل الاتحاد البرلماني الدولي للمشاركين الناطقين باللغة الإنجليزية من أوروبا وأوراسيا وإفريقيا والمجموعة العربية ومجموعة آسيا والمحيط الهادئ (أكثر من 50 مشاركاً في المجموع). تمت دعوة البرلمانات غير الأعضاء من منطقة البحر الكاريبي للمشاركة في الندوة الإعلامية للاتحاد البرلماني الدولي للأمريكتين، والتي ستعقد فعلياً في أوائل حزيران/ يونيو.
- تمت دعوة جميع رؤساء البرلمانات غير المنتسبة لحضور الجانب الشخصي من المؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات (فيينا، 6 – 8 أيلول/ سبتمبر 2021).

تجدر الإشارة إلى أنه بمناسبة انعقاد الجمعية العامة الـ 140 للاتحاد البرلماني الدولي في الدوحة (2019)، سمح الدعم السخي من البرلمان المضيف بمشاركة وفود رفيعة المستوى من ستة برلمانات غير أعضاء: أنتيغوا وبربودا، باربادوس، دومينيكا، ليبيريا وناورو وسانت كيتس ونيفيس.

ليبيريا والكونجرس الأمريكي هما من الأعضاء المؤسسين للاتحاد البرلماني الدولي، ومع ذلك فإن ارتباطهما بالاتحاد البرلماني الدولي ظل بعيد المنال.

مع ليبيريا، كان هناك تدفق مستمر للمراسلات، وقاد رئيس مجلس النواب وفداً إلى جمعية الاتحاد البرلماني الدولي في الدوحة في عام 2019. وستكون هناك حاجة إلى استمرار المشاركة، بدعم من المجموعة الإفريقية، من أجل إعادة ليبيريا إلى المجتمع البرلماني العالمي، بعد سنوات عديدة من عدم الاستقرار السياسي.

فيما يتعلق بالكونجرس الأمريكي، هناك الآن فرصة سانحة مع إدارة بايدن الجديدة وقيادة الكونجرس لإعادة تبني التعددية والتعاون الدولي. تم اتخاذ عدد من المبادرات في الأشهر الأخيرة، بما في ذلك:

- رسائل مشتركة من رئيس وأمين عام الاتحاد البرلماني الدولي (كانون الثاني/ يناير 2021) وأعضاء اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي (آذار/ مارس 2021) إلى رئاسة مجلس النواب الأمريكي ومجلس الشيوخ الأمريكي، تسلط الضوء على الفوائد العديدة لعضوية الولايات المتحدة في الاتحاد البرلماني الدولي ومجالات متعددة ذات اهتمام مشترك (الديمقراطية وحقوق الإنسان، ومكافحة تغير المناخ، والتعافي من جائحة كوفيد- 19، وعملية السلام في الشرق الأوسط، وما إلى ذلك).
- التحضير لبعثة من قبل رئيس الاتحاد البرلماني الدولي والأمين العام إلى واشنطن العاصمة في حزيران/ يونيو 2021- لتشمل اجتماعات مع قادة ونخب الاتحاد البرلماني الدولي في الكونجرس الأمريكي، ومسؤولين في وزارة الخارجية الأمريكية ومجلس الأمن القومي ومؤسسات رئيسة أخرى.
- زيادة الوعي والسعي لتأمين مشاركة الولايات المتحدة في الجانب الشخصي من المؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمانات.
- إعادة التواصل مع النائب السيدة باربرا لي بهدف تعزيز التشريع المحتمل الذي يسمح بعودة الكونجرس الأمريكي إلى الاتحاد البرلماني الدولي.

في الفترة المقبلة، ومن أجل الحفاظ على الزخم الحالي، سيستفيد الاتحاد البرلماني الدولي من الدعم النشط لجميع أعضائه. تشمل الإجراءات التي يتخذها الأعضاء والتي يمكن أن تساعد في تعزيز العضوية العالمية للاتحاد البرلماني الدولي ما يلي:

- إثارة مسألة عضوية الاتحاد البرلماني الدولي في الاتصالات مع المسؤولين من البرلمانات غير الأعضاء.
- السعي لعقد اجتماعات مع القيادة البرلمانية للبرلمانات غير الأعضاء من مناطقهم أو الذين تربطهم علاقات ودية قوية.

- طلب عقد لقاءات مع سفراء الدول غير المنتسبة في عواصمهم.

في جميع هذه الحالات، سيكون من دواعي سرور أمانة الاتحاد البرلماني الدولي تقديم مذكرات إعلامية أساسية ووثائق أخرى ذات صلة.

البند رقم (9) من جدول الأعمال:

الجمعيات العامة

وافق عليها المجلس الحاكم:

6-10 تشرين الثاني/ نوفمبر 2021 — الجمعية العامة الـ 143 والاجتماعات ذات الصلة

كيجالي

رواندا

ليوافق عليها المجلس الحاكم:

20-24 آذار/ مارس 2022 — الجمعية العامة الـ 144 والاجتماعات ذات الصلة

بالي

إندونيسيا

الاجتماعات المتخصصة وغيرها

2021		
افتراضية *7 - 9 حزيران/ يونيو*	ندوة إعلامية عن هيكل وعمل الاتحاد البرلماني الدولي لبرلمانات الأمريكتين	**لموافقة** المجلس الحاكم التمويل من الموازنة العادية
افتراضية *7 حزيران/ يونيو*	فعالية جانبية بمناسبة اجتماع الأمم المتحدة رفيع المستوى حول فيروس نقص المناعة البشرية/ الإيدز	**لموافقة** المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
افتراضية *16 - 18 حزيران/ يونيو*	مؤتمر برلماني الكتروني عالمي حول *الابتكار والتكنولوجيا في المجالس النيابية بعد كوفيد- 19*	وافق عليه المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
افتراضية *23 حزيران/ يونيو*	اجتماع برلماني بمناسبة قمة الأمم المتحدة لنظم الغذاء	**لموافقة** المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية

افتراضية *حزيران/ يونيو – تموز/ يوليو* *(سيتم تأكيد التاريخ)*	ورشـــة عمل دولية أو إقليمية لأعضـــاء اللجان البرلمانية لحقوق الإنسان	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
افتراضية *12 تموز/ يوليو*	منتدى برلماني في منتدى الأمم المتحدة السياسي الرفيع المستوى	وافق عليه المجلس الحاكم التمويل من الموازنة العادية
فيينا، (النمسا) *6 أيلول/ سبتمبر*	القمة الثالثة عشـرة للنسـاء رئيسـات البرلمانات (شخصية)	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من الموازنة العادية
فيينا، (النمسا) *7 – 8 أيلول/ سبتمبر*	المؤتمر العالمي الخامس لرؤساء البرلمان (شخصي)	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من الموازنة العادية
فيينا، (النمسا) *9 أيلول/ سبتمبر*	تنظيم القمة البرلمانية العالمية الأولى بشأن مكافحة الإرهاب بالاشـــتراك مع الاتحاد البرلماني الدولي والأمم المتحـدة (مكتـب الأمم المتحـدة المعني بالمخـدرات والجريمـة ومكتـب الأمم المتحـدة لمكافحة الإرهاب)	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من الموازنة العادية
نيويورك أو افتراضة *22 أو 23 أيلول/ سبتمبر*	اجتماع برلماني بمناسـبة افتتاح الدورة الـــ 76 للجمعية العامة للأمم المتحدة	**لموافقة** المجلس الحاكم التمويل من الموازنة العادية
جنيف (سويسرا) *23 – 22 أيلول/ سبتمبر*	ورشـــة عمل لأعضـــاء اللجان البرلمانية لحقوق الإنســـان من البلدان الناطقة بالفرنســـية التي تمّ مؤخراً أو سـيتم قريباً اسـتعراضـها من قبل مجلس حقوق الإنسان للأمم المتحدة	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية

إندونيسيا *أيلول/ سبتمبر* *(سيتم تأكيد التواريخ)*	الاجتماع البرلماني العالمي الأول حول تحقيق أهداف التنمية المستدامة	وافق عليه المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
روما، (إيطاليا) *8 - 7*	قمة رؤساء البرلمانات (P20)على هامش مجموعة العشرين	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
روما، (إيطاليا) *8 - 9 تشرين الأول/ أكتوبر*	الاجتماع البرلماني السابق لمؤتمر الأمم المتحدة السادس والعشرون لتغير المناخ	**لموافقة** المجلس الحاكم التمويل من تعويض الكربون
افتراضي *تشرين الأول/ أكتوبر* *(سيتم تأكيد التواريخ)*	اجتماع برلماني في منتدى الاستثمار العالمي 2021	وافق عليه المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
غلاسكو (المملكة المتحدة) *1تشرين الثاني/ نوفمبر*	الاجتماع البرلماني في مؤتمر الأمم المتحدة السادس والعشرون لتغير المناخ	وافق عليه المجلس الحاكم التمويل من تعويض الكربون
كاتوفيتشي (بولندا) أو افتراضي *7 كانون الأول/ ديسمبر*	الاجتماع البرلماني في منتدى حوكمة الإنترنت لعام2021	**لموافقة** المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
بكين، (الصين) *(سيتم تأكيد التواريخ)*	ندوة أقاليمية حول أهداف التنمية المستدامة	**لموافقة** المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
جيبوتي (جيبوتي) *(سيتم تأكيد التواريخ)*	الندوة الإقليمية الثانية حول تحقيق أهداف التنمية المستدامة للبرلمانات الإفريقية	موافقة المجلس الحاكم على التمويل من مصادر خارجية
افتراضة *(سيتم تأكيد التواريخ)*	اجتماع برلماني بمناسبة المؤتمر الوزاري الثاني عشر لمنظمة التجارة العالمية	وافق عليه المجلس الحاكم التمويل من الموازنة العادية

افتراضي *(سيتم تأكيد التواريخ)*	اجتماع برلماني في سياق المنتدى العام لمنظمة التجارة العالمية	**لموافقة** المجلس الحاكم التمويل من الموازنة العادية
مالطا *(سيتم تأكيد المكان والمواعيد)*	مؤتمر برلماني حول الهجرة في البحر الأبيض المتوسط (نظم بالتعاون مع المجلس العالمي للتسامح والسلام)	**لموافقة** المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
مراكش، (المغرب) *(سيتم تأكيد التواريخ)*	جلسة برلمانية في الاجتماع رفيع المستوى حول الدبلوماسية للأمن الصحي والتأهب للطوارئ	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
مولدوفا *(سيتم تأكيد التواريخ)*	ورشة عمل إقليمية حول تنفيذ الاتفاق العالمي بشأن الهجرة	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
نيامي (النيجر) *(سيتم تأكيد التواريخ)*	ورشة عمل إقليمية لبناء القدرات حول مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف لمجموعة الساحل الخمس	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
مدينة بنما (بنما) *(سيتم تأكيد التواريخ)*	الندوة الإقليمية الثالثة حول أهداف التنمية المستدامة لبرلمانات أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
باريس، (فرنسا) *(سيتم تأكيد التواريخ)*	الندوة الإقليمية الثالثة حول تحقيق أهداف التنمية المستدامة لمجموعة الـ 12+	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
المكان والتواريخ سيتم تأكيدها	ورشة عمل إقليمية حول تعزيز حقوق الطفل لبرلمانات منطقة شرق وجنوب آسيا	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية

المكان والتواريخ سيتم تأكيدها	القمة الخامسة لرؤساء برلمانات جنوب آسيا حول تحقيق أهداف التنمية المستدامة	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
المكان والتواريخ سيتم تأكيدها	ورشة عمل إقليمية لبناء القدرات حول مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف لمجموعة أوراسيا	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
المكان والتواريخ سيتم تأكيدها	ورشة عمل إقليمية لبناء القدرات بشأن مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف لمجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (GRULAC)	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
المكان والتواريخ سيتم تأكيدها	ورشة عمل حول نزع السلاح الشامل	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
2022		
الدوحة (قطر) *كانون الثاني/ يناير* *(سيتم تأكيد التواريخ)*	المنتدى البرلماني بمناسبة المؤتمر الخامس للأمم المتحدة حول البلدان الأقل نمواً	**لموافقة** عليه المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
إسلام اباد، (باكستان) *آذار/ مارس* *(لم يتم تأكيد التواريخ)*	ندوة إقليمية حول تحقيق أهداف التنمية المستدامة لبرلمانات آسيا والمحيط الهادئ	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
سان بطرسبرج *(روسيا الاتحادية)* *16 - 18أيار/ مايو*	المؤتمر العالمي للحوار بين الثقافات والأديان: العمل معاً من أجل السلام والإنسانية	وافق عليه المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية
إندونيسيا *تشرين الثاني/ نوفمبر*	قمة رؤساء البرلمانات (P20)على هامش مجموعة العشرين	**لموافقة** عليها المجلس الحاكم التمويل من الموازنة العادية
أوزبكستان	قمة النساء رئيسات البرلمانات	**لموافقة** عليها المجلس الحاكم

(سيتم تأكيد التواريخ)		التمويل من الموازنة العادية
المكان والتواريخ ليتم تأكيدها	ورشــة عمل إقليمية لبناء القدرات حول مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف للمجموعة الإفريقية	وافق عليها المجلس الحاكم التمويل من مصادر خارجية

البند رقم (10) من جدول الأعمال:

إنشاء جائزة كريمير– باسّي للاتحاد البرلماني الدولي

ناقشـــت اللجنة التنفيذية ووافقت على شـــروط وطرائق هذه الجائزة، والتي تقدمها الآن إلى المجلس الحاكم للمصادقة عليها.

قواعد جائزة كريمير– باسّي (Cremer-Passy)

الديباجة

الاتحاد البرلماني الدولي (يشـــار إليه من هنا وما بعد بـــــ "IPU") هو منظمة دولية لبرلمانات الدول ذات السيادة، وقد تأسس عام 1889 بهدف تعزيز السلم والتعاون بين الشعوب وتوطيد المؤسسات التمثيلية من خلال تعزيز العلاقات الشـخصـية بين جميع البرلمانات الأعضـاء، ويجمعهم معاً في عمل مشـترك يهدف إلى الحفاظ على المشاركة الكاملة للبرلمانات الأعضاء وضمانها.

يدعو الاتحاد البرلماني الدولي إلى الحل الســـلمي للنزاعات الدولية من خلال إجراءات ملموســـة من قبل البرلمانيين على الصـعيد العالمي، والانخراط في دبلوماسـية برلمانية فعالة في مجالات النشـاط التالية: الديمقراطية التمثيلية، والســلم والأمن الدوليين، والتنمية المسـتدامة، وحقوق الإنسـان والقانون الإنسـاني، والمسـاواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، والتجارة الدولية والتعليم والعلوم والتكنولوجيا.

بهدف تشـجيع هكذا دبلوماسـية برلمانية وتعزيز الإجراءات الملموسـة من قبل البرلمانيين في السـعي إلى تحقيق ســـلم دائم ومجتمعات ديمقراطية أكثر فاعلية وتعزيزها، اعتمد المجلس الحاكم للاتحاد البرلماني الدولي، بناءً على اقتراح من اللجنة التنفيذية، القرار رقم XX القاضـي بإنشـاء "جائزة كريمير– باسّـي"، التي سـتمنح سـنوياً للبرلماني أو مجموعة البرلمانيين الذين يقدمون مســـاهمة بارزة في الدفاع عن أهداف الاتحاد البرلماني الدولي والترويج لها، وكذلك أولئك الذين يســاهمون في تحقيق المزيد من الوحدة والإنصــاف والأمن، وعالم مســتدام ومنصف.

المادة XX من القرار رقم XX المذكور أعلاه تنص على اعتماد المعايير والقواعد الإجرائية لمنح جائزة كريمر– باسّي.

تمت الموافقة على قواعد ومعايير جائزة كريمير- باسّي على النحو الآتي:

المادة 1

ينشئ الاتحاد البرلماني الدولي بموجب هذا جائزة البرلمانيين للتميز باسم "جائزة كريمير- باسّي".

المادة 2

1. تُمنح جائزة كريمير- باسّي من قبل الاتحاد البرلماني الدولي، وتهدف إلى مكافأة البرلماني أو مجموعة البرلمانيين الذين يقدمون مساهمة بارزة في الدفاع عن أهداف هذه المنظمة وتعزيزها وتحقيق المزيد من الوحدة والإنصاف والأمن والاستدامة، والعالم المنصف.
2. تُمنح جائزة كريمير- باسّي سنوياً عند الجمعية العامة الثانية للاتحاد البرلماني الدولي من كل عام.
3. يُدعى الفائز بالجائزة لحضور الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي المشار إليها في المادة 2.2 لمخاطبة الجمعية العامة تقديراً لإنجازاتهم وليكونوا مصدر إلهام لعمل أعضاء البرلمان الآخرين.
4. لن يتم منح جائزة كريمير - باسّي بعد الوفاة.

المادة 3

جميع البرلمانيين من البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي، الذين كانوا في وقت ما من السنة التي تتعلق بها الجائزة أعضاء في البرلمان، سيكونون مؤهلين للحصول على الجائزة.

المادة 4

1. وفقاً لنظامها الداخلي، تقبل المجموعات الجيوسياسية الترشيحات لجائزة كريمير- باسّي من وفودها البرلمانية، وتقدمها بحلول الساعة 18:00 (بتوقيت وسط أوروبا) في 31 أيار/ مايو من كل عام إلى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي عن طريق ملء استمارة محددة متاحة على: www.ipu.org.
2. يجوز لكل مجموعة جيوسياسية أن تقدم أكثر من ترشيح، مع ذكر ترتيب الأفضلية.
3. يجب أن تكون الترشيحات مصحوبة برسالة تغطية موقعة من رئيس المجموعة الجيوسياسية، توضح الأسباب التي تجعلهم يعتبرون أن البرلماني أو مجموعة البرلمانيين يستحقون الحصول على جائزة كريمر - باسّي.
4. لا يمكن تدارك عدم الامتثال للحد الزمني المنصوص عليه في المادة 4.1.

المادة 5

1. تتحقق أمانة الاتحاد البرلماني الدولي من محتوى الترشيحات المقدمة من المجموعات الجيوسياسية في غضون 20 يوماً من الموعد النهائي لتقديم الترشيحات من أجل تقييم ما إذا كان المرشحون قد استوفوا المعايير.
2. تقوم أمانة الاتحاد البرلماني الدولي بجمع جميع الترشيحات التي تعتبر صالحة وتقديمها إلى مجلس اختيار الجائزة، مع تقرير عن الترشيحات التي تم رفضها وتحديد أسباب استبعادهم.
3. في حالة عدم الامتثال لأي من معايير الترشيحات، يتعين على أمانة الاتحاد البرلماني الدولي إبلاغ المرشحين وفقاً لذلك.
4. عندما لا تعالج المجموعة الجيوسياسية حالة عدم الامتثال، ترفض أمانة الاتحاد البرلماني الدولي الترشيح المعني.

المادة 6

1. يتألف مجلس اختيار الجائزة من سبعة أعضاء، بما فيهم الرئيس الحالي للاتحاد البرلماني الدولي، الذي سيرأس المجلس دون حقوق تصويت باستثناء ما يخص الفقرة 6.8، والرئيس الفخري الأخير من كل مجموعة جيوسياسية.
2. ترشح المجموعات الجيوسياسية التي لا يمكن أن يمثلها رئيس فخري، وفقاً لنظامها الداخلي، رئيساً متقاعداً.
3. يحضر الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي مجلس اختيار الجائزة كمراقب غير مصوت من أجل ضمان تقييم المقترحات على أساس المعرفة الحديثة للأعضاء الحاليين في الاتحاد.
4. يكون أمام أعضاء مجلس اختيار الجائزة 30 يوم عمل من تاريخ استلام الترشيحات من الأمانة للنظر فيها.
5. يجتمع مجلس اختيار الجائزة في غضون خمسة أيام كحد أقصى من انتهاء الفترة المشار إليها في الفقرة 6.4 من أجل المناقشة بشأن الفائز أو الفائزين بالجائزة واتخاذ قرار بشأنهم.
6. سيتم تحديد الفائزين بجائزة كريمير- باسّي من خلال تصويت أغلبية أعضاء مجلس اختيار الجائزة.
7. في حالة التعادل، سيجري مجلس اختيار الجائزة تصويتاً ثانياً بين المرشحين الاثنين الحاصلين على أكبر عدد من الأصوات.
8. في حالة استمرار التعادل بعد الفرز الثاني للأصوات، يكون لرئيس مجلس اختيار الجائزة صوت مرجح لتحديد الفائزين.

9. قد يقرر مجلس اختيار الجائزة بالإجماع عدم منح جائزة كريمير- باسّـــي في ســـنة معينة متى ظهرت ظروف غير متوقعة (قوة قاهرة).
10. تتخذ أمانة الاتحاد البرلماني الدولي جميع الترتيبات اللازمة لعقد الاجتماع المنصوص عليه في الفقرة 6.5 أعلاه.

المادة 7

تتكون الجائزة التي سيتم منحها من كأس مع نقش مناسب.

المادة 8

يجب على جميع الجهات الفاعلة المشاركة في إجراءات الجائزة الحفاظ على سرية جميع الترشيحات.

المادة 9

1. تُحسب المدد المشار إليها في هذه القواعد بأيام العمل.
2. في حال كانت هناك عطلة عامة في 31 أيار/ مايو لأي بلد عضـــو في الاتحاد البرلماني الدولي، فإن ذلك اليوم لأغراض تقديم الترشيحات المنصوص عليها في المادة 4.1، يعدّ يوم عمل.

المادة 10

لضمان تنفيذ القرار رقم XX، الذي ينشئ جائزة كريمير - باسّي، يجب أن يكون في موازنة الاتحاد البرلماني الدولي السنوية تخصيص محدد لجائزة كريمر- باسّي.

المادة 11

يتم اعتماد أي تعديلات على القواعد الحالية في أول جمعية عامة للاتحاد البرلماني الدولي في أية سنة معينة قبل منح الجائزة في الجمعية العامة الثانية للاتحاد البرلماني الدولي من ذلك العام.

المادة 12

تعدّ جميع قواعد جائزة كريمير- باسّي الواردة هنا بمثابة القواعد الإجرائية الكاملة لجائزة كريمر - باسّي.

الاختصاصات المنقحة وطرائق الفريق العامل
التابع للاتحاد البرلماني الدولي المعني بالعلم والتكنولوجيا

خلال دورتها الـ282 في بلغراد، صربيا في تشرين الأول/ أكتوبر 2019، وافقت اللجنة التنفيذية على إنشاء فريق عامل تابع للاتحاد البرلماني الدولي بشأن العلم والتكنولوجيا بناءً على اقتراح المجموعة الفرنسية للاتحاد البرلماني الدولي (انظر الملحق)، وطلبت إعداد اختصاصات أوضح للنظر فيها.

درست اللجنة التنفيذية هذه الاختصاصات المنقحة وأوصت بأن يوافق عليها المجلس الحاكم من خلال إجراء الموافقة الضمنية الخطية.

اختصاصات
الفريق العامل المعني بالعلم والتكنولوجيا

الولاية والغرض

يعمل الفريق العامل المعني بالعلم والتكنولوجيا (WGST)، تحت سلطة اللجنة التنفيذية والمجلس الحاكم، كنقطة اتصال برلمانية عالمية للقضايا المتعلقة بالعلم والتكنولوجيا.

ينبغي أن يلهم فريق الاتحاد البرلماني الدولي العامل المعني بالعلم والتكنولوجيا العمل البرلماني العالمي من خلال العمل التشريعي في مجال العلوم والتكنولوجيا. وينبغي للفريق أن يسهم في تنفيذ عنصر العلم والتكنولوجيا في استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي من خلال التركيز على الأخلاقيات ومكافحة عدم المساواة والتمييز اللذين يعوقان الوصول الشامل إلى العلم والتكنولوجيا.

وبشكل أكثر تحديداً، ينبغي للفريق أن يقوم بما يلي: تقديم المشورة لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي بشأن تنفيذ الالتزامات الدولية ذات الصلة؛ المشاركة في تطوير المعلومات والمواد التعليمية للبرلمانيين؛ القيام بزيارات ميدانية لاستخلاص الدروس من المبادرات الوطنية لتنوير المجتمع البرلماني بأكمله؛ وإعطاء وزناً أكبر للعمل

البرلماني من خلال ابتكار استراتيجيات أكثر فعالية. وسيُدعى الفريق أيضاً إلى التفكير في التغيير الحضاري الذي أحدثه العلم والتكنولوجيا، وتقييم تأثير هذا التغيير على المجتمع البشري وتقديم مقترحات إلى البرلمانات حول كيفية توقعه والاستعداد له. كما سيقدم الفريق المشورة بشأن المسائل المدرجة على جدول أعمال اللجان الدائمة ذات الصلة التابعة للاتحاد البرلماني الدولي.

العضوية

يتكون الفريق من 21 عضواً من البرلمانات الوطنية يتم تعيينهم من قبل مجموعاتهم الجيوسياسية على أساس الصيغة التالية (حصة المجموعة الجيوسياسية للجنة التنفيذية زائد واحد لكل مجموعة). لذلك يجب أن يكون التشكيل:

- 5 أعضاء من المجموعة الإفريقية
- 2 عضو من المجموعة العربية
- 4 أعضاء من مجموعة آسيا والمحيط الهادئ
- 2 عضو من مجموعة أوراسيا
- 3 أعضاء من مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي
- 5 أعضاء من مجموعة 12+

يجب أن يتم تعيين الأعضاء بناءً على خبرتهم المثبتة وخبراتهم في قطاع العلوم والتكنولوجيا. يجب أن يكون هناك تكافؤ بين الرجل والمرأة. بالإضافة إلى ذلك، يكون رئيس مكتب النساء البرلمانيات ورئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب أو ممثليهم أعضاء بحكم مناصبهم.

أعضاء الفريق، باستثناء الأعضاء بحكم مناصبهم، يخدمون لفترة واحدة مدتها أربع سنوات.

الأعضاء أو ممثليهم الذين يفشلون في حضور ثلاثة اجتماعات متتالية سيتم تجريدهم تلقائياً من ولاياتهم.

إذا توفي أحد أعضاء الفريق أو استقال أو لم يعد عضواً في البرلمان، يجب على عضو الاتحاد البرلماني الدولي المعني تعيين بديل للعمل حتى الدورة التالية للمجلس الحاكم، عندما يتم إجراء الانتخابات.

المنظمات الدولية، بما في ذلك المنظمة الأوروبية للبحوث النووية (CERN)، وكذلك الهيئات البحثية ذات الخبرة في تقييم التقدم العلمي والتكنولوجي قد تكون مرتبطة بالفريق.

الرئيس

سيترأس الفريق رئيس منتخب من بين أعضائه، يساعده نائب رئيس ينتخبه الفريق أيضاً. مدة ولاية الرئيس ونائبه سنة واحدة قابلة للتجديد.

ترتيبات العمل

يجتمع الفريق عادة مرتين في السنة في دورة عادية، على هامش الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي. يعقد اجتماعاته في *جلسات سرية*. يحدد الفريق مواعيد دوراته بناءً على مقترحات الأمين العام.

يجوز للفريق تنظيم اجتماعات أو زيارات دراسية خارج الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي.

يحدد الفريق جدول أعماله وينظم عمله على النحو الذي يقترحه رئيسه، بالاتفاق مع الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي.

يجوز للفريق نشر تقارير لتعميمها على جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي.

القرارات

يتخذ الفريق قراراته عادة بتوافق الآراء. وفي حالة عدم التوصل إلى توافق في الآراء، ستعرض توصياته الرئيسة والآراء المتباينة على المجلس الحاكم.

الإبلاغ

يقدم الفريق تقريرين في السنة في دورة عادية عن أعماله إلى المجلس الحاكم، الذي سيكون هيئة فرعية منه.

مقترح من المجموعة الفرنسية للاتحاد البرلماني الدولي بشأن إنشاء الفريق العامل المعني بالعلم والتكنولوجيا

يتسارع التقدم العلمي والتكنولوجي ويحدث التغيير الحضاري الذي يؤثر أو سيؤثر على جميع البشر. هذا له تأثير أو سيكون له تأثير على علاقات البشر مع بعضهم البعض ومع البيئة وطريقة حياتهم وحتى

روحانياتهم. ينبغي للبرلمانات، بصفتها الممثلين الشرعيين لجميع شعوب العالم، أن تهتم أكثر بتأثير العلم والتكنولوجيا على مستقبل البشرية.

حتى عام 2003، كان لدى الاتحاد البرلماني الدولي لجنة رابعة دائمة مكرسة للعلم والثقافة والتعليم. ولأسباب تتعلق بتحسين عمل المنظمة، تم حلّ اللجنة.

بعد المناقشة العامة حول الابتكار والتغيير التكنولوجي في الجمعية العامة الـ139 في تشرين الأول/ أكتوبر 2018، اقترح السيد النائب ميشيل لاريف، نيابة عن الوفد الفرنسي وبدعم من الوفود الأخرى، أن ينشئ الاتحاد البرلماني الدولي هيكلاً داخلياً مخصصاً للتفكير العلمي. في 16 تشرين الأول/ أكتوبر 2018، أوصى المشاركون في حلقة نقاش بعنوان "بناء الجسور بين الأوساط البرلمانية والعلمية" بالإجماع بأن يُدرج الاتحاد البرلماني الدولي العلم والتعليم بشكل أكثر انتظاماً في عمله، لا سيما خلال الجمعيات العامة.

الأمر متروك للبرلمانيين لتبني الابتكار التكنولوجي والعلوم لإفادة أكبر عدد ممكن من الناس. كما أنهم يتحملون مسؤولية ضمان استخدام العلم والتكنولوجيا بشكل أخلاقي وإنشاء إطار قانوني لضمان عدم إعطاء الآلات والتكنولوجيا الأسبقية وعدم تصميمها على نحو يضر بالبشر.

وتحقيقاً لهذه الغاية، يجب أن نقيم علاقات أوثق بين الأوساط البرلمانية والعلمية. من شأن التفاعل الأفضل والأكثر انتظاماً بين الأوساط البرلمانية والعلمية أن يسد الفجوة بين هذين العالمين ويؤدي إلى صنع سياسات أكثر استنارة استناداً إلى بيانات موثوقة واتخاذ قرارات تأخذ العلم بعين الاعتبار. ومن شأن ذلك أن يمكّن البرلمانيين من مواكبة التطورات المتزايدة السرعة في الفهم العلمي والتطبيقات التكنولوجية.

تمّ بالفعل توقيع اتفاقية تعاون بين الاتحاد البرلماني الدولي والمنظمة الأوروبية للبحوث النووية (CERN)، ومقرها في جنيف، بشأن تحسين معرفة البرلمانات بالدور الذي يمكن أن يلعبه العلم والتكنولوجيا في التنمية الاجتماعية السلمية والعادلة اقتصادياً. وقد أدى ذلك، من بين مبادرات أخرى، إلى إنشاء مدارس العلوم من أجل السلام تحت رعاية لجنة الاتحاد البرلماني الدولي لشؤون الشرق الأوسط. يمكن أن تقدم المنظمة الأوروبية للبحوث النووية، ولا سيما نماذج التعاون العلمي الدولي التي طورتها، دعماً قيّماً لعمل البرلمانيين بهدف تعزيز التأثير الإيجابي للعلم والتكنولوجيا على المجتمع وتعزيز الحوار بين الثقافات والسلام.

بالإضافة إلى ذلك، يمكن للاتحاد البرلماني الدولي أن ينشئ شبكة عالمية من الشركاء العلميين من خلال الاعتماد بشكل خاص على البرلمانات التي لديها بالفعل هيئات تقييم علمية أو إعلامية خاصة بها.

إن وجود هيكل دائم للاتحاد البرلماني الدولي مكرس للعلم والتكنولوجيا من شـأنه أن يوسـع نفوذ الاتحاد البرلماني الدولي ويعزز عمل البرلمانيين بين المنظمات الدولية، والجامعات الكبرى ومراكز البحث، وبين المجتمع المدني بشـكل عام، وهو ما يتوافق بشـكل خاص مع التقدم العلمي. من شـأن الهيكل الدائم أن يسـاعد في إعداد مجتمعاتنا للتغيير الحضـاري الذي بشـر بالتقدم العلمي. وفوق كل شـيء، سـيسـمح للبرلمانيين باتخاذ قرارات مستنيرة تتماشى مع احتياجات المجتمع المتطورة.

هذا هو السـبب في أن أول خطوة في أعماله يمكن أن تكون صـياغة ميثاق أخلاقي حول اسـتخدام وتطبيق العلوم التقنية. والهدف هنا هو منع أية مخاطر للتجاوزات الاجتماعية أو الثقافية التي يمكن أن تلحق بشعوب العالم من قبل الكيانات التجارية أو الحكومية أو الروحية.

خامساً – اجتماعات الجمعية العامة الثانية والأربعين بعد المائة:

قررت اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي في اجتماعها المنعقد في 18 كانون الثاني/ يناير 2021، أنه بالنظر إلى تفشي جائحة كوفيد- 19 وتأثيراتها، أن يكون انعقاد الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي خلال **الأسبوع الذي يبدأ في 24 أيار/ مايو 2021** افتراضياً. من أجل دراسة الآثار المترتبة على مثل هذا التجمع الافتراضي غير المسبوق وإيجاد أفضل الحلول الممكنة، قررت اللجنة التنفيذية تشكيل فريق عمل يتألف من ممثلين عن المجموعات الجيوسياسية، ومكتب النساء البرلمانيات ومجلس منتدى البرلمانيين الشباب، وبدعم من الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي. وقد درس فريق العمل الجوانب ذات الصلة المتعلقة بالدورة الافتراضية للجمعية العامة وقدم نتائجه وتوصياته لتنظر فيها اللجنة التنفيذية. وبمجرد استعراض هذه التوصيات وإقرارها من قبل اللجنة التنفيذية، سيتم عرضها على المجلس الحاكم للموافقة عليها.

في حين أن الجمعية العامة نفسها ستنعقد خلال الأسبوع الذي يبدأ في 24 ايار/ مايو 2021، فسوف تسبقها اجتماعات اللجان الدائمة، ومنتدى النساء البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشباب، والهيئات الفرعية الأخرى للمجلس الحاكم، في الأسابيع التي تسبق انعقاد الجمعية العامة.

أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي مدعوون لتسجيل وفودهم في الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي. ينبغي أن تضم الوفود مندوبين إلى الجمعية، وأصحاب مناصب وأعضاء في اللجان الدائمة، بالإضافة إلى أعضاء المجلس الحاكم الثلاثة الذين يتمتعون بحقوق التصويت.

وفقاً للنظام الأساسي وقواعد الاتحاد البرلماني الدولي، تتكون الوفود إلى الجمعية العامة من **ثمانية مندوبين كحد أقصى، أو عشرة** لبرلمانات البلدان التي يبلغ عدد سكانها 100 مليون نسمة أو أكثر (المادة 10، الفقرة 2 من النظام الأساسي).

علاوة على ذلك، يجوز للأعضاء "*... تسجيل **مندوب إضافي واحد** إذا كان عضواً برلمانياً شاباً واحداً على الأقل (أقل من 45 عاماً) جزءاً من الوفد بشرط أن يتألف الوفد من كلا الجندرين وأن لا يتأخر العضو عن سداد الاشتراكات المقدرة* "(المادة 10، الفقرة 3 من النظام الأساسي).

يُشـــجع جميع البرلمانات الأعضـــاء على الســـعي لتحقيق التكافؤ بين الرجل والمرأة (الجندري) والتوازن السياسي في تشكيل وفودها. أي وفد يتألف حصرياً من برلمانيين من نفس الجندر ولثلاث دورات متتالية، سيُخفض تشكيله تلقائياً إلى شخص واحد.

أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي الذين تساوي متأخراتهم أو تزيد عن مبلغ الاشتراكات المستحقة عليهم عن العامين الســـابقين كاملين لن يتم تمثيلهم بأكثر من مندوبين في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي (المادة 5، الفقرة 2 من النظام الأساسي)، ولن يحق لهم التصويت.

يجب على كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي تقديم نسخة إلكترونية من **رسالة رسمية** من رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية، لتسمية المندوبين إلى جمعية الاتحاد البرلماني الدولي، بما في ذلك الأعضاء الثلاثة الذين لهم حق التصويت في المجلس الحاكم (بحد أقصى ثلاثة أصوات).

يجوز للأعضاء المنتسبين المشاركة في الجمعية العامة ولجانها الدائمة بنفس حقوق الأعضاء، باستثناء حق التصويت وتقديم المرشحين للمناصب الانتخابية. قد تحد قيود الوقت من إمكانية قيام الأعضاء المنتسبين بمخاطبة الجمعية العامة– ومع ذلك سيتم دعوتهم لتقديم بيانات خطية ورسائل فيديو. يتم تذكير المنظمات الدولية والهيئات الأخرى التي دعاها المجلس الحاكم لتمثيلها في الجمعية العامة بصفة مراقب دائم بأنه يحق لها تسجيل مندوبين اثنين كحد أقصى.

الموضوع العام للجمعية العامة

ستنعقد الجمعية العامة تحت الموضوع العام ***التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات***. ستدرس اللجان الدائمة، وكذلك منتدى النساء البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشباب، الموضوع العام للجمعية العامة من وجهة نظر كل منهما. وستدرج مساهماتهم في وثيقة ختامية تُعتمد عند اختتام الجمعية العامة.

كما ستجرى مناقشة تفاعلية في 26 أيار/ مايو حول الموضوع العام، بمشاركة شخصيات دولية بارزة. ستتاح الفرصة للمندوبين لطرح الأسئلة وتقديم تعليقات موجزة في سياق المناقشة.

المداخلات

يجب أن تقتصر **بيانات** المندوبين **على دقيقتين**.

يرجى من المندوبين تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة الجمعية العامة. يجب أن تكون البيانات الخطية بدلاً من المداخلات الحية. ويمكن إرسالها مسبقاً إلى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي (speeches@ipu.org)، حتى يتم نشرها على موقع الجمعية العامة على الإنترنت وتظهر في المحاضر الرسمية للدورة.

يمكن للمندوبين أيضاً تقديم **بيانات فيديو مسجلة مسبقاً** مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح الجلسة. يجب أن تكون بيانات الفيديو المسجلة مسبقاً بدلاً من المداخلات الحية.

حملة فيديو على وسائل التواصل الاجتماعي

من أجل إبراز موضوع الجمعية العامة في مراسلات الاتحاد البرلماني الدولي، يجوز للمندوبين تقديم فيديو مصغر **تقل مدته عن دقيقة واحدة** يجيبون فيه على السؤال التالي:

"***ماذا تفعل لبناء غد أفضل؟***"

يجب إرسال مقاطع الفيديو الصغيرة إلى فريق مراسلات الاتحاد البرلماني الدولي (press@ipu.org) بحلول يوم الاثنين، 17 أيار/ مايو على أبعد تقدير. سيتم الترويج فقط للفيديوهات التي **تقل مدتها عن دقيقة واحدة**.

يجب أن تتوافق مقاطع الفيديو مع المواصفات التالية:

- تنسيق MP4
- مسجلة بإحدى لغات عمل الجمعية العامة: العربية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية
- مترجمة باللغتين الإنجليزية و/ أو الفرنسية حيثما أمكن ذلك
- التنسيق الموصى به هو معدل 16:9 بدقة 1920 × 1080
- للحصول على أفضل النتائج، قم بتصوير لقطات للرأس مع خلفية محايدة أو غير مركزة

قواعد الاجراءات الخاصة لتنظيم سير

الجلسات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة

اتخذت اللجنة التنفيذية، في جلســـتها المنعقدة في 18 كانون الثاني/ يناير 2021، عدداً من القرارات المتعلقة بشكل وهيكل الجمعية العامة الـــ142 للاتحاد البرلماني الدولي، المقرر عقدها تقريباً خلال الأسبوع الذي يبدأ في 24 أيار/ مايو 2021.

تم إنشاء فريق عامل لدراسة قواعد الإجراءات الخاصة/ المبسطة الممكنة لتنظيم سير الدورات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة (الجمعية العامة الـ142 ولكن أيضاً الجمعيات العامة المستقبلية المحتملة التي تُعقد في شكل افتراضي).

ترأس الفريق العامل السيد ج. مودندا (زمبابوي) وتألف من ممثلي اللجنة التنفيذية من مصر والباكستان وسـويسـرا وأوروغواي وأوزبكسـتان وزيمبابوي، بالإضـافة إلى رئيس مكتب النسـاء البرلمانيات ورئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب والأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، وقد اجتمع في 26 شباط/ فبراير. وقام الفريق العامل بدراسـة وتعديل مشـروع قواعد الاجراءات الخاصـة الذي أعدته الأمانة بدعم من المسـتشـار القانوني المستقل. تمت الموافقة عليه من قبل اللجنة التنفيذية في جلستها يوم 22 آذار/ مارس 2021.

والمجلس الحاكم مدعو الآن إلى الموافقة على هذه الوثيقة قبل انعقاد الجمعية العامة الـــــ142 للاتحاد البرلماني الدولي (دورة افتراضية)، من خلال إجراء الموافقة الضمنية الخطية. ومن المقرر بعد ذلك اعتماد قواعد الإجراءات الخاصة هذه رسمياً من قبل المجلس الحاكم في جلسته الأولى في 24 مايو / أيار.

I. قواعد الاجراءات الخاصة للجمعية العامة (الاجتماع في شكل افتراضي)

يسـتمر تطبيق قواعد الجمعية العامة بالكامل، إلا في حالة تعارضـها مع قواعد الإجراءات الخاصـة هذه، وفي هذه الحالة يشـكل قرار الجمعية العامة باعتماد قواعد الإجراءات الخاصـة هذه قراراً بتعليق قواعد الجمعية العامة بالقدر اللازم.

قواعد الجمعية العامة التي سيتم تعليقها هي كما يلي:

القواعد 4 إلى 6 فيما يتعلق بمكان ومدة الجمعية العامة المادية

المادة 9 فيما يتعلق باللجنة التوجيهية
القواعد 11 و12 و15.3 فيما يتعلق بالبنود الطارئة
المواد من 17 إلى 20 فيما يتعلق بالتعديلات والتعديلات الفرعية
المواد من 28 إلى 32 فيما يتعلق بالتصويت
المادة 33 فيما يتعلق بالنصاب القانوني
المادة 34 فيما يتعلق بالأغلبية

1. الحضور

1.1 يكون حضور الأعضاء والأعضاء المنتسبين والمراقبين من خلال الوصول الآمن إلى مؤتمر الفيديو أو غير ذلك من الوسائل الإلكترونية التي تسمح للممثلين بالاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع عن بُعد حسب الاقتضاء.

1.2 لأغراض الحضور والتصويت، سيتم تقييم شمولية وفود الأعضاء بموجب المادتين 10 و15 (ج) من النظام الأساسي على أساس القائمة المقدمة من كل عضو لغرض التسجيل بحلول الموعد النهائي المحدد أدناه.

2. التسجيل

2.1 يجب أن يتم التسجيل من خلال نظام عبر الإنترنت وفقاً للممارسات المتبعة. يتعين على كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي يشارك في الدورة إرسال الاسم والجندر والعمر وتفاصيل الاتصال بمندوبيه بالإضافة إلى نسخة رسالة رسمية من رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية.

2.2 الموعد النهائي للتسجيل هو 15 يوماً قبل افتتاح الدورة. لن يكون من الممكن إجراء تغييرات أخرى على تشكيل الوفود بعد ذلك التاريخ إلا في حالة القوة القاهرة التي تمنع عضو مسجل من حضور الدورة. يجب أن يتم التصديق على وجود مثل هذه الحالة من قبل رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية من خلال رسالة خطية إلى الأمين العام.

3. النصاب القانوني

يستخدم عدد الأعضاء المسجلين عند الموعد النهائي للتسجيل المشار إليه في القاعدة 2.2 من قواعد الإجراءات الخاصة هذه لتحديد النصاب القانوني.

4. مخاطبة الجمعية

4.1 خلال الدورة الافتراضية، يجب أن تقتصر بيانات المندوبين على دقيقتين.

4.2 يجوز للمندوبين أيضاً تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة الجمعية العامة. يجب أن تكون البيانات الخطية بديلاً للمداخلات الحية. ويتم نشرها على صفحة ويب مخصصة وتشكل جزءاً من السجلات الرسمية للدورة.

4.3 يجوز للمندوبين أيضاً تقديم بيانات فيديو مسجلة مسبقاً مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح الدورة. يجب أن تكون بيانات الفيديو المسجلة مسبقاً بديلاً للمداخلات الحية.

4.4 يجب على أي مندوب يرغب في أخذ الكلمة أن يبدي رغبته في الكلام. يجب على المندوب الذي يرغب في إثارة نقطة نظام فيما يتعلق ببيان يتم الإدلاء به خلال الدورة أن يبدي عزمه على القيام بذلك. ويبت الرئيس في نقطة النظام وفقاً للمادة 23 من لائحة الجمعية العامة.

4.5 المراقبون مدعوون إلى تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة الجمعية العامة. يتم نشر هذه البيانات على صفحة ويب مخصصة.

5. اتخاذ القرار

تُعتمد جميع قرارات الجمعية العامة المتخذة في دورة افتراضية، بقدر الإمكان، بتوافق الآراء. في ضوء الطبيعة الافتراضية للدورة والقيود التقنية، يجب تقديم القرارات التي أعدتها اللجان الدائمة ونتائج المناقشة العامة التي أقرتها اللجنة التنفيذية لاعتمادها من قبل الجمعية العامة من خلال الموافقة الضمنية الخطية على النحو المبين في المادة 6 أدناه.

6. إجراء الموافقة الضمنية الخطية

6.1 يسري إجراء الموافقة الضمنية الخطية التالي فيما يتعلق بأي اقتراح يقرر رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، بعد مشاورات غير رسمية، أنه مناسب لاعتماده دون مزيد من المناقشة من قبل الجمعية العامة.

6.2 بناءً على طلب الرئيس، يحيل الأمين العام إلى الأعضاء أي اقتراح من هذا القبيل للنظر فيه بموجب الموافقة الضمنية الخطية هذه.

6.3 يجب أن تحتوي المراسلة على نص المقترح/ات التي سيتم النظر فيها بموجب الموافقة الضمنية الخطية هذه. يجب إرسال أي اعتراض خطياً، بما في ذلك عن طريق البريد الإلكتروني، وموجه إلى الأمين العام. يجب أن يكون الاعتراض قد تم استلامه في غضون 15 يوماً من تاريخ إرسال البلاغ.

6.4 في حالة عدم استلام اعتراضات خطية من ثلث الأعضاء أو أكثر في الموعد المحدد، يعتبر الاقتراح المعني معتمداً بشكل صحيح من قبل الجمعية العامة. تُدرج الاعتراضات في الحواشي الملحقة بنص القرار أو المقرر بمجرد اعتماده.

6.5 يقوم الأمين العام بإبلاغ نتيجة الموافقة الضمنية الخطية لجميع الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد الموعد النهائي المحدد المشار إليه أعلاه. في حالة وجود اقتراح تم اعتماده وفقاً للموافقة الضمنية الخطية، يكون تاريخ مراسلة الأمين العام بهذا المعنى هو تاريخ اعتماد الاقتراح.

6.6 مع عدم الإخلال بما ورد أعلاه، يجوز للعضو شرح موقفه فيما يتعلق بمقترح يخضع للموافقة الضمنية الخطية من خلال تقديم بيان خطي يتعلق بذلك، لنشره على موقع الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يتم استلام البيانات الخطية من قبل الأمين العام بحلول التاريخ المحدد لتلقي الاعتراضات. يجب توفير البيانات الخطية على موقع الاتحاد البرلماني الدولي لأغراض إعلامية فقط. يجب أن تظهر كما تم تقديمها وبلغة (لغات) التقديم. لا يعتبر تقديم بيان خطي وفقاً لهذه الفقرة اعتراضاً.

II. قواعد الإجراءات الخاصة للجان الدائمة (اجتماع في شكل افتراضي)

يجب أن يستمر تطبيق لائحة اللجان الدائمة بالكامل، إلا في حالة تعارضها مع قواعد الإجراءات الخاصة هذه، وفي هذه الحالة يشكل قرار المجلس الحاكم باعتماد قواعد الإجراءات الخاصة هذه قراراً بتعليق القواعد ذات الصلة للجان الدائمة بالقدر اللازم.

القواعد الخاصة باللجان الدائمة التي سيتم تعليقها هي كما يلي:

القاعدة 7 الفقرة 6 فيما يتعلق بانتخاب أعضاء المكتب بالاقتراع السري
القاعدة 13 الفقرة 2 فيما يتعلق بالموعد النهائي لتقديم التعديلات
القاعدة 18 فيما يتعلق بالموعد النهائي لتقديم الاقتراحات بشأن البنود الموضوعة
القواعد من 24 إلى 26 فيما يتعلق بمعالجة التعديلات والتعديلات الفرعية
القاعدة 32 فيما يتعلق بالاقتراحات الإجرائية.
القاعدة 33 فيما يتعلق بالاجتماعات العامة
القاعدتان 35 و36 بشأن طريقة التصويت
القاعدة 37 فيما يتعلق بتقسيم الاقتراحات
القاعدة 38 فيما يتعلق بالمقاطعة وتعليل التصويت
القاعدة 39 فيما يتعلق بالنصاب القانوني
القاعدة 40 فيما يتعلق بقرارات اللجان الدائمة ومكاتبها

1. الحضور

يجب أن يكون حضور الأعضاء والأعضاء المنتسبين والمراقبين من خلال الوصول الآمن إلى المؤتمرات عبر الفيديو أو غيرها من الوسائل الإلكترونية التي تسمح للممثلين بالاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع عن بُعد حسب الاقتضاء.

2. النصاب القانوني

يجوز للجنة الدائمة أن تجتمع وتجري مداولات بغض النظر عن عدد الأعضاء الحاضرين.

3. مخاطبة اللجان الدائمة

3.1 خلال الدورة الافتراضية، يجب أن تقتصر بيانات الأعضاء على دقيقتين.

3.2 يجوز للأعضاء تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة اللجنة الدائمة المعنية. يجب أن تكون البيانات

الخطية بدلاً من التدخلات الحية. يتم نشرها على صفحة ويب مخصصة وتشكل جزءاً من السجلات الرسمية للدورة.

3.3 يجب على أي عضو يرغب في أخذ الكلمة أن يبدي رغبته في الكلام. يجب على العضو الذي يرغب في إثارة نقطة نظام فيما يتعلق ببيان تم الإدلاء به خلال الجلسة أن يبدي عزمه على القيام بذلك. يبت الرئيس في نقطة النظام وفقاً للقاعدة 28 من قواعد اللجان الدائمة.

3.4 يجوز للمراقبين تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة اللجنة الدائمة المعنية. يتم نشر هذه البيانات على صفحة ويب مخصصة.

4. اتخاذ القرار

يتم اعتماد جميع قرارات اللجان الدائمة المتخذة في دورة افتراضية، قدر الإمكان، بتوافق الآراء. يجب وضع قواعد مخصصة لاعتماد القرارات والبنود الموضوعة، من خلال عملية شفافة وشاملة.

5. إجراء الموافقة الضمنية الخطية

5.1 يسري إجراء الموافقة الضمنية الخطية التالي فيما يتعلق بأي اقتراح يقرر رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، بعد مشاورات غير رسمية، أنه مناسب لاعتماده دون مزيد من المناقشة.

5.2 بناء على طلب الرئيس، يحيل الأمين العام إلى الأعضاء أي اقتراح من هذا القبيل للنظر فيه بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا.

3.5 يجب أن يحتوي البلاغ على نص المقترح/ ـات التي سيتم النظر فيها بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا. يجب إرسال أي اعتراض خطياً، بما في ذلك عن طريق البريد الإلكتروني، وموجه إلى الأمين العام. يجب أن يكون الاعتراض قد تم استلامه في غضون 15 يوماً من تاريخ إرسال البلاغ.

5.4 في حالة عدم استلام اعتراضات خطية من ثلث الأعضاء أو أكثر بحلول الموعد النهائي المحدد، يُعتبر الاقتراح المعني معتمداً بشكل صحيح. تُدرج الاعتراضات في الحواشي الملحقة بنص القرار أو المقرر بمجرد اعتماده.

5.5 يقوم الأمين العام بإبلاغ نتيجة إجراء الموافقة الضمنية الخطية لجميع الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد الموعد النهائي المحدد المشـــار إليه أعلاه. في حالة وجود مقترح تم اعتماده وفقاً لإجراء الموافقة الضـــمنية الخطية، يكون تاريخ إبلاغ الأمين العام بهذا المعنى هو تاريخ اعتماد المقترح.

5.6 مع عدم الإخلال بما ورد أعلاه، يجوز للعضـــو شـــرح موقفه فيما يتعلق بمقترح يخضـــع للموافقة الضـمنية الخطية من خلال تقديم بيان خطي يتعلق بذلك، لنشره على موقع الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يتم استلام البيانات الخطية من قبل الأمين العام بحلول التاريخ المحدد لتلقي الاعتراضات. يجب توفير البيانات المكتوبة على موقع الاتحاد البرلماني الدولي لأغراض إعلامية فقط. يجب أن تظهر كما تم تقديمها وبلغة (لغات) التقديم. لا يعتبر تقديم بيان خطي وفقاً لهذه الفقرة اعتراضاً.

مشروع جدول أعمال الجمعية العامة:

1. مناقشة عامة حول موضوع *التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*
2. *الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن في مواجهة التهديدات والصراعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها* (اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين)
3. *تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان*(اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة)
4. تقارير اللجان الدائمة
5. الموافقة على البنود الموضوعة للجنة السلم والأمن الدوليين واللجنة الدائمة للتنمية المستدامة للجمعية العامة الـ 144 وتعيين المقررين

*****

المناقشة العامة (البند 1من جدول الأعمال):

مناقشة عامة

التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات

مذكرة توجيهية

لأكثر من عام الآن، كان العالم يكافح مع جائحة كوفيد- 19 وما يرتبط بها من أزمات صحية واجتماعية واقتصادية. على الصعيد العالمي، كان هناك ما لا يقل عن 110 ملايين حالة مؤكدة جراء جائحة كوفيد- 19 و2.5 مليون حالة وفاة.[3] وقد أثرت جائحة كوفيد- 19 على رفاهية الناس، وعطلت المجتمعات والاقتصادات، وفاقمت المستوى المرتفع بالفعل من عدم المساواة، وزادت من اتساع الفجوة بين البلدان المتقدمة والبلدان النامية. فقد كشفت عن تصدعات كبيرة في النظام المتعدد الأطراف للحوكمة العالمية، وسلطت الضوء على قدرة الدول على حماية شعوبها. كل هذا يتكشف على خلفية أزمة بيئية غير مسبوقة جعلت الناس بالفعل أكثر عرضة للخطر في أجزاء كثيرة من العالم.

سيتطلب التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل نهجاً استراتيجياً يعالج التأثير الفوري لتداعيات الجائحة، أي الأزمات المتداخلة المتعددة التي أثارتها جائحة كوفيد- 19، وتعالج المشكلات الهيكلية، مع إعادة التفكير في أسس عالم ما قبل الجائحة. وتمهيد الطريق لعالم ما بعد الجائحة بحيث يكون مستجيباً ومنصفاً وذكياً وأخضراً وشاملاً وعادلاً.

أظهرت التحليلات والأبحاث المكثفة الآثار المأساوية لجائحة كوفيد- 19 على الاقتصاد العالمي، مع تأثير غير مسبوق على الفقر والعمالة والتجارة والقطاعات الرئيسة التي توجه الاستثمارات الأجنبية المباشرة. علاوة على ذلك، تُظهر أحدث البيانات أن الجائحة قد أعاقت تحقيق أهداف التنمية المستدامة (SDGs)، ودفعت أهداف التنمية الحاسمة إلى ما هو أبعد من المستطاع. يتحمل الأشخاص الذين كانوا يعيشون بالفعل

[3] منظمة الصحة العالمية_https://covid19.who.int.

في أوضاع هشة، ولا سيما الفقراء والنساء والشباب والفئات المهمشة، وطأة الانهيار في جميع القطاعات. وقد تواجه هذه المجموعات المزيد من التحديات إذا ظلت الآثار المأساوية للجائحة دون معالجة.

لقد حولت الجائحة العلاقات البشرية مع الطبيعة وأثرت عليها، على المستويين العام والفردي. هناك دعوات لإعادة بناء الاقتصاد العالمي بطرق تعيد التوازن المناسب بين البشر والطبيعة، والتي تنطوي على طريقة جديدة للتفكير في جوانب مثل الإنتاج والاستهلاك المستدامين، والحفاظ على البيئة، ودور اقتصاد الرعاية والاقتصاد الدائري، وتحديد الصالح العام.

يثبت الوصول العادل للّقاحات أنه اختبار حاسم للتعاون الدولي، وسيحدد مدى السرعة في تمكن البلدان من دخول مرحلة التعافي بعد جائحة كوفيد. تشير التقديرات إلى أن الوضع الراهن أو احتمال حدوث أزمة لمدة عام ثانٍ سيكون له تداعيات اجتماعية واقتصادية وخيمة، ويزيد من الضغط على الحكومات لاحتواء العاصفة، والتي قد تأتي على حساب قدرة وشرعية مؤسسات الدولة، وزيادة عدم المساواة التي قد تؤدي بدورها إلى تصاعد التوترات داخل البلدان وفيما بينها.

يجب أن تكون مرحلة التعافي مدفوعة بتدخلات عملية وإصلاحات تتماشى مع الاتفاقيات الدولية. من وجهة النظر العامة ينبغي عدم استخدام الجائحة كذريعة لصرف الانتباه عن تنفيذ أهداف التنمية المستدامة. تقدم خطة 2030 والأهداف العالمية بالفعل إطاراً فريداً يمكن أن يساعد في تطوير وتنفيذ وتنسيق السياسات نحو التنمية الشاملة التي لا تغفل أحداً. نظراً لطبيعتها الشاملة والمترابطة، يجب أن تكون أهداف التنمية المستدامة هي الأساس الذي يمكن من خلاله تطوير استراتيجيات التعافي من جائحة كوفيد -19 التي لا تعالج الأزمة الصحية العالمية الحالية فحسب، بل تعالج أيضاً الاختلالات التي لا تزال تمنع عالمنا من أن يكون مستداماً وعادلاً ومتساوياً تماماً. إن التنفيذ الناجح لأهداف التنمية المستدامة سيمكن من حماية العالم من العواقب المدمرة للأزمات مثل الأزمة التي نواجهها حالياً.

علاوة على ذلك، يجب أن يتصدى نموذج التنمية المستجيبة الذي يركز على الناس في مرحلة ما بعد الجائحة للتأثير غير المتكافئ والمدمّر لجائحة كوفيد- 19 على النساء، لا سيما مشاركتهن في القوى العاملة مدفوعة الأجر وأمنهن المالي الآن وفي المستقبل. يمكن للحوار حول عالم ما بعد الجائحة أن ينظر في إنشاء عقد اجتماعي جديد بين الناس والحكومة، يرتكز إلى حقوق الإنسان ويُدعم بالإنصاف والمساواة. يجب أن

تكون المجتمعات مهيأة ومجهزة، من حيث القدرات والإمكانيات، للابتكار من أجل حلول دائمة. قبل كل شيء، ينبغي تمكين الديمقراطيات للتوفيق بين معضلات عالم ما قبل الجائحة وتشكيل مستقبل أفضل.[4]

وفي هذا السياق، تقرر أن يكون الموضوع العام للجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي هو مسألة كيفية التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل. والذي سيوفر إطاراً لتقييم تأثير جائحة كوفيد- 19 والنظر في الكيفية التي يمكن أن تلعب بها البرلمانات دوراً مركزياً في جهود التعافي بعد الجائحة.

اللجان الدائمة، وكذلك منتدى النساء البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشباب، مدعوون لدراسة هذه القضايا من منظورهم الخاص (السلم والأمن، التنمية المستدامة، الديمقراطية وحقوق الإنسان، الجندر والشباب) وتحديد المسارات الممكنة للعمل البرلماني. ستتم دعوة البرلمانات الأعضاء أيضاً لتبادل خبراتهم وممارساتهم الجيدة في المستقبل.

في سياق الجمعية العامة، سيُدعى المشاركون إلى التفكير في عدد من الجوانب الرئيسة، بما في ذلك:

- المكونات الرئيسة لمرحلة الانتعاش وفرص التقدم نحو الاقتصاد الأخضر.
- إمكانية الوصول إلى اللقاح باعتباره منفعة عامة.
- تحديد التعاون المتعدد الأطراف والحوار لمواجهة التحديات العالمية، بما في ذلك الأوبئة المحتملة في المستقبل.
- بناء القدرة على الصمود ومعالجة الأسباب الجذرية للمظالم، وتمكين المجتمعات من إعادة البناء بشكل أفضل.
- طرق وفرص إعطاء الأولوية للاستثمار في الأمن البشري- زيادة مخصصات موازنة الصحة والتعليم، والحد من النفقات العسكرية.

[4] مصادر المذكرة: صندوق النقد الدولي، "*تحديث آفاق الاقتصاد العالمي*"، كانون الثاني/ يناير 2021؛ البنك الدولي، "*الآفاق الاقتصادية العالمية*"، كانون الثاني/ يناير 2021؛ البنك الدولي، "*تقديرات محدثة لتأثير جائحة كوفيد- 19 على الفقر العالمي: بالعودة إلى الماضي في عام 2020 والتوقعات لعام 2021*"، 11 كانون الثاني/ يناير 2021؛ منظمة العمل الدولية، "*متابعة منظمة العمل الدولية وعالم العمل*"، الطبعة السابعة، 25 كانون الثاني/ يناير 2021؛ منظمة التجارة العالمية، "*التجارة تظهر علامات الانتعاش من جائحة كوفيد- 19، والانتعاش لا يزال غير مؤكد*"، 6 تشرين الأول/ أكتوبر 2020؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، "*وضع إطار الأمم المتحدة للاستجابة الاجتماعية والاقتصادية لجائحة كوفيد- 19 في العمل*"، حزيران/ يونيو 2020؛ وحدة التحريات الاقتصادية، "*تسقط ولكن لا تخرج؟ العولمة وخطر جائحة كوفيد- 19*"، 2020؛ وحدة التحريات الاقتصادية، "*أين ذهبت كل الأساسيات؟ الاستثمار بعد كوفيد*"، 2020؛ الشؤون الخارجية، "*الرأسمالية بعد الجائحة: التعافي بشكل صحيح*"، تشرين الثاني/ نوفمبر –كانون الأول/ ديسمبر 2020.

- التخفيف من الآثار السلبية للجائحة على الديمقراطية وحقوق الإنسان وتحديد الإجراءات الرئيسة التي يجب على البرلمانات اتخاذها لاستعادة الثقة في الديمقراطية.
- ضمان التعافي العادل من خلال السياسات المراعية للمنظور الجندري وقيادة المرأة.
- وضع احتياجات الشباب ومصالحهم في صميم الجهود لتحقيق انتعاش مستدام ومستجيب ومنصف.

البند 2 من جدول الأعمال:

الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن
إزاء التهديدات والصراعات الناتجة عن
الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها

مشروع قرار مقدم من

اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين*

المقرر: السيد ج. آي. إيشانيز (إسبانيا)

إنّ الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي،

(1) *إذ تشير* إلى اتفاق باريس لعام 2015، بما في ذلك أهدافه الرامية إلى تعزيز الاستجابة العالمية لتغير المناخ وتعزيز القدرة على التكيف وزيادة المرونة وتقليل التعرض لتغير المناخ؛ وإلى نتائج مؤتمرات تغير المناخ في مراكش (COP 22)، بون (COP 23)، كاتوفيتشي (COP 24) ومدريد (COP 25)، مع التأكيد على النداء في " تشيلي مدريد وقت العمل" لوضع وتنفيذ تدابير تجنب

* تم التفاوض على القرار تمشياً مع قواعد الإجراءات الخاصة التي تحكم الجلسات الافتراضية للجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي واللجان الدائمة. تم تلقي التحفظات من:

أعربت **الهند وتركيا** عن تحفظهما على نص القرار بأكمله.

نيكاراغوا، التي أبدت تحفظات على الفقرات 3 و 8 و 11 و 12 و 13 و 18 و 28 و 29 و 30 و 31 و 32 و 33 من المنطوق.

هنغاريا، التي أبدت تحفظات على الفقرات 9 و 14 و 20 من الديباجة وعلى الفقرات 17 و 18 و 19 و 20 و 21 من المنطوق.

الصين، التي أبدت تحفظات على الفقرة 5 من الديباجة والفقرات 9 و 23 و 25 من المنطوق.

وأبدت **بولندا وجمهورية التشيك** تحفظات على الفقرتين 19 و 21 من المنطوق.

تايلند، التي أبدت تحفظات على الفقرتين 20 و 22 من المنطوق.

الآثار السلبية لتغير المناخ وتقليلها ومعالجتها، فضلاً عن قرارات الاتحاد البرلماني الدولي للاجتماعات البرلمانية المناظرة في مراكش وبون وكراكوف ومدريد،

(2) *وإذ تشير أيضاً* إلى قرارات الاتحاد البرلماني الدولي: *دور البرلمانات في ضمان التنمية المستدامة من خلال إدارة الموارد الطبيعية والإنتاج الزراعي والتغيير الديمغرافي* (المعتمد في الجمعية العامة الـ 124 للاتحاد البرلماني الدولي، بنما، نيسان/ أبريل 2011)، *نحو تنمية قادرة على مواجهة المخاطر: النظر في الاتجاهات الديمغرافية والقيود الطبيعية* (المعتمد في الجمعية العامة الـ 130 للاتحاد البرلماني الدولي، جنيف، آذار/ مارس 2014)، *الحفاظ على السلم كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة* (المعتمد في الجمعية العامة الـ 138 للاتحاد البرلماني الدولي، جنيف، آذار/ مارس 2018)، إعلان هانوي: *التنمية المستدامة الأهداف: تحويل الأقوال إلى أفعال* (الجمعية العامة الـ 132 للاتحاد البرلماني الدولي، هانوي، نيسان/ أبريل 2015)، *والتصدي لتغير المناخ* (الجمعية العامة الـ141 للاتحاد البرلماني الدولي، بلغراد، تشرين الأول/ أكتوبر 2019)،

(3) *وإذ تسترشد* بخطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة (SDGs)، التي تؤكد أن سياسة المناخ والتنمية المستدامة والحد من الفقر والسلم العالمي كلها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً،

(4) *وإذ تضع في اعتبارها* قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة(UNSC) وبياناته الرئاسية التي تتناول الآثار السلبية لتغير المناخ على الاستقرار والسلم والأمن الدوليين، مثل قرارات مجلس الأمن رقم 2349 (2017) و2408 (2018) و2423 (2018)، 2429 (2018) و2431 (2018) و2457 (2019) و2558 (2020)، وإذ تقدر حقيقة أن مجلس الأمن قد ناقش مراراً وتكراراً تأثير تغير المناخ، بما في ذلك الكوارث المتعلقة بالمناخ، على السلم والأمن الدوليين،

(5) *وإذ تضع في اعتبارها أيضاً* قرارات مجلس الأمن الدولي 1325 (2000) و2467 (2019) و2493 (2019) التي تسلط الضوء على تأثير الحرب والصراعات والنزوح على النساء، فضلاً عن تعزيز دور المرأة في إدارة النزاعات وإشراك المرأة في قضايا السلم والأمن. وقرارات مجلس الأمن الدولي 2250 (2015) و2419 (2018) و2535 (2020) التي تسلط الضوء على أهمية زيادة تمثيل الشباب في صنع القرار بشأن قضايا السلم والأمن،

(6) *وإذ تشير* إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1996 بشأن حماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية وإطار سنداي لعام 2015 للحد من مخاطر الكوارث، والتي توفر أساساً هاماً للتنمية المستدامة منخفضة الكربون والمستجيبة،

(7) *وإذ ترحب* بالمشاركة المستمرة للمجتمع الدولي في العديد من المبادرات العالمية للتصدي لتغير المناخ، مثل قمة الأمم المتحدة للعمل المناخي في أيلول/ سبتمبر 2019، وقمة الطموح المناخي في كانون الأول/ ديسمبر 2020، وقمة التكيف مع المناخ في كانون الثاني/ يناير 2021، والتي أدت إلى تأكيد الدول وتوسيع نطاق أهداف خفض الانبعاثات، وعرض العديد من الفرص للوقاية والتخفيف وبناء القدرة على الصمود والتكيف من خلال مساهمات الحكومات الوطنية والمقاطعات والمدن والقرى والشركات التجارية والمؤسسات المالية والمجتمع المدني،

(8) *وإذ تشير* إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاقين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان واتفاقات حقوق الإنسان الأخرى، وإذ ترحب بمناقشة تغير المناخ باعتباره تهديداً عالمياً سريع النمو لحقوق الإنسان والسلم في الدورة الـ42 لمجلس حقوق الإنسان في أيلول/ سبتمبر 2019،

(9) *وإذ تؤكد* على توصيات خطة عام 2015 لحماية الأشخاص المشردين عبر الحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ التي ينفذها المنتدى المعني بالنزوح بسبب الكوارث، والذي يعمل على تعزيز إدارة مخاطر النزوح الناجم عن الكوارث وكذلك معالجة النزوح والهجرة في سياق الكوارث وتغير المناخ،

(10) *وإذ تقدر* مساهمة آلية وارسو الدولية فيما يتعلق بالخسائر والأضرار المتعلقة بالمناخ، وتمويلها، ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات في البلدان النامية المعرضة بشكل خاص لهذه الآثار السلبية، ولا سيما توصيات فرقة العمل بشأن النهج الشاملة لتجنب وتقليل وإدارة النزوح المرتبط بالمناخ،

(11) *وإذ تدرك* أن العالم سيواجه تحديات غير مسبوقة وعمليات لا رجعة فيها، بما في ذلك عبور ما يسمى بنقاط التحول، مع ارتفاع درجة الحرارة بما يتجاوز 1.5 درجة مئوية، على النحو المشار إليه في التقرير الخاص الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لعام 2018،

(12) *وإذ تشير إلى* أن الموارد الطبيعية، مثل المياه والأراضي، تشكل سبل عيش المليارات من الناس، والأمن الغذائي، والرفاه والهوية، ولا سيما تلك الخاصة بالشعوب الأصلية، وبالتالي، الشفافية، والوصول إلى المعلومات، والمشاركة العامة الشاملة والهادفة، ولا سيما مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والهادفة في

جميع مستويات صنع القرار، وكذلك الحوار والتعاون، لا سيما مع الفئات الضعيفة والمهمشة، هي أساس الإدارة العادلة والسلمية للموارد الطبيعية،

(13) *وإذ تشعر بالقلق* إزاء التهديد الملموس للوجود البشري والأمن البشري الناجم عن تغير المناخ، والذي يؤثر سلباً على السلم والاستقرار العالميين، ولا سيما بشأن العواقب الوخيمة لارتفاع مستوى سطح البحر والجفاف والتصحر وتدهور الأراضي والتغييرات في النظم البيئية الهشة في المناطق القطبية، وفقدان البنية التحتية والتنوع البيولوجي، وانعدام الأمن الغذائي، وتزايد ندرة الموارد الطبيعية، بما في ذلك المياه، والخسائر والأضرار غير الاقتصادية،

(14) *وإذ تؤكد من جديد* قلقها إزاء عمليات التشرد الجديدة و/ أو المكثفة وحركات المهاجرين مع تزايد الظواهر المناخية، وأصبحت أجزاء من العالم غير صالحة للسكن، وكذلك بشأن آثارها على الشباب ومستقبلهم على وجه الخصوص، كما تدرك أن العمل المتضافر للتخفيف والتكيف مع تغير المناخ والتخطيط لتنمية البلدان يمكن أن يقلل بشكل كبير من عدد الأشخاص الذين يجبرون على الهجرة كما هو وارد في تقرير جراندسويل 2018 للبنك الدولي،

(15) *وإذ تقلق* بشأن الآثار الخاصة لتغير المناخ على الأفراد والجماعات الذين هم في أوضاع هشة بالفعل، ولا سيما النساء والأطفال، والشعوب الأصلية والمجتمعات، والأشخاص الذين يعانون من إعاقات، فضلاً عن اللاجئين والمشردين بمن فيهم المشردون داخلياً؛ وتلاحظ أن الأشخاص النازحين لأسباب بيئية أو بسبب الكوارث أو الآثار السلبية لتغير المناخ، لا يستفيدون بحد ذاتهم من أي وضع رسمي للاجئين ولا من الحماية الدولية التي تمنحها اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ وإذ تحيط علماً، مع ذلك، بوجهة نظر لجنة حقوق الإنسان في 20 كانون الثاني/ يناير 2020 بأن البلدان لا يجوز لها ترحيل الأفراد الذين يواجهون ظروفاً ناجمة عن تغير المناخ تنتهك الحق في الحياة،

(16) *وإذ يساورها القلق أيضاً* لأن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وسوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسي والجندري الذي يُرتكب أساساً ضد النساء والفتيات،

(17) *وإذ تدرك* التأثير السلبي لتغير المناخ على أوجه عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القائمة وكذلك النزاعات التوزيعية في جميع أنحاء العالم؛ وإذ تسلط الضوء على أنه من خلال هذه الآثار السلبية على الأمن البشري، يزيد تغير المناخ من المخاطر القائمة بالفعل والممارسات التمييزية– خاصة

عندما تكون هياكل الحوكمة ضعيفة بالفعل؛ وإذ تذكر بأن الآثار السلبية طويلة المدى لتغير المناخ قد تؤدي إلى زيادة التوترات السياسية، داخل وخارج الحدود الوطنية؛ وإذ تلاحظ أن المجتمعات الهشة، بما في ذلك المجتمعات المبتلاة بالنزاعات، تميل إلى أن تكون لديها قدرات تكيف أضعف مع تغير المناخ مقارنة بغيرها، وأنها تفتقر إلى القدرة على المساهمة بدورها في التخفيف من آثار تغير المناخ بشكل فعال،

(18) *وإذ يساورها القلق* من أن هذه الآثار وغيرها من الآثار التي تهدد الأمن البشري مثل زيادة انعدام الأمن الغذائي والمائي قد تؤدي إلى تفاقم المخاطر القائمة وتخلق مخاطر إضافية على الأمن الوطني والإقليمي والدولي، وأن أكثر الشعوب ضعفاً وتهميشاً وأجزاء من العالم هي الأكثر تضرراً على وجه الخصوص من أزمة المناخ وجائحة كوفيد- 19 التي تمثل أزمة أخرى ذات نسبة عالمية، حيث تؤدي إحدى الأزمات إلى تفاقم الأخرى،

(19) *وإذ تأخذ في الاعتبار* أن الوصول إلى الموارد والوسائل اللازمة لمواجهة حالات التغير الجذري مثل أزمة المناخ تعوقه بنيوياً أشكال التمييز والضعف القائمة على أساس الجندر أو العرق أو الاثنية أو الدين أو الانتماء السياسي أو غيره من الانتخابات، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الملكية، أو المولد أو أي وضع آخر، أو القدرة، أو الأصل، أو العمر، والتقاليد، وسوء المعاملة المؤسساتية، وكلها يمكن أن تتقاطع وتتحد وينبغي مراعاتها على النحو الواجب في مفاهيم بناء السلم وإدارة الصراع وكذلك استراتيجيات القدرة على التأقلم والتكيف،

(20) *وإذ تشدد* على أن السياسات تحدد العمل المناخي المستدام على المدى الطويل، ولهذا السبب لا يمكن تحويل مسؤولية خلق انتقال عادل من خلال سياسات مستدامة للمناخ إلى الأفراد وخياراتهم الفردية كمستهلكين، على الأقل ليس في الغالب،

1. *تدعو* إلى اتخاذ إجراءات فورية ومتعددة الأطراف للتصدي لتغير المناخ والتخفيف من آثاره على الاستقرار والأمن الدوليين بنفس إلحاح مكافحة جائحة كوفيد- 19؛ وبالتالي تدعو جميع البرلمانات إلى تسريع وتسهيل التصديق على اتفاقية باريس وتنفيذها القائم على حقوق الإنسان في بلدانهم؛

2. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها إلى الاستثمار في برامج التنمية المقاومة للمناخ والتي تهدف إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة الـ17؛

3. *ترحب* بالالتزامات الوطنية العديدة والمتنوعة لمعالجة العلاقة بين الأمن المناخي، وحصر تغير المناخ، والتصدي للتهديدات الأمنية الناجمة عن المناخ من خلال التخفيف وبناء القدرة على التكيف والاستجابة؛ كما تشدد على أن التدابير تميل إلى أن تكون أكثر حساسية للنزاع في حالة إشراك كل من الرجال والنساء، وكذلك الفئات المهمشة والضعيفة، بما في ذلك مجتمعات السكان الأصليين؛

4. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى تشجيع حكوماتها على العمل مع المؤسسات الإقليمية والدولية ذات الصلة للنهوض باستراتيجيات قوية لمقاومة تغير المناخ، لا سيما فيما يتعلق بالمخاطر الأمنية المتعلقة بالمناخ، بما في ذلك الانضمام إلى مجموعة الأصدقاء المعنية بالمناخ والأمن التي أنشأتها ناورو ودعمتها ألمانيا، والمكونة من أكثر من 50 دولة، والتي تعمل على ضمان أن يأخذ مجلس الأمن الدولي بعين الاعتبار العلاقة بين المناخ والأمن في جميع قراراته حتى يكون المجتمع الدولي مستعداً قبل نشوب النزاعات أو تصعيدها، حيثما يهدد تغير المناخ السلم والأمن؛

5. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على الانخراط في منع نشوب النزاعات المدنية ودعم الشراكات والمشاورات الهادفة مع المجتمعات المتضررة من أجل ترسيخ تحليل المخاطر والتنبؤات في سياساتها، مع التركيز بشكل خاص على نقاط التحول المتعلقة بالأمن في سياق تغير المناخ، استناداً إلى أمور من بينها مؤشرات حقوق الإنسان مثل حالات وقوع العنف الجنسي والعنف القائم على الجندر؛

6. *تشدد* على ضرورة تعزيز فرص التعاون بين جميع أصحاب المصلحة والمجتمعات المتضررة من أجل تعزيز البحث وجمع البيانات وتحليل المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ، بما في ذلك التشرد الناجم عن الكوارث السريعة والبطيئة الظهور في سياق تغير المناخ، من أجل الاستعداد لمواجهة التحديات المستقبلية وتطوير استراتيجيات الوقاية؛

7. *تدعو* البرلمانات إلى تعزيز قدرات الحوكمة المحلية والمجتمعية وقدرات التكيف من أجل تجنب انتهاكات حقوق الإنسان وزعزعة استقرار المناطق دون الإقليمية أو الدول نتيجة لتغير المناخ؛

8. *تشجع* البرلمانات المعنية على اعتماد تشريعات تمكينية تستجيب للمناخ وتراعي الفروق بين الرجال والنساء (الجندرية) والنزاعات، بما في ذلك قوانين الموازنة الرئيسة، وكذلك السياسات

العامة ذات الصلة مع إيلاء الاعتبار الواجب لآثار تغير المناخ على مجتمعات السكان الأصليين وغيرهم من السكان المهمشين، بهدف النهوض بأهداف التنمية المستدامة والحفاظ على خطط السلم بحيث تظهر العلاقة بين المناخ والأمن بشكل مناسب في مناقشاتهم البرلمانية؛ في هذا السياق، ضمان أن يتم تقييم جميع جهود بناء السلم والتنمية، عند الاقتضاء، لحساسية المناخ لتقليل الآثار المزعزعة للاستقرار المستقبلية لتغير المناخ على الأمن والازدهار؛ وعلى العكس من ذلك، فإن برامج واستراتيجيات التخفيف من حدة المناخ والتكيف معه حساسة للنزاع ومصممة لتحقيق أقصى قدر من التآزر في بناء السلم؛

9. *تدعو* الحكومات إلى اتخاذ تدابير ملموسة للتخفيف من مخاطر المناخ وتعزيز القدرة على الصمود في وجه تغير المناخ، مع إسناد هذه التدابير إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل طرف في ضوء الظروف الوطنية المختلفة؛ وفي هذا السياق، تدعو الحكومات والبرلمانات إلى دعم البلدان المتضررة من الكوارث المتعلقة بالمناخ وتقديم المساعدة المالية والتقنية والمتعلقة ببناء القدرات التي يمكن التنبؤ بها والمستدامة، وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) واتفاقية باريس كما تدعو البرلمانات إلى حث حكوماتها على الالتزام بتقديم الدعم المالي للاقتصادات ذات الدخل المتوسط والمنخفض من خلال المساهمة في صندوق المناخ الأخضر؛

10. *تدعو أيضاً* البرلمانات إلى مساءلة حكوماتها عن تحقيق التقدم المطلوب في التصدي للكوارث المتصلة بالمناخ والمخاطر الأمنية، وتحث حكوماتها على معالجة فجوات التمويل للأنشطة التي تعالج عواقب تغير المناخ واتخاذ تدابير تكيفية لتجهيز منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى والدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة للتعامل مع التغييرات التي تلوح في الأفق فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتشرد وزيادة مخاطر الكوارث؛

11. *تدعو كذلك* البرلمانات إلى رصد التخفيف من آثار تغير المناخ وعمليات التكيف بما يتماشى مع الالتزامات التي تم التعهد بها بموجب اتفاق باريس؛ وتعزيز الحوكمة القوية لمخاطر الكوارث لمساعدة جميع أصحاب المصلحة على التنسيق على المستوى المجتمعي والإقليمي والوطني من أجل إدارة الكوارث والمخاطر المتعلقة بالمناخ والحد منها؛ وإيلاء الاعتبار الواجب للمجتمعات المهمشة والضعيفة، مثل الشعوب الأصلية، المتأثرة بشكل خاص بتغير المناخ؛ ومتابعة الوقاية من مخاطر الكوارث والحد منها، فضلاً عن التمويل طويل الأجل لدعم البنية التحتية المرنة

والمقاومة للمناخ والحلول القائمة على الطبيعة؛ ومراقبة مالية الدولة بشـــكل فعال من خلال ضمان الشفافية الكاملة للنفقات؛

12. *تحث* البرلمانات وحكوماتها على اتخاذ إجراءات لتعزيز فهمنا المشـــترك للتحديات المتعلقة بالمناخ؛ بما في ذلك المســتمدة من مصــادر المعارف التقليدية مثل تلك التي تمتلكها المجتمعات الأصـــلية والمحلية؛ لدعم المبادرات التي تضـــمن تنفيذ حملات التوعية العامة والبرامج التعليمية المناسبة وإدراجها في المناهج المدرسية؛ والتشجيع على تطوير أنظمة إنذار مبكر يسهل الوصول إليها؛

13. *تدعو* البرلمانات إلى دراسة جميع وسائل تعزيز صمود الأشخاص المتضررين من تغير المناخ؛ وتطوير آليات اســتجابة وطنية شــاملة مراعية للاعتبارات الجندرية من خلال الإدماج الكامل للنساء وممثلي المجتمعات المهمشة مثل الشعوب الأصلية في تصميم وتنفيذ هذه الآليات؛ لتعزيز الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها؛ وتعزيز التأهب للكوارث؛

14. *تحث* البرلمانات على تعزيز وزيادة التمويل البشري الذي يمكن التنبؤ به والمتعدد السنوات وغير المخصص والتعاوني والمستجيب، بما في ذلك التمويل المخصص للتشرد في حالات الكوارث؛ لربط الصلة بين العمل الإنساني والتنمية والسلم بآثار تغير المناخ؛ ولتمكين المعونة الانتقالية من تغطية الاحتياجات العاجلة وإمكانية وجود سياسة إعادة بناء أقوى وأسرع وأكثر شمولاً، وفقاً لنهج "إعادة البناء بشكل أفضل"؛

15. *تدعو* البرلمانات إلى دعم الشراكات التي تشمل المجتمع المدني من أجل تعزيز الإرادة السياسية للتصدي للآثار السلبية لتغير المناخ بطريقة بناءة وتشاركية واستشرافية؛ كما تدعو بشكل خاص جميع البرلمانيين إلى الانخراط في حوار مع الشباب، لأنهم المجموعة الرئيسة لمواجهة عواقب تغير المناخ؛

16. *تهيب أيضـاً* بالبرلمانات أن تدعم الأخذ بتدابير أقوى للمســؤولية الاجتماعية للشــركات في القطاع الخاص من أجل تخفيف التوترات بين الشـــركات والمجتمعات المحلية بشـــأن الموارد الشحيحة؛

17. *تشـــجع* الحكومات على تقديم الدعم الكامل لأفرقة العمل الدولية المعنية بالتشـــرد والهجرة بسبب الكوارث المرتبطة بالمناخ؛ وتنفيذ توصيات فريق عمل آلية وارسو الدولية المعني بالتشرد ضمن هيكل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛

18. *تدعو* البرلمانات إلى دعم الهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية لمن يضـــطرون إلى مغادرة منازلهم نتيجة لتغير المناخ؛ ولتمكين النقل الكريم والمخطط له؛

19. *تشـــجع* الحكومات والبرلمانات على التنفيذ الكامل لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشـــأن التشرد الداخلي؛ لتعزيز الحقوق والاتفاقيات المحلية بشأن تنقل العمال المهاجرين والبدو والرعاة؛ ومراعاة أهداف ومبادئ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية؛

20. *تشجع أيضاً* الحكومات على التفكير في مفهوم "جوازات السفر المناخية" التي من شأنها أن تسمح للأشخاص المهددين بالوجود بآثار تغير المناخ وليس لديهم خيار سوى مغادرة أوطانهم لممارســـة تقرير المصـــير عند اتخاذ قرار بشـــأن خياراتهم للهجرة؛ والتمتع بإمكانية الدخول والاستقرار في البلدان الآمنة؛ وفي هذا السياق، النظر في منح حق الوصول الكامل إلى الحقوق المدنية للمهاجرين الذين يتوقع أو يتبع زوال إقليم بلدهم بالكامل، بحكم الواقع أو بحكم القانون؛

21. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى الاستفادة من حقها في التحدث أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة لطلب متابعة التشـــرد والهجرة بما في ذلك في ســـياق تغير المناخ وكذلك بشأن تنفيذ الاتفاقات العالمية بشأن الهجرة واللاجئين؛

22. *توصـي* بأن تتفق جميع الدول المعنية على موقف موحد لفرض حظر على تصـدير الأسـلحة إلى الجهات الفاعلة في الدول التي تعاني من انعدام الأمن والهشاشة والنزاعات– بما في ذلك ما ينشأ عن الكوارث المتصلة بالمناخ؛

23. *تشـــجع* الحكومات على إدراج التخفيف من المخاطر الأمنية المتصـــلة بتغير المناخ في جميع المجالات التشـــغيلية لبناء الســـلم، بما في ذلك الإنذار المبكر، ومنع نشـــوب النزاعات، وإدارة الأزمات، وعمليات الوساطة ودعم السلم، وإعادة التأهيل بعد انتهاء الصراع؛ لتمكين منظومة الأمم المتحدة من التعرف بشكل أفضل على الروابط بين المناخ والأمن، وتقييمها والعمل على أســـاســـها؛ وتدعو مجلس الأمن الدولي إلى الاعتراف بالتهديد الذي تشـــكله المخاطر المرتبطة

بالمناخ على السلم والأمن الدوليين؛ ودعم آلية أمن المناخ التابعة للأمم المتحدة المنشأة حديثاً (في تسهيل إنشاء ونشر تقييمات المخاطر الكافية واستراتيجيات إدارة المخاطر من قبل الجهات الفاعلة ذات الصلة في الأمم المتحدة)؛

24. *تدعو* البرلمانات إلى ضمان زيادة التعاون الدولي والإقليمي وعبر الحدود بشأن المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ سعياً لإيجاد استجابات جماعية مناسبة للتصدي للمخاطر الأمنية الحالية والمستقبلية المتعلقة بتغير المناخ؛ وينبغي أن تستند هذه الجهود إلى الخبرات والممارسات الجيدة للبلدان؛

25. *ترحب*، في هذا الصدد، بالمبادرات الملموسة لتعزيز القدرات في الميدان، أي بتعيين أول مستشار لشؤون المناخ والأمن في بعثة الأمم المتحدة في الصومال؛

26. *تذكر* جميع الدول بأن الحماية الطموحة للمناخ، وبناء القدرة على التكيف، والسلوك الحكيم الذي يضع البشر واحتياجاتهم في صميم جميع الاعتبارات السياسية شرط أساسي ليس فقط لتحقيق العدالة المناخية، ولكن أيضا لمتابعة خطة السلم المستدام؛

27. *تذكر أيضاً* جميع الدول بالالتزامات التي تعهدت بها في الإعلان العالمي بشأن حقوق الشعوب الأصلية والمتعلقة، في جملة أمور، بحقها في العيش بسلم وأمن، والحفاظ على البيئة وحمايتها والقدرة الإنتاجية لأراضيها أو الأقاليم والموارد، التي يتعين استشارتهم بشأن أولويات استخدام أراضيهم أو أقاليمهم والموارد الأخرى، وإيجاد حل عادل ومنصف للنزاعات والصراعات مع الدول أو الأطراف الأخرى؛

28. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على إنشاء "برلمانات مناخية" إقليمية أو تكثيفها واتباع أمثلة المبادرات في آسيا (بنغلادش والصين والهند) وأمريكا اللاتينية (الإكوادور وبوليفيا وبيرو وتشيلي، وكذلك على نطاق أوسع) الشبكة البرلمانية لأمريكا اللاتينية بشأن تغير المناخ والشرق الأوسط وشمال إفريقيا (الأردن والمغرب وتونس) وإفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (بنين وكوت ديفوار والكونغو والسنغال وتنزانيا، وكذلك التعاون مع البرلمان الإفريقي) وأوروبا (داخل البرلمان الأوروبي) بهدف تثقيف وتمكين البرلمانيين في هذا السياق؛

29. *تحث* البرلمانات على اعتماد خطط عمل وطنية وتنفيذها ورصدها بما يتماشى مع الالتزامات المقطوعة بموجب اتفاق باريس، ومن ثم وضع استراتيجيات تستعد لمواجهة التحديات والتهديدات والصراعات المذكورة أعلاه الناجمة عن الكوارث المتصلة بالمناخ وعواقبها؛

30. *تحث* البرلمانات أيضاً، كجزء من تدابير التعافي من جائحة كوفيد- 19، للتشجيع على التحول إلى بدائل الطاقة الأنظف، مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، وإعطاء الأولوية للاستثمار في الطاقة النظيفة، أو ربط المعونة والقروض المصرفية بقيام الشركات بتخفيضات كبيرة في انبعاثاتها، خاصة في القطاعات كثيفة الكربون، مما يسهم في تعزيز مفهوم "القروض الخضراء" الموجهة لتمويل المشاريع الصديقة للبيئة، والتحفيز الأخضر، والمباني الذكية، والنقل الأخضر والعام؛

31. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى تعزيز القانون الجنائي لمنع الضرر الواسع النطاق والطويل الأجل والجسيم الذي يلحق بالبيئة، والمعاقبة عليه، سواء حدث في زمن السلم أو الحرب، ودراسة إمكانية الاعتراف بجريمة الإبادة البيئية لمنع التهديدات والنزاعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها؛

32. *تحث* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها على تقييم الدروس المستفادة من كيفية التعامل مع الجائحة في جميع أنحاء العالم؛ قد تكون الدروس المستفادة من التعاون الدولي وإدارة الأزمات ذات قيمة كبيرة عندما يتعلق الأمر بمواجهة التهديدات المتعلقة بالمناخ أو التهديدات المستقبلية الأخرى بشكل عام؛

33. *تحث أيضاً* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها على سن وتنفيذ سياسات من شأنها أن تقلل من عوامل الإجهاد غير المناخية والتهديدات التي هي من صنع الإنسان للبيئة، مثل الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه (IUU) وغير المنظم والاستخدام غير المستدام وغير المنصف للموارد المائية، من بين أمور أخرى، والتي تساهم بشكل أكبر في انعدام الأمن الغذائي والمائي الناجم عن تغير المناخ؛

34. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى إبلاغ أمانة اللجنة الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي المعنية بالسلم والأمن الدوليين من قبل الجمعية العامة الـ146 بالتدابير المتخذة لتحقيق تنفيذ هذا القرار.

البند 3 من جدول الأعمال:

تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان

مشروع قرار مقدم من

اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة*

المقرر: السيد ف. تسيتسي موزندا (زيمبابوي)

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي،

(1) *إذ تؤيد* بالكامل الإعلان السياسي لقمة أهداف التنمية المستدامة (أيلول/ سبتمبر 2019)، والذي يؤكد من جديد الالتزام بالنهوض بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعو إلى اتخاذ إجراءات عاجلة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

(2) *وإذ تشير* إلى الإعلان الوزاري الصادر عن جمعية الأمم المتحدة للبيئة لعام 2019، ولا سيما الالتزام الذي قطعته الحكومات في جميع أنحاء العالم على "تحسين استراتيجيات إدارة الموارد الوطنية من خلال نهج دورة الحياة الكاملة المتكاملة والتحليل لتحقيق اقتصادات ذات كفاءة في استخدام الموارد ومنخفضة الكربون"، مع مراعاة الظروف الوطنية،

(3) *وإذ تلاحظ* إنشاء التحالف العالمي للاقتصاد الدائري وكفاءة الموارد، والذي يهدف إلى دعم الانتقال إلى اقتصاد دائري عالمي من أجل استخدام أكثر كفاءة وإنصافاً للموارد من أجل تحقيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتصنيع الشامل والمستدام،

---

* تم التفاوض على القرار تمشياً مع قواعد الإجراءات الخاصة التي تحكم الجلسات الافتراضية للجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي واللجان الدائمة. تم تلقي تحفظات من:

الهند، التي أبدت تحفظات على الفقرتين 7 و 29 من الديباجة.

نيكاراغوا، التي أبدت تحفظات على الفقرات 3 و 8 و 20 و 28 من المنطوق.

(4) *وإذ تشدد* على أن الاقتصاد الدائري والرقمنة والتفاعل بينهما يمكن أن يسهم بشكل كبير في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان،

(5) *وإذ تأخذ* في الاعتبار أننا نواجه اضطراباً كبيراً بسبب كوفيد- 19من شأنه أن يجبرنا على استخدام وسائلنا المحدودة بشكل أكثر كفاءة على خلفية الأزمة،

(6) *وإذ تؤكد* على أن جائحة كوفيد- 19 قد عكست مكاسب التنمية التي تحققت بشق الأنفس، لا سيما لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والحد من الفقر، وكشفت عن أوجه عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية العميقة والتحديات التي تعالجها خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مما يجعل من تحقيق أهداف التنمية المستدامة أكثر ضرورة وإلحاحاً،

(7) *وإذ تؤكد* على أن الاستهلاك والإنتاج المسؤولان هما عنصران محوريان وشاملان لأهداف التنمية المستدامة، ووسيلة حاسمة لإعادة البناء بشكل أفضل وأكثر اخضراراً، لأنهما يتيحان الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية، وتقليل التدهور البيئي والتلوث والنفايات، والنظر في كل مرحلة من مراحل دورة الحياة مع خلق فرص للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، مما يسهم في القضاء على الفقر وتحقيق الرخاء المشترك،

(8) *وإذ تدرك* أن أزمة الجائحة قد كشفت عن هشاشة سلاسل القيمة الطويلة والمعقدة، وعيوب نمط الإنتاج والاستهلاك الخطي "الأخذ- الاستفادة- الاستخدام- التخلص"،

(9) *وإذ تلاحظ* أن أسعار المنتجات لا تعكس دائماً التكاليف البيئية أو الاجتماعية، مثل تأثيرات التلوث أو العمالة منخفضة الأجر، والتي لها تأثير سلبي على صحة الناس ونوعية حياتهم،

(10) *وإذ تشجع* الكشف عن معلومات المنتج المناسبة للمستهلكين، وتعزيز تطوير تدابير لزيادة الشفافية في سلاسل الإنتاج،

(11) *وإذ تؤكد* على أن التحول الاقتصادي الدائري، على الرغم من ارتباطه في الغالب بتصنيع المنتجات أو الصناعات كثيفة الموارد وسلاسل القيمة، يشير إلى الاقتصاد ككل، بما في ذلك الصناعات التي تهيمن عليها الخدمات، مما يتطلب مشاركة كامل نطاق الجهات الفاعلة في كل صناعة وقطاع،

(12) *وإذ تلاحظ* أن العالم حالياً في خضم إنشاء اقتصاد أكثر دائرية، من خلال مبادرات السياسة مثل خطة عمل الاقتصاد الدائري الأوروبي، والثورة الرقمية، وكلاهما لديه القدرة على تحويل الاقتصاد والمجتمع،

(13) *وإذ تلاحظ أيضاً* أن جهوداً كبيرة تبذل حالياً من قبل صانعي السياسات على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز وتنظيم كلتا التحولات مع الحاجة المتزايدة إلى مواءمة جهودهم أو إنشاء جسور بين السياسات،

(14) *وإذ تؤكد أنه*، من خلال "الرقمنة من أجل التنمية "(D4D)، يتم النظر في الكيفية التي يمكن أن تغير بها الرقمنة حياة الناس وتؤدي إلى نمو شامل وفاعل وعادل وفعال وميسور التكلفة وأسرع، وقبل كل شيء، عالمي مستدام،

(15) *وإذ تلاحظ* أن الرقمنة تؤدي إلى ظهور منصات رقمية جديدة، وتساعد في إنشاء أنواع جديدة من الأسواق، والتي يمكن أن تستند إلى التمثيل الافتراضي للمنتجات والعمليات، وتسهيل التواصل والتعاون والمشاركة مع أصحاب المصلحة بشكل أسهل وأكثر كفاءة،

(16) *وإذ تأخذ* في الاعتبار أن الرقمنة تساعد على خفض التكاليف وزيادة الكفاءة، بما في ذلك كفاءة الموارد،

(17) *وإذ تؤكد* على الدور المهم للتعلم الرقمي ومنصات التعاون الدولية، غالباً مع تقنيات افتراضية، للتعلم والتواصل والإنشاء المشترك، بينما تفرض جائحة كوفيد- 19 تحديات خطيرة على التعليم في جميع أنحاء العالم بسبب محدودية الوصول إلى البنية التحتية والتقنيات،

(18) *وإذ تدرك* أن الرقمنة ليست هدفاً بحد ذاته، ولكنها عامل مساعد ومُسرّع لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة الـ17 بفعالية،

(19) *وإذ تسلط الضوء* على حقيقة أن أزمة كوفيد- 19 قد سرعت الرقمنة،

(20) *وإذ تضع في اعتبارها إن سلوك المستهلكين تجاه الرقمنة قد تغير تغيراً جذرياً، لا سيما من حيث المعاملات المتعلقة بالمنافع الخاصة والعامة على حد سواء، بسبب تقييد حركة الناس بسبب البروتوكول الصحي الذي يحدد المسافة الجسدية نتيجة للجائحة.*

(21) *وإذ تؤكد* أن أية استراتيجية مستقبلية للحد من مخاطر الكوارث ستكون مدفوعة بالبيانات (الكبيرة)،

(22) *وإذ تولي الاعتبار* الواجب لتجنب تحول أكثر الناس ضعفاً إلى ضحايا للاقتصاد الدائري والرقمنة من خلال إدراج التضامن في عملية التعافي من أجل اغتنام فرص الأزمة الحالية بالكامل،

(23) *وإذ تؤكد* على أن التحول إلى الاقتصاد الدائري له ينطوي على إمكانية تمكين البلدان من فصل النمو عن استخدام الموارد والأثر البيئي، وتوليد الفرص الاقتصادية، وبناء الاستجابة على المدى الطويل، وحماية البيئة وصحة الإنسان،

(24) *وإذ تؤكد* على أن تنفيذ مبادئ الاقتصاد الدائري في القطاعات الرئيسة يمكن أن يؤدي دوراً مهماً في الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري والتصدي بنجاح لتغير المناخ،

(25) *وإذ تضع* في اعتبارها أن خلق طلب استهلاكي على المنتجات ذات الكفاءة في استخدام الموارد يمكن أن يمثل تحدياً، لأن المنتجات المستدامة بيئياً قد لا تكون متاحة بسهولة أو ميسورة التكلفة أو سهلة الاستخدام أو عملية وجاذبة للمستهلكين، لا سيما في المراحل الأولى من تطويرها،

(26) *وإذ تقر* بإمكانية الرقمنة في تعزيز الاقتصاد الدائري، وتشدد على أن الاقتصاد الدائري ومبادئ الاستدامة ينبغي أن يكونا في صميم الرقمنة،

(27) *وإذ تلاحظ* أن الرقمنة والاقتصاد الدائري مدفوعان بـــ "تكنولوجيات الربط" التالية: إنترنت الأشياء، والذكاء الاصطناعي، والروبوتات، والبيانات الضخمة، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والواقع المعزز، وسلسلة الكتل (بلوك تشن)،

(28) *وإذ تدرك* أن الاقتصاد الدائري والرقمنة يمكن أن يسهما في النمو الاقتصادي العادل ويتيح التمكين الاقتصادي للمرأة والفئات الضعيفة من السكان والعمل الجماعي بقيادة الشباب،

(29) *وإذ تؤكد* على أن تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري يتطلب طموحاً وإرادة سياسية وتغييراً أساسياً في الرؤية على جميع المستويات، الأمر الذي يتجاوز كثيراً جداول الأعمال السياسية الرقمية والبيئية القياسية، ويجب أن تستند إلى نهج وطني منهجي بمشاركة جميع قطاعات المجتمع، وكذلك بشأن تعزيز التعاون الدولي،

1. *تدعو* البرلمانات إلى إعطاء الرقمنة والاقتصاد الدائري مزيداً من الأهمية على جدول الأعمال السياسي، كجزء من جهودها الرامية إلى معالجة أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان؛

2. *تدعو* البرلمانات إلى تعميم مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري في السياسات العامة والاستراتيجيات الوطنية، واعتماد إطار تمكيني لتنفيذها؛

3. *تلاحظ* أنه ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب للحد من أوجه عدم المساواة القائمة فيما يتعلق بالوصول إلى المنصات الرقمية من جانب النساء والعديد من الفئات السكانية الضعيفة وكذلك الشرائح المهمشة من المجتمع، بما في ذلك السكان الأصليون والمجتمعات التي تعاني من العنصرية والأشخاص ذوو الإعاقة من أجل تعزيز مشاركتهم الكاملة في التحول الاقتصادي الرقمي ينبغي مراعاته على النحو الواجب؛

4. *تشجع* البرلمانات على تعزيز الأطر التنظيمية الملائمة، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية والمالية، بهدف تمكين نماذج الاقتصاد الدائري من تقديم منتجات وخدمات مستدامة قابلة للتطوير والتنافسية من حيث السعر والجودة والملاءمة؛

5. *تدعو* جميع الجهات الفاعلة إلى اتخاذ الخيارات المبتكرة الصحيحة على خلفية الجائحة، وإعطاء الأولوية للقطاعات والتكنولوجيات المستدامة التي تثبت صحتها في المستقبل مع الاستفادة من المزايا الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الهائلة للرقمنة الذكية؛

6. *تدعو* البرلمانات إلى الاعتراف بضرورة إتاحة الفرصة لتحقيق الانتعاش المستجيب والشامل والمنخفض الكربون من كوفيد- 19، باعتبار ذلك وسيلة تمكينية لتحقيق خطة عام 2030، وتدعوها إلى ضمان أن تتضمن خطط الانتعاش ممارسات الاستهلاك والإنتاج المسؤولة، على أساس مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري، من بين أمور أخرى، مع مراعاة الظروف الوطنية؛

7. *تدعو* البرلمانات إلى اعتماد تشريعات تعالج الهدر والفاقد من الأغذية في كل مرحلة ومستوى من سلسلة الإمدادات الغذائية، وتحفيز استخدام التكنولوجيات الجديدة لإنشاء نظام زراعي وغذائي متكامل يتم بموجبه الاستفادة المثلى من الأغذية والتقليل من إهدار الموارد ومن فقدها؛

8. *تحث* البرلمانات على دعم السياسات التي تشجع الإصلاح وإعادة الاستخدام وإعادة تدوير الموارد، بما في ذلك تصميم المنتجات المناسبة لإعادة التدوير، والحد من استهلاك المواد الأولية، واستخدام الموارد الثانوية لتيسير الإدارة المستدامة للموارد، وتدعوها إلى تشجيع نماذج جديدة للأعمال التجارية والخدمات التي لا تعتمد على الاستهلاك الشامل للمنتجات التي يمكن التخلص منها؛

9. *تطلب* إلى البرلمانات ضمان اتباع نهج أكثر شمولية لتحقيق الاستدامة في أداء جميع المؤسسات العامة، المركزية والمحلية، مع دمج مبادئ الاقتصاد الرقمي والاقتصاد الدائري، بما في ذلك اعتماد أطر تشريعية وأنظمة رصد خضراء ومستدامة للمشتريات؛

10. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع تنسيق السياسات الدولية لمعايير ولوائح وسياسات الاقتصاد الدائري؛

11. *تدعو* البرلمانات إلى تهيئة بيئة مواتية لتطوير وتطبيق الحلول الرقمية، مثل إنترنت الأشياء والذكاء الاصطناعي وسلسلة الكتل (بلوك تشن)، بهدف تعظيم إمكانات الاقتصاد الدائري؛

12. *تدعو* البرلمانات أيضاً، في إطار الجهود المبذولة لتهيئة بيئة مواتية للرقمنة والاقتصاد الدائري، إلى التركيز بشكل خاص على سياسات البيانات وهيكلة البيانات المشتركة؛

13. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع البحث والتطوير لزيادة الابتكار وتقاسم المعارف، بما في ذلك نقل التكنولوجيا، ولا سيما إلى البلدان النامية بشروط متفق عليها من أجل استيعاب التكنولوجيات النظيفة التي تتسم بالكفاءة في استخدام الموارد والارتقاء بها وتكرارها والممارسات التجارية المبتكرة القائمة على الرقمنة والاقتصاد الدائري؛

14. *تشجع* البرلمانات على تعزيز التعاون مع بنك التكنولوجيا للبلدان الأقل نمواً، الذي أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/71/251، والذي له دور حاسم في الرقمنة للبلدان الأقل نمواً لتحقيق التنمية المستدامة من خلال تيسير الوصول إلى التقنيات الرقمية وتنفيذها وتقديم المساعدة في قضايا إدارة البيانات؛

15. *تدعو* برلمانات البلدان المانحة إلى تشجيع وكالات التعاون الإنمائي الدولية على تعميم مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري في برامجها للمساعدة المالية وبناء القدرات الرامية إلى دعم الانتعاش الاقتصادي لفيروس كوفيد -19 وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

16. *تدعو* الحكومات أيضاً إلى دمج المهارات الرقمية وأسلوب الحياة الدائري في التعليم في أقرب مرحلة ممكنة؛ وتنظيم حملات توعية لتشجيع المستهلكين على المشاركة في الممارسات المستدامة؛

17. *تدعو* البرلمانات إلى تهيئة بيئة مواتية لوصـــول المواطنين إلى الحلول الرقمية من أجل تمكينهم الرقمي؛

18. *تدعو أيضـاً* البرلمانات والحكومات إلى تخصـيص الموارد المالية المناسـبة لتشـجيع تطوير نماذج الأعمال التجارية في الاقتصـــاد الرقمي والاقتصـــاد الدائري، مع تمكين منظمي المشـــاريع من الشباب والنساء على وجه التحديد من القيام بذلك؛

19. *تدعو* كذلك البرلمانات إلى تعزيز أطر وسياسات التعليم الشامل للرجال والنساء من أجل تعزيز فرص التعليم وتنمية المهارات الرقمية للنساء والفتيات في مواضيع العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات لتضييق الفجوة الرقمية بين الرجال والنساء؛

20. *تشـجع* البرلمانات على دعم الجهود التي تبذلها المؤسـسـات الإقليمية والمحلية لتعزيز الاسـتدامة الحضـرية من خلال تطوير مدن ذكية شـاملة وآمنة ومرنة ومسـتدامة تعمل على تحسـين نظم الاتصـالات والنقل والطاقة والمياه والصـرف الصـحي رقمياً، وفقاً للاقتصـاد الدائري ومبادئ الرقمنة؛

21. *تشـدد* على الحاجة الملحة للعمل على تهيئة بيئة دائرية البناء من خلال اعتماد ممارسـات بناء تقلل من اســـتخدام المواد الخام لخفض الانبعاثات، عن طريق زيادة معدل اســـترداد نفايات التشييد والهدم، وتحسين كفاءة استخدام الطاقة وإطالة عمر المباني القائمة؛

22. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع إدماج نماذج الاقتصاد الدائري في الاستجابة الوطنية لتغير المناخ، وتدعوها إلى ضمان اشتمال سياسات واستراتيجيات تغير المناخ على تدابير لتحسين الاستفادة من المنتجات عن طريق تعظيم اســتخدامها وإطالة عمرها؛ وتعزيز إعادة التدوير (باســتخدام النفايات كمورد)، مع تشـجيع التصـميم الدائري الذي يقلل من اسـتهلاك المواد، ويسـتخدم بدائل منخفضة الكربون؛

23. *تدعو أيضـاً* البرلمانات إلى تشـجيع الشـفافية الكاملة فيما يتعلق بجميع المواد المسـتخدمة في التصـنيع من أجل الحد من إدخال أية مواد كيميائية ضـارة في دورة الإنتاج، وكذلك تشـجيع استخدام المواد القابلة لإعادة التدوير بالكامل؛

24. *تدعو* البرلمانات إلى دعم اعتماد معايير بيئية واجتماعية سليمة للصناعات الاستخراجية، بما في ذلك من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وكذلك المعايير وأطر السياسات التي تعزز إعادة التدوير المستدام للمواد الثانوية وتخفف من حدة التحديات المرتبطة بالاقتصاد الرقمي؛

25. *تدعو* البرلمانات إلى الترويج للرقمنة والحلول الدائرية، بما في ذلك الشراء الدائري والتصميم الدائري والخدمات بدلاً من المنتجات، كوسيلة لتطوير صناعة سفر وسياحة أكثر مرونة واستدامة اقتصادياً وبيئياً؛

26. *تطلب* إلى البرلمانات أن تضمن قيام الحكومات بالاستثمار في البنية التحتية الرقمية الملائمة من أجل تغطية الإنترنت المأمونة والميسرة والميسورة التكلفة، والاتصال، والأطر التنظيمية لحماية البيانات/ الخصوصية، ومعايير الأمن السيبراني وحوكمته، من أجل تمكين الاقتصاد الدائري والرقمنة من أجل التنمية من بلوغ إمكانيتهما الكاملة؛

27. *تدعو* البرلمانات إلى تحفيز تنفيذ نماذج الأعمال الدائرية ذات الفوائد الطويلة الأجل، مثل تغيير سلوك المستهلك، وحفز الابتكار، وتوسيع نطاق التكنولوجيات ونشرها؛

28. *تدعو* البرلمانات إلى تحفيز التواصل والتعاون على الصعيدين الوطني والدولي بين المدارس ومؤسسات وشبكات البحث وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة (مثل الشركات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية) لإيجاد حلول رقمية للتحديات المتعلقة بالاقتصاد الدائري، على سبيل المثال عن طريق تشجيع المشاركة من خلال المنافسات ومسابقات البرمجة؛

29. *تدعو* البرلمانات إلى ضمان تصدي الجهود المبذولة للتعجيل بالتحول إلى الرقمنة والاقتصاد الدائري للمخاطر المحتملة، مثل زيادة استخدام المواد والطاقة، وزيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتعميق الفجوة الرقمية فيما بين البلدان وداخلها، وزيادة البصمة البيئية لصناعة تكنولوجيا المعلومات، فضلا عن العواقب السلبية للانتقال من حيث الأمن وصحة الإنسان؛

30. *تدعو* الاتحاد البرلماني الدولي إلى تعزيز التعاون مع البرلمانات الأعضاء والمنظمات الأخرى من أجل جمع الأدلة بشأن الاقتصاد الدائري والبيئة والرقمنة، وتحديد التفاعل فيما بينها وتعزيز المبادئ التوجيهية للعمل البرلماني؛

31. *تهيب أيضاً* بالبرلمانات أن تحرص على إدماج مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري والأهداف المعززة لهذا الغرض عند الموافقة على اتفاقات التجارة الحرة المستقبلية التي تتطلب تصديق البرلمان عليها؛

32. *تدعو* البرلمانات إلى دعم استخدام البيانات الرقمية الموحدة والقابلة للمقارنة والعالية الجودة التي يتم استخراجها والتحقيق فيها وإدارتها بشكل سليم، وتشدد على أن تعزيز الرقمنة أداة مهمة لدعم جمع المعلومات وإيصالها بكفاءة وموثوقية، وهما عنصران أساسيان من أجل اقتصاد دائري آمن ومستدام؛

33. *تطلب* إلى البرلمانات ترشيد المناقشة بشأن تبادل البيانات من خلال التمييز بين الأنواع المختلفة من البيانات وإنشاء تنظيم عادل وعملي للبيانات يستند إلى الحس السليم من خلال ضمان الوصول العادل إلى البيانات، فضلاً عن الحماية العادلة للبيانات وفقاً للبيانات المقبولة دولياً ومبادئ الحماية وحقوق الملكية الفكرية والأطر القانونية الأخرى ذات الصلة حسب الظروف الوطنية؛

34. *تشجع* البرلمانات والحكومات على الانخراط في حوار مع أصحاب المصلحة (مثل المجتمع المدني والشركات والإدارات) من أجل زيادة وعيهم بأهمية توفير البيانات المفتوحة وتحويلهم إلى جهات مشاركة فعّالة في اقتصاد البيانات وإلى جهات مشاركة في إنشاء المعارف عندما يكون ذلك ممكناً قانونياً؛

35. *تدعو* البرلمانات إلى توخي تدابير تهدف إلى معالجة افتقار الناس إلى المهارات الرقمية الأساسية ومحو الأمية الإلكترونية، وزيادة عدد المهنيين في مجال تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي وسلسلة الكتل وغيرها من المهنيين الرقميين، كوسيلة لتشكيل استباقي للتحول الرقمي الذي يتمحور حوله أبعاد التنمية البيئية والاجتماعية والاقتصادية المستدامة؛

36. *تدعو* البرلمانات إلى تبادل المعلومات وأفضل الممارسات وتنفيذ برامج بناء القدرات بهدف زيادة الوعي والمعرفة بين البرلمانيين بشأن التفاعل بين الرقمنة والاقتصاد الدائري وإمكاناته في تعزيز الانتعاش المستجيب والأخضر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، والاستهلاك والإنتاج المسؤولان بشكل خاص.

البند 5 من جدول الأعمال:

بنود موضوعة مقدمة من اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين واللجنة الدائمة للتنمية المستدامة للنظر فيها في الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي

اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين

إعادة التفكير وإعادة صياغة نهج عمليات السلم بهدف تعزيز السلم الدائم

المقرران المشاركون: – السيدة ك. ويدغرين (السويد)

– *سيتم تعيينه*

اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة

تعزيز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كعامل تمكين لقطاع التعليم، بما في ذلك في أوقات الجائحة

المقرران المشاركان: – السيدة هـ. يارفينن (فنلندا)

– السيد س. باترا (الهند)

سادساً – اجتماعات اللجان الدائمة:

اللجان الدائمة

تعقد اللجان الأربع الدائمة (*السلم والأمن الدوليين؛ التنمية المستدامة؛ الديمقراطية وحقوق الإنسان؛ شؤون الأمم المتحدة*) دوراتها قبل الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي وفقاً للجدول الزمني للجمعية العامة (الملحق رقم 1).

ستُجري اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة مناقشة حول *تتبع الذكرى الـ75 للأمم المتحدة (UN75)* وستعقد لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان مناقشة حول *التشريعات في جميع أنحاء العالم لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت* (موضوع قرار في الجمعية العامة الـ143).

ستناقش اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين وتتبنى قراراً بشأن *الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن ضد التهديدات والصراعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها*.

ستناقش لجنة التنمية المستدامة وتعتمد قراراً بشأن *تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان*.

نصوص مشاريع القرارات، وكذلك مذكرة بشأن العملية المقترحة لاعتماد القرارات، متاحة على الموقع https://www.ipu.org/event/142nd-ipu-assembly#event-sub-page-23341/.

اعتماد قواعد الاجراءات الخاصة بالجلسات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة

قواعد الاجراءات الخاصة لتنظيم سير الجلسات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة

اتخذت اللجنة التنفيذية، في جلستها المنعقدة في 18 كانون الثاني/ يناير 2021، عدداً من القرارات المتعلقة بشكل وهيكل الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي، المقرر عقدها تقريباً خلال الأسبوع الذي يبدأ في 24 أيار/ مايو 2021.

تم إنشاء فريق عامل لدراسة قواعد الإجراءات الخاصة/ المبسطة الممكنة لتنظيم سير الدورات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة (الجمعية العامة الـ142 ولكن أيضاً الجمعيات العامة المستقبلية المحتملة التي تُعقد في شكل افتراضي).

ترأس الفريق العامل السيد ج. مودندا (زمبابوي) وتألف من ممثلي اللجنة التنفيذية من مصر والباكستان وسويسرا وأوروغواي وأوزبكستان وزيمبابوي، بالإضافة إلى رئيس مكتب النساء البرلمانيات ورئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب والأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، وقد اجتمع في 26 شباط/ فبراير. وقام الفريق العامل بدراسة وتعديل مشروع قواعد الاجراءات الخاصة الذي أعدته الأمانة بدعم من المستشار القانوني المستقل. تمت الموافقة عليه من قبل اللجنة التنفيذية في جلستها يوم 22 آذار/ مارس 2021.

والمجلس الحاكم مدعو الآن إلى الموافقة على هذه الوثيقة قبل انعقاد الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي (دورة افتراضية)، من خلال إجراء الموافقة الضمنية الخطية. ومن المقرر بعد ذلك اعتماد قواعد الإجراءات الخاصة هذه رسمياً من قبل المجلس الحاكم في جلسته الأولى في 24 مايو / أيار.

II. قواعد الاجراءات الخاصة للجمعية العامة (الاجتماع في شكل افتراضي)

يستمر تطبيق قواعد الجمعية العامة بالكامل، إلا في حالة تعارضها مع قواعد الإجراءات الخاصة هذه، وفي هذه الحالة يشكل قرار الجمعية العامة باعتماد قواعد الإجراءات الخاصة هذه قراراً بتعليق قواعد الجمعية العامة بالقدر اللازم.

قواعد الجمعية العامة التي سيتم تعليقها هي كما يلي:

القواعد 4 إلى 6 فيما يتعلق بمكان ومدة الجمعية العامة المادية
المادة 9 فيما يتعلق باللجنة التوجيهية
القواعد 11 و 12 و 15.3 فيما يتعلق بالبنود الطارئة
المواد من 17 إلى 20 فيما يتعلق بالتعديلات والتعديلات الفرعية
المواد من 28 إلى 32 فيما يتعلق بالتصويت
المادة 33 فيما يتعلق بالنصاب القانوني
المادة 34 فيما يتعلق بالأغلبية

1. الحضور

1.1 يكون حضور الأعضاء والأعضاء المنتسبين والمراقبين من خلال الوصول الآمن إلى مؤتمر الفيديو أو غير ذلك من الوسائل الإلكترونية التي تسمح للممثلين بالاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع عن بُعد حسب الاقتضاء.

1.2 لأغراض الحضور والتصويت، سيتم تقييم شمولية وفود الأعضاء بموجب المادتين 10 و 15 (ج) من النظام الأساسي على أساس القائمة المقدمة من كل عضو لغرض التسجيل بحلول الموعد النهائي المحدد أدناه.

2. التسجيل

2.1 يجب أن يتم التسجيل من خلال نظام عبر الإنترنت وفقاً للممارسات المتبعة. يتعين على كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي يشارك في الدورة إرسال الاسم والجندر والعمر وتفاصيل الاتصال بمندوبيه بالإضافة إلى نسخة رسالة رسمية من رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية.

2.2 الموعد النهائي للتسجيل هو 15 يوماً قبل افتتاح الدورة. لن يكون من الممكن إجراء تغييرات أخرى على تشكيل الوفود بعد ذلك التاريخ إلا في حالة القوة القاهرة التي تمنع عضو مسجل من حضور الدورة. يجب أن يتم التصديق على وجود مثل هذه الحالة من قبل رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية من خلال رسالة خطية إلى الأمين العام.

3. النصاب القانوني

يستخدم عدد الأعضاء المسجلين عند الموعد النهائي للتسجيل المشار إليه في القاعدة 2.2 من قواعد الإجراءات الخاصة هذه لتحديد النصاب القانوني.

4. مخاطبة الجمعية

4.1 خلال الدورة الافتراضية، يجب أن تقتصر بيانات المندوبين على دقيقتين.

4.2 يجوز للمندوبين أيضاً تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة الجمعية العامة. يجب أن تكون البيانات الخطية بديلاً للمداخلات الحية. ويتم نشرها على صفحة ويب مخصصة وتشكل جزءاً من السجلات الرسمية للدورة.

4.3 يجوز للمندوبين أيضاً تقديم بيانات فيديو مسجلة مسبقاً مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح الدورة. يجب أن تكون بيانات الفيديو المسجلة مسبقاً بديلاً للمداخلات الحية.

4.4 يجب على أي مندوب يرغب في أخذ الكلمة أن يبدي رغبته في الكلام. يجب على المندوب الذي يرغب في إثارة نقطة نظام فيما يتعلق ببيان يتم الإدلاء به خلال الدورة أن يبدي عزمه على القيام بذلك. ويبت الرئيس في نقطة النظام وفقاً للمادة 23 من لائحة الجمعية العامة.

4.5 المراقبون مدعوون إلى تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة الجمعية العامة. يتم نشر هذه البيانات على صفحة ويب مخصصة.

5. اتخاذ القرار

تُعتمد جميع قرارات الجمعية العامة المتخذة في دورة افتراضية، بقدر الإمكان، بتوافق الآراء. في ضوء الطبيعة الافتراضية للدورة والقيود التقنية، يجب تقديم القرارات التي أعدتها اللجان الدائمة ونتائج المناقشة العامة التي أقرتها اللجنة التنفيذية لاعتمادها من قبل الجمعية العامة من خلال الموافقة الضمنية الخطية على النحو المبين في المادة 6 أدناه.

6. إجراء الموافقة الضمنية الخطية

6.1 يسري إجراء الموافقة الضمنية الخطية التالي فيما يتعلق بأي اقتراح يقرر رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، بعد مشاورات غير رسمية، أنه مناسب لاعتماده دون مزيد من المناقشة من قبل الجمعية العامة.

6.2 بناءً على طلب الرئيس، يحيل الأمين العام إلى الأعضاء أي اقتراح من هذا القبيل للنظر فيه بموجب الموافقة الضمنية الخطية هذه.

6.3 يجب أن تحتوي المراسلة على نص المقترح/ات التي سيتم النظر فيها بموجب الموافقة الضمنية الخطية هذه. يجب إرسال أي اعتراض خطياً، بما في ذلك عن طريق البريد الإلكتروني، وموجه إلى الأمين العام. يجب أن يكون الاعتراض قد تم استلامه في غضون 15 يوماً من تاريخ إرسال البلاغ.

6.4 في حالة عدم استلام اعتراضات خطية من ثلث الأعضاء أو أكثر في الموعد المحدد، يعتبر الاقتراح المعني معتمداً بشكل صحيح من قبل الجمعية العامة. تُدرج الاعتراضات في الحواشي الملحقة بنص القرار أو المقرر بمجرد اعتماده.

6.5 يقوم الأمين العام بإبلاغ نتيجة الموافقة الضمنية الخطية لجميع الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد الموعد النهائي المحدد المشار إليه أعلاه. في حالة وجود اقتراح تم اعتماده وفقاً للموافقة الضمنية الخطية، يكون تاريخ مراسلة الأمين العام بهذا المعنى هو تاريخ اعتماد الاقتراح.

6.6 مع عدم الإخلال بما ورد أعلاه، يجوز للعضـــو شـــرح موقفه فيما يتعلق بمقترح يخضـــع للموافقة الضـمنية الخطية من خلال تقديم بيان خطي يتعلق بذلك، لنشـره على موقع الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يتم استلام البيانات الخطية من قبل الأمين العام بحلول التاريخ المحدد لتلقي الاعتراضات. يجب توفير البيانات الخطية على موقع الاتحاد البرلماني الدولي لأغراض إعلامية فقط. يجب أن تظهر كما تم تقديمها وبلغة (لغات) التقديم. لا يعتبر تقديم بيان خطي وفقاً لهذه الفقرة اعتراضاً.

II. قواعد الإجراءات الخاصة للجان الدائمة (اجتماع في شكل افتراضي)

يجب أن يســـتمر تطبيق لائحة اللجان الدائمة بالكامل، إلا في حالة تعارضـــها مع قواعد الإجراءات الخاصـة هذه، وفي هذه الحالة يشـكل قرار المجلس الحاكم باعتماد قواعد الإجراءات الخاصـة هذه قراراً بتعليق القواعد ذات الصلة للجان الدائمة بالقدر اللازم.

القواعد الخاصة باللجان الدائمة التي سيتم تعليقها هي كما يلي:

القاعدة 7 الفقرة 6 فيما يتعلق بانتخاب أعضاء المكتب بالاقتراع السري
القاعدة 13 الفقرة 2 فيما يتعلق بالموعد النهائي لتقديم التعديلات
القاعدة 18 فيما يتعلق بالموعد النهائي لتقديم الاقتراحات بشأن البنود الموضوعة
القواعد من 24 إلى 26 فيما يتعلق بمعالجة التعديلات والتعديلات الفرعية
القاعدة 32 فيما يتعلق بالاقتراحات الإجرائية.
القاعدة 33 فيما يتعلق بالاجتماعات العامة
القاعدتان 35 و36 بشأن طريقة التصويت
القاعدة 37 فيما يتعلق بتقسيم الاقتراحات
القاعدة 38 فيما يتعلق بالمقاطعة وتعليل التصويت
القاعدة 39 فيما يتعلق بالنصاب القانوني
القاعدة 40 فيما يتعلق بقرارات اللجان الدائمة ومكاتبها

1. الحضور

يجب أن يكون حضور الأعضاء والأعضاء المنتسبين والمراقبين من خلال الوصول الآمن إلى المؤتمرات عبر الفيديو أو غيرها من الوسائل الإلكترونية التي تسمح للممثلين بالاستماع إلى المشاركين الآخرين ومخاطبة الاجتماع عن بُعد حسب الاقتضاء.

2. النصاب القانوني

يجوز للجنة الدائمة أن تجتمع وتجري مداولات بغض النظر عن عدد الأعضاء الحاضرين.

3. مخاطبة اللجان الدائمة

3.1 خلال الدورة الافتراضية، يجب أن تقتصر بيانات الأعضاء على دقيقتين.

3.2 يجوز للأعضاء تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة اللجنة الدائمة المعنية. يجب أن تكون البيانات الخطية بدلاً من التدخلات الحية. يتم نشرها على صفحة ويب مخصصة وتشكل جزءاً من السجلات الرسمية للدورة.

3.3 يجب على أي عضو يرغب في أخذ الكلمة أن يبدي رغبته في الكلام. يجب على العضو الذي يرغب في إثارة نقطة نظام فيما يتعلق ببيان تم الإدلاء به خلال الجلسة أن يبدي عزمه على القيام بذلك. يبت الرئيس في نقطة النظام وفقاً للقاعدة 28 من قواعد اللجان الدائمة.

3.4 يجوز للمراقبين تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة اللجنة الدائمة المعنية. يتم نشر هذه البيانات على صفحة ويب مخصصة.

4. اتخاذ القرار

يتم اعتماد جميع قرارات اللجان الدائمة المتخذة في دورة افتراضية، قدر الإمكان، بتوافق الآراء. يجب وضع قواعد مخصصة لاعتماد القرارات والبنود الموضوعة، من خلال عملية شفافة وشاملة.

5. إجراء الموافقة الضمنية الخطية

5.1 يسري إجراء الموافقة الضمنية الخطية التالي فيما يتعلق بأي اقتراح يقرر رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، بعد مشاورات غير رسمية، أنه مناسب لاعتماده دون مزيد من المناقشة.

5.2 بناء على طلب الرئيس، يحيل الأمين العام إلى الأعضاء أي اقتراح من هذا القبيل للنظر فيه بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا.

3.5 يجب أن يحتوي البلاغ على نص المقترح/ـات التي سيتم النظر فيها بموجب إجراء الموافقة الضمنية الخطية هذا. يجب إرسال أي اعتراض خطياً، بما في ذلك عن طريق البريد الإلكتروني، وموجه إلى الأمين العام. يجب أن يكون الاعتراض قد تم استلامه في غضون 15 يوماً من تاريخ إرسال البلاغ.

5.4 في حالة عدم استلام اعتراضات خطية من ثلث الأعضاء أو أكثر بحلول الموعد النهائي المحدد، يُعتبر الاقتراح المعني معتمداً بشكل صحيح. تُدرج الاعتراضات في الحواشي الملحقة بنص القرار أو المقرر بمجرد اعتماده.

5.5 يقوم الأمين العام بإبلاغ نتيجة إجراء الموافقة الضمنية الخطية لجميع الأعضاء في أقرب وقت ممكن بعد الموعد النهائي المحدد المشار إليه أعلاه. في حالة وجود مقترح تم اعتماده وفقاً لاجراء الموافقة الضمنية الخطية، يكون تاريخ إبلاغ الأمين العام بهذا المعنى هو تاريخ اعتماد المقترح.

5.6 مع عدم الإخلال بما ورد أعلاه، يجوز للعضو شرح موقفه فيما يتعلق بمقترح يخضع للموافقة الضمنية الخطية من خلال تقديم بيان خطي يتعلق بذلك، لنشره على موقع الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يتم استلام البيانات الخطية من قبل الأمين العام بحلول التاريخ المحدد لتلقي الاعتراضات. يجب توفير البيانات المكتوبة على موقع الاتحاد البرلماني الدولي لأغراض إعلامية فقط. يجب أن تظهر كما تم تقديمها وبلغة (لغات) التقديم. لا يعتبر تقديم بيان خطي وفقاً لهذه الفقرة اعتراضاً.

ملاحظة للأعضاء

اعتماد القرارات واختيار البنود الموضوعة من قبل اللجان الدائمة

في ضوء الوباء الحالي، تقرر أن تُعقد الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي خلال أسبوع اعتباراً من 26 أيار/ مايو 2021، على شكل افتراضي. ستجتمع اللجان الدائمة والهيئات الفرعية للمجلس الحاكم في الأسابيع التي تسبق انعقاد الجمعية العامة، وسترفع تقاريرها إلى جميع الأعضاء أثناء الجمعية العامة.

أجرى رئيس الاتحاد البرلماني الدولي وأمينه العام مشاورات مع رؤساء اللجان الدائمة ورؤساء المجموعات الجيوسياسية، وتقرر أن تجتمع جميع هيئات الاتحاد البرلماني الدولي وتتداول وتتخذ قرارات، على الرغم من التحديات المرتبطة بوباء كوفيد-19 والاستعاضة المؤقتة عن الاجتماعات الشخصية بجلسات افتراضية.

ستجتمع اللجنة التنفيذية في 22 آذار/ مارس لفحص عدد من الجوانب المتعلقة بالجمعية العامة واتخاذ قرار بشأنها، بما في ذلك الجدول الزمني وبرنامج الجمعية العامة، والنظام الداخلي الخاص بتنظيم مداولات الجلسات الافتراضية للجمعية العامة واللجان الدائمة، وجدول أعمال المجلس الحاكم، وطرائق ملء الشواغر المختلفة في الهيئات النظامية للاتحاد البرلماني الدولي.

عمل اللجان الدائمة

من المتوقع أن تعقد اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان واللجنة الدائمة المعنية بشؤون الأمم المتحدة اجتماعين افتراضيين في الأسابيع التي تسبق انعقاد الجمعية العامة، والتداول بشأن قضايا الساعة المدرجة على جدول أعمالهما، وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة.

من المتوقع أن تقوم اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين (اللجنة الدائمة الأولى) واللجنة الدائمة للتنمية المستدامة (اللجنة الدائمة الثانية) بدورهما **باعتماد قرارات** بشأن البنود الموضوعة على جدول أعمالهما منذ الجمعية العامة الـ 140، وهي:

- *الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن ضد التهديدات والصراعات الناجمة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها* (اللجنة الدائمة الأولى)، و
- *تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان* (اللجنة الدائمة الثانية)

تمت مراجعة مشاريع القرارات، بناءً على النص الذي أعده المقررون وتمّ تعميمه على جميع الأعضاء في أوائل العام 2020، من قبل المقررين في ضوء الوباء والتطورات الأخيرة ذات الصلة. وسيتم توزيعها على جميع الأعضاء ونشرها على الموقع الالكتروني للاتحاد البرلماني الدولي بحلول 12 آذار/ مارس.

تعديلات

سيدعى الأعضاء لتقديم أية تعديلات محتملة على مشاريع القرارات بحلول موعد أقصاه 2 نيسان/ أبريل. الأعضاء الذين قدموا بالفعل تعديلات في آذار/ مارس 2020 سيكون لديهم فرصة لإعادة تقديمها مرة أخرى، فيما إذا كانت لا تزال صالحة في ضوء أحدث التغييرات التي أجراها المقررون المشاركون.

لجان الصياغة

ستنظر لجان الصياغة في التعديلات في 22 أبريل / نيسان.

تماشياً مع القواعد الحالية للجان الدائمة، ستتم دعوة المجموعات الجيوسياسية لتعيين ممثلين للعمل في هذه اللجان.

سيكون لكل لجنة صياغة (المقابلة للجنتين الدائمتين الأولى والثانية) ما يصل إلى عضوين ترشحهما كل مجموعة جيوسياسية. وستضم لجان الصياغة أيضاً ممثلين عن منتدى النساء البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشباب، بالإضافة إلى المقررين المشاركين للقرارات.

اعتماد القرار

بعد أن تجتمع لجان الصياغة، توزع النصوص المنقحة للقرارات على جميع الأعضاء. وفقاً للنموذج المستخدم في المجلس الحاكم، ستصادق اللجان الدائمة على القرارات من خلال إجراء خطي صامت. في حالة عدم تلقي اعتراضات خطية من ثلث الأعضاء أو أكثر في غضون 15 يوماً من إرسال القرارات المعدلة، سيتم اعتبار هذه القرارات معتمدة من قبل اللجان الدائمة.

تعقد اللجان الدائمة جلسة للموافقة رسمياً على القرار. وخلال هذه الجلسة، ستتاح للأعضاء الفرصة لإبداء التحفظات وشرح مواقفهم- وسيتم تدوين هذه التحفظات على النحو الواجب في السجل.

اختيار البنود الموضوعة للقرارات المستقبلية

ستُدعى اللجنتان الدائمتان الأولى والثانية أيضاً إلى اختيار بنود موضوعة جديدة والتي ستؤدي إلى قرارات جديدة يتم دراستها خلال الدورة التالية ومدتها عام واحد واعتمادها بمناسبة انعقاد الجمعية العامة الـ 144 للاتحاد البرلماني الدولي في عام 2022.

وفقاً للممارسة المعتادة، سيُدعى الأعضاء إلى تقديم مقترحات بشأن البنود الموضوعة، والتي سيتم فحصها من خلال اجتماع مكاتب اللجنة الدائمة قبل انعقاد الجمعية العامة بهدف تقديم مقترح لاتخاذ قرار من قبل اللجان الدائمة المعنية. وسيدعى الأعضاء لتقديم مقترحات بشأن البنود الموضوعة بحلول 2 نيسان/أبريل.

المبادئ التوجيهية لتقديم تعديلات على مشاريع القرارات

بشأن المبادئ التوجيهية

تهدف هذه الوثيقة إلى مساعدة أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي في تقديم تعديلات على مشاريع القرارات. وتستند الوثيقة إلى الإجراءات المعتادة والممارسات الجيدة للاتحاد البرلماني الدولي.

الهدف من ذلك هو تعزيز الممارسات الجيدة في طريقة تقديم التعديلات بحيث يمكن نشر قائمة التعديلات بدقة وسرعة.

نطاق التعديلات

يجب أن تحتوي التعديلات على **مقترحات محددة** لإضافة كلمات أو فقرات أو حذفها أو نقلها أو دمجها. لا يمكن أخذ التوصيات العامة التي لا تحتوي على مقترحات محددة بعين الاعتبار.

يجب أن تتعلق التعديلات مباشرة بمشروع القرار. يجب ألا تؤدي التعديلات إلى تغيير نطاق أو طبيعة مشروع القرار. (لائحة اللجان الدائمة، المادة 23.1).

اللغة

يجب تقديم التعديلات كالعادة باللغة **الإنجليزية أو الفرنسية**.

تُقدم ترجمات غير رسمية لمشاريع القرارات باللغة الإسبانية من باب الاحترام لمجموعة بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي. في ظروف استثنائية، يمكن تقديم التعديلات باللغة الإسبانية. في هذه الحالة، يجب إجراء تعديلات على الترجمة الإسبانية لمشروع القرار.

عرض التعديلات

ينبغي عادة إجراء التعديلات **مباشرة في نص** مشروع القرار.

(أ) استخدم نص غامق عند إضافة كلمات جديدة؛

(ب) اشطب النص عند حذف الكلمات. من فضلك لا تقم بإزالة النص من الفقرة؛

(ت) ابدأ بشطب النص المراد حذفه، ثم أضف نصاً جديداً بعد ذلك.

إذا لزم الأمر، يمكن تقديم التعديلات في وثيقة منفصلة. في هذه الحالة، يرجى الإشارة بوضوح إلى رقم الفقرة المراد تعديلها.

إضافة أو حذف أو نقل أو دمج الفقرات

يرجى الإشارة بوضوح إلى الإجراء المقترح. أمثلة:

(أ) إضافة فقرة جديدة بعد الفقرة 1 على النحو التالي ...؛

(ب) حذف الفقرة 2؛

(ت) نقل الفقرة 3 إلى ما قبل/ بعد الفقرة 1؛

(ث) دمج الفقرتين 4 و 5 على النحو التالي...

ترقيم الفقرات

يرجى **عدم تغيير ترقيم الفقرات** في مشـروع القرار عند تقديم التعديلات. سـتقوم أمانة الاتحاد البرلماني الدولي بإعادة ترقيم الفقرات حسب الضرورة.

الموعد النهائي لتقديم التعديلات

يجب تقديم التعديلات إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي "في موعد لا يتجاوز 15 يوماً قبل افتتاح الجمعية العامة" (لائحة اللجان الدائمة، المادة 13.2). التعديلات المقدمة بعد الموعد النهائي **لن تؤخذ بعين الاعتبار**.

أمثلة

استخدم نص غامق عند إضافة كلمات جديدة

إضافة كلمات جديدة **بالخط الغامق**

تعدل الفقرة 6 من المنطوق ليصبح نصها كما يلي:

تحث البرلمانات على محاسبة الحكومات من أجل توفير الخدمات الضرورية للأطفال المنفصلين عن ذويهم وغير المصـحوبين بذويهم، وخاصـة الأطفال المهاجرين والأطفال في حالات النزاع المسـلح، مثل التعليم والعلاج الطبي والمشـورة وإعادة التأهيل وإعادة الإدماج ورعاية الأطفال والإقامة والمسـاعدة القانونية؛، **مع مراعاة الاحتياجات الخاصة للفتيات**؛ كما تحثهم على دعم إنشاء آليات إحالة وطنية لهذا الغرض؛

اشطب النص عند حذف الكلمات. من فضلك لا تقم بإزالة النص من الفقرة.

~~اشطب النص~~ المراد حذفه

تعدل الفقرة 12 من المنطوق ليصبح نصها كما يلي:

كما تدعو البرلمانات وغيرها من المؤسسات الأخرى لمشاركة الاتحاد البرلماني الدولي أفضل ممارساتها في مجال حماية حقوق الطفل، ولا سيما حقوق الأطفال المهاجرين غير المصحوبين والأطفال في حالات الحروب والنزاعات المسلحة، ~~وذلك بهدف تطوير القانون النموذجي ذو الصلة؛~~

ابدأ بشطب النص المراد حذفه، ثم أضف نصاً جديداً بعد ذلك.

~~اشطب~~ أولاً الكلمات التي سيتم حذفها

ثم إضافة كلمات جديدة **بالخط الغامق**

تعدل الفقرة 1 من الديباجة ليصبح نصها كما يلي:
تدعو البرلمانات إلى سن تشريعات تهدف إلى إنشاء أنظمة حماية شاملة وفعالة بموارد كافية وتنسيقها من قبل مسؤول ~~حكومي~~ **مستقل** رفيع المستوى من أجل ضمان أفضل المصالح للطفل؛

الأسئلة

بخصوص أية أسئلة حول التعديلات، يرجى الاتصال بأمانة الاتحاد البرلماني الدولي (البريد الإلكتروني : postbox@ipu.org؛ هاتف:50 41 919 22 41+).

I) اللجنة الدائمة الأولى – لجنة السلم والأمن الدوليين:

مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمالها البنود الآتية:

الأثنين 26 نيسان/ أبريل 2021 (14:00 – 16:30 بالتوقيت الصيفي لوسط أوروبا)

1. **إقرار جدول الأعمال**
2. **الموافقة على المحضر الموجز لدورة اللجنة المنعقدة خلال الجمعية العامة الـ141 للاتحاد البرلماني الدولي في بلغراد (تشرين الأول/ أكتوبر 2019)**
3. **مناقشة الموضوع العام للجمعية العامة الـ142: *التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات***

ستستمع اللجنة إلى متحدث رئيسي ومناقشة للموضوع العام للجمعية العامة من منظور السلم والأمن لتقديم مدخلات لإعلان على مستوى الاتحاد البرلماني الدولي. سيتم دعوة المشاركين لمناقشة الموضوعات التالية:

- نُهج الصمود التي تعالج الأسباب الجذرية للمظالم، والاستثمار في القدرات والمهارات والخصائص المحلية القائمة من أجل التعافي من الأزمات والعمل من أجل السلم وتمكين المجتمعات من إعادة البناء بشكل أفضل.
- طرق وفرص إعطاء الأولوية للاستثمار في الأمن البشري بدلاً من التركيز بشكل أساسي على تعزيز الأمن العسكري.

الإثنين، 17 ايار/ مايو 2021 (14:00 – 16:30 بتوقيت وسط أوروبا)

4. استراتيجيات برلمانية لتعزيز السلم والأمن ضد التهديدات والنزاعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها

أ- عرض مشروع القرار المنقح الذي أعدته لجنة الصياغة

ب- الإعلان الرسمي عن نتائج إجراء الموافقة الضمنية

ج- مناقشة حول *كيف يمكن لقرار الاتحاد البرلماني الدولي أن يلهم ويوجه العمل البرلماني والاجراءات بشأن التهديدات المرتبطة بالمناخ من أجل السلم والأمن؟*

5. التحضير للجمعيات العامة المقبلة

الإعلان الرسمي عن نتائج إجراء الموافقة الضمنية المتعلق باقتراح البند الموضوع للقرار المقبل، واختيار المقررين وبنود أخرى تضاف إلى جدول أعمال اللجنة.

6. انتخابات أعضاء مكتب اللجنة الدائمة

ستعمل اللجنة على ملء الشواغر الحالية في المكتب بناءً على الاقتراحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية.

7. ما يستجد من أعمال

البند (4) من جدول الأعمال:

أ–مشروع القرار:

الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن
إزاء التهديدات والصراعات الناتجة عن
الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها

مشروع قرار مقدم من قبل المقررين
السيدة ك. روث (ألمانيا) والسيد و. سو (السنغال)
والسيد س. ساماراسينغهي (سريلانكا)

إنّ الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي،

1) *إذ تشير* إلى اتفاق باريس لعام 2015، بما في ذلك أهدافه لتعزيز الاستجابة العالمية لتغير المناخ وتعزيز القدرة على التكيف وزيادة المرونة وتقليل التعرض لتغير المناخ؛ وإلى نتائج مؤتمرات تغير المناخ في مراكش (COP 22) وبون (COP 23) وكاتوفيتشي (COP 24) ومدريد (COP 25) وقرارات الاتحاد البرلماني الدولي للاجتماعات البرلمانية المعنية في مراكش وبون وكراكوف،

2) *و إذ تشير أيضاً* إلى قرارات الاتحاد البرلماني الدولي: *دور البرلمانات في ضمان التنمية المستدامة من خلال إدارة الموارد الطبيعية والإنتاج الزراعي والتغيير الديمغرافي* (المعتمد في الجمعية العامة الـ 124 للاتحاد البرلماني الدولي، بنما، نيسان/ أبريل 2011)، *نحو تنمية قادرة على مواجهة المخاطر: النظر في الاتجاهات الديمغرافية والقيود الطبيعية* (المعتمد في الجمعية العامة الـ 130 للاتحاد البرلماني الدولي، جنيف، آذار/ مارس 2014)، *الحفاظ على السلم كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة* (اعتمد في الجمعية العامة الـ 138 للاتحاد البرلماني الدولي، جنيف، آذار/ مارس 2018)، إعلان هانوي: *أهداف التنمية المستدامة: تحويل الأقوال إلى أفعال* (الجمعية العامة الـ 132 للاتحاد البرلماني الدولي، هانوي، نيسان/ أبريل 2015)، *والتصدي لتغير المناخ* (الجمعية العامة الـ 141 للاتحاد البرلماني الدولي، بلغراد، تشرين الأول/ أكتوبر 2019)،

3) *وإذ تسترشد* بخطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة (SDGs)، التي تؤكد أن سياسة المناخ والتنمية المستدامة والحدّ من الفقر، والسلم العالمي كلها مرتبطة ببعضها ارتباطاً وثيقاً،

4) *وإذ تضع في اعتبارها* قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة والبيانات الرئاسية لمجلس الأمن التي تتناول الآثار السلبية لتغير المناخ على الاستقرار والسلم والأمن الدوليين، مثل قرارات مجلس الأمن ذوات الأرقام 2349 (2017) و2408 (2018) و2423 (2018)، 2429 (2018) و2431 (2018) و2457 (2019)،

5) *وإذ تضع في اعتبارها أيضاً* قراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 (2000) و2467 (2019) اللذين يبرزان تأثير الحرب والصراعات والنزوح على المرأة، فضلاً عن تعزيز دور المرأة في إدارة النزاعات ومشاركة المرأة في قضايا السلم والأمن؛ وقرار مجلس الأمن رقم 2250 (2015) الذي يسلط الضوء على أهمية زيادة تمثيل الشباب في صنع القرار بشأن قضايا السلم والأمن،

6) *وإذ تشير* إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1996 بشأن حماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية وإطار سنداي لعام 2015 للحدّ من مخاطر الكوارث، والتي توفر أساساً هاماً للتنمية المستدامة المستجيبة والمنخفضة الكربون،

7) *وإذ ترحب* بالمشاركة المستمرة للمجتمع الدولي في العديد من المبادرات العالمية للتصدي لتغير المناخ، مثل قمة الأمم المتحدة للعمل المناخي في أيلول/ سبتمبر 2019، وقمة الطموح المناخي في كانون الأول/ ديسمبر 2020، وقمة التكيف مع المناخ في كانون الثاني/ يناير 2021، والتي أدت إلى إقرار الدول وتوسيع نطاق أهداف خفض الانبعاثات، وعرض العديد من الفرص للوقاية والتخفيف وبناء القدرة على الصمود والتكيف من خلال مساهمات الحكومات الوطنية والمقاطعات والمدن والقرى والشركات التجارية والمؤسسات المالية والمجتمع المدني،

8) *وإذ تشير* إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما تلاه من اتفاقيات وبروتوكولات حقوق الإنسان الملزمة؛ وإذ ترحب بمناقشة تغير المناخ باعتباره تهديداً عالمياً سريع النمو لحقوق الإنسان والسلم في الدورة الـ 42 لمجلس حقوق الإنسان في أيلول/ سبتمبر 2019،

9) *وإذ تؤكد* على التوصيات الواردة في خطة عام 2015 لحماية الأشخاص المشردين عبر الحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ التي ينفذها المنتدى المعني بالنزوح بسبب الكوارث، والذي يعمل على تعزيز إدارة مخاطر النزوح الناجم عن الكوارث، فضلاً عن توفير حماية أفضل للأشخاص النازحين عبر الحدود في سياق الكوارث، بما في ذلك الكوارث المرتبطة بالمناخ،

10) *وإذ تلاحظ* بأنّ العالم سيواجه تحديات غير مسبوقة وعمليات لا رجعة فيها، بما في ذلك عبور ما يسمى بنقاط التحول، مع ارتفاع درجة الحرارة بما يتجاوز 1.5 درجة مئوية، على النحو المشار إليه في التقرير الخاص الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لعام 2018،

11) *وإذ تشير* إلى أن الموارد الطبيعية، مثل المياه والأرض، تشكل سبل عيش للمليارات من الأفراد، والسيادة الغذائية، والرفاه، والهوية، وبالتالي، فإن المشاركة العامة الشاملة، والحوار والتعاون هي أساس إدارة الموارد الطبيعية العادلة والسلمية،

12) *وإذ يساورها القلق* إزاء التهديد الملموس للوجود والأمن البشري بسبب تغير المناخ، والذي يؤثر سلباً على السلم والاستقرار العالميين؛ وإذ تشعر بالقلق بشكل خاص بشأن العواقب الوخيمة لارتفاع مستوى سطح البحر والجفاف والتصحر وتدهور الأراضي وفقدان البنية التحتية وانعدام الأمن الغذائي وزيادة ندرة الموارد الطبيعية، بما في ذلك المياه، والخسائر والأضرار غير الاقتصادية؛ وتشعر بالقلق إزاء النزوح الجديد و/ أو المكثف وحركات المهاجرين مع تزايد هذه الظواهر أصبحت أجزاء من العالم غير صالحة للسكن؛ كما تهتم بالتأثيرات وخاصة على الشباب ومستقبلهم،

13) *وإذ يساورها بالغ القلق* إزاء الآثار الخاصة لتغير المناخ على الأفراد والجماعات الذين يعيشون في أوضاع هشة بالفعل، ولا سيما النساء والأطفال فضلاً عن اللاجئين والمشردين بمن فيهم المشردون داخلياً؛ وإذ تسلط الضوء على أن الأشخاص النازحين لأسباب بيئية، أو بسبب الكوارث أو الآثار السلبية لتغير المناخ، لا يستفيدون بحد ذاتهم من أي وضع رسمي للاجئين ولا من الحماية الدولية التي تمنحها اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ وإذ يساورها القلق أيضاً من أن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وسوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسي والجندري المرتكب بشكل رئيسي ضد المرأة،

14) *وإذ تدرك* التأثير السلبي لتغير المناخ على الاختلالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القائمة وكذلك الصراعات المتعلقة بتوزيع الدخل في جميع أنحاء العالم؛ وإذ تسلط الضوء على أنه من خلال هذه الآثار السلبية على الأمن البشري، ينبغي اعتبار تغير المناخ "عاملاً مضاعفاً للمخاطر" له القدرة على تضخيم التوترات الاجتماعية القائمة– خاصةً عندما تكون هياكل الحوكمة ضعيفة بالفعل؛ وتذكر بأن الآثار السلبية طويلة المدى لتغير المناخ قد تؤدي إلى زيادة التوترات السياسية، داخل وخارج الحدود الوطنية؛ وإذ تشير إلى أن المجتمعات الهشة، بما في ذلك المجتمعات المبتلاة بالنزاعات، تميل إلى أن تكون لديها قدرات تكيف أضعف مع تغير المناخ مقارنة بغيرها، وأنها تفتقر إلى القدرة على المساهمة من جانبها في التخفيف من آثار تغير المناخ بشكل فعّال،

15) *وإذ يساورها القلق* من أن هذه الآثار وغيرها من الآثار على الأمن البشري مثل زيادة انعدام الأمن الغذائي والمائي قد تؤدي إلى تفاقم المخاطر الحالية وتخلق مخاطر إضافية على الأمن الوطني والإقليمي والدولي، كما يساورها قلق بالغ من أن تتضرر أكثر أجزاء العالم ضعفاً بشكل خاص من كل من أزمة المناخ ووباء الفيروس التاجي، أزمة تفاقم أزمة أخرى،

16) *وإذ تأخذ في الاعتبار* أن الوصول إلى الموارد والوسائل اللازمة للتعامل مع حالات التغير الهائل مثل أزمة المناخ تعوقه أشكال التمييز والضعف القائمة على أساس الجندر أو العرق أو الاثنية أو الدين أو الانتماء السياسي أو غير السياسي أو الأصل القومي أو الاجتماعي أو الملكية أو المولد أو أي وضع آخر، والامكانية، والأصل، والعمر، والتقاليد، وسوء المعاملة المؤسساتية، وكلها يمكن أن تتقاطع وتتحد، ويجب أن تؤخذ في الاعتبار على النحو الواجب في مفاهيم بناء السلم وإدارة الصراع وكذلك استراتيجيات المرونة التكيف،

17) *وإذ تؤكد* أن السياسة تحدد العمل المناخي المستدام على المدى الطويل، وهذا هو السبب في أنّ مسؤولية خلق انتقال عادل من خلال سياسات مستدامة للمناخ لا يمكن تحويلها إلى الأفراد وخياراتهم الفردية كمستهلكين، غالباً على الأقل،

1. *تدعو* إلى اتخاذ إجراءات فورية ومتعددة الأطراف للتصدي لتغير المناخ والتخفيف من آثاره على الاستقرار والأمن الدوليين بنفس إلحاح مكافحة وباء فيروس كورونا؛ وبالتالي تدعو جميع

البرلمانات إلى تسريع وتسهيل التصديق على اتفاقية باريس وتنفيذها القائم على حقوق الإنسان في بلدانهم؛

2. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها إلى الاستثمار في برامج التنمية المقاومة للمناخ مع التركيز على أهداف التنمية المستدامة 1 (القضاء على الفقر)، و2 (الأمن الغذائي)، و3 (الصحة)، و4 (التعليم)، و5 (المساواة بين الرجل والمرأة –الجندرية) و6 (المياه والصرف الصحي) و7 (الطاقة المعقولة والنظيفة) و8 (العمل اللائق) و11 (المجتمعات القادرة على المواجهة) و13 (العمل المناخي) و16 (السلم والعدالة والمؤسسات القوية)؛

3. *ترحب* بالالتزامات الوطنية العديدة والمتنوعة لمعالجة العلاقة بين المناخ والأمن، وحصر تغير المناخ، والتصدي للتهديدات الأمنية الناجمة عن المناخ من خلال التخفيف وبناء القدرة على التكيف والمواجهة؛ وتشدد على أن التدابير تميل إلى أن تكون أكثر حساسية للنزاع في حالة إشراك كل من الرجال والنساء، وكذلك الفئات المهمشة والضعيفة؛

4. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى تشجيع حكوماتهم على الانضمام إلى مجموعة الأصدقاء المعنية بالمناخ والأمن التي أنشأتها ناورو وألمانيا، والمكونة من أكثر من 50 دولة، ودعمها، والتي تعمل على ضمان أن ينظر مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في العلاقة بين المناخ والأمن في جميع قراراتها حتى يكون المجتمع الدولي مستعداً قبل اندلاع النزاعات أو تصعيدها، حيثما يهدد تغير المناخ السلم والأمن؛

5. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على الانخراط في منع نشوب النزاعات المدنية، وترسيخ تحليل المخاطر والتنبؤات في سياساتها، مع التركيز بشكل خاص على نقاط التحول المتعلقة بالأمن في سياق تغير المناخ استناداً إلى جملة أمور منها مؤشرات حقوق الإنسان مثل حدوث العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجندر؛

6. *تؤكد* الحاجة إلى تعزيز البحث وجمع البيانات وتحليل المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ، بما في ذلك التشرد الناجم عن الكوارث السريعة والبطيئة الظهور في سياق تغير المناخ، من أجل التأهب لتحديات المستقبل ووضع استراتيجيات وقائية؛

7. *تدعو* البرلمانات إلى تعزيز قدرات الإدارة المحلية والمجتمعية وقدرات التكيف من أجل تجنب انتهاكات حقوق الإنسان وزعزعة استقرار المناطق الفرعية أو الدول نتيجة لتغير المناخ؛

8. *تشجع* البرلمانات على اعتماد تشريعات تمكينية تتجاوب مع المناخ تراعي نوع الجندر والنزاعات، بما في ذلك قوانين الميزنة (عملية وضع الموازنة) الرئيسة، والتي تهدف إلى النهوض بأهداف التنمية المستدامة، والحفاظ على جداول أعمال السلم، وضمان إبراز العلاقة بين المناخ والأمن بانتظام في مناقشاتها البرلمانية؛ في هذا السياق، ضمان أن يتم تقييم جميع جهود بناء السلم والتنمية لحساسية المناخ لتقليل الآثار المستقبلية المزعزعة للاستقرار لتغير المناخ على الأمن والازدهار؛ وعلى العكس من ذلك، فإن برامج واستراتيجيات التخفيف من حدة تأثير المناخ والتكيف معه حساسة للنزاع ومصممة لتحقيق أقصى قدر من التآزر في بناء السلم؛

9. *تدعو* الحكومات إلى اتخاذ تدابير ملموسة للتخفيف من مخاطر المناخ وتعزيز القدرة على مواجهة تغير المناخ، مع إسناد هذه التدابير إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة؛ وفي هذا السياق، تدعو الحكومات والبرلمانات إلى دعم البلدان المتضررة من الكوارث المتعلقة بالمناخ وتقديم المساعدة المالية والفنية والمتعلقة ببناء القدرات، ولا سيما من الاقتصادات ذات الدخل المرتفع إلى الاقتصادات المتوسطة والمنخفضة الدخل، لمساعدة الأخيرة في التكيف مع تغير المناخ، بناءً على مبدأ "الملوث يدفع"، لتقاسم التكاليف بشكل أكثر إنصافاً بين البلدان الأكثر مسؤولية، والبلدان الأكثر تضرراً من آثار انبعاثات الكربون التاريخية والحالية؛

10. *تدعو* البرلمانات إلى مساءلة حكوماتها عن تحقيق التقدم المطلوب في التصدي للكوارث المتعلقة بالمناخ والمخاطر الأمنية، وتحث حكوماتها على معالجة فجوات التمويل للأنشطة التي تعالج عواقب تغير المناخ واتخاذ تدابير تكيفية لتجهيز منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى والدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة للتعامل مع التغييرات التي تلوح في الأفق فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتشرد وزيادة مخاطر الكوارث؛

11. *تدعو* البرلمانات أيضاً إلى رصد التخفيف من آثار تغير المناخ وعمليات التكيف معه بما يتماشى مع الالتزامات المتعهد بها بموجب اتفاق باريس؛ وتعزيز الحوكمة القوية لمخاطر الكوارث لمساعدة جميع أصحاب المصلحة في التنسيق على المستوى المجتمعي والإقليمي والوطني من أجل إدارة

الكوارث والمخاطر المتعلقة بالمناخ والحد منها؛ وتسهيل إدارة الكوارث على المدى القصير وكذلك التمويل طويل الأجل لدعم البنية التحتية المادية الموجهة نحو القدرة على التكيف والحلول القائمة على النظام البيئي؛ ومراقبة مالية الدولة بشكل فعال من خلال ضمان الشفافية الكاملة للانفاق؛

12. *تحث* البرلمانات على اتخاذ إجراءات لتعزيز فهمنا المشترك للمخاطر والتهديدات المتعلقة بالمناخ؛ والتأكد من تنفيذ البرامج التعليمية المناسبة وإدراجها في المناهج الدراسية؛ وابتكار أنظمة إنذار مبكر يسهل الوصول إليها؛

13. *تدعو* البرلمانات إلى دراسة جميع وسائل تعزيز صمود الأشخاص المتضررين من تغير المناخ؛ وتطوير آليات تكيف وطنية شاملة مراعية للمنظور الجندري من خلال إشراك المرأة بشكل كامل في تصميم وتنفيذ مثل هذه الآليات؛ لتعزيز الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها؛ وتعزيز التأهب للكوارث؛

14. *تحث* البرلمانات على تعزيز وزيادة التمويل الإنساني الذي يمكن التنبؤ به والمتعدد السنوات وغير المخصص والتعاوني والمرن، بما في ذلك التمويل المخصص للتشرد في حالات الكوارث؛ وربط العمل الإنساني والتنمية والسلم بآثار تغير المناخ؛ وتمكين المعونة الانتقالية من تغطية الاحتياجات العاجلة وإمكانية وجود سياسة إعادة بناء أقوى وأسرع وأكثر شمولاً، وفقاً لنهج "إعادة البناء بشكل أفضل"؛

15. *تدعو* البرلمانات إلى الشراكة مع المجتمع المدني بطريقة منتظمة ومتسقة من أجل تعزيز الإرادة السياسية لمعالجة العلاقة بين المناخ والأمن بطريقة بنّاءة وتشاركية واستشرافية؛ كما تدعو بشكل خاص جميع البرلمانيين إلى الانخراط في حوار مع الشباب، لأنهم المجموعة الرئيسة لمواجهة عواقب تغير المناخ؛

16. *تشجع* الحكومات على تقديم الدعم الكامل للأفرقة العاملة الدولية المعنية بالتشرد بسبب الكوارث المتصلة بالمناخ والهجرة؛ وتنفيذ توصيات فريق عمل آلية وارسو الدولية المعني بالتشرد ضمن هيكل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛

17. *تدعو* البرلمانات إلى السماح بالهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية التي يقررها المصير لمن يضطرون إلى مغادرة ديارهم نتيجة لتغير المناخ؛ وتمكين النقل المخطط لهم والكرامة وتقرير إعادة التوطين بأنفسهم؛

18. *تشجع* الحكومات والبرلمانات على التنفيذ الكامل لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن التشرد الداخلي؛ وتعزيز الحقوق والاتفاقيات المحلية بشأن تنقل العمال المهاجرين والبدو والرعاة؛ وتنفيذ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية؛

19. *تشجع* أيضاً الحكومات على التفكير في مفهوم "جوازات السفر المناخية" التي من شأنها أن تسمح للأشخاص المهددين بالوجود جراء آثار تغير المناخ وليس لديهم خيار سوى مغادرة أوطانهم لممارسة تقرير المصير عند اتخاذ قرار بشأن خياراتهم للهجرة؛ والتمتع بإمكانية الدخول والاستقرار في البلدان الآمنة؛ وفي هذا السياق، النظر في منح حق الوصول الكامل إلى الحقوق المدنية للمهاجرين الذين يُتوقع أو يتبع زوال إقليم بلدهم بالكامل، بحكم الواقع أو بحكم القانون؛

20. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى الاستفادة من حقها في التحدث أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة لطلب تتبع وضع التشرد والهجرة في سياق تغير المناخ وكذلك بشأن تنفيذ الاتفاقات العالمية بشأن الهجرة واللاجئين؛

21. *توصي* بأن تتفق جميع الدول المعنية على موقف موحد لفرض حظر على تصدير الأسلحة إلى الجهات الفاعلة في الدول التي تعاني من انعدام الأمن والهشاشة والنزاعات– بما في ذلك ما ينجم عن الكوارث المتعلقة بالمناخ؛

22. *تشجع* الحكومات على إدراج التخفيف من المخاطر الأمنية المتعلقة بتغير المناخ في جميع المجالات التشغيلية لبناء السلم، بما في ذلك عمليات الإنذار المبكر والوساطة ودعم السلم؛ وتمكين منظومة الأمم المتحدة من التعرف بشكل أفضل على الروابط بين المناخ والأمن، وتقييمها والعمل على أساسها؛ ودعوة مجلس الأمن الدولي إلى الاعتراف بالتهديد الذي تشكله المخاطر المرتبطة بالمناخ على السلم والأمن الدوليين؛ ودعم آلية أمن المناخ التابعة للأمم المتحدة المنشأة

حديثاً (في تسهيل إنشاء ونشر تقييمات كافية للمخاطر واستراتيجيات إدارة المخاطر من قبل الجهات الفاعلة ذات الصلة في الأمم المتحدة)؛

23. *ترحب*، في هذا الصدد، بالمبادرات الملموسة لتعزيز القدرات في الميدان، أي بتعيين أول مستشار لشؤون المناخ والأمن في بعثة الأمم المتحدة في الصومال؛

24. *تذكر* جميع الدول بأن حماية المناخ الطموحة، وبناء القدرة على التكيف، والسلوك الحكيم الذي يضع البشر واحتياجاتهم في صميم جميع الاعتبارات السياسية شرط أساسي ليس فقط لتحقيق العدالة المناخية، ولكن أيضا لمتابعة خطة السلم المستدام؛

25. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على إنشاء "برلمانات مناخية" إقليمية أو تكثيفها واتباع أمثلة المبادرات في آسيا (بنغلادش والصين والهند) وأمريكا اللاتينية (الإكوادور وبوليفيا وبيرو وشيلي) والشرق الأوسط وشمال إفريقيا (الأردن والمغرب وتونس)، وإفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (بنين، وكوت ديفوار، والكونغو، والسنغال وتنزانيا، وكذلك التعاون مع البرلمان الإفريقي) وأوروبا (داخل البرلمان الأوروبي) بهدف تثقيف وتمكين البرلمانيين في هذا السياق؛

26. *تحث* البرلمانات على اعتماد خطط عمل وطنية وتنفيذها ورصدها بما يتماشى مع الالتزامات التي تم التعهد بها بموجب اتفاق باريس، ومن ثم وضع استراتيجيات تستعد لمواجهة التحديات والتهديدات والصراعات المذكورة أعلاه والناجمة عن الكوارث المتعلقة بالمناخ وعواقبها.

ب- مذكرة تفسيرية:

الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن
إزاء التهديدات والصراعات الناجمة عن الكوارث
المرتبطة بالمناخ وعواقبها

مذكرة تفسيرية مقدمة من المقررين المشاركين
السيدة ك. روث (ألمانيا) والسيد و. سو (السنغال)
السيد س. ساماراسينغهي (سريلانكا)

1. عندما وصف الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريس أزمة المناخ بأنها "مسألة حياة أو موت"، لم يبالغ. كان يشدد على الطبيعة الدرامية والمتطرفة لواقعنا المشترك. كل يوم، يشهد الملايين من الناس في جميع أنحاء العالم تدمير وجودهم. بالنسبة لهم، فإن أزمة المناخ تعادل التصحر وتلف المحاصيل وملوحة التربة وندرة المياه والفيضانات وموجات الحر. في الوقت نفسه، فإن الاحتباس الحراري هو محرك للجوع والفقر. كما تتسبب بالفعل اليوم في خسارة لا تُحصى للأوطان والبنى المجتمعية والتراث الثقافي.

2. في كانون الثاني/ يناير 2019، عقد مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة جلسة مناقشة مفتوحة لمناقشة التأثير الملموس لتغير المناخ على السلم والأمن، مع التركيز على طرق ملموسة للحد من آثار الاحتباس الحراري. وشارك في المناقشة أكثر من 80 دولة، مما يدل على أهمية الموضوع. في هذا الاجتماع، تمت صياغة مصطلح "مضاعف التهديد" لوصف تغير المناخ.

3. مع توقيع اتفاق باريس في عام 2015 واعتماد كتاب قواعد كاتوفيتشي، أدرك المجتمع الدولي أن أزمة المناخ تمثل تحدياً عالمياً مشتركاً ووافق على الحد من الاحترار العالمي إلى أقل من درجتين مئويتين، وإذا أمكن إلى 1.5 درجة مئوية، حيث تهدف الأطراف إلى التغلب على الذروة العالمية لانبعاثات غازات الاحتباس الحراري في أقرب وقت ممكن.

4. تضـــاعف عدد الأشـــخاص الذين شُـــردوا نتيجة الأحداث الناجمة عن المناخ أربع مرات منذ الســـبعينيات. يقدر مركز مراقبة النزوح الداخلي أنه كان هناك ما يزيد عن 24 مليون حالة نزوح داخلي جديدة كل عام للفترة بين عامي 2008 و2017، مع استمرار الاتجاه في الارتفاع. في دراسة جراوندسويل عام 2018، يقدر البنك الدولي أنه سيتم تهجير 140 مليون شخص بسبب أزمة المناخ بحلول عام 2050 في إفريقيا جنوب الصحراء الكبرى وجنوب آسيا وأمريكا اللاتينية وحدها. ومع ذلك، يوضح التقرير أيضاً أنه يمكن تجنب حوالي 80 بالمائة من النزوح من خلال تدابير التخفيف والتكيّف الطموحة.

5. تتزايد حدة تأثير تغير المناخ بشكل كبير على مختلف جوانب الحياة البشرية والأمن البشري فضلاً عن فرص التنمية. يتأثر النظام الجيوسـياسـي العالمي والاسـتقرار العالمي أيضـاً بتغير المناخ. في كثير من النواحي، تعتبر أزمة المناخ أيضـاً أزمة عدالة عالمية: على الرغم من أن الظواهر الجوية المتطرفة أصـبحت شـائعة بشـكل متزايد في البلدان الصـناعية، فإن أزمة المناخ تؤثر في المقام الأول على البلدان النامية والاقتصـادات الناشـئة– وبالتالي على مناطق الكوكب نفسـها التي، ومن منظور تاريخي، تتحمل أقل مسـؤولية عن الاحتباس الحراري. وفي الوقت نفسـه، فإن أولئك الذين لديهم موارد أقل للتكيف هم الأكثر تضـرراً من تأثير تغير المناخ: النسـاء والشباب والأطفال والسكان الأصليون، فضلاً عن الفئات الأكثر ضعفاً وتهميشاً في المجتمع. سواء كان ذلك بسبب البطالة أو الهجرة أو التعرض للتجنيد مع الجماعات المسـلحة، فإن الشـباب هم من بين أكثر الفئات عرضة للتورط المباشر في عدم الاستقرار الناتج عن الكوارث المرتبطة بالمناخ.

6. تعمل أزمة المناخ أيضـاً كمضـاعف لتهديد المظالم القائمة، حيث تميل إلى تضـخيم النزاعات وزيادة تقويض حقوق الإنســـان الأســـاســـية، مثل الحق في الغذاء والماء والمأوى والتعليم والصـــحة والحياة الكريمة. الأشـخاص الذين يعيشـون في أوضـاع هشـة، ولا سـيما النسـاء والأطفال من بينهم، معرضـون بشـكل خاص لمزيد من الاستبعاد والحرمان من حقوق الإنسان الخاصة بهم. تميل حالات الأزمات إلى جعل الأشكال الحالية من التمييز وسوء المعاملة، وخاصة العنف الجنسي والعنف القائم على الجندر، أكثر حدة وانتشاراً.

7. الأشـــخاص الذين تتأثر حياتهم بتغير المناخ وتأثير الاحترار العالمي هم الأكثر احتمالاً لدعم العمل المناخي وكذلك بناء السلم وإدارة الموارد الطبيعية عندما يتم تعزيز حقوقهم وحمايتها، وعندما يشاركون في صنع القرار. وبالتالي، فإن الملكية والمشـاركة تجعل سـياسـات المناخ وبناء السـلم أكثر نجاحاً، وتؤدي إلى إجراءات تخفيفية أكثر عدلاً ونجاحاً بالإضافة إلى إجراءات بيئية.

8. من أجل الحفاظ على السلم والاستقرار وتقليل مخاطر الأمن المناخي، يشجع مشروع القرار البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على الاستعداد لمواجهة التحديات والاستثمار في استراتيجيات الوقاية. ويدعو أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي إلى الاعتراف بالحاجة إلى استراتيجيات لمواجهة مخاطر الأمن المناخي، من حيث إعطاء الأولوية لدعم المناطق الضعيفة والهشة في تنفيذ اتفاق باريس وخطة عام 2030 وتجهيز منظومة الأمم المتحدة (بما في ذلك أقوى أجهزتها، مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة)، والمؤسسات متعددة الأطراف الأخرى والدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة للتعامل بفعالية مع التهديدات التي تلوح في الأفق للسيادة الغذائية، وتحديات إدارة الموارد الطبيعية والنزوح، وزيادة مخاطر الكوارث.

9. كما يهدف مشروع القرار أيضاً إلى تكثيف المناقشة العاجلة بشأن الهجرة بفعل المناخ بقدر الامكان لحماية اللاجئين في سياق أزمة المناخ – اللاجئون الذين، على الأقل في معظم الحالات، لا يندرجون تحت حماية اتفاقية اللاجئين. على المجتمع الدولي أن يجد حلولاً لحماية اللاجئين والنازحين داخلياً وفي مجال الهجرة. إن أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي مدعوون إلى دعم عمل المؤسسات القائمة، بما في ذلك في إطار آلية وارسو الدولية للخسائر والأضرار وفرقة العمل التابعة لها والمعنية بالنزوح، واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، والمنتدى المعني بالنزوح بسبب الكوارث. في الوقت نفسه، ينبغي دعم الدول الفردية التي تمضي قدماً بحذر، كما ينبغي تعزيز الاتفاقات النموذجية القائمة، مثل إعلان كارتاخينا في أمريكا اللاتينية أو اتفاقية كمبالا التي اعتمدها الاتحاد الإفريقي. نظراً لأن الاتفاقات العالمية بشأن الهجرة واللاجئين تشير صراحة إلى الهجرة والنزوح المرتبطين بالمناخ، يشجع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي على العمل من أجل تنفيذها بالكامل.

10. عند التوقيع على اتفاق باريس في عام 2015، أقر الأطراف على الأقل إلى حد ما بهدف العدالة المناخية. وبالتالي تمّ الاتفاق على أن البلدان ذات البصمة البيئية الكبيرة سوف تتحمل تبعاً لذلك مسؤولية أكبر وتسعى إلى حلول مشتركة مع البلدان المتأثرة بشكل خاص بالأزمة. وهذا يعني أن التعامل مع أزمة المناخ هو أيضاً مسألة عدالة عالمية يجب أن تؤخذ على محمل الجد من أجل مواجهة الأزمة التوزيعية.

11. ينص مشروع القرار على أن تغير المناخ وأثره على البشرية كفاح مشترك يجب أن يتصدى له المجتمع الدولي ككل. لهذا السبب نحتاج جميعاً إلى الوقوف معاً لدعم الأسس الطبيعية للحياة، ولضمان أن نعيش جميعاً بشكل جيد على كوكبنا. هذا ضروري ليس فقط من منظور سياسة المناخ، ولكن أيضاً كجزء من خطة السلم المستدام.

ج–*تعديلات على مشروع القرار:*

الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن إزاء التهديدات والصراعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها

تعديلات على مشروع القرار مقدمة خلال المهلة القانونية من قبل وفود البحرين، بلجيكا، كندا، تشيلي، الصين، فنلندا، الهند، إندونيسيا، النرويج، الفلبين، رومانيا، روسيا الاتحادية، جنوب إفريقيا، السويد، سويسرا، وتركيا

الديباجة

الفقرة 1 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(1) *إذ تشـــير* إلى إتفاق باريس لعام 2015، بما في ذلك أهدافه لتعزيز الاســـتجابة العالمية لتغير المناخ وتعزيز القدرة على التكيف وزيادة المرونة وتقليل التعرض لتغير المناخ؛ نتائج مؤتمرات تغير المناخ في مراكش (COP 22)، بون(COP 23)، كاتوفيتشـــي (COP 24)ومدريد (COP 25)، مع **التأكيد على الاستئناف في "وقت تشيلي مدريد للعمل" لوضـــع وتنفيذ تدابير تجنب الآثار الســـلبية لتغير المناخ وتقليلها ومعالجتها،** ~~و~~ وكذلك قرارات الاتحاد البرلماني الدولي للاجتماعات البرلمانية المناظرة في مراكش وبون، ~~و~~ كراكوف **ومدريد،**

(*تشيلي*)

1

فقرة جديدة من الديباجة مكرر1

(**1 مكرر**) ***وإذ تشـــير*** **إلى تعطل الجهود المحلية للوفاء بالالتزامات المناخية التي تم التعهد بها ســـابقاً، مثل تأجيل المبادرات المناخية المهمة، وتعليق برامج خفض انبعاثات**

2

الكربون، وتمديد المواعيد النهائية الممنوحة للشـــركات للوفاء بالمعايير البيئية، وتأجيل العطاءات لبناء العديد من مزارع الطاقة الشمسية الضخمة،

(البحرين)

الفقرة 3 من الديباجة

تحذف الفقرة.

3

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(3) وإذ تســـترشـــد بخطة الأمم المتحدة للتنمية المســـتدامة 2030 وأهداف التنمية المستدامة (SDGs)، ~~التي تؤكد أن سياسة المناخ والتنمية المستدامة والحدّ من الفقر والسلم العالمي كلها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً،~~

4

(الصين)

الفقرة 4 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(4) *وإذ تضع في اعتبارها* قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (UNSC) والبيانات الرئاسـية لمجلس الأمن ~~التي تتناول الآثار السـلبية لتغير المناخ على الاسـتقرار والسـلم والأمن الدوليين~~، مثل قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 2349 (2017) و 2408 (2018) و 2423 (2018)، 2429 (2018) و 2431 (2018) و 2457 (2019)،

5

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

6

(4) ~~وإذ تضع في اعتبارها~~ ***وإذ تلاحظ*** قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (UNSC) والبيانات الرئاسية لمجلس الأمن التي تتناول الآثار السلبية لتغير المناخ **والتغيرات البيئية والكوارث الطبيعية، من بين أمور أخرى،** على الاستقرار ~~الدولي والسلم والأمن~~، مثل قرارات مجلس الأمن الدولي رقم 2349 (2017)، 2408 (2018) و2423 (2018) و2429 (2018) و2431 (2018) و2457 (2019)،

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

[4) *وإذ تضع في اعتبارها* قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة (UNSC) والبيانات الرئاسية لمجلس الأمن التي تتناول الآثار السلبية لتغير المناخ على الاستقرار والسلم والأمن الدوليين، مثل قرارات مجلس الأمن رقم 2349 (2017) و2408 (2018) و2423 (2018)، 2429 (2018) و2431 (2018) و~~،~~2457 (2019)- **و2558 (2020)، وتقديراً لحقيقة أن مجلس الأمن عقد، في السنوات الخمس الماضية، ثلاثة اجتماعات حول تأثير الكوارث المتعلقة بالمناخ على السلم والأمن الدوليين،**

7

(تشيلي)

الفقرة 5 من الديباجة

تحذف الفقرة.

8

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(5) *وإذ تأخذ ~~في الاعتبار~~ تلاحظ أيضاً* قراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 (2000) و2467 (2019) اللذان يسلطان الضوء على تأثير الحرب والصراعات والنزوح على النساء، فضلاً عن تعزيز دور المرأة في إدارة النزاعات ومشاركة المرأة في قضايا السلم

9

والأمن؛ وقرار مجلس الأمن رقم 2250 (2015) الذي يسلط الضوء على أهمية زيادة تمثيل الشباب في صنع القرار بشأن قضايا السلم والأمن،

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(5) *وإذ تضع في اعتبارها أيضاً* قراري مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة 1325 (2000) ~~و2467 (2019)~~ اللذي ~~ان~~ يسلط ~~ان~~ الضوء على تأثير الحرب والصراعات والنزوح على النساء، فضلاً عن تعزيز دور المرأة في إدارة النزاعات ومشاركة المرأة في قضايا السلم والأمن؛ وقرار مجلس الأمن رقم 2250 (2015) الذي يسلط الضوء على أهمية زيادة تمثيل الشباب في صنع القرار بشأن قضايا السلم والأمن، 10

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(5) *وإذ تضع في اعتبارها أيضاً* قرارات مجلس الأمن الدولي 1325 (2000)، ~~و~~2467 (2019) **و 2493 (2019)** التي تسلط الضوء على تأثير الحرب والصراعات والنزوح على النساء، فضلاً عن تعزيز دور المرأة في إدارة النزاعات وإشراك المرأة في السلام. والقضايا الأمنية؛ وقرارات مجلس الأمن الدولي **2250 (2015) و 2419 (2018) و 2535 (2020)** التي تسلط الضوء على أهمية زيادة تمثيل الشباب في صنع القرار بشأن قضايا السلم والأمن، 11

(تشيلي)

الفقرة 6 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(6) *وإذ تشير إلى* ~~اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1996 بشأن حماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية و~~ إطار سنداي لعام 2015 للحد من مخاطر الكوارث، والتي توفر أساساً مهماً للتنمية المستدامة منخفضة الكربون والمرنة، 12

(تركيا)

الفقرة 8 من الديباجة

13 تحذف الفقرة.

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

14 (8) *وإذ تشير إلى* الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ~~وما تلاه من حقوق الإنسان والبروتوكولات الملزمة~~؛ وإذ ترحب بمناقشة تغير المناخ باعتباره تهديداً عالمياً سريع النمو لحقوق الإنسان والسلم في الدورة الـ 42 لمجلس حقوق الإنسان في أيلول/ سبتمبر 2019،

(روسيا الاتحادية)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

15 (8) *وإذ تشير إلى* الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما تلاه من مواثيق وبروتوكولات حقوق الإنسان الملزمة؛ والترحيب بمناقشة تغير المناخ ~~باعتباره تهديداً عالمياً سريع النمو لحقوق الإنسان والسلم~~ **بهدف تركيز أفضل الممارسات والدروس المستفادة في تعزيز وحماية حقوق النساء والفتيات في سياق الآثار الضارة لتغير المناخ** في الدورة الـ42 لمجلس حقوق الإنسان في أيلول/ سبتمبر 2019،

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

16 (8) *وإذ تشير إلى* الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ~~وما تلاه من~~ **مواثيق** ~~وبروتوكولات ملزمة~~ **دولية بشأن حقوق الإنسان** واتفاقيات حقوق الإنسان **الأخرى**؛، وإذ يرحب بمناقشة تغير المناخ باعتباره تهديداً عالمياً سريع النمو لحقوق الإنسان والسلام في الدورة 42 لمجلس حقوق الإنسان في أيلول/ سبتمبر 2019،

(تشيلي)

الفقرة 9 من الديباجة

17 تحذف الفقرة.

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

18 (9) *وإذ تؤكد* على توصيات خطة عام 2015 لحماية الأشخاص المشردين عبر الحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ التي تنفذها المنصة المعنية بالنزوح بسبب الكوارث، والتي تعمل على تعزيز إدارة مخاطر النزوح الناجمة عن الكوارث ~~وكذلك حماية الأشخاص النازحين عبر الحدود في سياق الكوارث بشكل جيد، بما في ذلك الكوارث المتعلقة بالمناخ~~ **والتي تتصدى للنزوح والهجرة في سياق الكوارث وتغير المناخ،**

(النرويج)

فقرة الديباجة الجديدة 9 مكرر

19 (9 مكرر) *وإذ تقدر* مساهمة آلية وارسو الدولية فيما يتعلق بالخسائر والأضرار المتعلقة بالمناخ، وتمويلها، ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات في البلدان النامية المعرضة بشكل خاص لهذه الآثار السلبية، ولا سيما توصيات فرقة العمل بشأن الطرائق الشاملة لتجنب وتقليل وإدارة النزوح المرتبط بالمناخ،

(تشيلي)

الفقرة 10 من الديباجة

20 تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(10) ~~*وإذ تلاحظ*~~ ***وإذ تدرك*** أن العالم سيواجه تحديات غير مسبوقة وعمليات لا رجعة فيها، بما في ذلك عبور ما يسمى بنقاط التحول، مع ارتفاع درجة الحرارة بما يتجاوز 1.5

درجة مئوية، على النحو المشار إليه في التقرير الخاص لعام 2018 الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ،

(تشيلي)

الفقرة 11 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(11) *وإذ تشير* إلى أن الموارد الطبيعية، مثل المياه والأراضي، تشكل سبل عيش المليارات من الناس، **والأمن** ~~السيادة~~ الغذائي، والرفاهية والهوية، وبالتالي، فإن المشاركة العامة الشاملة، والحوار والتعاون هي مفتاح الإدارة العادلة ~~والسلمية~~ للموارد الطبيعية، 21

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(11) *وإذ تشير* إلى أن الموارد الطبيعية، مثل المياه والأراضي، تشكل سبل عيش المليارات من الناس، **والأمن** ~~السيادة~~ الغذائي، والرفاهية والهوية، وبالتالي، فإن المشاركة العامة الشاملة، والحوار والتعاون هي مفتاح الإدارة العادلة والسلمية للموارد الطبيعية، 22

(رومانيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(11) *وإذ تشير* إلى أن الموارد الطبيعية، مثل المياه والأراضي، تشكل سبل عيش المليارات من الناس، والسيادة الغذائية، والرفاه، والهوية، وبالتالي، فإن **الشفافية، والوصول إلى المعلومات**، والمشاركة العامة الشاملة، والحوار والتعاون هي مفتاح الإدارة العادلة والسلمية للموارد الطبيعية، 23

(جنوب إفريقيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(11) *وإذ تشير* إلى أن الموارد الطبيعية، مثل المياه والأراضي، تشكل سبل عيش المليارات من الناس، والسيادة الغذائية، والرفاه، والهوية، وبالتالي، فإن المشاركة العامة الشاملة، **ولا سيما مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والهادفة في جميع مستويات صنع القرار، وكذلك** الحوار والتعاون هي مفتاح الإدارة العادلة والسلمية للموارد الطبيعية، 24

(النرويج)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(11) *وإذ تشير* إلى أن الموارد الطبيعية، مثل المياه والأراضي، تشكل سبل عيش المليارات من الناس، والسيادة الغذائية، والرفاهية والهوية، **ولا سيما تلك الخاصة بالشعوب الأصلية،** وبالتالي، فإن المشاركة العامة والحوار والتعاون الشاملة والهادفة، **لا سيما مع المجموعات الضعيفة والمهمشة** هي مفتاح الإدارة العادلة والسلمية للموارد الطبيعية، 25

(كندا)

الفقرة 12 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(12) *وإذ يساورها القلق* إزاء ~~التهديد الملموس والموجود للبشرية والأمن البشري بسبب تغير المناخ، والذي يؤثر سلباً على السلم والاستقرار العالميين؛ تشعر بالقلق بشكل خاص بشأن العواقب الوخيمة~~ **تأثير تغير المناخ بسبب** ارتفاع مستوى سطح البحر والجفاف والتصحر وتدهور الأراضي وفقدان البنية التحتية وانعدام الأمن الغذائي وزيادة ندرة الموارد الطبيعية، بما في ذلك المياه، والخسائر والأضرار غير الاقتصادية؛ وتشعر بالقلق إزاء ~~النزوح الجديد و/ أو المكثف وحركات المهاجرين مع تزايد هذه الظواهر وأصبحت~~ أجزاء من العالم غير صالحة للسكن نتيجة لتزايد الآثار السلبية لتغير المناخ؛ وتهتم بالتأثيرات خاصة على الشباب ومستقبلهم، 26

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(12) ~~*وإذ يساورها القلق* إزاء التهديد الملموس والموجود للبشرية والأمن البشري بسبب تغير المناخ، والذي يؤثر سلباً على السلم والاستقرار العالميين؛ وإذ يساورها القلق~~ بشكل خاص إزاء العواقب الوخيمة لارتفاع مستوى سطح البحر والجفاف والتصحر وتدهور الأراضي وفقدان البنية التحتية وانعدام الأمن الغذائي وزيادة ندرة الموارد الطبيعية، بما في ذلك المياه، والخسائر والأضرار غير الاقتصادية؛ تشعر بالقلق إزاء النزوح الجديد و / أو المكثف وحركات المهاجرين مع تزايد هذه الظواهر وأصبحت أجزاء من العالم غير صالحة للسكن؛ كما تهتم بالتأثيرات خاصة على الشباب ومستقبلهم، 27

(الهند)

تقسّم الفقرة الحالية إلى فقرتين وتعدل على النحو التالي:

(12) *وإذ يساورها القلق* إزاء التهديد الملموس والموجود للبشرية والأمن البشري الناجم عن تغير المناخ، والذي يؤثر سلباً على السلم والاستقرار العالميين **و**؛ ~~وإذ يساورها القلق~~ بشكل خاص إزاء العواقب الوخيمة لارتفاع مستوى سطح البحر والجفاف والتصحر وتدهور الأراضي وفقدان المياه. البنية التحتية، وانعدام الأمن الغذائي، وتزايد ندرة الموارد الطبيعية، بما في ذلك المياه، والخسائر والأضرار غير الاقتصادية؛

(12 مكرر) ***وإذ تعيد تأكيد*** قلقها إزاء النزوح الجديد و / أو المكثف وحركات المهاجرين مع تزايد ~~هذه~~ الظواهر **المناخية** وأصبحت أجزاء من العالم غير صالحة للسكن، ~~وتعرب عن قلقها~~ كذلك **بشأن** آثار**ها** على الشباب ومستقبلهم على وجه الخصوص، بينما تدرك أن العمل المتضافر للتخفيف من تغير المناخ والتكيف معه والتخطيط لتنمية البلدان يمكن أن يقلل بشكل كبير من عدد الأشخاص الذين يجبرون على الهجرة على النحو الذي خلص إليه تقرير الموجة الكبيرة للبنك الدولي 2018، 28

(تشيلي)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(12) *وإذ يساورها القلق* إزاء التهديد الملموس والموجود للبشرية والأمن البشري بسبب تغير المناخ، والذي يؤثر سلباً على السلم والاستقرار العالميين؛ وتشعر بالقلق بشكل خاص بشأن العواقب الوخيمة لارتفاع مستوى سطح البحر، والجفاف، والتصحر، وتدهور الأراضي، **والتغيرات في النظم البيئية الهشة للمناطق القطبية**، وفقدان البنية التحتية، وانعدام الأمن
29 الغذائي، وزيادة ندرة الموارد الطبيعية، بما في ذلك المياه، والخسائر والأضرار غير الاقتصادية، وتشعر بالقلق إزاء النزوح الجديد و/ أو المكثف وحركات المهاجرين مع تزايد هذه الظواهر وأصبحت أجزاء من العالم غير صالحة للسكن؛ كما تهتم بالتأثيرات خاصة على الشباب ومستقبلهم،

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(12) *وإذ يساورها القلق* إزاء التهديد الملموس والموجود للبشرية والأمن البشري بسبب تغير المناخ، والذي يؤثر سلباً على السلم والاستقرار العالميين؛ ويساورها القلق بشكل خاص للعواقب الوخيمة للجفاف، والتصحر، وتدهور الأراضي، وفقدان البنية التحتية والتنوع البيولوجي، وانعدام الأمن الغذائي، وزيادة ندرة الموارد الطبيعية، بما في ذلك المياه، والخسائر
30 والأضرار غير الاقتصادية؛ وتشعر بالقلق إزاء النزوح الجديد و/ أو المكثف وحركات المهاجرين مع تزايد هذه الظواهر وأصبحت أجزاء من العالم غير صالحة للسكن؛ كما تهتم بالتأثيرات خاصة على الشباب ومستقبلهم،

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 13 من الديباجة

تحذف الفقرة.

31 *(تركيا)*

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) *وإذ يساورها بالغ القلق* إزاء الآثار الخاصة لتغير المناخ على الأفراد والجماعات الذين يعيشون في أوضاع هشة بالفعل، ولا سيما النساء والأطفال وكذلك اللاجئون والمشردون بمن فيهم المشردون داخلياً؛ وتسلط الضوء على أن الأشخاص **الذين** نزحوا لأسباب بيئية أو بسبب الكوارث أو الآثار السلبية لتغير المناخ، ~~لا يستفيدون في حد ذاته من أي وضع رسمي~~ 32
~~كلاجئين ولا من الحماية الدولية التي تمنحها اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ وإذ يساورها القلق أيضاً من أن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وسوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسي والجندري المرتكب بشكل رئيسي ضد المرأة،~~

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) ~~*وإذ يساورها بالغ القلق*~~ ***تقلق*** بشأن الآثار الخاصة لتغير المناخ على الأفراد والجماعات الذين يعيشون في أوضاع هشة بالفعل، ولا سيما النساء والأطفال فضلاً عن اللاجئين والمشردين بمن فيهم المشردون داخلياً؛ ~~وتسلط الضوء على~~ **تلاحظ** أن الأشخاص النازحين لأسباب بيئية، أو بسبب الكوارث أو الآثار السلبية لتغير المناخ، لا يستفيدون في 33
حد ذاته من أي وضع رسمي للاجئين ولا من الحماية الدولية التي تمنحها اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ وإذ يساورها القلق أيضاً من أن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وسوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسي والجندري المرتكب بشكل رئيسي ضد المرأة،

(النرويج)

تقسّم الفقرة الحالية إلى فقرتين وتعدل على النحو التالي:

(13) ~~*وإذ يساورها بالغ القلق*~~ ***يثير جذعها*** إزاء الآثار الخاصة لتغير المناخ على الأفراد
34 والجماعات الذين يعيشون في أوضاع هشة بالفعل، ولا سيما النساء والأطفال فضلاً عن اللاجئين والمشردين بمن فيهم المشردون داخلياً؛ تسليط الضوء على أن الأشخاص النازحين لأسباب بيئية، أو بسبب الكوارث أو الآثار السلبية لتغير المناخ، لا يستفيدون في حد ذاتها

من أي وضع رسمي للاجئين ولا من الحماية الدولية التي تمنحها اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛

و

(**13 مكرر**) *وإذ يساورها القلق أيضاً* من أن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وسوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسي والجندري الذي يُرتكب أساساً ضد النساء **والأطفال**،

(تشيلي)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) *وإذ يساورها بالغ القلق* إزاء الآثار الخاصة لتغير المناخ على الأفراد والجماعات الذين يعيشون في أوضاع هشة بالفعل، ولا سيما النساء والأطفال فضلاً عن اللاجئين والمشردين بمن فيهم المشردون داخلياً؛ وتسلط الضوء على أن الأشخاص النازحين لأسباب بيئية، أو بسبب الكوارث أو الآثار السلبية لتغير المناخ، لا يستفيدون في حد ذاته من أي وضع رسمي للاجئين ولا من الحماية الدولية التي تمنحها اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ **وتحيط علماً، مع ذلك، بوجهة نظر لجنة حقوق الإنسان في 20 كانون الثاني/ يناير 2020 بأن البلدان لا يجوز لها ترحيل الأفراد الذين يواجهون ظروفاً ناجمة عن تغير المناخ تنتهك الحق في الحياة؛** وإذ يساورها القلق أيضاً من أن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وسوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسي والجندري المرتكب بشكل رئيسي ضد المرأة، 35

(فنلندا، السويد)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) *وإذ يساورها بالغ القلق* إزاء الآثار الخاصة لتغير المناخ على الأفراد والجماعات الذين هم في أوضاع هشة بالفعل، ولا سيما النساء والأطفال **والشعوب الأصلية،** فضلاً عن اللاجئين والمشردين بمن فيهم المشردون داخلياً؛ وتسلط الضوء على أن الأشخاص النازحين لأسباب بيئية، أو بسبب الكوارث أو الآثار السلبية لتغير المناخ، لا يستفيدون في حد ذاته من أي وضع رسمي للاجئين ولا من الحماية الدولية التي تمنحها اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ وإذ 36

يســـاورها القلق أيضـــاً من أن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وسوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسي والجندري المرتكب بشكل رئيسي ضد المرأة،

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) *وإذ يســـاورها بالغ القلق* إزاء الآثار الخاصـــة لتغير المناخ على الأفراد والجماعات الذين يعيشون في أوضاع هشة بالفعل، ولا سيما النساء والأطفال **والأشخاص ذوو الإعاقة،** فضـلاً عن اللاجئين والمشـردين داخلياً؛ وتسـلط الضـوء على أن الأشـخاص النازحين لأسـباب بيئية وبعد الكوارث البيئية لا يســـتفيدون في حد ذاته من أي وضـــع رسمي للاجئين ولا من الحماية الدولية الممنوحة بموجب اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ وإذ يســاورها القلق أيضــاً من أن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وســـوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسي والجندري المرتكب بشكل رئيسي ضد النساء **والفتيات،**

37

(جنوب إفريقيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) *وإذ يســـاورها بالغ القلق* إزاء الآثار الخاصـــة لتغير المناخ على الأفراد والجماعات الذين يعيشــون في أوضــاع هشــة بالفعل، ولا ســيما النســاء والأطفال فضــلاً عن اللاجئين والمشـردين بمن فيهم المشـردون داخلياً؛ وتسـلط الضـوء على أن الأشـخاص النازحين لأسـباب بيئية، أو بســبب الكوارث أو الآثار الســلبية لتغير المناخ، لا يســتفيدون في حد ذاته من أي وضـــع رسمي للاجئين ولا من الحماية الدولية التي تمنحها اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ وإذ يســـاورها القلق أيضـــاً من أن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وسوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسي والجندري الذي يُرتكب أساساً ضد النساء **والفتيات،**

38

(إندونيسيا)

الفقرة 14 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(14) ~~*وإذ تدرك* التأثير السلبي لتغير المناخ على الاختلالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القائمة وكذلك الصراعات التوزيعية في جميع أنحاء العالم؛ وتسلط الضوء على أنه من خلال هذه الآثار السلبية على الأمن البشري، ينبغي اعتبار تغير المناخ "عاملاً مضاعفاً للمخاطر" له القدرة على تضخيم التوترات الاجتماعية القائمة – خاصةً عندما تكون هياكل الحوكمة ضعيفة بالفعل؛ وتذكر بأن الآثار السلبية طويلة المدى لتغير المناخ قد تؤدي إلى زيادة التوترات السياسية، داخل وخارج الحدود الوطنية~~؛ *وإذ تلاحظ* أن المجتمعات الهشة، بما في ذلك المجتمعات المبتلاة بالنزاع، تميل إلى أن تكون لديها قدرات تكيف أضعف مع تغير المناخ مقارنة بغيرها، وأنها تفتقر إلى القدرة على المساهمة من جانبها في التخفيف من آثار تغير المناخ بشكل فعال،

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(14) *وإذ تدرك* التأثير السلبي لتغير المناخ على الاختلالات **البيئية** الاقتصادية والاجتماعية ~~والسياسية~~ القائمة ~~وكذلك الصراعات التوزيعية~~ في جميع أنحاء العالم؛ وتسلط الضوء على أنه من خلال هذه الآثار السلبية ~~على الأمن البشري~~، **يمكن** اعتبار تغير المناخ "مضاعفاً للمخاطر" مع القدرة على تضخيم التوترات الاجتماعية القائمة– خاصةً عندما تكون هياكل الحوكمة ضعيفة بالفعل؛ وتذكر بأن الآثار السلبية طويلة المدى لتغير المناخ قد تؤدي ~~إلى زيادة التوترات السياسية، داخل وخارج الحدود الوطنية؛ وإذ تشير إلى أن~~ **المجتمعات الهشة، بما في ذلك** ~~المجتمعات التي تعاني من النزاعات، تميل~~ إلى أن تكون لديها قدرات تكيف أضعف من غيرها، وأنها تفتقر إلى القدرة على المساهمة من جانبها في التخفيف من آثار تغير المناخ بشكل فعال **بسبب نقص الموارد المالية،**

(تركيا)

تقسّم الفقرة الحالية إلى فقرتين وتعدل على النحو التالي:

(14) *وإذ تدرك* التأثير السلبي لتغير المناخ على الاختلالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القائمة وكذلك الصراعات التوزيعية في جميع أنحاء العالم؛ وتسلط الضوء على أنه من خلال هذه الآثار السلبية على الأمن البشري، ينبغي اعتبار تغير المناخ "عاملاً مضاعفاً للمخاطر" له القدرة على تضخيم التوترات الاجتماعية القائمة – خاصةً عندما تكون هياكل الحوكمة ضعيفة بالفعل؛ ~~وإذ تشير إلى أن الآثار السلبية~~ **وعلى المدى** الطويلة الأجل ~~لتغير~~ 41
~~المناخ~~ قد تؤدي إلى زيادة التوترات السياسية، داخل الحدود الوطنية وخارجها؛

(14 مكرر) *وإذ ~~تلاحظ~~ تشير* إلى أن المجتمعات الهشة، بما في ذلك المجتمعات المبتلاة بالنزاعات، تميل إلى أن تكون قدراتها على التكيف مع تغير المناخ أضعف من غيرها، وأنها تفتقر إلى القدرة على المساهمة من جانبها في التخفيف من آثار تغير المناخ بشكل فعال،

(تشيلي)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(14) *وإذ تدرك* للتأثير السلبي لتغير المناخ على ~~الاختلالات~~ **التفاوتات** الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القائمة، فضلاً عن صراعات التوزيع في جميع أنحاء العالم؛ وتسلط الضوء على أنه من خلال هذه الآثار السلبية على الأمن البشري، ~~ينبغي اعتبار تغير المناخ "مضاعفاً للمخاطر" مع القدرة على تضخيم التوترات الاجتماعية القائمة~~ **مما يزيد من نقاط الضعف (أو المخاطر) الموجودة بالفعل**- خاصة عندما تكون هياكل الحوكمة ضعيفة 42
بالفعل؛ وتذكر بأن الآثار السلبية طويلة المدى لتغير المناخ قد تؤدي إلى زيادة التوترات السياسية، داخل وخارج الحدود الوطنية؛ وإذ تلاحظ أن المجتمعات الهشة، بما في ذلك المجتمعات المبتلاة بالنزاعات، تميل إلى أن تكون لديها قدرات تكيف أضعف مع تغير المناخ مقارنة بغيرها، وأنها تفتقر إلى القدرة على المساهمة من جانبها في التخفيف من آثار تغير المناخ بشكل فعال،

(فنلندا، السويد)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(14) *وإذ تدرك* التأثير السلبي لتغير المناخ على الاختلالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القائمة وكذلك الصراعات التوزيعية في جميع أنحاء العالم؛ وتسلط الضوء على أنه، من خلال هذه الآثار السلبية على الأمن البشري، ينبغي اعتبار تغير المناخ "مضاعفاً للمخاطر" مع القدرة على تضخيم التوترات الاجتماعية القائمة **والممارسات التمييزية**- خاصة عندما تكون هياكل الحوكمة ضعيفة بالفعل؛ وتذكر بأن الآثار السلبية طويلة المدى لتغير المناخ قد تؤدي إلى زيادة التوترات السياسية، داخل وخارج الحدود الوطنية؛ وإذ تلاحظ أن المجتمعات الهشة، بما في ذلك المجتمعات المبتلاة بالنزاعات، تميل إلى أن تكون لديها قدرات تكيف أضعف مع تغير المناخ مقارنة بغيرها، وأنها تفتقر إلى القدرة على المساهمة من جانبها في التخفيف من آثار تغير المناخ بشكل فعال،

(كندا)

الفقرة 15 من الديباجة

تحذف الفقرة.

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(15) *وإذ يساورها القلق* من أن هذه الآثار وغيرها ~~على الأمن البشري~~ مثل زيادة **الأمن** الغذائي ~~وانعدام الأمن المائي~~ **وندرة** المياه قد تؤدي إلى تفاقم المخاطر الحالية وتخلق مخاطر إضافية على الأمن **البشري** ~~الوطني والإقليمي~~ والدولي، وتقلق بشدة من تضرر أكثر أجزاء العالم ضعفا. بسبب أزمة المناخ ووباء الفيروس التاجي، مع تفاقم أزمة واحدة أخرى،

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(15) *وإذ يساورها القلق* من أن هذه الآثار وغيرها من الآثار على الأمن البشري مثل زيادة انعدام الأمن الغذائي والمائي قد تؤدي إلى تفاقم المخاطر الحالية وتخلق مخاطر إضافية

على الأمن الوطني والإقليمي والدولي، و ~~تقلق بشدة من~~ تضرر أكثر أجزاء العالم ضعفاً بشكل خاص من جراء كل من أزمة المناخ ووباء فيروس كورونا، مع تفاقم أزمة واحدة أخرى،

(تشيلي)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(15) *وإذ يساورها القلق* من أن هذه الآثار وغيرها من الآثار على الأمن البشري مثل زيادة انعدام الأمن الغذائي والمائي قد تؤدي إلى تفاقم المخاطر الحالية وتخلق مخاطر إضافية على الأمن الوطني والإقليمي والدولي، وتقلق بشدة من تضرر أكثر أجزاء العالم ضعفاً بشكل خاص من جراء كل من أزمة المناخ ووباء فيروس كورونا **المستمر** وهي أزمة أخرى ذات نسبة عالمية، **حيث تؤدي إحدى الأزمات إلى تفاقم الأخرى،**

47

(الفيلبين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(15) *وإذ يساورها القلق* من أن هذه الآثار وغيرها على الأمن البشري مثل زيادة انعدام الأمن الغذائي والمائي قد تؤدي إلى تفاقم المخاطر الحالية وتخلق مخاطر إضافية للأمن الوطني والإقليمي والدولي، وتقلق بشدة من أن أكثر **الناس تهميشاً** وضعفاً وأجزاء من العالم هم على وجه الخصوص يعانون من أزمة المناخ ووباء فيروس كورونا، مع تفاقم أزمة واحدة أخرى،

48

(كندا)

الفقرة 16 من الديباجة

تحذف الفقرة.

49

(الهند وتركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(16) *وإذ تأخذ* في الاعتبار أن الوصول إلى الموارد والوسائل اللازمة للتعامل مع حالات التغير الجذري مثل أزمة المناخ تعوقه أشكال التمييز والضعف القائمة على أساس الجندر أو العرق أو الإثنية أو الدين أو الانتماء السياسي أو غيره.، الأصل القومي ~~أو الاجتماعي~~،

50

الملكية، المولد أو أي وضـــع آخر، ~~والقدرة~~، والأصـــل، والعمر، **و**التقاليد ~~وســـوء المعاملة المؤسساتية~~، وكلها يمكن أن تتقاطع وتتحد ويجب أن تؤخذ في الاعتبار على النحو الواجب في مفاهيم بناء السلم وإدارة الصراع وكذلك كاستراتيجيات مرنة ومتكيفة،

(روسيا الاتحادية)

الفقرة 17 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(17) *وإذ تؤكد* أن ~~السياسة تحدد~~ **الحاجة إلى** عمل مناخي مستدام طويل الأجل، ~~ولهذا~~ 51
~~السبب لا يمكن تحويل مسؤولية خلق انتقال عادل من خلال سياسات مستدامة للمناخ إلى الأفراد وخياراتهم الفردية كمستهلكين، على الأقل ليس في الغالب،~~

(تركيا)

الجزء المنطوق

الفقرة 1 من المنطوق 52

تحذف الفقرة.

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

1. ~~*تدعو إلى* اتخاذ إجراءات فورية ومتعددة الأطراف للتصدي لتغير المناخ والتخفيف من آثاره على الاســـتقرار والأمن الدوليين بنفس إلحاح مكافحة جائحة فيروس كورونا؛~~
~~ولذلك~~ ***تدعو*** جميع البرلمانات إلى **تعزيز** ~~تسريع وتسهيل التصديق وحقوق الإنسان على أساس~~ تنفيذ اتفاق باريس في بلدانهم؛ 53

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

1. *تدعو إلى* اتخاذ إجراءات فورية ومتعددة الأطراف للتصدي لتغير المناخ والتخفيف من آثاره على الاســـتقرار والأمن الدوليين ~~بنفس إلحاح مكافحة جائحة فيروس كورونا~~؛ 54

وبالتالي تدعو جميع البرلمانات إلى تسريع وتسهيل المصادقة **والتنفيذ الكامل والفعال** لاتفاق باريس ~~على أساس حقوق الإنسان~~ في بلدانها؛

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

1. *تدعو إلى* اتخاذ إجراءات فورية ومتعددة الأطراف للتصدي لتغير المناخ والتخفيف من آثاره على الاستقرار والأمن الدوليين بنفس إلحاح مكافحة جائحة فيروس كورونا؛ كما تدعو **أيضاً** ، ~~وبالتالي~~، جميع البرلمانات إلى تسريع وتسهيل التصديق على اتفاقي باريس وتنفيذه القائم على حقوق الإنسان في بلدانهم؛ **وتدعو البرلمانات كذلك إلى سن قوانين، لا سيما الموازنات التكميلية أثناء ممارسة الرقابة للتصدي بفعالية لجائحة كوفيد- 19التي إن لم تكن هي نفسها، فإنها يشكل "تهديداً مضاعفاً" مشابهاً لتغير المناخ؛**

(الفيلبين)

الفقرة 2 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

2. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها إلى الاستثمار في برامج التنمية المقاومة للمناخ ~~مع التركيز على~~ **وجميع** أهداف التنمية المستدامة **الـ17 وتوجيهها في هذه المساعي** ~~1 (القضاء على الفقر)، و 2 (الأمن الغذائي)، و 3 (الصحة)، 4 (التعليم)، 5 (المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية))، 6 (المياه والصرف الصحي)، 7 (الطاقة المعقولة والنظيفة)، 8 (العمل اللائق)، 11 (المجتمعات المرنة)، 13 (العمل المناخي)، 16 (السلم والعدالة والمؤسسات القوية)~~؛

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

2. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها إلى الاستثمار في برامج التنمية المقاومة للمناخ ~~مع التركيز على أهداف التنمية المستدامة 1 (القضاء على الفقر)، و 2 (الأمن الغذائي)، و 3 (الصحة)، و 4 (التعليم)، و 5 (المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)) و 6 (المياه والصرف الصحي) و 7 (الطاقة المعقولة والنظيفة) و 8 (العمل اللائق) و 11 (المجتمعات المرنة) و 13 (العمل المناخي) و 16 (السلم والعدل والمؤسسات القوية)~~ **التي تهدف إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة الـ17**؛

57

(رومانيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

2. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها إلى الاستثمار في برامج التنمية المقاومة للمناخ مع التركيز على أهداف التنمية المستدامة 1 (القضاء على الفقر)، و 2 (الأمن الغذائي)، و 3 (الصحة)، و 4 (التعليم)، و 5 (المساواة بين الجنسين)، 6 (المياه والصرف الصحي)، 7 (الطاقة النظيفة وبأسعار معقولة)، 8 (العمل اللائق)، 11 (المجتمعات المرنة)، 13 (العمل المناخي)، **14 (الحياة تحت الماء)**، 16 (السلم والعدل والمؤسسات القوية)؛

58

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 3 من المنطوق

تحذف الفقرة.

59

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

3. *ترحب* بالالتزامات الوطنية العديدة والمتنوعة لمعالجة العلاقة بين المناخ والأمن، وحصر تغير المناخ، والتصدي **للتحديات المناخية** ~~للتهديدات الأمنية التي يسببها المناخ من خلال التخفيف وبناء القدرة على التكيف والاستجابة؛ وتشدد على أن التدابير تميل~~

60

~~إلى أن تكون أكثر حساسية للنزاع في حالة إشراك كل من الرجال والنساء، وكذلك الفئات المهمشة والضعيفة؛~~

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

3. *ترحب* بالالتزامات الوطنية العديدة والمتنوعة لمعالجة العلاقة بين المناخ والأمن، وحصر تغير المناخ، والتصدي للتهديدات الأمنية الناجمة عن المناخ من خلال التخفيف وبناء القدرة على التكيف والاستجابة؛ وتشدد على أن التدابير تميل إلى أن تكون أكثر 61
حساسية للنزاع في حالة إشراك كل من الرجال والنساء، وكذلك الفئات المهمشة والضعيفة، **بما في ذلك مجتمعات السكان الأصليين؛**

(كندا)

الفقرة 4 من المنطوق

تحذف الفقرة. 62

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

4. ~~تدعو البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى تشجيع حكوماتهم على الانضمام والدعم~~ ***تنوّه*** **إلى إنشاء** مجموعة الأصدقاء المعنية بالمناخ والأمن التي أنشأتها ناورو وألمانيا، وتتألف من أكثر من 50 دولة، والتي تعمل على ضمان أن ينظر
63 مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة في هذه العلاقة بين المناخ والأمن في جميع قراراته حتى يكون المجتمع الدولي مستعداً قبل اندلا ع النزاعات أو تصعيدها، حيثما يهدد تغير المناخ السلم والأمن؛

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

4. ~~تدعو~~ ***تشجع*** البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي، **القادرة على ذلك**، إلى تشجيع حكوماتها على الانضمام إلى مجموعة الأصدقاء المعنية بالمناخ والأمن التي أنشأتها ألمانيا وناورو، والتي تضم أكثر من 50 دولة، ~~والتي تعمل على ضمان أن يأخذ مجلس الأمن الدولي في الاعتبار العلاقة بين المناخ والأمن في جميع قراراته حتى يكون المجتمع الدولي مستعداً قبل اندلاع النزاعات أو تصعيدها، حيثما يهدد تغير المناخ السلم والأمن؛~~

64

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

4. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى تشجيع حكوماتهم على ~~الانضمام إلى~~ المؤسسات الإقليمية والدولية ذات الصلة ~~ودعم~~ **العمل معها للنهوض باستراتيجيات قوية لمقاومة تغير المناخ، لا سيما فيما يتعلق بالمخاطر الأمنية المتعلقة بالمناخ، بما في ذلك دعم** مجموعة الأصدقاء المعنية بالمناخ والأمن التي أنشأتها ناورو وألمانيا، المكونة من أكثر من 50 دولة، والتي تعمل على ضمان أن يأخذ مجلس الأمن الدولي بعين الاعتبار العلاقة بين المناخ والأمن في جميع قراراته حتى يكون المجتمع الدولي مستعداً قبل اندلاع النزاعات أو تصعيدها، في أي مكان يهدد فيه تغير المناخ السلم والأمن؛

65

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 5 من المنطوق

تحذف الفقرة.

66

(الهند وتركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

5. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي **في البلدان التي تتطلب الحالة فيها ذلك** على الانخراط في منع نشوب النزاعات المدنية، وإرساء تحليل المخاطر والتنبؤات في سياساتها، مع التركيز بشكل خاص على نقاط التحول المتعلقة بالأمن في سياق تغير المناخ ~~على أساس أمور من بينها حول مؤشرات حقوق الإنسان مثل وقوع العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجندر~~؛

67

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

5. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على الانخراط في منع نشوب النزاعات المدنية، وترسيخ تحليل المخاطر والتنبؤات في سياساتها، مع التركيز بشكل خاص على نقاط التحول المتعلقة بالأمن في سياق تغير المناخ استناداً إلى جملة أمور منها مؤشرات حقوق الإنسان ~~مثل حدوث العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجندر~~؛

68

(رومانيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

5. تشجع البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي ~~على الانخراط في منع نشوب النزاعات المدنية~~، وترسيخ تحليل المخاطر والتنبؤات في سياساتها، مع التركيز بشكل خاص على نقاط التحول المتعلقة بالأمن في سياق تغير المناخ استناداً إلى جملة أمور منها مؤشرات حقوق الإنسان مثل حدوث العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجندر؛

69

(روسيا الاتحادية)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

70

5. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على الانخراط في منع نشوب النزاعات المدنية **ودعم الشراكات والمشاورات الهادفة مع المجتمعات المتضررة من أجل** ترسيخ تحليل المخاطر والتنبؤات في سياساتها، مع التركيز بشكل خاص على نقاط التحول المتعلقة بالأمن في سياق تغير المناخ يستند، في جملة أمور، إلى مؤشرات حقوق الإنسان مثل حدوث العنف الجنسي والعنف القائم على نوع الجندر؛

(كندا)

الفقرة 6 من المنطوق

71 تحذف الفقرة.

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

6. *تشدد على* ضرورة تعزيز البحث وجمع البيانات وتحليل ~~المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ، بما في ذلك التشرد الناجم عن الكوارث السريعة والبطيئة الظهور في سياق تغير المناخ~~ 72 **وأثر الكوارث المتصلة بالمناخ،** من أجل الاستعداد لمواجهة تحديات المستقبل وتطوير استراتيجيات الوقاية؛

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

6. *تشدد على* ضرورة **تعزيز فرص التعاون بين جميع أصحاب المصلحة والمجتمعات المتضررة** من أجل تعزيز البحث وجمع البيانات وتحليل المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ، بما في ذلك التشرد الناجم عن الكوارث السريعة والبطيئة الظهور في سياق تغير المناخ، 73 من أجل الاستعداد لمواجهة التحديات المستقبلية وتطوير استراتيجيات الوقاية؛

(كندا)

الفقرة 7 من المنطوق

74 تحذف الفقرة.

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

75 7. *تدعو* البرلمانات إلى تعزيز قدرات الإدارة المحلية والمجتمعية وقدرات التكيف ~~من أجل تجنب انتهاكات حقوق الإنسان وزعزعة استقرار المناطق أو الدول نتيجة لتغير المناخ~~ **في مواجهة تغير المناخ، حسب الاقتضاء؛**

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

76 7. *تدعو* البرلمانات إلى تعزيز قدرات الإدارة المحلية والمجتمعية وقدرات التكيف من أجل تجنب ~~انتهاكات حقوق الإنسان~~ وزعزعة استقرار المناطق الفرعية أو الدول نتيجة لتغير المناخ؛

(الصين)

الفقرة 8 من المنطوق

77 تحذف الفقرة.

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

78 8. *تشجع* البرلمانات على اعتماد تشريعات تمكينية تستجيب للمناخ وتراعي الفروق بين الرجال والنساء (الجندرية) ~~والنزاعات~~، بما في ذلك قوانين الموازنة الرئيسة، بهدف النهوض بأهداف التنمية المستدامة، والحفاظ على **تحقيق** السلم في خطة **عام 2030**، ~~وضمان إبراز العلاقة بين المناخ والأمن بانتظام في مناقشاتها البرلمانية؛ في هذا السياق،~~

~~ضمان أن يتم تقييم جميع جهود بناء السلم والتنمية لحساسية المناخ لتقليل الآثار المزعزعة للاستقرار المستقبلية لتغير المناخ على الأمن والازدهار؛ وعلى العكس من ذلك، فإن برامج واستراتيجيات التخفيف من حدة المناخ والتكيف معه حساسة للنزاع ومصممة لتحقيق أقصى قدر من التآزر في بناء السلم؛~~

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

8. *تشجع* البرلمانات **المعنية** على اعتماد تشريعات تمكينية تستجيب للمناخ وتراعي الفروق بين الرجال والنساء (الجندرية) والنزاعات، بما في ذلك قوانين الموازنة الرئيسة، بهدف النهوض بأهداف التنمية المستدامة، والحفاظ على جداول أعمال السلم، **و** ~~ضمان~~ إبراز العلاقة بين المناخ والأمن بشكل ~~منتظم~~ **مناسب** في مناقشاتها البرلمانية؛ في هذا السياق، ضمان أن يتم تقييم جميع جهود بناء السلم والتنمية، **عند الاقتضاء،** 79
لحساسية المناخ لتقليل آثار تغير المناخ المزعزعة للاستقرار في المستقبل والتي يمكن التنبؤ بها على الأمن والازدهار؛ وعلى العكس من ذلك، فإن برامج واستراتيجيات التخفيف من حدة المناخ والتكيف معه حساسة للنزاع ومصممة لتحقيق أقصى قدر من التآزر في بناء السلام؛

(الصين)

8. *تشجع* البرلمانات على اعتماد تشريعات تمكينية تستجيب للمناخ وتراعي الفروق بين الرجال والنساء (الجندرية) والنزاعات، بما في ذلك قوانين الموازنة الرئيسية، **وكذلك السياسات العامة ذات الصلة مع إيلاء الاعتبار الواجب لآثار تغير المناخ على مجتمعات السكان الأصليين وغيرهم من السكان المهمشين،** بهدف النهوض 80
أهداف التنمية المستدامة، والحفاظ على خطط السلم وضمان أن العلاقة بين المناخ والأمن تظهر بانتظام في مناقشاتهم البرلمانية؛ في هذا السياق، ضمان أن يتم تقييم جميع جهود بناء السلم والتنمية لحساسية المناخ لتقليل الآثار المزعزعة للاستقرار المستقبلية لتغير المناخ على الأمن والازدهار؛ وعلى العكس من ذلك، فإن برامج

واســـتراتيجيات التخفيف من حدة المناخ والتكيف معه حســـاســـة للنزاع ومصـــممة لتحقيق أقصى قدر من التآزر في بناء السلم؛

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

الفقرة 9 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

9. *تدعو* الحكومات إلى اتخاذ تدابير ملموسة للتخفيف من مخاطر المناخ وتعزيز المرونة في مواجهة تغير المناخ، مع إسناد هذه التدابير إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة؛ وتدعو، في هذا السياق، الحكومات والبرلمانات إلى دعم البلدان المتضررة من الكوارث المتعلقة بالمناخ وتقديم المســـاعدة المالية والتقنية والمتعلقة ببناء القدرات، ولا سيما من ~~الاقتصادات ذات الدخل المرتفع إلى الاقتصادات المتوسطة والمنخفضة الدخل~~ **البلدان المتقدمة إلى البلدان النامية،** لمســـاعدة الأخيرة على التكيف مع تغير المناخ، ~~على أساس مبدأ "الملوث يدفع"، لتقاسم التكاليف بشكل أكثر إنصافاً بين البلدان الأكثر مسؤولية، والبلدان الأكثر تضرراً من آثار انبعاثات الكربون التاريخية والحالية في~~ **تمشياً مع المبادئ التي وضعتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛**

81

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

9. *تدعو* الحكومات إلى اتخاذ تدابير ملموسة للتخفيف من مخاطر المناخ وتعزيز المرونة في مواجهة تغير المناخ، مع وضع هذه التدابير على أساس المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة **وقدرات كل منها**؛ وفي هذا الســـياق، تدعو الحكومات والبرلمانات إلى دعم البلدان المتضـــررة من الكوارث المتعلقة بالمناخ وتقديم المســـاعدة المالية والفنية والمتعلقة ببناء القدرات، ~~ولا سيما من الاقتصادات ذات الدخل المرتفع إلى الاقتصادات~~

82

~~المتوسطة والمنخفضة الدخل، للمساعدة لتكيف الأخيرة مع تغير المناخ، بناءً على مبدأ "الملوث يدفع"، لتقاسم التكاليف بشكل أكثر إنصافاً بين البلدان الأكثر مسؤولية، والبلدان الأكثر تضرراً من آثار انبعاثات الكربون التاريخية والحالية~~ **وفقاً لإطار الأمم المتحدة اتفاقية تغير المناخ (UNFCCC)**؛

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

9. *تدعو* الحكومات إلى اتخاذ تدابير ملموسة للتخفيف من مخاطر المناخ وتعزيز القدرة على الصمود في وجه تغير المناخ، مع وضع هذه التدابير على أساس المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة **وقدرات كل منها، في ضوء الظروف الوطنية المختلفة**؛ وفي هذا السياق، تدعو الحكومات والبرلمانات إلى دعم البلدان المتضررة من الكوارث المتعلقة بالمناخ وتقديم المساعدة المالية والتقنية والمتعلقة ببناء القدرات، ~~ولا سيما من الاقتصادات ذات الدخل المرتفع إلى الاقتصادات المتوسطة والمنخفضة الدخل~~، **بطريقة للوصول إلى المجتمعات الأكثر تعرضاً للخطر، والمعرضة للصراع أو المهمشة، وعدم إغفال أحد، و** مساعدة ~~هذه الأخيرة على التكيف مع تغير المناخ، على أساس مبدأ "الملوث يدفع"، لتقاسم التكاليف بشكل أكثر إنصافاً بين البلدان الأكثر مسؤولية، والبلدان الأكثر تأثراً بآثار انبعاثات الكربون التاريخية والحالية~~، **تلك التي تكون معرضة بشكل خاص لتأثير تغير المناخ ولديها قدرة أقل على التصرف**؛

83

(رومانيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

9. *تدعو* الحكومات إلى اتخاذ تدابير ملموسة للتخفيف من مخاطر المناخ وتعزيز المرونة في مواجهة تغير المناخ، مع وضع هذه التدابير على أساس المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة **وقدرات كل منها**؛ وفي هذا السياق، تدعو الحكومات والبرلمانات إلى دعم البلدان المتضررة من الكوارث المتعلقة بالمناخ وتقديم المساعدة المالية والتقنية والمتعلقة ببناء القدرات **التي يمكن التنبؤ بها والمستدامة**، ولا سيما من الاقتصادات ذات

84

الدخل المرتفع إلى الاقتصادات المتوسطة والمنخفضة الدخل، لمساعدة الأخيرة على التكيف مع تغير المناخ، على أساس مبدأ "الملوث يدفع"، لتقاسم التكاليف بشكل أكثر إنصافاً بين البلدان الأكثر مسؤولية، والبلدان الأكثر تضرراً من آثار انبعاثات الكربون التاريخية والحالية؛ **كما تدعو البرلمانات إلى حث حكوماتها على الالتزام بتقديم الدعم المالي للاقتصادات ذات الدخل المتوسط والمنخفض من خلال المساهمة في صندوق المناخ الأخضر؛**

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 10 من المنطوق

تحذف الفقرة.

85

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

10. *تدعو* البرلمانات إلى مساءلة حكوماتها عن تحقيق التقدم المطلوب في معالجة الكوارث المتصلة بالمناخ والمخاطر الأمنية **وفقاً لأهدافها الإنمائية الوطنية والتزاماتها الدولية،** وتحث حكوماتها على معالجة فجوات التمويل **وفقا لمبدأ لكن المسؤوليات المتباينة (CBDR)** للأنشطة التي تعالج عواقب تغير المناخ والتدابير التكيفية لتجهيز منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى والدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة للتعامل مع التغييرات التي تلوح في الأفق فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتشرد وزيادة مخاطر الكوارث.

86

(الصين)

الفقرة 11 من المنطوق

87

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

11. *تدعو* البرلمانات أيضاً إلى ~~رصد~~ **دعم** عمليات التخفيف من آثار تغير المناخ والتكيف معه ~~بما يتماشى مع الالتزامات المتعهد بها بموجب اتفاق باريس~~؛ تعزيز الحوكمة القوية لمخاطر الكوارث لمساعدة جميع أصحاب المصلحة على التنسيق على المستوى المجتمعي والإقليمي والوطني من أجل إدارة وتقليل **تحديات** الكوارث ~~والمخاطر~~ المتعلقة بالمناخ؛ ~~تسهيل إدارة الكوارث على المدى القصير بالإضافة إلى التمويل طويل الأجل لدعم البنية التحتية المادية الموجهة نحو المرونة والحلول القائمة على النظام البيئي؛ ومراقبة مالية الدولة بشكل فعال من خلال ضمان الشفافية الكاملة للنفقات~~؛

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

11. *تدعو* البرلمانات أيضاً إلى رصد التخفيف من آثار تغير المناخ وعمليات التكيف معه بما يتماشى مع الالتزامات المتعهد بها بموجب اتفاق باريس؛ تعزيز الحوكمة القوية لمخاطر الكوارث لمساعدة جميع أصحاب المصلحة على التنسيق على المستوى المجتمعي والإقليمي والوطني من أجل إدارة الكوارث والمخاطر المتعلقة بالمناخ والحد منها؛ ~~تسهيل إدارة الكوارث~~ على المدى القصير **والسعي إلى منع مخاطر الكوارث والحد منها**، فضلاً عن التمويل طويل الأجل لدعم ~~المرونة المادية الموجهة نحو~~ **الصمود** والبنية التحتية **المقاومة للمناخ** والحلول القائمة على النظام البيئي؛ ومراقبة مالية الدولة بشكل فعال من خلال ضمان الشفافية الكاملة للنفقات؛

88

(رومانيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

11. *تدعو* البرلمانات أيضاً إلى رصد التخفيف من آثار تغير المناخ وعمليات التكيف معه بما يتماشى مع الالتزامات المتعهد بها بموجب اتفاق باريس؛ تعزيز الحوكمة القوية لمخاطر الكوارث لمساعدة جميع أصحاب المصلحة على التنسيق على المستوى المجتمعي والإقليمي والوطني من أجل إدارة الكوارث والمخاطر المتعلقة بالمناخ والحد منها؛ تسهيل إدارة الكوارث على المدى القصير وكذلك التمويل طويل الأجل لدعم

89

البنية التحتية المادية الموجهة نحو المرونة والحلول القائمة على **طبيعة** ~~النظام البيئي~~؛ ومراقبة مالية الدولة بشكل فعال من خلال ضمان **التعزيز** ~~الكامل~~ للشفافية في النفقات **مع احترام الحاجة إلى أمن الدولة**؛

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

11. *تدعو* البرلمانات أيضاً إلى رصد التخفيف من آثار تغير المناخ وعمليات التكيف معه بما يتماشى مع الالتزامات المتعهد بها بموجب اتفاق باريس؛ تعزيز الحوكمة القوية لمخاطر الكوارث لمساعدة جميع أصحاب المصلحة على التنسيق على المستوى المجتمعي والإقليمي والوطني من أجل إدارة الكوارث والمخاطر المتعلقة بالمناخ والحد منها؛ **إيلاء الاعتبار الواجب للمجتمعات المهمشة والضعيفة، مثل الشعوب الأصلية، المتأثرة بشكل خاص بتغير المناخ**؛ تسهيل إدارة الكوارث على المدى القصير بالإضافة إلى التمويل طويل الأجل لدعم البنية التحتية المادية الموجهة نحو المرونة والحلول القائمة على النظام البيئي؛ ومراقبة مالية الدولة بشكل فعال من خلال ضمان الشفافية الكاملة للنفقات؛ 90

(كندا)

الفقرة 12 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

12. *تحث* البرلمانات على اتخاذ إجراءات لتعزيز فهمنا المشترك ~~للمخاطر والتهديدات~~ **للتحديات** المتعلقة بالمناخ؛ للتأكد من تنفيذ البرامج التعليمية المناسبة وإدراجها في المناهج الدراسية؛ وابتكار أنظمة إنذار مبكر يسهل الوصول إليها؛ 91

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي: 92

12. *تحث* البرلمانات على اتخاذ الإجراءات اللازمة لتعزيز فهمنا المشترك للمخاطر والتهديدات المتعلقة بالمناخ، ~~والتأكد من~~ **تضمين الاستعانة بمصادر المعرفة التقليدية مثل تلك التي تمتلكها المجتمعات الأصلية والمحلية؛ لدعم المبادرات التي تضمن** تنفيذ البرامج التعليمية المناسبة وإدراجها في المناهج الدراسية؛ ~~وابتكار~~ **التشجيع على تطوير** أنظمة إنذار مبكر يسهل الوصول إليها؛

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

12. *تحث* البرلمانات **وحكوماتها المعنية** على اتخاذ إجراءات لتعزيز فهمنا المشترك للمخاطر والتهديدات المتعلقة بالمناخ؛ للتأكد من تنفيذ البرامج التعليمية المناسبة وإدراجها في المناهج الدراسية؛ وابتكار أنظمة إنذار مبكر يسهل الوصول إليها؛ 93

(إندونيسيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

12. تحث البرلمانات على اتخاذ إجراءات لتعزيز فهمنا المشترك للمخاطر والتهديدات المتعلقة بالمناخ؛ للتأكد من تنفيذ **حملات التوعية العامة و**البرامج التعليمية المناسبة وإدراجها في المناهج المدرسية؛ وابتكار أنظمة إنذار مبكر يسهل الوصول إليها؛ 94

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 13 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

13. *تدعو* البرلمانات إلى دراسة جميع وسائل تعزيز صمود الأشخاص المتضررين من تغير المناخ؛ تطوير آليات مرونة وطنية شاملة مراعية للمنظور الجندري من خلال الإدماج الكامل للنساء **وممثلي المجتمعات المهمشة مثل الشعوب الأصلية** في تصميم وتنفيذ هذه الآليات؛ لتعزيز الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها؛ وتعزيز التأهب للكوارث؛ 95

(كندا)

الفقرة 14 من المنطوق

تحذف الفقرة.

96

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

14. تحث البرلمانات على تعزيز وزيادة التمويل الإنســـاني الذي يمكن التنبؤ به ~~والمتعدد السنوات وغير المخصص~~ والتعاوني والمرن ~~والانساني~~، بما في ذلك التمويل ~~المخصص للتشرد في حالات الكوارث؛ لربط الصلة بين العمل الإنساني والتنمية والسلم بآثار تغير المناخ~~؛ و لتمكين المعونة الانتقالية من تغطية الاحتياجات العاجلة وإمكانية وجود سياسة إعادة بناء أقوى وأسرع وأكثر شمولاً، وفقاً لنهج "إعادة البناء بشكل أفضل"؛

97

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

14. تحث البرلمانات على تعزيز وزيادة التمويل الإنســـاني الذي يمكن التنبؤ به والمتعدد الســـنوات وغير المخصـــص والتعاوني والمرن **وفقا لمبدأ المســـؤوليات المشـــتركة لكن المتفاوتة،** بما في ذلك التشـرد في حالات الكوارث؛ لربط الصـلة بين العمل الإنسـاني والتنمية والســـلم بآثار تغير المناخ؛ ولتمكين المعونة الانتقالية من تغطية الاحتياجات العاجلة وإمكانية وجود سياسة إعادة بناء أقوى وأسرع وأكثر شمولاً، وفقاً لنهج "إعادة البناء بشكل أفضل"؛

98

(الصين)

الفقرة 15 من المنطوق

تحذف الفقرة.

99

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

15. *تدعو* البرلمانات إلى إقامة شراكات مع المجتمع المدني ~~بطريقة منتظمة ومتسقة~~ من أجل تعزيز الإرادة السياسية لمعالجة **الآثار السلبية لتغير المناخ** ~~التي تربط بين المناخ والأمن~~ بطريقة بناءة وتشاركية واستشرافية؛ كما تدعو بشكل خاص جميع البرلمانيين إلى الانخراط في حوار مع الشباب، لأنهم المجموعة الرئيسة لمواجهة عواقب تغير المناخ؛

(تركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

15. *تدعو* البرلمانات إلى ~~إقامة شراكات~~ **دعم الشراكات التي تشمل** المجتمع المدني ~~بطريقة منتظمة ومتسقة~~ من أجل تعزيز الإرادة السياسية لمعالجة العلاقة بين المناخ والأمن بطريقة بناءة وتشاركية واستشرافية؛ كما تدعو بشكل خاص جميع البرلمانيين إلى الانخراط في حوار مع الشباب، لأنهم المجموعة الرئيسة لمواجهة عواقب تغير المناخ؛

(كندا)

فقرة منطوق جديدة 15 مكرر

15. مكرر. *كما تدعو* البرلمانات إلى دعم إدخال تدابير أقوى للمسؤولية الاجتماعية للشركات في القطاع الخاص من أجل تخفيف التوترات بين الشركات والمجتمعات المحلية بشأن الموارد الشحيحة؛

(كندا)

الفقرة 16 من المنطوق

تحذف الفقرة.

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

16. *تشـــجع* الحكومات على تقديم الدعم ~~الكامل~~ للفرق العاملة ~~الدولية المعنية بالتشـــرد بسبب الكوارث المتصلة بالمناخ والهجرة؛ وتنفيذ توصيات فريق عمل آلية وارسو الدولية المعني بالتشرد~~ ضمن هيكل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛

(تركيا)

الفقرة 17 من المنطوق

تحذف الفقرة.

105

(الهند وتركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

17. *تدعو* البرلمانات إلى الســماح بالهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية **و**~~التي تقررها بنفســها~~ لمن يضـــطرون إلى مغادرة منازلهم نتيجة لتغير المناخ؛ ولتمكين ا إعادة توطين كريمة وذات تصميم ذاتي ومخطط لها ~~والتي تقرر المصير~~؛

106

(النرويج)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

17. *تدعو* البرلمانات إلى الســماح ~~بتوفير~~ **دعم** الهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية التي يقررونها بأنفســهم لمن يضــطرون إلى مغادرة منازلهم نتيجة لتغير المناخ؛ ولتمكين ا إعادة توطين كريمة وذات تصميم ذاتي ومخطط لها؛

107

(كندا)

الفقرة 18 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

108

18. *تشـــجع* الحكومات والبرلمانات على التنفيذ الكامل لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن التشرد الداخلي؛ لتعزيز الحقوق والاتفاقيات المحلية بشأن تنقل العمال المهاجرين

والبدو والرعاة؛ و ~~تنفيذ~~ **الإحاطة علماً** بالاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية؛

(النرويج)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

18. *تشـــجع* الحكومات والبرلمانات على التنفيذ الكامل لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن التشرد الداخلي؛ لتعزيز الحقوق والاتفاقيات المحلية بشأن تنقل العمال المهاجرين والبدو والرعاة؛ و ~~تنفيذ~~ **مع الأخذ في الاعتبار أهداف ومبادئ** الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية؛ 109

(رومانيا)

الفقرة 19 من المنطوق

تحذف الفقرة. 110

(الهند وتركيا)

الفقرة 20 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

20. *تدعو* البرلمانات الأعضـــاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى الاســـتفادة من حقها في التحدث أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة لطلب متابعة التشرد والهجرة ~~في سياق تغير المناخ~~ وكذلك بشأن تنفيذ الاتفاقات العالمية بشأن الهجرة واللاجئين؛ 111

(تركيا)

الفقرة 21 من المنطوق

تحذف الفقرة. 112

(كندا والهند وتركيا)

الفقرة 22 من المنطوق

113 تحذف الفقرة.

(الصين والهند وتركيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

22. *تشجع* الحكومات على إدراج التخفيف من المخاطر الأمنية المتصلة بتغير المناخ في جميع المجالات التشغيلية لبناء السلم، بما في ذلك الإنذار المبكر، **ومنع نشوب النزاعات، وإدارة الأزمات،** وعمليات الوساطة ودعم السلم، **وإعادة التأهيل بعد انتهاء الصراع**؛ لتمكين منظومة الأمم المتحدة من التعرف بشكل أفضل على الروابط
114 بين المناخ والأمن، وتقييمها والعمل على أساسها؛ تدعو مجلس الأمن الدولي إلى الاعتراف بالتهديد الذي تشكله المخاطر المرتبطة بالمناخ على السلم والأمن الدوليين؛ ودعم آلية الأمن المناخي التابعة للأمم المتحدة المنشأة حديثاً (في تسهيل إنشاء ونشر تقييمات المخاطر الكافية واستراتيجيات إدارة المخاطر من قبل الجهات الفاعلة ذات الصلة في الأمم المتحدة)؛

(رومانيا)

فقرة منطوق جديدة 22 مكرر

22. مكرر *تدعو* البرلمانات إلى ضمان زيادة التعاون الدولي والإقليمي وعبر الحدود بشأن المخاطر الأمنية المتعلقة بالمناخ في محاولة لإيجاد استجابات جماعية مناسبة للتصدي
115 للمخاطر الأمنية الحالية والمستقبلية المتعلقة بتغير المناخ؛ وينبغي أن تستند هذه الجهود إلى الخبرات والممارسات الجيدة للبلدان؛

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 23 من المنطوق

116 تحذف الفقرة.

(الصين والهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

117 **23**. ~~ترحب~~ ***تحيط علماً***، في هذا الصدد، بالمبادرات الملموسة لتعزيز القدرات في الميدان، أي بتعيين أول مستشار لشؤون المناخ والأمن في بعثة الأمم المتحدة في الصومال؛

(تركيا)

الفقرة 24 من المنطوق

118 تحذف الفقرة.

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

119 **24**. *تذكّر* جميع الدول بأن حماية المناخ ~~الطموحة~~ وبناء القدرة على التكيف والسلوك الحكيم الذي يضع البشر واحتياجاتهم في صميم ~~جميع الاعتبارات السياسية شرط أساسي ليس فقط~~ تحقيق العدالة المناخية، ولكن أيضاً للسعي لتحقيق ~~السلم المستدام~~ خطة عام 2030؛

(تركيا)

فقرة منطوق جديدة 24 مكرر

120 **24 مكرر**. ***تذكر أيضاً*** **جميع الدول بالالتزامات التي تم التعهد بها في الإعلان العالمي لحقوق الشعوب الأصلية والمتعلقة، من بين أمور أخرى، بحقهم في العيش في سلم وأمن، والحفاظ على البيئة وحمايتها والقدرة الإنتاجية لأراضيهم أو أقاليمهم والموارد التي يتعين استشارتهم بشأن أولويات استخدام أراضيهم أو أقاليمهم ومواردهم الأخرى، وإيجاد حل عادل ومنصف للصراعات والنزاعات مع الدول أو الأطراف الأخرى؛**

(كندا)

الفقرة 25 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

25. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على إنشاء "برلمانات مناخية" إقليمية أو تكثيفها واتباع أمثلة المبادرات في آسيا (بنغلادش والصين والهند) وأمريكا اللاتينية (الإكوادور وبوليفيا وبيرو وتشيلي، **وكذلك على نطاق أوسع الشبكة البرلمانية لأمريكا اللاتينية بشأن تغير المناخ**) والشرق الأوسط وشمال إفريقيا (الأردن والمغرب وتونس) وإفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (بنين وكوت ديفوار والكونغو والسنغال وتنزانيا، وكذلك التعاون مع البرلمان الإفريقي) وأوروبا (داخل البرلمان الأوروبي) بهدف تثقيف وتمكين البرلمانيين في هذا السياق؛ 121

(كندا)

الفقرة 26 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

26. *تحث* البرلمانات على ~~اعتماد وتنفيذ ورصد~~ **تعزيز تنفيذ** خطط العمل الوطنية بما يتماشى مع ~~الالتزامات المتعهد بها بموجب~~ اتفاق باريس، ~~ومن ثم وضع استراتيجيات تستعد لمواجهة التحديات والتهديدات والصراعات المذكورة أعلاه والناجمة عن الكوارث المتصلة بالمناخ وعواقبها~~. 122

(تركيا)

فقرة منطوق جديدة 26 مكرر

26. مكرر *تحث* البرلمانات أيضاً كجزء من تدابير التعافي من جائحة كوفيد- 19، على تشجيع التحول إلى بدائل الطاقة النظيفة، مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، وإعطاء الأولوية للاستثمار في الطاقة النظيفة، أو ربط المساعدات والقروض المصرفية للشركات التي لديها انخفاضات كبيرة في انبعاثاتها، خاصة في القطاعات كثيفة الكربون، مما يسهم في تعزيز مفهوم "القروض الخضراء" الموجهة 123

لتمويل المشـــاريع الصـــديقة للبيئة، والتحفيز الأخضـــر، والمباني الذكية، والنقل الأخضر والعام.

(البحرين)

فقرة منطوق جديدة 26 مكرر

26. مكرر *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى تعزيز القانون الجنائي لمنع ومعاقبة الأضـرار الجسـيمة واسـعة النطاق وطويلة الأجل التي تلحق بالبيئة، 124 **سـواء حدثت في زمن السـلم أو الحرب، ودراسـة إمكانية الاعتراف بجريمة الإبادة البيئية لمنع التهديدات والصراعات الناتجة من الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها.**

(بلجيكا)

فقرة منطوق جديدة 26 مكرر

26. مكرر تحث *أيضـاً* البرلمانات الأعضـاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتهم على تقييم الدروس المستفادة من كيفية التعامل مع الوباء في جميع أنحاء العالم؛ قد تكون 125 **الدروس المســتفادة من التعاون الدولي وإدارة الأزمات ذات قيمة كبيرة عندما يتعلق الأمر بمواجهة التهديدات المتعلقة بالمناخ أو التهديدات المسـتقبلية الأخرى بشكل عام.**

(فنلندا، السويد)

فقرة منطوق جديدة 26 مكرر

26. مكرر تحث البرلمانات الأعضـاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتهم على سـن وتنفيذ سياسات من شأنها تقليل واستئصال الضغوطات غير المناخية والتهديدات التي هيمن صـنع الإنسـان للبيئة، مثل الصـيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير 126 **المنظم والاستخدام غير المستدام وغير المنصف لموارد المياه، من بين أمور أخرى، مما يساهم بشكل أكبر في انعدام الأمن الغذائي والمائي الناجم عن تغير المناخ.**

(الفيلبين)

فقرة منطوق جديدة 26 مكرر

26. مكرر تدعو البرلمانات الأعضـاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى إبلاغ أمانة اللجنة الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي المعنية بالسـلم والأمن الدولي من قبل الجمعية ال146 بالتدابير المتخذة لتحقيق تنفيذ هذا القرار.

127

(سويسرا)

العنوان

يتم تعديل العنوان كما يلي:

128

الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز ~~السلم والأمن إزاء التهديدات والصراعات الناتجة عن~~ **إجراءات التصدي** للكوارث المتعلقة بالمناخ وعواقبها

(تركيا)

يتم تعديل العنوان كما يلي:

الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز ~~السلم والأمن إزاء التهديدات والصراعات~~ **السياسات** الناتجة عن تغير الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها

129

(الهند)

يتم تعديل العنوان كما يلي:

الاسـتراتيجيات البرلمانية لتعزيز السـلم والأمن إزاء التهديدات والصـراعات الناتجة عن التغير ~~الكوارث~~ المرتبطة بالمناخ وعواقبه ؛

130

(فنلندا، السويد)

د–مشروع قرار مقدم من قبل لجنة الصياغة:

الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن
إزاء التهديدات والصراعات الناتجة عن
الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها

مشروع قرار مقدم من قبل لجنة الصياغة

إنّ الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي،

(21) *إذ تشير* إلى اتفاق باريس لعام 2015، بما في ذلك أهدافه لتعزيز الاستجابة العالمية لتغير المناخ وتعزيز القدرة على التكيف وزيادة المرونة وتقليل التعرض لتغير المناخ؛ وإلى نتائج مؤتمرات تغير المناخ في مراكش (COP 22)، بون (COP 23)، كاتوفيتشي (COP 24) ومدريد (COP 25)، مع التأكيد على النداء في " تشيلي مدريد وقت العمل" لوضع وتنفيذ تدابير تجنب الآثار السلبية لتغير المناخ وتقليلها ومعالجتها، فضلاً عن قرارات الاتحاد البرلماني الدولي للاجتماعات البرلمانية المناظرة في مراكش وبون وكراكوف ومدريد،

(22) *وإذ تشير أيضاً* إلى قرارات الاتحاد البرلماني الدولي: *دور البرلمانات في ضمان التنمية المستدامة من خلال إدارة الموارد الطبيعية والإنتاج الزراعي والتغيير الديمغرافي* (المعتمد في الجمعية العامة الـ 124 للاتحاد البرلماني الدولي، بنما، نيسان/ أبريل 2011)، *نحو تنمية قادرة على مواجهة المخاطر: النظر في الاتجاهات الديمغرافية والقيود الطبيعية* (المعتمد في الجمعية العامة الـ 130 للاتحاد البرلماني الدولي، جنيف، آذار/ مارس 2014)، *الحفاظ على السلم كوسيلة لتحقيق التنمية المستدامة* (المعتمد في الجمعية العامة الـ 138 للاتحاد البرلماني الدولي، جنيف، آذار/ مارس 2018)، إعلان هانوي: *التنمية المستدامة الأهداف: تحويل الأقوال إلى أفعال* (الجمعية العامة الـ 132 للاتحاد البرلماني الدولي، هانوي، نيسان/ أبريل 2015)، *والتصدي لتغير المناخ* (الجمعية العامة الـ141 للاتحاد البرلماني الدولي، بلغراد، تشرين الأول/ أكتوبر 2019)،

(23) *وإذ تسترشد* بخطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030 وأهداف التنمية المستدامة (SDGs)، التي تؤكد أن سياسة المناخ والتنمية المستدامة والحد من الفقر والسلم العالمي كلها مرتبطة ارتباطاً وثيقاً،

(24) *وإذ تضع في اعتبارها* قرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة(UNSC) والبيانات الرئاسية لمجلس الأمن التي تتناول الآثار السلبية لتغير المناخ على الاستقرار والسلم والأمن الدوليين، مثل قرارات مجلس الأمن رقم 2349 (2017) و2408 (2018) و2423 (2018)، 2429 (2018) و2431 (2018) و2457 (2019) و2558 (2020)، وإذ تقدر حقيقة أن مجلس الأمن قد ناقش مراراً وتكراراً تأثير تغير المناخ، بما في ذلك الكوارث المتعلقة بالمناخ، على السلم والأمن الدوليين،

(25) *وإذ تضع في اعتبارها أيضاً* قرارات مجلس الأمن الدولي 1325 (2000) و2467 (2019) و2493 (2019) التي تسلط الضوء على تأثير الحرب والصراعات والنزوح على النساء، فضلاً عن تعزيز دور المرأة في إدارة النزاعات وإشراك المرأة في قضايا السلم والأمن. وقرارات مجلس الأمن الدولي 2250 (2015) و2419 (2018) و2535 (2020) التي تسلط الضوء على أهمية زيادة تمثيل الشباب في صنع القرار بشأن قضايا السلم والأمن،

(26) *وإذ تشير* إلى اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1996 بشأن حماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية وإطار سنداي لعام 2015 للحد من مخاطر الكوارث، والتي توفر أساساً هاماً للتنمية المستدامة منخفضة الكربون والمستجيبة،

(27) *وإذ ترحب* بالمشاركة المستمرة للمجتمع الدولي في العديد من المبادرات العالمية للتصدي لتغير المناخ، مثل قمة الأمم المتحدة للعمل المناخي في أيلول/ سبتمبر 2019، وقمة الطموح المناخي في كانون الأول/ ديسمبر 2020، وقمة التكيف مع المناخ في كانون الثاني/ يناير 2021، والتي أدت إلى تأكيد الدول وتوسيع نطاق أهداف خفض الانبعاثات، وعرض العديد من الفرص للوقاية والتخفيف وبناء القدرة على الصمود والتكيف من خلال مساهمات الحكومات الوطنية والمقاطعات والمدن والقرى والشركات التجارية والمؤسسات المالية والمجتمع المدني،

(28) *وإذ تشير* إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والميثاقين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان واتفاقات حقوق الإنسان الأخرى، وإذ ترحب بمناقشة تغير المناخ باعتباره تهديداً عالمياً سريع النمو لحقوق الإنسان والسلم في الدورة الـ42 لمجلس حقوق الإنسان في أيلول/ سبتمبر 2019،

(29) *وإذ تؤكد* على توصيات خطة عام 2015 لحماية الأشخاص المشردين عبر الحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ التي ينفذها المنتدى المعني بالنزوح بسبب الكوارث، والذي يعمل على تعزيز إدارة مخاطر النزوح الناجم عن الكوارث وكذلك معالجة النزوح والهجرة في سياق الكوارث وتغير المناخ،

(30) *وإذ تقدر* مساهمة آلية وارسو الدولية فيما يتعلق بالخسائر والأضرار المتعلقة بالمناخ، وتمويلها، ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات في البلدان النامية المعرضة بشكل خاص لهذه الآثار السلبية، ولا سيما توصيات فرقة العمل بشأن النهج الشاملة لتجنب وتقليل وإدارة النزوح المرتبط بالمناخ،

(31) *وإذ تدرك* أن العالم سيواجه تحديات غير مسبوقة وعمليات لا رجعة فيها، بما في ذلك عبور ما يسمى بنقاط التحول، مع ارتفاع درجة الحرارة بما يتجاوز 1.5 درجة مئوية، على النحو المشار إليه في التقرير الخاص الصادر عن الهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ لعام 2018،

(32) *وإذ تشير إلى* أن الموارد الطبيعية، مثل المياه والأراضي، تشكل سبل عيش المليارات من الناس، والأمن الغذائي، والرفاه والهوية، ولا سيما تلك الخاصة بالشعوب الأصلية، وبالتالي، الشفافية، والوصول إلى المعلومات، والمشاركة العامة الشاملة والهادفة، ولا سيما مشاركة المرأة الكاملة والمتساوية والهادفة في جميع مستويات صنع القرار، وكذلك الحوار والتعاون، لا سيما مع الفئات الضعيفة والمهمشة، هي مفتاح الإدارة العادلة والسلمية للموارد الطبيعية،

(33) *وإذ تشعر بالقلق* إزاء التهديد الملموس للوجود البشري والأمن البشري الناجم عن تغير المناخ، والذي يؤثر سلباً على السلم والاستقرار العالميين، ولا سيما بشأن العواقب الوخيمة لارتفاع مستوى سطح البحر والجفاف والتصحر وتدهور الأراضي والتغييرات في النظم البيئية الهشة في المناطق القطبية، وفقدان البنية التحتية والتنوع البيولوجي، وانعدام الأمن الغذائي، وتزايد ندرة الموارد الطبيعية، بما في ذلك المياه، والخسائر والأضرار غير الاقتصادية،

(34) *وإذ تؤكد من جديد* قلقها إزاء عمليات التشرد الجديدة و/ أو المكثفة وحركات المهاجرين مع تزايد الظواهر المناخية، وأصبحت أجزاء من العالم غير صالحة للسكن، وكذلك بشأن آثارها على الشباب ومستقبلهم على وجه الخصوص، كما تدرك أن العمل المتضافر للتخفيف والتكيف مع تغير

المناخ والتخطيط لتنمية البلدان يمكن أن يقلل بشـــكل كبير من عدد الأشـــخاص الذين يجبرون على الهجرة كما هو وارد في تقرير جراندسويل 2018 للبنك الدولي،

(35) *وإذ تقلق* بشـأن الآثار الخاصـة لتغير المناخ على الأفراد والجماعات الذين هم في أوضـاع هشـة بالفعل، ولا سـيما النسـاء والأطفال، والشـعوب الأصـلية والمجتمعات، والأشـخاص الذين يعانون من إعاقات، فضـلاً عن اللاجئين والمشـردين بمن فيهم المشـردون داخلياً؛ وتلاحظ أن الأشـخاص النازحين لأسباب بيئية أو بسبب الكوارث أو الآثار السلبية لتغير المناخ، لا يستفيدون بحد ذاتهم من أي وضع رسمي للاجئين ولا من الحماية الدولية التي تمنحها اتفاقية اللاجئين لعام 1951؛ وإذ تحيط علماً، مع ذلك، بوجهة نظر لجنة حقوق الإنســـان في 20 كانون الثاني/ يناير 2020 بأن البلدان لا يجوز لها ترحيل الأفراد الذين يواجهون ظروفاً ناجمة عن تغير المناخ تنتهك الحق في الحياة،

(36) *وإذ يســـاورها القلق أيضـــاً* لأن التوترات والكوارث المتعلقة بالمناخ قد تؤدي إلى زيادة التهميش والتمييز وسـوء المعاملة، بما في ذلك زيادة العنف الجنسـي والجندري الذي يُرتكب أسـاسـاً ضـد النسـاء والفتيات،

(37) *وإذ تدرك* التأثير السلبي لتغير المناخ على أوجه عدم المساواة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية القائمة وكذلك النزاعات التوزيعية في جميع أنحاء العالم؛ وإذ تسلط الضوء على أنه من خلال هذه الآثار السلبية على الأمن البشري، يزيد تغير المناخ من المخاطر القائمة بالفعل والممارسات التمييزية– خاصة عندما تكون هياكل الحوكمة ضـعيفة بالفعل؛ وإذ تذكر بأن الآثار السـلبية طويلة المدى لتغير المناخ قد تؤدي إلى زيادة التوترات السياسية، داخل وخارج الحدود الوطنية؛ وإذ تلاحظ أن المجتمعات الهشة، بما في ذلك المجتمعات المبتلاة بالنزاعات، تميل إلى أن تكون لديها قدرات تكيف أضـــعف مع تغير المناخ مقارنة بغيرها، وأنها تفتقر إلى القدرة على المســـاهمة بدورها في التخفيف من آثار تغير المناخ بشـــكل فعال،

(38) *وإذ يساورها القلق* من أن هذه الآثار وغيرها على الأمن البشري مثل زيادة انعدام الأمن الغذائي والمائي قد تؤدي إلى تفاقم المخاطر القائمة وتخلق مخاطر إضـــافية على الأمن الوطني والإقليمي والدولي، وأن أكثر الشعوب ضعفاً وتهميشاً وأجزاء من العالم تتضرر بشكل خاص من كل من أزمة المناخ وجائحة كوفيد– 19 المسـتمرة التي تمثل أزمة أخرى ذات نسـبة عالمية، حيث تؤدي إحدى الأزمات إلى تفاقم الأخرى،

(39) *وإذ تأخذ في الاعتبار* أن الوصول إلى الموارد والوسائل اللازمة للتعامل مع حالات التغير الجذري مثل أزمة المناخ تعوقه أشكال التمييز والضعف القائمة على أساس الجندر أو العرق أو الاثنية أو الدين أو الانتماء السياسي أو غيره، أو الأصل القومي أو الاجتماعي، أو الملكية، أو المولد أو أي وضع آخر، والقدرة، والأصل، والعمر، والتقاليد، وسوء المعاملة المؤسساتية، وكلها يمكن أن تتقاطع وتتحد ويجب أن تؤخذ في الاعتبار على النحو الواجب في مفاهيم بناء السلم وإدارة الصراع وكذلك استراتيجيات القدرة على التأقلم والتكيف،

(40) *وإذ تشدد* على أن السياسة تحدد العمل المناخي المستدام على المدى الطويل، ولهذا السبب لا يمكن تحويل مسؤولية خلق انتقال عادل من خلال سياسات مستدامة للمناخ إلى الأفراد وخياراتهم الفردية كمستهلكين، على الأقل ليس في الغالب،

35. *تدعو* إلى اتخاذ إجراءات فورية ومتعددة الأطراف للتصدي لتغير المناخ والتخفيف من آثاره على الاستقرار والأمن الدوليين بنفس إلحاح مكافحة جائحة كوفيد- 19؛ وبالتالي تدعو جميع البرلمانات إلى تسريع وتسهيل التصديق على اتفاقية باريس وتنفيذها القائم على حقوق الإنسان في بلدانهم؛

36. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها إلى الاستثمار في برامج التنمية المقاومة للمناخ والتي تهدف إلى تنفيذ أهداف التنمية المستدامة الـ17؛

37. *ترحب* بالالتزامات الوطنية العديدة والمتنوعة لمعالجة العلاقة بين المناخ والأمن، وحصر تغير المناخ، والتصدي للتهديدات الأمنية الناجمة عن المناخ من خلال التخفيف وبناء القدرة على التكيف والاستجابة؛ كما تشدد على أن التدابير تميل إلى أن تكون أكثر حساسية للنزاع في حالة إشراك كل من الرجال والنساء، وكذلك الفئات المهمشة والضعيفة، بما في ذلك مجتمعات السكان الأصليين؛

38. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى تشجيع حكوماتها على العمل مع المؤسسات الإقليمية والدولية ذات الصلة للنهوض باستراتيجيات قوية لمقاومة تغير المناخ، لا سيما فيما يتعلق بالمخاطر الأمنية المتعلقة بالمناخ، بما في ذلك الانضمام إلى مجموعة الأصدقاء المعنية بالمناخ والأمن التي أنشأتها ناورو ودعمتها ألمانيا، والمكونة من أكثر من 50 دولة، والتي تعمل على ضمان أن يأخذ مجلس الأمن الدولي بعين الاعتبار العلاقة بين المناخ والأمن في

جميع قراراته حتى يكون المجتمع الدولي مستعداً قبل اندلاع النزاعات أو تصعيدها، حيثما يهدد تغير المناخ السلم والأمن؛

39. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على الانخراط في منع نشوب النزاعات المدنية ودعم الشراكات والمشاورات الهادفة مع المجتمعات المتضررة من أجل ترسيخ تحليل المخاطر والتنبؤات في سياساتها، مع التركيز بشكل خاص على نقاط التحول المتعلقة بالأمن في سياق تغير المناخ، استناداً إلى أمور من بينها مؤشرات حقوق الإنسان مثل وقوع العنف الجنسي والعنف القائم على الجندر؛

40. *تشدد* على ضرورة تعزيز فرص التعاون بين جميع أصحاب المصلحة والمجتمعات المتضررة من أجل تعزيز البحث وجمع البيانات وتحليل المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ، بما في ذلك التشرد الناجم عن الكوارث السريعة والبطيئة الظهور في سياق تغير المناخ، من أجل الاستعداد لمواجهة التحديات المستقبلية وتطوير استراتيجيات الوقاية؛

41. *تدعو* البرلمانات إلى تعزيز قدرات الحوكمة المحلية والمجتمعية وقدرات التكيف من أجل تجنب انتهاكات حقوق الإنسان وزعزعة استقرار المناطق الفرعية أو الدول نتيجة لتغير المناخ؛

42. *تشجع* البرلمانات المعنية على اعتماد تشريعات تمكينية تستجيب للمناخ وتراعي الفروق بين الرجال والنساء (الجندرية) والنزاعات، بما في ذلك قوانين الموازنة الرئيسة، وكذلك السياسات العامة ذات الصلة مع إيلاء الاعتبار الواجب لآثار تغير المناخ على مجتمعات السكان الأصليين وغيرهم من السكان المهمشين، بهدف النهوض بأهداف التنمية المستدامة والحفاظ على خطط السلم بحيث تظهر العلاقة بين المناخ والأمن بشكل مناسب في مناقشاتهم البرلمانية؛ في هذا السياق، ضمان أن يتم تقييم جميع جهود بناء السلم والتنمية، عند الاقتضاء، لحساسية المناخ لتقليل الآثار المزعزعة للاستقرار المستقبلية لتغير المناخ على الأمن والازدهار؛ وعلى العكس من ذلك، فإن برامج واستراتيجيات التخفيف من حدة المناخ والتكيف معه حساسة للنزاع ومصممة لتحقيق أقصى قدر من التآزر في بناء السلم؛

43. *تدعو* الحكومات إلى اتخاذ تدابير ملموسة للتخفيف من مخاطر المناخ وتعزيز القدرة على الصمود في وجه تغير المناخ، مع إسناد هذه التدابير إلى مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة وقدرات كل طرف في ضوء الظروف الوطنية المختلفة؛ وفي هذا السياق، تدعو

الحكومات والبرلمانات إلى دعم البلدان المتضررة من الكوارث المتعلقة بالمناخ وتقديم المساعدة المالية والتقنية والمتعلقة ببناء القدرات التي يمكن التنبؤ بها والمستدامة، وفقاً لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (UNFCCC) واتفاقية باريس كما تدعو البرلمانات إلى حث حكوماتها على الالتزام بتقديم الدعم المالي للاقتصادات ذات الدخل المتوسط والمنخفض من خلال المساهمة في صندوق المناخ الأخضر؛

44. *تدعو أيضاً* البرلمانات إلى مساءلة حكوماتها عن تحقيق التقدم المطلوب في التصدي للكوارث المتصلة بالمناخ والمخاطر الأمنية، وتحث حكوماتها على معالجة فجوات التمويل للأنشطة التي تعالج عواقب تغير المناخ واتخاذ تدابير تكيفية لتجهيز منظومة الأمم المتحدة والمؤسسات المتعددة الأطراف الأخرى والدول والجهات الفاعلة الأخرى ذات الصلة للتعامل مع التغييرات التي تلوح في الأفق فيما يتعلق بالأمن الغذائي والتشرد وزيادة مخاطر الكوارث؛

45. *تدعو كذلك* البرلمانات إلى رصد التخفيف من آثار تغير المناخ وعمليات التكيف بما يتماشى مع الالتزامات التي تم التعهد بها بموجب اتفاق باريس؛ وتعزيز الحوكمة القوية لمخاطر الكوارث لمساعدة جميع أصحاب المصلحة على التنسيق على المستوى المجتمعي والإقليمي والوطني من أجل إدارة الكوارث والمخاطر المتعلقة بالمناخ والحد منها؛ وإيلاء الاعتبار الواجب للمجتمعات المهمشة والضعيفة، مثل الشعوب الأصلية، المتأثرة بشكل خاص بتغير المناخ؛ ومتابعة الوقاية من مخاطر الكوارث والحد منها، فضلاً عن التمويل طويل الأجل لدعم البنية التحتية المرنة والمقاومة للمناخ والحلول القائمة على الطبيعة؛ ومراقبة مالية الدولة بشكل فعال من خلال ضمان الشفافية الكاملة للنفقات؛

46. *تحث* البرلمانات وحكوماتها على اتخاذ إجراءات لتعزيز فهمنا المشترك للتحديات المتعلقة بالمناخ؛ بما في ذلك المستمدة من مصادر المعارف التقليدية مثل تلك التي تمتلكها المجتمعات الأصلية والمحلية؛ لدعم المبادرات التي تضمن تنفيذ حملات التوعية العامة والبرامج التعليمية المناسبة وإدراجها في المناهج المدرسية؛ والتشجيع على تطوير أنظمة إنذار مبكر يسهل الوصول إليها؛

47. *تدعو* البرلمانات إلى دراسة جميع وسائل تعزيز صمود الأشخاص المتضررين من تغير المناخ؛ وتطوير آليات استجابة وطنية شاملة مراعية للاعتبارات الجندرية من خلال الإدماج الكامل

للنساء وممثلي المجتمعات المهمشة مثل الشعوب الأصلية في تصميم وتنفيذ هذه الآليات؛ لتعزيز الحد من مخاطر الكوارث والوقاية منها؛ وتعزيز التأهب للكوارث؛

48. *تحث* البرلمانات على تعزيز وزيادة التمويل الإنساني الذي يمكن التنبؤ به والمتعدد السنوات وغير المخصص والتعاوني والمستجيب، بما في ذلك التمويل المخصص للتشرد في حالات الكوارث؛ لربط الصلة بين العمل الإنساني والتنمية والسلم بآثار تغير المناخ؛ ولتمكين المعونة الانتقالية من تغطية الاحتياجات العاجلة وإمكانية وجود سياسة إعادة بناء أقوى وأسرع وأكثر شمولاً، وفقاً لنهج "إعادة البناء بشكل أفضل"؛

49. *تدعو* البرلمانات إلى دعم الشراكات التي تشمل المجتمع المدني من أجل تعزيز الإرادة السياسية للتصدي للآثار السلبية لتغير المناخ بطريقة بناءة وتشاركية واستشرافية؛ كما تدعو بشكل خاص جميع البرلمانيين إلى الانخراط في حوار مع الشباب، لأنهم المجموعة الرئيسة لمواجهة عواقب تغير المناخ؛

50. *تهيب أيضاً* بالبرلمانات أن تدعم الأخذ بتدابير أقوى للمسؤولية الاجتماعية للشركات في القطاع الخاص من أجل تخفيف التوترات بين الشركات والمجتمعات المحلية بشأن الموارد الشحيحة؛

51. *تشجع* الحكومات على تقديم الدعم الكامل لأفرقة العمل الدولية المعنية بالتشرد والهجرة بسبب الكوارث المرتبطة بالمناخ؛ وتنفيذ توصيات فريق عمل آلية وارسو الدولية المعني بالتشرد ضمن هيكل اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ؛

52. *تدعو* البرلمانات إلى دعم الهجرة الآمنة والمنظمة والقانونية لمن يضطرون إلى مغادرة منازلهم نتيجة لتغير المناخ؛ ولتمكين النقل الكريم والمخطط له؛

53. *تشجع* الحكومات والبرلمانات على التنفيذ الكامل لمبادئ الأمم المتحدة التوجيهية بشأن التشرد الداخلي؛ لتعزيز الحقوق والاتفاقيات المحلية بشأن تنقل العمال المهاجرين والبدو والرعاة؛ ومراعاة أهداف ومبادئ الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية؛

54. *تشجع أيضاً* الحكومات على التفكير في مفهوم "جوازات السفر المناخية" التي من شأنها أن تسمح للأشخاص المهددين بالوجود بآثار تغير المناخ وليس لديهم خيار سوى مغادرة أوطانهم

لممارسة تقرير المصير عند اتخاذ قرار بشأن خياراتهم للهجرة؛ والتمتع بإمكانية الدخول والاستقرار في البلدان الآمنة؛ وفي هذا السياق، النظر في منح حق الوصول الكامل إلى الحقوق المدنية للمهاجرين الذين يتوقع أو يتبع زوال إقليم بلدهم بالكامل، بحكم الواقع أو بحكم القانون؛

55. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى الاستفادة من حقها في التحدث أمام الجمعية العامة للأمم المتحدة لطلب متابعة التشرد والهجرة بما في ذلك في سياق تغير المناخ وكذلك بشأن تنفيذ الاتفاقات العالمية بشأن الهجرة واللاجئين؛

56. *توصي* بأن تتفق جميع الدول المعنية على موقف موحد لفرض حظر على تصدير الأسلحة إلى الجهات الفاعلة في الدول التي تعاني من انعدام الأمن والهشاشة والنزاعات– بما في ذلك ما ينشأ عن الكوارث المتصلة بالمناخ؛

57. *تشجع* الحكومات على إدراج التخفيف من المخاطر الأمنية المتصلة بتغير المناخ في جميع المجالات التشغيلية لبناء السلم، بما في ذلك الإنذار المبكر، ومنع نشوب النزاعات، وإدارة الأزمات، وعمليات الوساطة ودعم السلم، وإعادة التأهيل بعد انتهاء الصراع؛ لتمكين منظومة الأمم المتحدة من التعرف بشكل أفضل على الروابط بين المناخ والأمن، وتقييمها والعمل على أساسها؛ وتدعو مجلس الأمن الدولي إلى الاعتراف بالتهديد الذي تشكله المخاطر المرتبطة بالمناخ على السلم والأمن الدوليين؛ ودعم آلية أمن المناخ التابعة للأمم المتحدة المنشأة حديثاً (في تسهيل إنشاء ونشر تقييمات المخاطر الكافية واستراتيجيات إدارة المخاطر من قبل الجهات الفاعلة ذات الصلة في الأمم المتحدة)؛

58. *تدعو* البرلمانات إلى ضمان زيادة التعاون الدولي والإقليمي وعبر الحدود بشأن المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ سعياً لإيجاد استجابات جماعية مناسبة للتصدي للمخاطر الأمنية الحالية والمستقبلية المتعلقة بتغير المناخ؛ وينبغي أن تستند هذه الجهود إلى الخبرات والممارسات الجيدة للبلدان؛

59. *ترحب*، في هذا الصدد، بالمبادرات الملموسة لتعزيز القدرات في الميدان، أي بتعيين أول مستشار لشؤون المناخ والأمن في بعثة الأمم المتحدة في الصومال؛

60. *تذكر* جميع الدول بأن الحماية الطموحة للمناخ، وبناء القدرة على التكيف، والسلوك الحكيم الذي يضع البشر واحتياجاتهم في صميم جميع الاعتبارات السياسية شرط أساسي ليس فقط لتحقيق العدالة المناخية، ولكن أيضا لمتابعة خطة السلم المستدام؛

61. *تذكر أيضاً* جميع الدول بالالتزامات التي تعهدت بها في الإعلان العالمي بشأن حقوق الشعوب الأصلية والمتعلقة، في جملة أمور، بحقها في العيش بسلم وأمن، والحفاظ على البيئة وحمايتها والقدرة الإنتاجية لأراضيها أو الأقاليم والموارد، التي يتعين استشارتهم بشأن أولويات استخدام أراضيهم أو أقاليمهم والموارد الأخرى، وإيجاد حل عادل ومنصف للنزاعات والصراعات مع الدول أو الأطراف الأخرى؛

62. *تشجع* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي على إنشاء "برلمانات مناخية" إقليمية أو تكثيفها واتباع أمثلة المبادرات في آسيا (بنغلادش والصين والهند) وأمريكا اللاتينية (الإكوادور وبوليفيا وبيرو وتشيلي، وكذلك على نطاق أوسع) الشبكة البرلمانية لأمريكا اللاتينية بشأن تغير المناخ والشرق الأوسط وشمال إفريقيا (الأردن والمغرب وتونس) وإفريقيا جنوب الصحراء الكبرى (بنين وكوت ديفوار والكونغو والسنغال وتنزانيا، وكذلك التعاون مع البرلمان الإفريقي) وأوروبا (داخل البرلمان الأوروبي) بهدف تثقيف وتمكين البرلمانيين في هذا السياق؛

63. *تحث* البرلمانات على اعتماد خطط عمل وطنية وتنفيذها ورصدها بما يتماشى مع الالتزامات المقطوعة بموجب اتفاق باريس، ومن ثم وضع استراتيجيات تستعد لمواجهة التحديات والتهديدات والصراعات المذكورة أعلاه الناجمة عن الكوارث المتصلة بالمناخ وعواقبها؛

64. *تحث* البرلمانات أيضاً، كجزء من تدابير التعافي من جائحة كوفيد- 19، للتشجيع على التحول إلى بدائل الطاقة الأنظف، مثل الطاقة الشمسية وطاقة الرياح، وإعطاء الأولوية للاستثمار في الطاقة النظيفة، أو ربط المعونة والقروض المصرفية بقيام الشركات بتخفيضات كبيرة في انبعاثاتها، خاصة في القطاعات كثيفة الكربون، مما يسهم في تعزيز مفهوم "القروض الخضراء" الموجهة لتمويل المشاريع الصديقة للبيئة، والتحفيز الأخضر، والمباني الذكية، والنقل الأخضر والعام؛

65. *تدعو* البرلمانات الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى تعزيز القانون الجنائي لمنع الضرر الواسع النطاق والطويل الأجل والجسيم الذي يلحق بالبيئة، والمعاقبة عليه، سواء حدث في زمن

السـلم أو الحرب، ودراسـة إمكانية الاعتراف بجريمة الإبادة البيئية لمنع التهديدات والنزاعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها؛

66. *تحث* البرلمانات الأعضـاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها على تقييم الدروس المسـتفادة من كيفية التعامل مع الجائحة في جميع أنحاء العالم؛ قد تكون الدروس المسـتفادة من التعاون الدولي وإدارة الأزمات ذات قيمة كبيرة عندما يتعلق الأمر بمواجهة التهديدات المتعلقة بالمناخ أو التهديدات المستقبلية الأخرى بشكل عام؛

67. *تحث أيضـاً* البرلمانات الأعضـاء في الاتحاد البرلماني الدولي وحكوماتها على سـن وتنفيذ سياسـات من شـأنها أن تقلل من عوامل الإجهاد غير المناخية والتهديدات التي هي من صنع الإنسان للبيئة، مثل الصيد غير المشروع وغير المبلغ عنه (IUU) وغير المنظم والاستخدام غير المستدام وغير المنصف للموارد المائية، من بين أمور أخرى، والتي تساهم بشكل أكبر في انعدام الأمن الغذائي والمائي الناجم عن تغير المناخ؛

68. *تدعو* البرلمانات الأعضـاء في الاتحاد البرلماني الدولي إلى إبلاغ أمانة اللجنة الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي المعنية بالسلم والأمن الدوليين من قبل الجمعية العامة الـ146 بالتدابير المتخذة لتحقيق تنفيذ هذا القرار.

II) اللجنة الدائمة الثانية –لجنة التّنمية المستدامة والتمويل والتجارة:

مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمال اللجنة البنود الآتية:

الثلاثاء 27 نيسان/ أبريل 2021 (14:00 – 16:30 بالتوقيت الصيفي لوسط أوروبا)

8. إقرار جدول الأعمال

9. جلسة مشتركة مع اللجنة الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي المعنية بشؤون الأمم المتحدة حول الموضوع الرئيس للجمعية العامة الـ142: *التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*

ستساعد المناقشة أيضاً في إعداد البرلمانيين للمنتدى السياسي الرفيع المستوى (HLPF) للأمم المتحدة لعام 2021، والذي يتمثل موضوعه الرئيس في *التعافي المستدام والقادر على التكيف مع جائحة كوفيد- 19 والذي يعزز الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة.*

بعد تقديم بيانات فريق المناقشة، سيتم دعوة المشاركين لمناقشة المسائل التالية:

- المكونات الرئيسة لمرحلة الانتعاش، فرص التقدم نحو الاقتصاد الأخضر
- تجديد التعاون المتعدد الأطراف والحوار لمواجهة التحديات العالمية، بما في ذلك الأوبئة الجديدة المحتملة
- الوصول إلى اللقاح باعتباره منفعة عامة

الثلاثاء، 18 ايار/ مايو 2021 (14:00 – 16:30 بتوقيت وسط أوروبا)

10. الموافقة على المحضر الموجز لدورة اللجنة المنعقدة خلال الجمعية العامة الـ141 للاتحاد البرلماني الدولي في بلغراد (تشرين الأول/ أكتوبر 2019)

11. تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان

أ- عرض مشروع القرار المنقح الذي أعدته لجنة الصياغة

ب- الإعلان الرسمي عن نتائج الموافقة الضمنية

ج- مناقشة *كيف يمكن لقرار الاتحاد البرلماني الدولي أن يلهم ويوجه العمل البرلماني والإجراءات بشأن الرقمنة والاقتصاد الدائري؟*

12. التحضير للجمعيات العامة المقبلة

الإعلان الرسمي عن نتائج إجراء الموافقة الضمنية المتعلق باقتراح البند الموضوع للقرار المقبل، واختيار المقررين وبنود أخرى تضاف إلى جدول أعمال اللجنة.

13. انتخابات أعضاء المكتب

ستعمل اللجنة على ملء الشواغر الحالية في المكتب بناءً على الاقتراحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية.

14. ما يستجد من أعمال

البند (4) من جدول الأعمال:

أ–مشروع القرار:

تعميم التحول الرقمي والاقتصاد الدائري
لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا سيما
الاستهلاك والإنتاج المسؤولان

مشروع قرار مقدم من المقررين

السيد أ. جريفروي (بلجيكا)، والسيد ب. ماريرو (كينيا) والسيدة س– م. دينيكا (رومانيا)

إنّ الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي،

1) *إذ تؤيد بشكل كامل* الإعلان السياسي لقمة أهداف التنمية المستدامة (أيلول/ سبتمبر 2019)، والذي يؤكد مجدداً الالتزام بالنهوض بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، ويدعو إلى اتخاذ إجراءات عاجلة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

2) *وإذ تشير* إلى الإعلان الوزاري الصادر عن جمعية الأمم المتحدة للبيئة لعام 2019، ولا سيما الالتزام الذي قطعته الحكومات في جميع أنحاء العالم من أجل "تحسين استراتيجيات إدارة الموارد الوطنية من خلال نهج دورة الحياة الكاملة المتكاملة والتحليل لتحقيق اقتصادات ذات كفاءة في استخدام الموارد ومنخفضة الكربون"،

3) *وإذ ترحب* بإنشاء التحالف العالمي للاقتصاد الدائري وكفاءة استخدام الموارد، والذي يهدف إلى دعم الانتقال إلى اقتصاد دائري عالمي من أجل استخدام أكثر كفاءة وإنصافاً للموارد من أجل تحقيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين، والتصنيع الشامل والمستدام،

4) *وإذ تشدد* على أن الاقتصاد الدائري والرقمنة والتفاعل بينهما يمكن أن يسهم بشكل كبير في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان،

5) *وإذ تأخذ في الاعتبار* أننا نواجه اضطراباً كبيراً بسبب وباء كوفيد –19 والذي من شأنه أن يجبرنا على استخدام وسائلنا المحدودة بشكل أكثر كفاءة على خلفية الأزمة،

6) *وإذ تؤكد* أن وباء كوفيد -19 قد عكس مكاسب التنمية التي تحققت بشق الأنفس وكشف عن أوجه عدم المساواة العميقة والتحديات التي تناولتها خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مما يجعل تحقيق أهداف التنمية المستدامة أكثر ضرورة وإلحاحاً،

7) *وإذ تؤكد* على أن الاستهلاك والإنتاج المسؤولين هما عنصران محوريان وشاملان لأهداف التنمية المستدامة، ووسيلة حاسمة لإعادة البناء بشكل أفضل وأكثر مراعاة للبيئة، لأنها تتيح الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية، وتقليل التدهور البيئي والتلوث والنفايات، والنظر في كل مرحلة من مراحل دورة الحياة مع خلق فرص للتنمية الاجتماعية والاقتصادية،

8) *وإذ تدرك* أن أزمة الوباء قد كشفت عن هشاشة سلاسل القيمة الطويلة والمعقدة، وعيوب نمط الإنتاج والاستهلاك الخطي "خذ، اصنع، استخدم، وتخلص"،

9) *وإذ تلاحظ* أن أسعار المنتجات لا تعكس دائماً التكاليف البيئية أو الاجتماعية، مثل آثار التلوث أو العمل بأجر منخفض، مما يؤثر سلباً على صحة الناس ونوعية حياتهم،

10) *وإذ تؤكد* على أن التحول الاقتصادي الدائري، على الرغم من ارتباطه في الغالب بتصنيع المنتجات أو الصناعات كثيفة الموارد وسلاسل القيمة، يشير إلى الاقتصاد ككل، بما في ذلك الصناعات التي تهيمن عليها الخدمات، مما يتطلب مشاركة واسعة النطاق للجهات الفاعلة في كل صناعة وقطاع؛

11) *وإذ تلاحظ* أن العالم الآن في خضم إنشاء اقتصاد أكثر دائرية وثورة رقمية، وكلاهما له القدرة على تحويل اقتصادنا ومجتمعنا،

12) *وإذ تلاحظ أيضاً* أن واضعي السياسات الوطنيين والدوليين يبذلون جهوداً هائلة في الوقت الحالي لتعزيز وتنظيم كلتا المرحلتين الانتقاليتين ولكن في الغالب دون تنسيق جهودهم أو إنشاء جسور بين السياسات،

13) *وإذ تؤكد* على أنه، من خلال سياسة "الرقمنة من أجل التنمية (D4D)"، يتم النظر في الكيفية التي يمكن بها للرقمنة أن تغير حياة الناس وكيف يمكن للاتحاد الأوروبي أن يعمل في شراكة اقتصادية مع البلدان النامية، بدلاً من تقديم المساعدة الإنمائية، لخلق الوظائف والنمو الاقتصادي،

14) *وإذ تلاحظ* أن الرقمنة تؤدي إلى ظهور منصات رقمية جديدة، وتساعد على إنشاء أنواع جديدة من الأسواق، يمكن أن تستند إلى التمثيل الافتراضي للمنتجات والعمليات، وتيسّر التواصل والتعاون والإنشاء المشتركين مع أصحاب المصلحة بطريقة أسهل وأكثر كفاءة،

15) *وإذ تضع في اعتبارها* أن الرقمنة تساعد على خفض التكاليف وزيادة الكفاءة، بما في ذلك كفاءة الموارد،

16) *وإذ تؤكد* الدور المركزي لمنصات التعلم والتعاون الرقمي الدولية، التي تستخدم في كثير من الأحيان التقنيات الافتراضية، للتعلم والتواصل والمشاركة في الإنشاء،

17) *وإذ تدرك* أن الرقمنة ليست هدفاً بحد ذاتها، ولكنها عامل مساعد ومُسرِّع لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة الـ 17 بشكل فعال،

18) *وإذ تسلط الضوء* على حقيقة أن أزمة كوفيد -19 لم يسرّع سوى الثورة الرقمية،

19) *وإذ تؤكد* أن أية استراتيجية مستقبلية للحدّ من الكوارث ستكون مدفوعة بالبيانات (الكبيرة)،

20) *وإذ تولي الاعتبار الواجب* لتجنب وقوع الفئات الأكثر ضعفاً ضحايا للاقتصاد الدائري والتحول الرقمي من خلال إدراج التضامن في عملية التعافي من أجل اغتنام فرص الأزمة الحالية بالكامل،

21) *وإذ تؤكد* أن التحول إلى الاقتصاد الدائري من شأنه أن يسمح للبلدان بفصل النمو عن استخدام الموارد والأثر البيئي، وتوليد الفرص الاقتصادية، وبناء القدرة على التحمل على المدى الطويل، وحماية البيئة وصحة الإنسان،

22) *وإذ تشدّد* على أن تنفيذ مبادئ الاقتصاد الدائري في القطاعات الرئيسة يمكن أن يؤدي دوراً حاسماً في الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري والتصدي بنجاح لتغير المناخ،

23) *وإذ تضع في اعتبارها* أن خلق طلب استهلاكي على المنتجات ذات الكفاءة في استخدام الموارد يمكن أن يمثل تحدياً، لأن المنتجات المستدامة بيئياً قد لا تكون متاحة بسهولة أو ميسورة التكلفة أو سهلة الاستخدام أو عملية وجذابة للمستهلكين، لا سيما في المراحل الأولى من تطويرها،

24) *وإذ تقر* بإمكانية الرقمنة في تعزيز الاقتصاد الدائري، وتشدد على أن الاقتصاد الدائري ومبادئ الاستدامة ينبغي أن تكونا في صميم الرقمنة،

25) *وإذ تلاحظ* أن الرقمنة والاقتصاد الدائري يستفيدان حالياً من "تكنولوجيات التجسير" التالية: إنترنت الأشياء، والذكاء الاصطناعي، والبيانات الضخمة، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والواقع المعزز، وقواعد البيانات المتسلسلة،

26) *وإذ تسلم* بأن الاقتصاد الدائري والرقمنة يسهمان في النمو الاقتصادي العادل ويتيحان التمكين الاقتصادي للمرأة والعمل الجماعي الذي يقوده الشباب،

27) *وإذ تؤكد* على أن تعميم التحول الرقمي والاقتصاد الدائري يتطلب طموحاً وإرادة سياسية وتغييراً أساسياً في الرؤية على جميع المستويات، والتي تتجاوز بكثير جداول الأعمال السياسية الرقمية والبيئية القياسية، ويجب أن تستند إلى نهج وطني منهجي بمشاركة جميع قطاعات المجتمع، وكذلك بشأن تعزيز التعاون الدولي،

1. *تدعو* البرلمانات إلى إعطاء الرقمنة والاقتصاد الدائري مكانة بارزة على جدول الأعمال السياسي، كجزء من جهودها لمعالجة أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان؛
2. *تدعو* البرلمانات إلى تعميم مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري في السياسات العامة والاستراتيجيات الوطنية، واعتماد إطار تمكيني لتنفيذها؛
3. *تحث* البرلمانات على تعزيز الأطر التنظيمية الملائمة، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية والمالية، بهدف تمكين نماذج الاقتصاد الدائري من تقديم منتجات وخدمات مستدامة قابلة للتطوير والتنافسية من حيث السعر والجودة والملاءمة؛
4. *تدعو* جميع الجهات الفاعلة إلى اتخاذ الخيارات المبتكرة الصحيحة على خلفية الوباء، وإعطاء الأولوية للقطاعات والتكنولوجيات المستقبلية والمستدامة مع الاستفادة من المزايا الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الهائلة للرقمنة الذكية؛
5. *تدعو* البرلمانات إلى الاعتراف بالحاجة إلى فرص الانتعاش المرن والمنخفض الكربون من كوفيد -19، كشرط مسبق لتحقيق خطة عام 2030، وتدعوها إلى ضمان أن تتضمن خطط الانعاش ممارسات الاستهلاك والإنتاج المسؤولة، على أساس مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري، من بين أمور أخرى؛
6. *تدعو* البرلمانات إلى اعتماد تشريعات تعالج إهدار الأغذية وفقدها في كل مرحلة ومستوى من سلسلة الإمداد بالأغذية، وتحفيز استخدام التكنولوجيات الجديدة لإنشاء نظام زراعي وغذائي متكامل يتم بموجبه الاستفادة المثلى من الأغذية والتقليل من فقدانها ومن إهدار الموارد؛

7. *تحث* البرلمانات على دعم السياسات التي تشجع على إعادة تدوير الموارد، والتحكم في استهلاك المواد الأولية، واستخدام الموارد الوفيرة لتيسير الإدارة المستدامة للموارد، وتدعوها إلى تشجيع نماذج الأعمال والخدمات الجديدة التي لا تعتمد على الاستهلاك الشامل للمواد الأولية المواد؛
8. *تطلب* إلى البرلمانات ضمان أن يتخذ عمل جميع المؤسسات العامة، المركزية والمحلية، نهجاً أكثر شمولا تجاه الاستدامة، مع دمج مبادئ الاقتصاد الرقمي والتعميم، بما في ذلك اعتماد الشراء البيئي والمستدام؛
9. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع تنسيق السياسات الدولية ومواءمة المعايير واللوائح والسياسات للاقتصاد الدائري؛
10. *تدعو* البرلمانات إلى تهيئة بيئة مواتية لتطوير وتطبيق الحلول الرقمية، مثل إنترنت الأشياء والذكاء الاصطناعي وقواعد البيانات المتسلسلة، بهدف تعظيم إمكانات الاقتصاد الدائري؛
11. *تدعو* البرلمانات أيضاً، في إطار الجهود المبذولة لتهيئة بيئة مواتية للرقمنة والاقتصاد الدائري، إلى التركيز بشكل خاص على سياسات البيانات وهيكلة البيانات المشتركة؛
12. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع البحث والتطوير والابتكار وتبادل المعارف من أجل استيعاب الممارسات التجارية المبتكرة والارتقاء بها وتكرارها على أساس الرقمنة والاقتصاد الدائري؛
13. *تدعو* برلمانات البلدان المانحة إلى ضمان قيام وكالات التعاون الإنمائي الدولية بإدماج مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري في برامج المساعدة المالية وبناء القدرات الرامية إلى دعم الانتعاش الاقتصادي لكوفيد -19 وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛
14. *تدعو* الحكومات أيضاً إلى دمج المهارات الرقمية وأسلوب الحياة الدائري في التعليم في أقرب مرحلة ممكنة؛ وتنظيم حملات توعية لتشجيع المستهلكين على المشاركة في الممارسات المستدامة؛
15. *تدعو* البرلمانات إلى تهيئة بيئة مواتية لوصول المواطنين إلى الحلول الرقمية؛
16. *تدعو أيضاً* البرلمانات والحكومات إلى تخصيص الموارد المالية المناسبة لتشجيع تطوير نماذج الأعمال التجارية للاقتصاد الرقمي والاقتصاد الدائري، مع تمكين رواد الأعمال من الشباب والنساء على وجه التحديد؛
17. *تشجع* البرلمانات على دعم الجهود التي تبذلها المؤسسات الإقليمية والمحلية لتعزيز الاستدامة الحضرية من خلال تطوير مدن ذكية شاملة وآمنة ومرنة ومستدامة تعمل على تحسين الاتصالات والنقل والطاقة والبيئة رقمياً، وفقا لمبادئ الاقتصاد الدائري والرقمنة؛

18. *تشدد* على الحاجة الملحة للعمل من أجل بيئة مبنية دائرية من خلال اعتماد ممارسات بناء تقلل من استخدام المواد الخام لتقليل الانبعاثات، عن طريق زيادة معدل استرداد نفايات البناء والهدم، وتحسين كفاءة الطاقة وإطالة عمر المباني القائمة؛
19. *تدعو* البرلمانات إلى دمج نماذج الاقتصاد الدائري في الاستجابة الوطنية لتغير المناخ، وتدعوها إلى ضمان اشتمال سياسات واستراتيجيات تغير المناخ على تدابير لتحسين الاستفادة من المنتجات عن طريق تعظيم استخدامها وإطالة عمرها، وتعزيز إعادة التدوير (استخدام النفايات كمورد)، مع تعزيز التصميم الدائري الذي يقلل من استهلاك المواد ويستخدم بدائل منخفضة الكربون؛
20. *تدعو* البرلمانات إلى دعم اعتماد معايير بيئية واجتماعية سليمة للصناعات الاستخراجية، ومعايير وأطر سياسات تضمن إعادة التدوير المستدام للمواد الثانوية؛
21. *تدعو* البرلمانات إلى تعزيز الحلول الرقمية والتعميم، بما في ذلك الشراء الدائري والتصميم الدائري والخدمات بدلاً من المنتجات،كوسيلة لتطوير صناعة سفر وسياحة أكثر مرونة واستدامة اقتصادياً وبيئياً،
22. *تطلب* إلى البرلمانات أن تضمن قيام الحكومات بالاستثمار في البنية التحتية الرقمية الملائمة لتغطية الإنترنت والتواصل والأمن السيبراني من أجل تمكين الاقتصاد الدائري والتنوع "الرقمنة من أجل التنمية" من تحقيق إمكاناتهما الكاملة؛
23. *تدعو* البرلمانات إلى تحفيز تنفيذ نماذج الأعمال الدائرية ذات الفوائد الطويلة الأجل، مثل تغيير سلوك المستهلك، وحفز الابتكار، وتوسيع نطاق التكنولوجيات ونشرها؛
24. *تدعو* البرلمانات إلى تحفيز التواصل والتعاون على الصعيدين الوطني والدولي بين المدارس وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة (مثل الشركات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية) لإيجاد حلول رقمية للتحديات المتعلقة بالاقتصاد الدائري، على سبيل المثال عن طريق تشجيع الابتكار المشترك من خلال المنافسات وسباقات البرمجة.
25. *تدعو* البرلمانات إلى ضمان تصدى الجهود المبذولة لتسريع الانتقال إلى الرقمنة والاقتصاد الدائري للمخاطر المحتملة، مثل زيادة استخدام المواد والطاقة، وزيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتعميق الفجوة الرقمية فيما بين البلدان وداخلها، وزيادة البصمة البيئية لصناعة تكنولوجيا المعلومات، فضلاً عن العواقب السلبية للانتقال من حيث الأمن وصحة الإنسان؛

26. *تدعو* الاتحاد البرلماني الدولي إلى تعزيز التعاون مع البرلمانات الأعضاء والمنظمات الأخرى من أجل جمع الأدلة بشأن الاقتصاد الدائري والبيئة والرقمنة، وتحديد التفاعل فيما بينها وتعزيز المبادئ التوجيهية للعمل البرلماني؛
27. *تدعو* البرلمانات إلى دعم استخدام بيانات رقمية موحدة وقابلة للمقارنة وعالية الجودة يتم استخراجها والتحقيق فيها وإدارتها على النحو المناسب؛
28. *تطلب* إلى البرلمانات "نزع الطابع الإيديولوجي" عن المناقشة المتعلقة بتبادل البيانات عن طريق التمييز بين الأنواع المختلفة من البيانات وإنشاء تنظيم عادل وعملي للبيانات على أساس الحس السليم من خلال ضمان الوصول العادل إلى البيانات، فضلاً عن الحماية العادلة للبيانات وفقاً للائحة حماية البيانات العامة للاتحاد الأوروبي وحقوق الملكية الفكرية والأطر القانونية الأخرى ذات الصلة؛
29. *تشجع* البرلمانات والحكومات على الانخراط في حوار مع أصحاب المصلحة (مثل المجتمع المدني والشركات والإدارات) من أجل زيادة وعيهم بأهمية توفير البيانات المفتوحة وتحويلهم إلى مشاركين نشطين في اقتصاد البيانات ومبدعين في مجال المعرفة عندما يكون ذلك ممكناً قانونياً؛
30. *تدعو* البرلمانات إلى توخي تدابير تهدف إلى معالجة افتقار الناس إلى المهارات الرقمية الأساسية ومحو الأمية الإلكترونية، وزيادة عدد مهنيي تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي وقواعد البيانات المتسلسلة وغيرهم من المهنيين الرقميين، كوسيلة لتسريع التحول الرقمي؛
31. *تدعو* البرلمانات إلى تبادل المعلومات وأفضل الممارسات وتنفيذ برامج بناء القدرات بهدف زيادة الوعي والمعرفة بين البرلمانيين بشأن التفاعل بين الرقمنة والاقتصاد الدائري وإمكاناته في تعزيز الانتعاش المرن والمراعي للبيئة وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، والاستهلاك والإنتاج المسؤولان بشكل خاص.

ب– مذكرة تفسيرية:

تعميم التحول الرقمي والاقتصاد الدائري–ج
لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا سيما–د
الاستهلاك والإنتاج المسؤولان–هـ

مذكرة تفسيرية مقدمة من المقررين

السيد أ. جريفروي (بلجيكا)، والسيد ب. ماريرو (كينيا) والسيدة س– م. دينيكا (رومانيا)

تميزت العقود الأخيرة بزيادة الطلب على الموارد الطبيعية وما يرتبط بها من تدهور البيئة. يستمر استهلاك المواد في جميع أنحاء العالم في الزيادة بسرعة، مما يعرض الإنجاز العام لأهداف التنمية المستدامة (SDGs) للخطر، ولا سيما الهدف رقم 12 بشأن أنماط الاستهلاك والإنتاج المستدامة. في عام 2017، بلغ استهلاك المواد في جميع أنحاء العالم 92.1 مليار طن مقارنة بـ 87 مليار طن في عام 2015. وبدون اتخاذ إجراءات سياسية عاجلة، من المتوقع أن يزداد استخراج الموارد العالمية سبعة أضعاف، لتصل إلى 190 مليار طن بحلول عام 2060 مقارنة بـ 27 مليار طن في عام 1970.

وبالتالي، هناك حاجة ماسة للمفاهيم التحويلية التي تعمل على تحسين كفاءة الموارد وتقليل النفايات وتعميم ممارسات الاستدامة في جميع قطاعات الاقتصاد. يمثل مفهوم الاقتصاد الدائري مثل هذا الخروج عن النموذج الخطي السائد للإنتاج والاستهلاك "خذ، وصنع، واستخدم، وتخلص". وبدلاً من ذلك، وتشجع على إعادة استخدام المواد، وبالتالي تقليل الطلب على الموارد الجديدة ومدخلات الطاقة وتعزيز الإدارة الفعالة والمستدامة للموارد الطبيعية طوال دورة حياتها. عند القيام بذلك، يتم فصل النمو الاقتصادي عن الاستخدام غير المستدام للموارد والضغوط على البيئة من حيث الاستخراج، ويتم تقليل انبعاثات الكربون وإنتاج النفايات إلى الحد الأدنى. انتشرت العمليات الدائرية في البداية في أنظمة النفايات الحضرية والصناعية، وانتشرت الآن في قطاعات متنوعة مثل التعدين وإنتاج الغذاء.

في الوقت نفسه، تتقدم الرقمنة بسرعة. خلال القمة العالمية لمجتمع المعلومات في عام 2005، تم استخدام مصطلح "تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل التنمية": ركز المفهوم على التكنولوجيا في الزراعة من أجل الاستخدام الأمثل للموارد، مثل المياه، وتقليل الفاقد. تمتلك التقنيات الرقمية القدرة على

المساهمة في تقليل استهلاك الموارد من خلال تمكين طرق إنتاج أكثر كفاءة في استخدام الموارد. كما أنها تلعب دوراً رئيساً في تسريع الوصول إلى المعرفة والخدمات والمهارات من خلال تقديم قنوات اتصال جديدة ونماذج أعمال مبتكرة والتي بدورها تمكّن المنتجين والمستهلكين من اتخاذ خيارات أكثر مسؤولية واستدامة ومساعدتهم في انتقالهم المستدام من الخطية إلى نظام اقتصادي دائري.

تتمتع الحلول الرقمية وإدارة البيانات المناسبة بالقدرة على تسريع الانتقال إلى الاقتصاد الدائري من خلال:

- تسهيل الوصول إلى المنتجات والخدمات
- زيادة الاتصال وتبادل المعلومات
- تعزيز الاحتفاظ بالقيمة من خلال توفير معلومات حول مواصفات المواد واستخدام الموارد طوال دورة حياة المنتج وسلسلة القيمة بأكملها
- تحسين التصميم والإنتاج وإعادة الاستخدام والإصلاح والتفكيك والمتانة للمنتجات
- تحفيز نماذج الأعمال القائمة على الخدمة
- تحسين إدارة النفايات
- زيادة وعي المستهلكين وتمكينهم من اتخاذ خيارات مستدامة.

في محاولة لمعالجة الفجوة الرقمية بين البلدان المتقدمة والنامية، يهدف مفهوم "الرقمنة من أجل التنمية" (D4D) إلى استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات (ICT) كعناصر تمكين للتنمية المستدامة. كما يسعى إلى تعزيز الوصول لإمكانية الاتصال بشبكة النطاق العريض بأسعار معقولة وآمنة، ومحو الأمية الرقمية وريادة الأعمال الرقمية.

يحاول مشروع القرار الإجابة على الأسئلة التالية:

- أين نحن اليوم مع تبني سياسات الاقتصاد الدائري؟
- فيما يتعلق بالتوسع، ما الذي يشكل بيئة تنظيمية وقانونية تمكينية، وما هي العوائق التي تحول دون ذلك؟ كيف يمكن للبرلمانات المساعدة في خلق تلك البيئة التمكينية والتغلب على تلك الحواجز؟
- كيف يمكن للرقمنة تسريع إمكانات الاقتصاد الدائري؟ ما هي التحديات والحلول المحتملة، وما هو الدور الذي يمكن أن تلعبه البرلمانات في معالجتها؟

- ما هي إمكانات مفهوم "الرقمنة من أجل التنمية" في تمكين التحول من النماذج الاقتصادية الخطية إلى النماذج الاقتصادية الدائرية؟
- ما الذي يمكن أن تفعله البرلمانات لضمان تلبية احتياجات الناس، فيما يتعلق بتنمية القدرات التكنولوجية والوصول إلى خدمات المعلومات الرقمية، وكذلك حقوق الأفراد فيما يتعلق بملكية البيانات والخصوصية، كجزء من الرقمنة؟
- كيف يمكن تحقيق تحول ناجح من الأعمال الموجهة نحو المنتجات إلى نماذج الخدمة؟
- كيف يمكن تحفيز جميع أصحاب المصلحة المعنيين على استخدام الرقمنة والاقتصاد الدائري والاستثمار فيهما؟ ما نوع المنصات الرقمية التي يجب إنشاؤها من أجل تمكين الانتقال إلى الاقتصاد الدائري؟

ج- ***تعديلات على مشروع القرار:***

تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان

تعديلات على مشروع القرار مقدمة خلال المهلة القانونية من قبل وفود كندا، الصين، فنلندا، ألمانيا، الهند، إندونيسيا، ليتوانيا، الفلبين، جنوب إفريقيا، السويد، سويسرا وتركيا

الديباجة

الفقرة 2 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(2) *وإذ تشير* إلى الإعلان الوزاري الصادر عن جمعية الأمم المتحدة للبيئة لعام 2019، ولا سيما الالتزام الذي قطعته الحكومات في جميع أنحاء العالم على "تحسين استراتيجيات إدارة الموارد الوطنية من خلال نهج دورة الحياة الكاملة المتكاملة والتحليل لتحقيق اقتصادات ذات كفاءة في استخدام الموارد ومنخفضة الكربون" **مع الأخذ في الاعتبار الظروف الوطنية،**

(تركيا)

الفقرة 3 من الديباجة

تحذف الفقرة.

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(3) *وإذ ~~ترحب~~* ***تلاحظ*** إنشاء التحالف العالمي المعني بالاقتصاد الدائري وكفاءة استخدام الموارد، والذي يهدف إلى دعم الانتقال إلى اقتصاد دائري عالمي من أجل استخدام أكثر كفاءة وإنصافاً للموارد من أجل تحقيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين والشمول والاستدامة تصنيع،

(الهند)

الفقرة 5 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(5) *وإذ تأخذ* في الاعتبار أنه بسبب جائحة كوفيد- 19، فإننا نواجه اضطراباً كبيراً من شأنه أن يجبرنا على استخدام وسائلنا المحدودة بشكل أكثر كفاءة على خلفية الأزمة، **مع الأخذ في الاعتبار أيضاً أنه بسبب تقييد حركة الأشخاص نتيجة القيود المفروضة. البروتوكول الصحي المتمثل في التباعد الجسدي نتيجة للجائحة، تغير سلوك المستهلك تجاه الرقمنة بشكل جذري لا سيما فيما يتعلق بالمعاملات لكل من السلع الخاصة والعامة على حد سواء،**

(الفيليبين)

الفقرة 6 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(6) *وإذ تؤكد* على أن جائحة كوفيد- 19 قد عكست مكاسب التنمية التي تحققت بشق الأنفس، **لا سيما فيما يتعلق بتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، والحد من الفقر**، وكشفت عن أوجه عدم المساواة **الاقتصادية والاجتماعية** العميقة والتحديات التي تعالجها خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مما يجعل منن تحقيق أهداف التنمية المستدامة أكثر ضرورة وإلحاحاً،

(كندا)

الفقرة 7 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(7) *وإذ تؤكد* على أن الاستهلاك والإنتاج المسؤولان هما عنصران محوريان وشاملان لأهداف التنمية المستدامة، ~~ووسيلة حاسمة لإعادة البناء بشكل أفضل وأكثر اخضراراً، حيث إنها~~ **الذين** تتيحان الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية، وتقليل التدهور البيئي والتلوث والنفايات، والنظر في كل مرحلة من مراحل دورة الحياة مع خلق فرص للتنمية **البيئية** والاجتماعية والاقتصادية، **مما يساهم في القضاء على الفقر وتحقيق الرخاء المشترك،**

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 9 من الديباجة

تحذف الفقرة الحالية.

(الصين)

يستعاض عن النص الحالي للفقرة 9 من الديباجة بالنص التالي:

(9) ***وإذ تشجع*** **الإفصاح عن معلومات المنتجات المناسبة للمستهلكين، وتعزيز تطوير تدابير لزيادة الشفافية في سلاسل المنتجات.**

(سويسرا)

فقرة الديباجة الجديدة 9 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 9 من الديباجة على النحو التالي:

(9 مكرر) ***وإذ تلاحظ أيضاً*** **أن النساء ممثلات بشكل غير متناسب في العمل غير المأجور أو غير الرسمي، وأن العمال المهاجرين هم أيضاً وبشكل خاص الأكثر تأثراً بالدورات الاقتصادية والنماذج الاقتصادية المختلفة،**

(كندا)

الفقرة 11 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(11) *وإذ تلاحظ* أن العالم في خضم إنشاء اقتصاد أكثر دائرية، ومن **خلال مبادرات السياسة مثل خطة عمل الاقتصاد الدائري الأوروبي، وخلق** الثورة الرقمية، وكلاهما له القدرة على تحويل اقتصادنا ومجتمعنا

(فنلندا، السويد)

فقرة الديباجة الجديدة 11 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 11 من الديباجة على النحو التالي:

(11 مكرر) ***وإذ تنظر*** **إلى التحديات ذات الصلة الناشئة عن الرقمنة والاقتصاد الدائري لحماية الخصوصية وحقوق الإنسان والحريات والفضاء السيبراني الآمن،**

(كندا)

الفقرة 12 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(12) *وإذ تلاحظ أيضاً* أن صانعي السياسات الوطنيين والدوليين يبذلون جهوداً هائلة في الوقت الحالي لتعزيز وتنظيم كلتا المرحلتين الانتقاليتين ~~ولكن في الغالب دون مواءمة~~ **مع الحاجة المتزايدة إلى مواءمة** جهودهم أو **إنشاء** جسور بين السياسات،

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(12) *وإذ تلاحظ أيضاً* أن صانعي السياسات على الصعيدين الوطني والدولي يبذلون حالياً جهوداً **كبيرة** ~~هائلة~~ لتعزيز وتنظيم كلتا المرحلتين الانتقاليتين ولكن في الغالب دون تنسيق جهودهم أو إنشاء جسور بين السياسات،

(فنلندا والسويد)

الفقرة 13 من الديباجة

تحذف الفقرة الحالية.

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) *وإذ تؤكد* على أنه، من خلال سياسة "الرقمنة من أجل التنمية" (D4D)، يتم النظر في كيفية تغيير الرقمنة لحياة الناس وكيف يمكن **للبلدان ذات الدخل المرتفع** ~~في الاتحاد الأوروبي~~ العمل في شراكة اقتصادية مع البلدان النامية ~~بدلاً من~~، **بالإضافة إلى ذلك** لتقديم المساعدة التنموية، وخلق فرص العمل والنمو الاقتصادي،

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) *وإذ تؤكد* على أنه، من خلال سياسة "الرقمنة من أجل التنمية" (D4D)، يتم النظر في الكيفية التي يمكن بها للرقمنة أن تغير حياة الناس وكيف ~~يمكن للاتحاد الأوروبي أن يعمل في شراكة اقتصادية مع البلدان~~

~~النامية، بدلاً من تقديم المساعدة الإنمائية، لإنشاء الوظائف والنمو الاقتصادي~~ **تؤدي إلى نمو عالمي شامل ومنصف وفعال وميسور التكلفة وأسرع وفوق كل شيء مستدام،**

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) *وإذ تؤكد* على أنه، ~~من خلال سياسة "الرقمنة من أجل التنمية" (D4D)، يتم النظر في الكيفية التي يمكن بها للرقمنة أن تغير حياة الناس وكيف يمكن للاتحاد الأوروبي أن يعمل في شراكة اقتصادية مع البلدان النامية، بدلاً من تقديم المساعدة الإنمائية،~~ **ينبغي للبلدان العمل معاً من أجل الشراكة الاقتصادية والتنمية الرقمية لخلق فرص العمل والنمو الاقتصادي، مع الاعتراف بأهمية استخدام التمويل العام الدولي، بما في ذلك المساعدة الإنمائية الرسمية على النحو الذي أكده *تحويل عالمنا: خطة عام 2030 للإعلان المستدام*،**

(إندونيسيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(13) *وإذ تؤكد* أنه، من خلال سياسة "الرقمنة من أجل التنمية" (D4D)، يجري النظر في الكيفية التي يمكن بها للرقمنة أن تغير حياة الناس وكيف يمكن **للبلدان المتقدمة** ~~في الاتحاد الأوروبي~~ أن تعمل في شراكة اقتصادية مع البلدان النامية، ~~بدلاً من تقديم المساعدة الإنمائية،~~ **لتعزيز قدرتها العلمية والتكنولوجية** لخلق فرص العمل، والنمو الاقتصادي الشامل، **والقضاء على الفقر،**

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 16 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(16) *وإذ تؤكد* الدور **المهم** ~~المركزي~~ لمنصات التعلم والتعاون الرقمي الدولية، في كثير من الأحيان باستخدام التقنيات الافتراضية، للتعلم والتواصل والمشاركة في الإنشاء،

(الصين)

فقرة الديباجة الجديدة 16 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 16 من الديباجة على النحو التالي:

(16 مكرر) ***وإذ تسلط الضوء*** **على أن جائحة كوفيد- 19 كشفت ووسعت نطاق عدم المساواة في التعليم في العديد من البلدان بسبب محدودية الوصول إلى البنية التحتية والتكنولوجيات، مما يعطل تعليم الأطفال في جميع أنحاء العالم،**

(كندا)

الفقرة 18 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(18) *وإذ تسلط الضوء* على حقيقة أن أزمة كوفيد -19 ~~لم تؤد إلا إلى~~ سرعت الثورة الرقمية،

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(18) *وإذ تسلط الضوء* على حقيقة أن أزمة جائحة كوفيد- 19 أدت فقط إلى تسريع الثورة الرقمية، **حيث إنها تقلل من تكلفة المعاملات في كل من المكاتب الحكومية والخاصة، وتكلفة السفر إلى المكاتب والوقت الطويل الذي ينقضي في المكاتب والذي يمكن استخدامه بشكل آخر في مساعي إنتاجية أخرى؛ وإذ تسلط الضوء أيضاً على أن تكلفة المعاملات وجهاً لوجه قد تكون أعلى خلال الجائحة، حيث لا تزال وسائل النقل العام محدودة وتعمل المكاتب بقدرة ووقت محدودين، وأن احتمال الإصابة بفيروس كورونا لا يزال مرتفعاً،**

(الفيلبين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(18) *وإذ تسلط الضوء* على حقيقة أن أزمة كوفيد -19 لم تؤد إلا إلى تسريع ~~الثورة الرقمية~~ **الرقمنة،**

(سويسرا)

الفقرة 19 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(19) *وإذ تؤكد* أن ~~مرة أخرى~~ **المزيد** من استراتيجية الحد من الكوارث في المستقبل سوف تعتمد على البيانات (الكبيرة)، **مع القلق إزاء الفجوة الرقمية الآخذة في الاتساع بين البلدان،**

(الصين)

فقرة الديباجة الجديدة 19 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 19 من الديباجة على النحو التالي:

(19 مكرر) ***وإذ تعترف*** **بأوجه عدم المساواة القائمة فيما يتعلق بالوصول إلى المنصات الرقمية والإنترنت التي كشف عنها جائحة كوفيد- 19 والتي تقوض المشاركة الكاملة للعديد من الفئات السكانية الضعيفة والشرائح المهمشة في المجتمع، بما في ذلك النساء والسكان الأصليين والمجتمعات التي تعاني من العنصرية، الأشخاص ذوي الإعاقة، في الرقمنة،**

(كندا)

تعدل الفقرة 20 من الديباجة على النحو التالي:

(20) *وإذ تولي الاعتبار الواجب* لتجنب وقوع الأشخاص الأكثر ضعفاً ضحايا ~~للاقتصاد الدائري والانتقال الرقمي~~ **جائحة كوفيد- 19** من خلال إدراج **التعاون** والتضامن في عملية التعافي من أجل اغتنام فرص الأزمة الحالية بالكامل،

(إندونيسيا)

الفقرة 21 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(21) *وإذ تؤكد* على أن التحول إلى الاقتصاد الدائري **يمكنه أن** ~~من شأنه أن~~ يسمح للبلدان بفصل النمو عن استخدام الموارد والأثر البيئي، وتوليد الفرص الاقتصادية، وبناء المرونة على المدى الطويل، وحماية البيئة وصحة الإنسان،

(كندا)

الفقرة 22 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(22) *وإذ تشدد* على أن تنفيذ مبادئ الاقتصاد الدائري في القطاعات الرئيسية يمكن أن يؤدي دوراً ~~حاسماً~~ **هاماً** في الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري والتصدي بنجاح لتغير المناخ،

(الصين)

الفقرة 25 من الديباجة

يعدل ليصبح على النحو التالي:

(25) *وإذ تلاحظ* أن التحول الرقمي والاقتصاد الدائري ~~المستفيدان حالياً من~~ **تدفعه** "تقنيات التجسير" التالية: إنترنت الأشياء، والذكاء الاصطناعي، والبيانات الضخمة، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والواقع المعزز، والسلسلة المعترضة،

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(25) *وإذ تلاحظ* أن التحول الرقمي والاقتصاد الدائري ~~يستفيدان~~ يمتلك حالياً ~~من~~ "تقنيات التجسير" التالية: إنترنت الأشياء، والذكاء الاصطناعي، **والروبوتات، والطائرات بدون طيار**، والبيانات الضخمة، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والواقع المعزز، والسلسلة المعترضة،

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 26 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(26) *وإذ تسلم* بأن الاقتصاد الدائري والرقمنة **لهما القدرة على** المساهمة في النمو الاقتصادي العادل وتمكين المرأة اقتصادياً **وكذلك الفئات السكانية المهمشة الأخرى** والعمل الجماعي الذي يقوده الشباب،

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(26) *وإذ تسلم* بأن الاقتصاد الدائري والرقمنة يسهمان في تحقيق النمو الاقتصادي العادل وتمكين المرأة اقتصادياً ومشاركة ~~العمل الجماعي بقيادة~~ الشباب في أهداف التنمية المستدامة،

(الصين)

فقرة جديدة في الديباجة 26 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 26 من الديباجة على النحو التالي:

(26 مكرر) *وإذ تؤكد* على الحاجة الملحة للعمل من أجل بيئة مبنية دائرية من خلال تبني ممارسات البناء التي تقلل من استخدام المواد الخام لتقليل الانبعاثات، عن طريق زيادة معدل استرداد نفايات البناء والهدم، وتحسين كفاءة الطاقة وإطالة العمر الافتراضي من المباني القائمة،

(سويسرا)

الفقرة 27 من الديباجة

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(27) *وإذ تؤكد* على أن تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري يتطلب طموحاً وإرادة سياسية وتغييراً أساسياً في الرؤية على جميع المستويات، ~~والتي تتجاوز بكثير الخطط السياسية الرقمية والبيئية القياسية~~، ويجب أن تستند إلى نهج وطني منهجي بمشاركة لجميع قطاعات المجتمع، وكذلك بشأن تعزيز التعاون الدولي،

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

(27) *وإذ تؤكد* على أن تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري يتطلب طموحاً وإرادة سياسية وتغييراً أساسياً في الرؤية على جميع المستويات، والتي تتجاوز بكثير الخطط السياسية الرقمية والبيئية القياسية، ويجب أن تستند إلى نهج وطني منهجي بمشاركة لجميع قطاعات المجتمع، وكذلك بشأن تعزيز التعاون الدولي، **ولا سيما من خلال توفير الموارد المالية ونقل التكنولوجيا،**

(الهند)

الجزء المنطوق

الفقرة 2 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

2. *تدعو* البرلمانات إلى تعميم مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري في السياسات العامة والاستراتيجيات الوطنية، واعتماد إطار تمكيني لتنفيذها، **مع إيلاء الاعتبار الواجب للحد من أوجه عدم المساواة القائمة فيما يتعلق بإمكانية وصول العديد من الفئات السكانية الضعيفة إلى المنصات الرقمية والشرائح المهمشة من المجتمع، بما في ذلك النساء والسكان الأصليين والمجتمعات التي تعاني من العنصرية والأشخاص ذوي الإعاقة من أجل تعزيز مشاركتهم الكاملة في التحول الاقتصادي الرقمي؛**

(كندا)

الفقرة 3 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

3. ~~*تحث*~~ ***تشجع*** البرلمانات على تعزيز الأطر التنظيمية الملائمة، بما في ذلك الحوافز الاقتصادية والمالية، بهدف تمكين نماذج الاقتصاد الدائري من تقديم منتجات وخدمات مستدامة قابلة للتطوير والتنافسية من حيث السعر والجودة والملاءمة؛

(الصين)

فقرة منطوق جديدة 3 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 3 من المنطوق على النحو التالي:

3. مكرر. *تشجيع* المؤسسات المالية والمصرفية على إعادة توجيه القروض والاستثمارات نحو تقنيات أكثر استدامة ونماذج أعمال مبتكرة وتحديد هدف لتحقيق أقصى قدر من الفعالية البيئية في تسليم المنتجات؛

(إندونيسيا)

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 3 من المنطوق على النحو التالي:

3. مكرر. *تدعو أيضاً* البرلمانات إلى العمل من أجل إعادة تصميم الخدمات الحكومية المباشرة التي تركز على المواطن بشكل استباقي عبر الوكالات الحكومية مع تشجيع القطاع الخاص على فعل الشيء نفسه، مع مراعاة الصحة والسلامة والراحة لتحقيق مكاسب كبيرة في كل من الرفاه العام والخاص؛

(الفيلبين)

الفقرة 5 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

5. *تدعو* البرلمانات إلى الاعتراف بضرورة وفرصة الانتعاش المرن **والشامل** ~~والمنخفض للكربون~~ من جائحة كوفيد- 19، ~~كشرط مسبق~~ **كممكن** لتحقيق خطة عام 2030، وتدعوها إلى ضمان أن تتضمن خطط الاسترداد ممارسات الاستهلاك والإنتاج المسؤولة، على أساس مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري، من بين أمور أخرى؛

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

5. *تدعو* البرلمانات إلى الاعتراف بضرورة وفرصة الانتعاش المرن والمنخفض الكربون من جائحة كوفيد- 19 ~~كشرط مسبق لتحقيق خطة عام 2030~~ **من خلال مراعاة الظروف الوطنية**، وتدعوها إلى ضمان أن تتضمن خطط التعافي ممارسات الاستهلاك والإنتاج المسؤولان، على أساس مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري، من بين أمور أخرى؛

(تركيا)

الفقرة 7 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

7. *تحث* البرلمانات على دعم سياسات التي ~~تشجع~~ **الإصلاح وإعادة الاستخدام** وإعادة تدوير الموارد، والتحكم في استهلاك المواد الأولية، ~~والاستفادة من الموارد الوفيرة~~، **علاوة على ذلك، وتحقيق أفضل**

اســتخدام ممكن للموارد المتاحة لتيســير الإدارة المســتدامة للموارد، وتدعوها إلى تشــجيع نماذج الأعمال والخدمات الجديدة التي لا تعتمد على الاستهلاك الشامل للمواد الأولية؛

(فنلندا، السويد)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

7. *تحث* البرلمانات على دعم السـياسـات التي تشـجع على إعادة تدوير الموارد، **بما في ذلك تصـميم المنتجات المناسـبة لإعادة التدوير**، ~~وضـبط~~ **والحد** من اسـتهلاك المواد الأولية، واسـتخدام الموارد **الثانوية** ~~الوفيرة~~ لتيسـير الإدارة المسـتدامة للموارد، وتدعوها إلى تشـجيع الأعمال التجارية الجديدة ونماذج الخدمة التي لا تعتمد على الاستهلاك الشامل ~~للمواد الأولية~~ **والمنتجات التي يمكن التخلص منها؛**

(سويسرا)

الفقرة 8 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

8. *تطلب إلى* البرلمانات أن تضـمن أن عمل جميع المؤسـسـات العامة، المركزية والمحلية، يتخذ نهجاً أكثر شمولاً تجاه الاسـتدامة، مع دمج مبادئ الاقتصـاد الرقمي والتعميم، بما في ذلك اعتماد المشـتريات الخضراء والمستدامة **والأطر التشريعية وأنظمة الرصد؛**

(فنلندا، السويد)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

8. *تطلب إلى* البرلمانات أن تضـمن أن عمل جميع المؤسـسـات العامة، المركزية والمحلية، يتخذ نهجاً أكثر شمولاً تجاه الاستدامة، مع دمج مبادئ الاقتصاد الرقمي والتعميم، ~~بما في ذلك اعتماد الشراء الأخضر والمستدام~~؛

(الهند)

الفقرة 9 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

9. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع تنسيق السياسات الدولية ~~ومواءمة~~ للمعايير واللوائح والسياسات للاقتصاد الدائري؛

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

9. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع ~~تنسيق~~ السياسات الدولية ~~ومواءمة~~ **المناقشات بشأن** المعايير واللوائح والسياسات للاقتصاد الدائري؛

(الهند)

الفقرة 11 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

11. ~~*تدعو*~~ ***تشجع*** *أيضاً* البرلمانات، كجزء من الجهود المبذولة لتهيئة بيئة مواتية للرقمنة والاقتصاد الدائري، على التركيز بشكل خاص على سياسات البيانات وهيكلة البيانات المشتركة؛

(الصين)

فقرة منطوق جديدة 11 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 11 من المنطوق على النحو التالي:

11. مكرر. تطلب من البرلمانات ضمان أن تكون حماية الخصوصية والأمن الرقمي أولوية في التشريعات وبرامج السياسة العامة المتعلقة بتنمية الاقتصاد الدائري؛

(كندا)

الفقرة 12 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

12. *تدعو* البرلمانات إلى تشـــجيع البحث والتطوير، **مثل المنتدى الأوروبي لأصـــحاب المصـــلحة في الاقتصاد الدائري، من أجل زيادة** الابتكار وتبادل المعارف من أجل استيعاب الممارسات التجارية المبتكرة القائمة على الرقمنة والاقتصاد الدائري وتوسيع نطاقها وتكرارها؛

(فنلندا، السويد)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

12. *تدعو* البرلمانات إلى تشـــجيع البحث والتطوير ~~والابتكار~~ وتبادل المعارف، **بما في ذلك نقل التكنولوجيا، ولا سيما إلى البلدان النامية بشـروط متفق عليها** من أجل اسـتيعاب الممارسـات التجارية المبتكرة القائمة على الرقمنة والاقتصاد الدائري وتوسيع نطاقها وتكرارها؛

(جنوب إفريقيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

12. *تدعو* البرلمانات إلى تشـــجيع البحث والتطوير والابتكار وتقاســـم المعارف من أجل اســـتيعاب **التكنولوجيات النظيفة التي تتسم بالكفاءة في استخدام الموارد و**الارتقاء بها وتكرارها والممارسات التجارية المبتكرة القائمة على الرقمنة والاقتصاد الدائري؛

(سويسرا)

الفقرة 13 من المنطوق

تحذف الفقرة. (الهند) تعدل ليصبح نصها كما يلي

13. *تدعو* برلمانات البلدان المانحة إلى ~~خـــلال~~ **مراعاة** وكالات التعاون الإنمائي الدولي لمبادئ الرقمنة والاقتصـــاد الدائري في برامج المســـاعدة المالية وبناء القدرات الرامية إلى دعم الانتعاش الاقتصـــادي لفيروس كوفيد -19 وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

13. *تدعو* برلمانات البلدان المانحة إلى ~~ضمان~~ **تشجيع** وكالات التعاون الإنمائي الدولية على تعميم مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري في برامجها للمساعدة المالية وبناء القدرات الرامية **إلى** دعم الانتعاش الاقتصادي لفيروس كوفيد -19 وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛ **تدعو برلمانات البلدان المتقدمة إلى ضمان تقديم المساعدة المالية والتكنولوجية وبناء القدرات إلى البلدان النامية لسد الفجوة الرقمية؛**

(الصين)

تعدل الفقرة 14 من المنطوق على النحو التالي:

14. *تدعو أيضاً* **البرلمانات** ~~الحكومات~~ **إلى دعم السياسات العامة التي تبني البنية التحتية الرقمية اللازمة، وتعزز الوصول إلى المعدات والخدمات الرقمية، للطلاب الأكثر ضعفاً وتهميشاً وأولئك الذين يعيشون في المجتمعات النائية مع** دمج المهارات الرقمية والطريقة الدائرية الحياة في التعليم في أقرب مرحلة ممكنة؛ وتنظيم حملات توعية لتشجيع المستهلكين على المشاركة في الممارسات المستدامة؛

(كندا)

الفقرة 15 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

15. *تدعو* البرلمانات إلى تهيئة بيئة مواتية لإمكانية وصول المواطنين إلى الحلول الرقمية **لتمكينهم رقمياً؛**

(الهند)

الفقرة 16 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

16. *تدعو أيضاً* البرلمانات والحكومات إلى تخصيص الموارد المالية المناسبة لتشجيع تطوير كل من نماذج الأعمال التجارية الرقمية والاقتصاد الدائري، مع تمكين منظمي المشاريع من الشباب والنساء على

وجه التحديد **وكذلك الشعوب الأصلية والمجتمعات التي تعاني من العنصرية والأشخاص ذوي الإعاقة والفئات المهمشة الأخرى؛**

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

17. 16 - *تدعو أيضاً* البرلمانات والحكومات إلى تخصيص الموارد المالية المناسبة لتشجيع تطوير نماذج الأعمال التجارية للاقتصاد الرقمي والاقتصاد الدائري، مع تمكين منظمي المشاريع من الشباب والنساء على وجه التحديد؛ **فضلاً عن تعزيز أطر وسياسات التعليم الشامل للرجال والنساء لتعزيز فرص التعليم وتنمية المهارات الرقمية للنساء والفتيات في موضوعات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات التطبيقية لتضييق الفجوة الرقمية بين الرجال والنساء؛**

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 17 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

17. *تشجع* البرلمانات على دعم الجهود التي تبذلها المؤسسات الإقليمية والمحلية لتعزيز الاستدامة الحضرية من خلال تطوير مدن ذكية شاملة وآمنة وقادرة على الصمود ومستدامة تعمل على تحسين الاتصالات والنقل والطاقة ~~والبيئة~~ والمياه وأنظمة الصرف الصحي، وفقاً لمبادئ الاقتصاد الدائري والرقمنة؛

(سويسرا)

فقرة منطوق جديدة 17 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 17 من المنطوق على النحو التالي:

17. **مكرر.** ***تدعو*** **البرلمانات إلى ضمان إدراج المجتمعات النائية والريفية في السياسات العامة المتعلقة بتعزيز الرقمنة والاقتصاد الدائري، لا سيما فيما يتعلق بالبنية التحتية الرقمية؛**

(كندا)

الفقرة 18 من المنطوق

تحذف الفقرة الحالية.

(سويسرا)

الفقرة 19 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

19. *تدعو* البرلمانات إلى دمج نماذج الاقتصاد الدائري في الاستجابة الوطنية لتغير المناخ، وتدعوها إلى ضمان اشتمال سياسات واستراتيجيات تغير المناخ على تدابير لتحسين الاستفادة من المنتجات عن طريق تعظيم استخدامها وإطالة عمرها، وتعزيز إعادة التدوير (استخدام النفايات كمورد)، مع تعزيز التصميم الدائري الذي يقلل من استهلاك المواد، **وكذلك يتطلب الشفافية الكاملة فيما يتعلق بجميع المواد المستخدمة في الإنتاج من أجل الحد من أي إدخال لمواد كيميائية ضارة في دورة الإنتاج، بالإضافة إلى الحد من الاستخدام من المواد التي يمكن إعادة تدويرها بالكامل** والتي تستخدم بدائل منخفضة الكربون فقط؛

(فنلندا، السويد)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

19. *تدعو* البرلمانات إلى دمج نماذج الاقتصاد الدائري في الاستجابة الوطنية لتغير المناخ، وتدعوها إلى ضمان اشتمال سياسات واستراتيجيات تغير المناخ على تدابير لتحسين الاستفادة من المنتجات عن طريق تعظيم استخدامها وإطالة عمرها، **بما في ذلك حق المستهلكين لإصلاح** وتعزيز إعادة التدوير (باستخدام النفايات كمورد)، مع تعزيز التصميم الدائري الذي يقلل من استهلاك المواد ويستخدم بدائل منخفضة الكربون؛

(ألمانيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

19. *تدعو* البرلمانات إلى **تشجيع** دمج نماذج الاقتصاد الدائري في الاستجابة الوطنية لتغير المناخ، وتدعوها إلى ضمان اشتمال سياسات واستراتيجيات تغير المناخ على تدابير لتحسين الاستفادة من المنتجات عن طريق تعظيم استخدامها وإطالة عمرها، وتعزيز إعادة التدوير (باستخدام النفايات

كمورد)، مع تعزيز التصميم الدائري الذي يقلل من استهلاك المواد ويستخدم بدائل منخفضة الكربون؛

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

19. *تدعو* البرلمانات إلى دمج نماذج الاقتصاد الدائري في الاستجابة الوطنية لتغير المناخ، ~~وتدعوها إلى التأكد من أن سياسات واستراتيجيات تغير المناخ تشمل تدابير لتحسين فائدة المنتجات من خلال تعظيم استخدامها وتوسيع نطاق عمرها الافتراضي، وتعزيز إعادة التدوير (باستخدام النفايات كمورد)، مع تعزيز التصميم الدائري الذي يقلل من استهلاك المواد ويستخدم بدائل منخفضة الكربون~~؛

(تركيا)

الفقرة 20 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

20. *تدعو* البرلمانات إلى دعم ~~اعتماد~~ **إقامة شراكات بين القطاعين العام والخاص من أجل تعزيز** المعايير البيئية والاجتماعية السليمة للصناعات الاستخراجية **وغيرها من مؤسسات القطاع الخاص، وكذلك** المعايير وأطر السياسات التي ~~تضمن~~ **تعزز** إعادة التدوير المستدامة للمواد الثانوية **وتخفيف التحديات المرتبطة بالاقتصاد الرقمي**؛

(كندا)

الفقرة 22 من المنطوق

تعدل الفقرة 22 من المنطوق على النحو التالي:

22. *تطلب إلى* البرلمانات أن تضمن قيام الحكومات بالاستثمار في البنية التحتية الرقمية الملائمة لتغطية الإنترنت، **و**التوصيلية ~~والأمن السيبراني~~، **ولا سيما للمجتمعات النائية والريفية**، من أجل تمكين الاقتصاد الدائري والرقمنة من أجل التنمية لبلوغ كامل إمكاناتهما؛

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

22. *تطلب إلى* البرلمانات أن تضمن قيام الحكومات بالاستثمار في البنية التحتية الرقمية الملائمة لتغطية الإنترنت والتوصيلية والأمن السيبراني من أجل تمكين الاقتصاد الدائري ~~الرقمنة من أجل التنمية~~ والتنمية الرقمية لبلوغ كامل إمكاناتهما؛

(إندونيسيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

22. *تطلب إلى* البرلمانات أن تضمن قيام الحكومات بالاستثمار في الهياكل الأساسية الرقمية الملائمة لتوفير تغطية إنترنت **آمنة وميسرة وميسورة التكلفة،** والتوصيل، **وإطار تنظيمي لحماية/ خصوصية البيانات،** ومعايير الأمن السيبراني والحوكمة، من أجل تمكين الاقتصاد الدائري والرقمنة من أجل التنمية لبلوغ كامل إمكاناتهما؛

(جنوب إفريقيا)

فقرة منطوق جديدة 22 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 22 من المنطوق على النحو التالي:

22. مكرر. *تحث* البرلمانات على دعم السياسات العامة التي تعزز أمن المجال السيبراني وتحد من الهجمات الإلكترونية ضد البنية التحتية الحيوية المتصلة رقمياً؛

(كندا)

الفقرة 24 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

24. *تدعو* البرلمانات إلى تحفيز التواصل والتعاون على الصعيدين الوطني والدولي بين المدارس **ومؤسسات وشبكات البحث** وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة (مثل الشركات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية) لإيجاد حلول رقمية للتحديات المتعلقة بالاقتصاد الدائري، على سبيل المثال من خلال تشجيع المشاركة- الإبداع من خلال المسابقات ومسابقات البرمجة.

(ألمانيا)

الفقرة 26 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

26. *تدعو* الاتحاد البرلماني الدولي إلى تعزيز التعاون مع البرلمانات الأعضاء والمنظمات الأخرى من أجل جمع الأدلة بشأن الاقتصاد الدائري والبيئة والرقمنة، وتحديد التفاعل فيما بينها وتعزيز المبادئ التوجيهية للعمل البرلماني؛ **وتدعو البرلمانات إلى أن تضع في اعتبارها أن مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري والأهداف المعززة لهذا الغرض مدرجة أثناء الموافقة على اتفاقيات التجارة الحرة المستقبلية، والتي تتطلب تصديقاً برلمانياً؛**

(فنلندا، السويد)

الفقرة 27 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

27. *تدعو* البرلمانات إلى دعم استخدام البيانات الرقمية الموحدة والقابلة للمقارنة والعالية الجودة التي يتم استخراجها والتحقيق فيها وإدارتها بشكل سليم، **مع احترام تشريعات الخصوصية وتعزيزها؛**

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

27. *تدعو* البرلمانات إلى دعم استخدام بيانات رقمية موحدة وقابلة للمقارنة وعالية الجودة يتم استخراجها والتحقيق فيها وإدارتها على النحو المناسب؛ **يعتبر تعزيز الرقمنة أداة مهمة لدعم جمع المعلومات بطريقة فعالة وموثوق بها وتسليمها والتي تعد عناصر أساسية لاقتصاد دائري آمن ومستدام؛**

(فنلندا، السويد)

الفقرة 28 من المنطوق

تحذف الفقرة الحالية.

(الهند)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

28. *تطلب إلى* البرلمانات ~~"نزع الطابع الإيديولوجي" عن~~ **مواصلة** المناقشة بشأن تبادل البيانات ~~عن طريق التمييز بين~~ **و**البيانات وأنواعها المختلفة وإنشاء تنظيم للبيانات منصف وعملي ~~على أساس الفطرة السليمة~~ من خلال ضمان الوصول العادل إلى البيانات، فضلا عن حماية ~~العادلة~~ البيانات وفقاً ~~للائحة العامة لحماية البيانات في الاتحاد الأوروبي~~ **للأطر القانونية ذات الصلة المتعلقة بالخصوصية** وحقوق الملكية الفكرية ~~والأطر القانونية الأخرى ذات الصلة~~ **وحقوق الإنسان والحريات؛**

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

28. *تطلب إلى* البرلمانات "نزع الطابع الإيديولوجي" عن المناقشة المتعلقة بتبادل البيانات عن طريق التمييز بين مختلف أنواع البيانات، **ووضع قواعد دولية بشأن أمن البيانات،** وإنشاء تنظيم للبيانات منصف وعملي على أساس الفطرة السليمة عن طريق ضمان الوصول العادل إلى البيانات، بالإضافة إلى الحماية العادلة للبيانات ~~وفقاً للائحة حماية البيانات العامة للاتحاد الأوروبي وحقوق الملكية الفكرية والأطر القانونية الأخرى ذات الصلة؛~~

(الصين)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

28. *تطلب إلى* البرلمانات "نزع الطابع الإيديولوجي" عن المناقشة المتعلقة بتبادل البيانات عن طريق التمييز بين الأنواع المختلفة من البيانات وإنشاء تنظيم للبيانات منصف وعملي على أساس الفطرة السليمة من خلال ضمان الوصول العادل إلى البيانات، فضلاً عن الحماية العادلة للبيانات وفقا ~~للائحة العامة لحماية البيانات في الاتحاد الأوروبي~~، **مبادئ حماية البيانات المقبولة دولياً** وحقوق الملكية الفكرية والأطر القانونية الأخرى ذات الصلة؛

(إندونيسيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

28. *تطلب إلى* البرلمانات "نزع الطابع الإيديولوجي" عن المناقشة المتعلقة بتبادل البيانات عن طريق التمييز بين الأنواع المختلفة من البيانات وإنشاء تنظيم للبيانات منصف وعملي على أساس الفطرة

السليمة من خلال ضمان الوصول العادل إلى البيانات، فضلا عن الحماية العادلة للبيانات، ~~اللائحة العامة لحماية البيانات في الاتحاد الأوروبي~~ **بما في ذلك البيانات الشخصية** وفقاً **للوائح** حقوق الملكية الفكرية **الوطنية والإقليمية** والأطر القانونية الأخرى ذات الصلة؛

(جنوب إفريقيا)

الفقرة 29 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

29. *تشجع* البرلمانات والحكومات على الانخراط في حوار مع أصحاب المصلحة (مثل المجتمع المدني والشركات والإدارات) ~~من أجل زيادة وعيهم بأهمية توفير البيانات المفتوحة~~ وتحويلهم إلى مشاركين نشطين في اقتصاد البيانات ومبدعين للمعرفة عندما يكون ذلك ممكناً قانونياً؛

(كندا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

29. *تشجع* البرلمانات والحكومات على الانخراط في حوار مع أصحاب المصلحة (مثل المجتمع المدني والشركات والإدارات) من أجل زيادة وعيهم بأهمية توفير البيانات المفتوحة وتحويلهم إلى مشاركين نشطين في اقتصاد البيانات ومبدعين للمعرفة عندما يكون ذلك ممكناً قانونياً **ووفقاً للظروف الوطنية؛**

(الهند)

الفقرة 30 من المنطوق

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

30. *تدعو* البرلمانات إلى توخي تدابير تهدف إلى معالجة افتقار الناس إلى المهارات الرقمية الأساسية ومحو الأمية الإلكترونية، وزيادة عدد المهنيين في مجال تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي وسلسلة الكتل وغيرها من المهنيين الرقميين، كوسائل ~~لتسريع التحول الرقمي~~ **بشكل استباقي التحول الرقمي المتمحور حول أبعاد التنمية البيئية والاجتماعية والاقتصادية المستدامة؛**

(ألمانيا)

تعدل ليصبح نصها كما يلي:

30. *تدعو* البرلمانات إلى توخي تدابير تهدف إلى معالجة افتقار الناس إلى المهارات الرقمية الأساسية ومحو الأمية الإلكترونية، وزيادة عدد المهنيين في مجال تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي وسلسلة الكتل وغيرها من المهنيين الرقميين، كوسيلة لتسريع التحول الرقمي **لحل المشاكل الاجتماعية والمشاكل الاقتصادية والبيئية للمجتمعات؛**

(الهند)

فقرات منطوق جديدة 30 مكرر و30 ثانياً

تضاف فقرتان جديدتان بعد الفقرة 30 من المنطوق على النحو التالي:

30. مكرر. *تشجع* البرلمانات، مع جميع أصحاب المصلحة في القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، على تعزيز سرعة إجراءات الحوكمة على الصعيدين الوطني والدولي من أجل بناء الثقة والتخفيف من مخاطر الرقمنة؛

30. ثانياً. *تطلب من* البرلمانات النظر في برامج السياسة العامة التي تدعم انتقال الأعمال والأنشطة الريادية المختلفة التي تضررت من التحول نحو الرقمنة والاقتصاد الدائري؛

(كندا)

فقرة منطوق جديدة 31 مكرر

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 31 من المنطوق على النحو التالي:

31. مكرر. *تدعو* البرلمانيين والحكومات للالتقاء وتخصيص موارد مالية كافية من أجل إنشاء إطار الشهادة الخضراء الرقمية (جوازات سفر ذات حصانة) التي تغطي شهادات التطعيم والاختبار والتعافي من فيروس كورونا– 19 والتي سيتم إصدارها في شكل رقمي أو ورقي وتحتوي على معلومات التحقق من صحة الشهادة، مع إيلاء اهتمام خاص لعدم التمييز وحماية البيانات.

(ليتوانيا)

تضاف فقرة جديدة بعد الفقرة 31 من المنطوق على النحو التالي:

31. مكرر. *تشجع* الحكومات على التعاون مع بنك الأمم المتحدة للتكنولوجيا لأقل البلدان نمواً، الذي تم إنشـــاؤه بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/71/251، والذي يلعب دوراً حاسماً في التحول الرقمي لأقل البلدان نمواً لتحقيق التنمية المســتدامة من خلال تســهيل الوصــول وتطبيق التقنيات الرقمية وتقديم المساعدة في قضايا إدارة البيانات.

(تركيا)

د–مشروع قرار مقدم من قبل لجنة الصياغة:

تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري
لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا سيما
الاستهلاك والإنتاج المسؤولان

مشروع قرار مقدم من قبل لجنة الصياغة

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي،

(30) *إذ تؤيد* بالكامل الإعلان السياسي لقمة أهداف التنمية المستدامة (أيلول/ سبتمبر 2019)، والذي يؤكد من جديد الالتزام بالنهوض بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعو إلى اتخاذ إجراءات عاجلة من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

(31) *وإذ تشير* إلى الإعلان الوزاري الصادر عن جمعية الأمم المتحدة للبيئة لعام 2019، ولا سيما الالتزام الذي قطعته الحكومات في جميع أنحاء العالم على "تحسين استراتيجيات إدارة الموارد الوطنية من خلال اتباع نهج دورة الحياة الكاملة المتكاملة والتحليل لتحقيق اقتصادات ذات كفاءة في استخدام الموارد ومنخفضة الكربون"، مع مراعاة الظروف الوطنية،

(32) *وإذ تلاحظ* إنشاء التحالف العالمي للاقتصاد الدائري وكفاءة استخدام الموارد، والذي يهدف إلى دعم الانتقال إلى اقتصاد دائري عالمي من أجل استخدام أكثر كفاءة وإنصافاً للموارد بغية تحقيق الاستهلاك والإنتاج المستدامين والتصنيع الشامل والمستدام،

(33) *وإذ تشدد* على أن الاقتصاد الدائري والرقمنة والتفاعل بينهما يمكن أن يسهم بشكل كبير في تحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان،

(34) *وإذ تأخذ* في الاعتبار أننا نواجه اضطراباً كبيراً بسبب كوفيد- 19من شأنه أن يجبرنا على استخدام وسائلنا المحدودة بشكل أكثر كفاءة على خلفية الأزمة،

(35) *وإذ تؤكد* على أن جائحة كوفيد- 19 قد عكست مكاسب التنمية التي تحققت بشق الأنفس، لا سيما لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) والحد من الفقر، وكشفت عن أوجه التفاوت الاقتصادية والاجتماعية العميقة والتحديات التي تعالجها خطة التنمية المستدامة لعام 2030، مما يجعل من تحقيق أهداف التنمية المستدامة أكثر ضرورة وإلحاحاً،

(36) *وإذ تؤكد* على أن الاستهلاك والإنتاج المسؤولان هما عنصران محوريان وشاملان لأهداف التنمية المستدامة، ووسيلة حاسمة لإعادة البناء بشكل أفضل وأكثر اخضراراً، لأنهما يتيحان الاستخدام الفعال للموارد الطبيعية، وتقليل التدهور البيئي والتلوث والنفايات إلى أدنى حدّ، والنظر في كل مرحلة من مراحل دورة الحياة مع خلق فرص للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، مما يسهم في القضاء على الفقر وتحقيق الرخاء المشترك،

(37) *وإذ تدرك* أن أزمة الجائحة قد كشفت عن هشاشة سلاسل القيمة الطويلة والمعقدة، وعيوب نمط الإنتاج والاستهلاك الخطي "الأخذ- الاستفادة- الاستخدام- التخلص"،

(38) *وإذ تلاحظ* أن أسعار المنتجات لا تعكس دائماً التكاليف البيئية أو الاجتماعية، مثل تأثيرات التلوث أو العمالة منخفضة الأجر، والتي لها تأثير سلبي على صحة الناس ونوعية حياتهم،

(39) *وإذ تشجع* الكشف عن معلومات المنتج المناسبة للمستهلكين، وتعزيز تطوير تدابير لزيادة الشفافية في سلاسل الإنتاج،

(40) *وإذ تؤكد* على أن التحول الاقتصادي الدائري، على الرغم من ارتباطه في الغالب بتصنيع المنتجات أو الصناعات كثيفة الموارد وسلاسل القيمة، يشير إلى الاقتصاد ككل، بما في ذلك الصناعات التي تهيمن عليها الخدمات، مما يتطلب مشاركة كامل نطاق الجهات الفاعلة في كل صناعة وقطاع،

(41) *وإذ تلاحظ* أن العالم حالياً في خضم إنشاء اقتصاد أكثر دائرية، من خلال مبادرات السياسة مثل خطة عمل الاقتصاد الدائري الأوروبي، والثورة الرقمية، وكلاهما لديه القدرة على تحويل الاقتصاد والمجتمع،

(42) *وإذ تلاحظ أيضاً* أن جهوداً كبيرة تبذل حالياً من قبل صانعي السياسات على الصعيدين الوطني والدولي لتعزيز وتنظيم كلا التحولين مع الحاجة المتزايدة إلى مواءمة جهودهم أو إنشاء جسور بين السياسات،

(43) *وإذ تؤكد أنه*، من خلال "الرقمنة من أجل التنمية "(D4D)، يتم النظر في الكيفية التي يمكن أن تغير بها الرقمنة حياة الناس وتؤدي إلى نمو شامل وفاعل وعادل وفعال وميسور التكلفة وأسرع، وقبل كل شيء، عالمي مستدام،

(44) *وإذ تلاحظ* أن الرقمنة تؤدي إلى ظهور منصات رقمية جديدة، وتساعد في إنشاء أنواع جديدة من الأسواق، يمكن أن تستند إلى التمثيل الافتراضي للمنتجات والعمليات، وتيسير التواصل والتعاون والمشاركة مع أصحاب المصلحة بشكل أسهل وأكثر كفاءة،

(45) *وإذ تأخذ* في الاعتبار أن الرقمنة تساعد على خفض التكاليف وزيادة الكفاءة، بما في ذلك كفاءة الموارد،

(46) *وإذ تؤكد* على الدور الهام للتعلم الرقمي ومنصات التعاون الدولية، باستخدام تقنيات افتراضية في كثير من الأحيان، للتعلم والتواصل والإبداع المشترك، في الوقت الذي تفرض فيه جائحة كوفيد- 19 تحديات خطيرة على التعليم في جميع أنحاء العالم بسبب محدودية الوصول إلى البنية التحتية والتقنيات،

(47) *وإذ تدرك* أن الرقمنة ليست هدفاً بحد ذاته، ولكنها عامل مساعد ومُسرّع لتحقيق جميع أهداف التنمية المستدامة الـ17 بفعالية،

(48) *وإذ تسلط الضوء* على حقيقة أن أزمة كوفيد- 19 قد سرعت عملية الرقمنة،

(49) *وإذ تضع في اعتبارها* أنه مع تقييد حركة الأشخاص بسبب البروتوكول الصحي المحدد للمسافة الجسدية نتيجة للجائحة، فقد تغير سلوك المستهلك تجاه الرقمنة بشكل جذري، لا سيما فيما يتعلق بالمعاملات الخاصة بالسلع الخاصة والعامة،

(50) *وإذ تؤكد* أن أية استراتيجية مستقبلية للحد من مخاطر الكوارث ستكون كبيرة ومستندة إلى البيانات،

(51) *وإذ تولي الاعتبار* الواجب لتلافي وقوع أضعف الناس ضحايا للاقتصاد الدائري والرقمنة من خلال إدراج التضامن في عملية التعافي من أجل اغتنام فرص الأزمة الحالية بالكامل،

(52) *وإذ تؤكد* على أن التحول إلى الاقتصاد الدائري ينطوي على إمكانية السماح للبلدان بفصل النمو عن استخدام الموارد والأثر البيئي، وتوليد الفرص الاقتصادية، وبناء الاستجابة على المدى الطويل، وحماية البيئة وصحة الإنسان،

(53) *وإذ تؤكد* على أنه يمكن أن يؤدي تنفيذ مبادئ الاقتصاد الدائري في القطاعات الرئيسة دوراً مهماً في الحد من انبعاثات غازات الاحتباس الحراري والتصدي بنجاح لتغير المناخ،

(54) *وإذ تضع* في اعتبارها أن خلق طلب استهلاكي على المنتجات ذات الكفاءة في استخدام الموارد يمكن أن يمثل تحدياً، لأن المنتجات المستدامة بيئياً قد لا تكون متاحة بسهولة أو ميسورة التكلفة أو سهلة الاستخدام أو وظيفية وجذابة للمستهلكين، لا سيما في المراحل الأولى من تطويرها،

(55) *وإذ تقر* بإمكانية الرقمنة في تعزيز الاقتصاد الدائري، وتشدد على أن الاقتصاد الدائري ومبادئ الاستدامة ينبغي أن يكونا في صميم الرقمنة،

(56) *وإذ تلاحظ* أن الرقمنة والاقتصاد الدائري مدفوعان بـ "تكنولوجيات التجسير" التالية: إنترنت الأشياء، والذكاء الاصطناعي، والروبوتات، والبيانات الضخمة، والطباعة ثلاثية الأبعاد، والواقع المعزز، وسلسلة الكتل (بلوك تشن)،

(57) *وإذ تدرك* أن الاقتصاد الدائري والرقمنة يمكن أن يسهما في النمو الاقتصادي العادل ويتيح التمكين الاقتصادي للمرأة والفئات الضعيفة من السكان والعمل الجماعي بقيادة الشباب،

(58) *وإذ تؤكد* على أن تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري يتطلب طموحاً وإرادة سياسية وتغييراً أساسياً في الرؤية على جميع المستويات، والتي تتجاوز بكثير جداول الأعمال السياسية الرقمية والبيئية القياسية، ويجب أن تستند إلى نهج وطني منهجي بمشاركة جميع قطاعات المجتمع، وكذلك بشأن تعزيز التعاون الدولي،

37. *تدعو* البرلمانات إلى إعطاء الرقمنة والاقتصاد الدائري مزيداً من الأهمية في جدول الأعمال السياسي، كجزء من جهودها لمعالجة أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان؛

38. *تدعو* البرلمانات إلى تعميم مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري في السياسات العامة والاستراتيجيات الوطنية، واعتماد إطار تمكيني لتنفيذها؛

39. *تلاحظ* أن الحد من أوجه عدم المساواة القائمة فيما يتعلق بالوصول إلى المنصات الرقمية من جانب النساء والعديد من الفئات السكانية الضعيفة وكذلك الشرائح المهمشة من المجتمع، بما في ذلك السكان الأصليون والمجتمعات التي تعاني من العنصرية والأشخاص ذوو

الإعاقة من أجل تعزيز مشـــاركتهم الكاملة في التحول الاقتصـــادي الرقمي والذي ينبغي مراعاته على النحو الواجب؛

40. *تشـــجع* البرلمانات على تعزيز الأطر التنظيمية الملائمة، بما في ذلك الحوافز الاقتصـــادية والمالية، بهدف تمكين نماذج الاقتصاد الدائري من تقديم منتجات وخدمات مستدامة قابلة للتطوير والتنافسية من حيث السعر والجودة والملاءمة؛

41. *تدعو* جميع الجهات الفاعلة إلى اتخاذ الخيارات المبتكرة الصـــحيحة على خلفية الجائحة، وإعطاء الأولوية للقطاعات والتكنولوجيات المستدامة التي تثبت صحتها في المستقبل مع الاستفادة من المزايا الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الهائلة للرقمنة الذكية؛

42. *تدعو* البرلمانات إلى الاعتراف بضـــرورة وفرصـــة تحقيق الانتعاش المســـتجيب والشـــامل والمنخفض الكربون من كوفيد- 19، كعامل تمكين لتحقيق خطة عام 2030، وتدعوها إلى ضمان أن تتضمن خطط الاسترداد ممارسات الاستهلاك والإنتاج المسؤولة، على أساس مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري، من بين أمور أخرى، مع مراعاة الظروف الوطنية؛

43. *تدعو* البرلمانات إلى اعتماد تشريعات تعالج إهدار الأغذية وفقدها في كل مرحلة ومستوى من سلسلة الإمداد بالأغذية، وتحفيز استخدام التكنولوجيات الجديدة لإنشاء نظام زراعي وغذائي متكامل يتم بموجبه الاســـتفادة المثلى من الأغذية والتقليل من إهدار الموارد ومن فقدها؛

44. *تحث* البرلمانات على دعم السياسات التي تشجع الإصلاح وإعادة الاستخدام وإعادة تدوير الموارد، بما في ذلك تصميم المنتجات المناسبة لإعادة التدوير، والحد من استهلاك المواد الأولية، واســـتخدام الموارد الثانوية لتيســـير الإدارة المســـتدامة للموارد، وتدعوها إلى تشجيع نماذج الأعمال والخدمات التي لا تعتمد على الاستهلاك الشامل للمنتجات التي يمكن التخلص منها؛

45. *تطلب* إلى البرلمانات ضمان أن عمل جميع المؤسسات العامة، المركزية والمحلية، يتخذ نهجاً أكثر شمولاً لتحقيق الاســـتدامة، مع دمج مبادئ الاقتصـــاد الرقمي والتعميم، بما في ذلك اعتماد أطر تشريعية وأنظمة رصد خضراء ومستدامة للمشتريات؛

46. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع تنسيق السياسات الدولية للمعايير واللوائح وسياسات الاقتصاد الدائري؛

47. *تدعو* البرلمانات إلى تهيئة بيئة مواتية لتطوير وتطبيق الحلول الرقمية، مثل إنترنت الأشياء والذكاء الاصطناعي وسلسلة الكتل (بلوك تشن)، بهدف تعظيم إمكانات الاقتصاد الدائري؛

48. *تدعو* البرلمانات أيضاً، في إطار الجهود المبذولة لتهيئة بيئة مواتية للرقمنة والاقتصاد الدائري، إلى التركيز بشكل خاص على سياسات البيانات وهيكلة البيانات المشتركة؛

49. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع البحث والتطوير لزيادة الابتكار وتقاسم المعارف، بما في ذلك نقل التكنولوجيا، ولا سيما إلى البلدان النامية بشروط متفق عليها من أجل استيعاب التكنولوجيات النظيفة التي تتسم بالكفاءة في استخدام الموارد والارتقاء بها وتكرارها والممارسات التجارية المبتكرة القائمة على الرقمنة والاقتصاد الدائري؛

50. *تشجع* البرلمانات على تعزيز التعاون مع بنك التكنولوجيا للبلدان الأقل نمواً، الذي أنشئ بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة A/RES/71/251، والذي له دور حاسم في التحول الرقمي للبلدان الأقل نمواً لتحقيق التنمية المستدامة من خلال تيسير الوصول إلى التقنيات الرقمية وتنفيذها وتقديم المساعدة في قضايا إدارة البيانات؛

51. *تدعو* برلمانات البلدان المانحة إلى تشجيع وكالات التعاون الإنمائي الدولية على تعميم مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري في برامجها الخاصة بالمساعدة المالية وبناء القدرات الرامية إلى دعم الانتعاش الاقتصادي لفيروس كوفيد -19 وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

52. *تدعو* الحكومات أيضاً إلى إدماج المهارات الرقمية وأسلوب الحياة الدائري في التعليم في أقرب مرحلة ممكنة؛ وتنظيم حملات توعية لتشجيع المستهلكين على المشاركة في الممارسات المستدامة؛

53. *تدعو* البرلمانات إلى تهيئة بيئة مواتية لوصول المواطنين إلى الحلول الرقمية من أجل تمكينهم الرقمي؛

54. *تدعو أيضاً* البرلمانات والحكومات إلى تخصيص الموارد المالية المناسبة لتشجيع تطوير نماذج الأعمال التجارية للاقتصاد الرقمي والاقتصاد الدائري، مع تمكين منظمي المشاريع من الشباب والنساء على وجه التحديد؛

55. *تدعو* كذلك البرلمانات إلى تعزيز أطر وسياسات التعليم الشامل للرجال والنساء من أجل تعزيز فرص التعليم وتنمية المهارات الرقمية للنساء والفتيات في مواضيع العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات لتضييق الفجوة الرقمية بين الرجال والنساء؛

56. *تشجع* البرلمانات على دعم الجهود التي تبذلها المؤسسات الإقليمية والمحلية لتعزيز الاستدامة الحضرية من خلال تطوير مدن ذكية شاملة وآمنة ومرنة ومستدامة تعمل على تحسين نظم الاتصالات والنقل والطاقة والمياه والصرف الصحي رقمياً، وفقاً للاقتصاد الدائري ومبادئ الرقمنة؛

57. *تشدد* على الحاجة الملحة للعمل من أجل بيئة مبنية دائرية باعتماد ممارسات بناء تقلل من استخدام المواد الخام لتقليل الانبعاثات، عن طريق زيادة معدل استرداد نفايات التشييد والهدم، وتحسين كفاءة الطاقة وإطالة عمر المباني القائمة؛

58. *تدعو* البرلمانات إلى تشجيع إدماج نماذج الاقتصاد الدائري في الاستجابة الوطنية لتغير المناخ، وتدعوها إلى ضمان اشتمال سياسات واستراتيجيات تغير المناخ على تدابير لتحسين الاستفادة من المنتجات عن طريق تعظيم استخدامها وإطالة عمرها؛ وتعزيز إعادة التدوير (باستخدام النفايات كمورد)، مع تعزيز التصميم الدائري الذي يقلل من استهلاك المواد، ويستخدم بدائل منخفضة الكربون؛

59. *تدعو أيضاً* البرلمانات إلى تشجيع الشفافية الكاملة فيما يتعلق بجميع المواد المستخدمة في التصنيع من أجل الحد من إدخال أية مواد كيميائية ضارة في دورة الإنتاج، وكذلك تشجيع استخدام المواد القابلة لإعادة التدوير بالكامل؛

60. *تدعو* البرلمانات إلى دعم اعتماد المعايير البيئية والاجتماعية السليمة للصناعات الاستخراجية، بما في ذلك من خلال الشراكات بين القطاعين العام والخاص، وكذلك المعايير وأطر السياسات التي تعزز إعادة التدوير المستدام للمواد الثانوية وتحد من التحديات المرتبطة بالاقتصاد الرقمي؛

61. *تدعو* البرلمانات إلى الترويج للرقمنة والحلول الدائرية، بما في ذلك الشراء الدائري والتصميم الدائري والخدمات بدلاً من المنتجات، كوسيلة لتطوير صناعة سفر وسياحة أكثر مرونة واستدامة اقتصادياً وبيئياً؛

62. *تطلب* إلى البرلمانات أن تضمن قيام الحكومات بالاستثمار في البنية التحتية الرقمية الملائمة من أجل تغطية الإنترنت المأمونة والميسرة والميسورة التكلفة، والاتصال، والأطر التنظيمية لحماية البيانات/ الخصوصية، ومعايير الأمن السيبراني وحوكمته، من أجل تمكين الاقتصاد الدائري والرقمنة من أجل التنمية من بلوغ إمكانيتهما الكاملة؛

63. *تدعو* البرلمانات إلى تحفيز تنفيذ نماذج الأعمال الدائرية ذات الفوائد الطويلة الأجل، مثل تغيير سلوك المستهلك، وحفز الابتكار، وتوسيع نطاق التكنولوجيات ونشرها؛

64. *تدعو* البرلمانات إلى تحفيز التواصل والتعاون على الصعيدين الوطني والدولي بين المدارس ومؤسسات وشبكات البحث وأصحاب المصلحة الآخرين ذوي الصلة (مثل الشركات والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الدولية) لإيجاد حلول رقمية للتحديات المتعلقة بالاقتصاد الدائري، على سبيل المثال عن طريق تشجيع المشاركة من خلال المنافسات ومسابقات البرمجة؛

65. *تدعو* البرلمانات إلى ضمان تصدي الجهود المبذولة للتعجيل بالتحول إلى الرقمنة والاقتصاد الدائري للمخاطر المحتملة، مثل زيادة استخدام المواد والطاقة، وزيادة انبعاثات غازات الاحتباس الحراري، وتعميق الفجوة الرقمية فيما بين البلدان وداخلها، وزيادة البصمة البيئية لصناعة تكنولوجيا المعلومات، فضلا عن العواقب السلبية للانتقال من حيث الأمن وصحة الإنسان؛

66. *تدعو* الاتحاد البرلماني الدولي إلى تعزيز التعاون مع البرلمانات الأعضاء والمنظمات الأخرى من أجل جمع الأدلة بشأن الاقتصاد الدائري والبيئة والرقمنة، ورسم خريطة للتفاعل فيما بينها وتعزيز المبادئ التوجيهية للعمل البرلماني؛

67. *تهيب أيضاً* بالبرلمانات أن تحرص على إدماج مبادئ الرقمنة والاقتصاد الدائري والأهداف المعززة لهذا الغرض مع الموافقة على اتفاقات التجارة الحرة المستقبلية التي تتطلب تصديق البرلمان عليها؛

68. *تدعو* البرلمانات إلى دعم استخدام البيانات الرقمية الموحدة والقابلة للمقارنة والعالية الجودة التي يتم استخراجها والتحقيق فيها وإدارتها بشكل سليم، وتشدد على أن تعزيز الرقمنة أداة مهمة لدعم جمع المعلومات وإيصالها بكفاءة وموثوقية، وهما عنصران أساسيان من أجل اقتصاد دائري آمن ومستدام؛

69. *تطلب* إلى البرلمانات ترشيد المناقشة بشأن تبادل البيانات من خلال التمييز بين الأنواع المختلفة من البيانات وإنشاء تنظيم عادل وعملي للبيانات يستند إلى الحس السليم عن طريق ضمان الوصول العادل إلى البيانات، فضلاً عن الحماية العادلة للبيانات وفقاً للبيانات المقبولة دولياً ومبادئ الحماية وحقوق الملكية الفكرية والأطر القانونية الأخرى ذات الصلة حسب الظروف الوطنية؛

70. *تشجع* البرلمانات والحكومات على الانخراط في حوار مع أصحاب المصلحة (مثل المجتمع المدني والشركات والإدارات) من أجل زيادة وعيهم بأهمية توفير البيانات المفتوحة وتحويلهم إلى جهات مشاركة فعالة في اقتصاد البيانات وجهات مشاركة في إنشاء المعارف عندما يكون ذلك ممكناً قانونياً؛

71. *تدعو* البرلمانات إلى توخي تدابير تهدف إلى معالجة افتقار الناس إلى المهارات الرقمية الأساسية ومحو الأمية الإلكترونية، وزيادة عدد المهنيين في مجال تكنولوجيا المعلومات والذكاء الاصطناعي وسلسلة الكتل وغيرها من المهنيين الرقميين، كوسيلة لتشكيل استباقي للتحول الرقمي الذي يتمحور حوله أبعاد التنمية البيئية والاجتماعية والاقتصادية المستدامة؛

72. *تدعو* البرلمانات إلى تبادل المعلومات وأفضل الممارسات وتنفيذ برامج بناء القدرات بهدف زيادة الوعي والمعرفة بين البرلمانيين بشأن التفاعل بين الرقمنة والاقتصاد الدائري وإمكاناته في تعزيز الانتعاش المستجيب والأخضر وتحقيق أهداف التنمية المستدامة، والاستهلاك والإنتاج المسؤولان بشكل خاص.

III) اللجنة الدائمة الثالثة – لجنة الديمقراطية وحقوق الإنسان:

مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمال اللجنة البنود الآتية:

الأربعاء، 28 نيسان/ أبريل 2021 (14:00 – 16:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

1. **إقرار جدول الأعمال**
2. **الموافقة على المحضر الموجز لدورة اللجنة المنعقدة في الجمعية العامة الـ141 للاتحاد البرلماني الدولي في بلغراد (تشرين الأول/ أكتوبر 2019)**
3. **مناقشة الموضوع العام للجمعية العامة الـ142: *التغلب على الوباء وبناء غد أفضل: دور البرلمانات***

واجهت الديمقراطيات في كل مكان بالفعل تحديات خطيرة قبل جائحة كوفيد- 19 لقد تضـــاعفت هذه التحديات بشكل كبير في الأشهر الأخيرة بلا شك. كقادة سياسيين، يتحمل البرلمانيون مسؤولية اتخاذ إجراءات للتخفيف من آثار الوباء على الديمقراطية وعلى حقوق الإنسان. المناقشة التفاعلية هي فرصة لتبادل الخبرات حول كيفية تعامل البرلمانيين مع التحديات، واستخلاص الدروس ذات الاهتمام المشترك.

الثلاثاء 18 أيار/ مايو 2021 (14:00 – 16:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي)

4. **القرار القادم للجنة الدائمة: *التشريع في جميع أنحاء العالم لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت***

(أ) تأكيد المقررين

الجمعية العامة الـ141 للاتحاد البرلماني الدولي عينت كمقررين مشاركين:

- السيدة أ. جيركنز (هولندا)
- السيدة ج. أودول (كينيا).

وقررت كذلك أن رجلاً برلمانياً من تايلندا ينبغي أن يصبح المقرر المشارك الثالث. ستُدعى اللجنة الدائمة لتأكيد تعيين السيد ب. ليمجاريونرات (تايلاندا) مقرًار مشاركاً.

(ب) المناقشة التحضيرية بشأن القرار القادم

تتيح المناقشة التحضيرية فرصة لجميع الأعضاء للتعبير عن آرائهم بشأن القضايا التي سيتم تضمينها في القرار. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للأعضاء تقديم اسهامات خطية بشأن القرار حتى 14 حزيران/ يونيو 2021.

ستساعد مساهمات الأعضاء المقررين المشاركين في صياغة القرار، والذي سيتم فحصه في الجمعية العامة الـ143 للاتحاد البرلماني الدولي في تشرين الثاني/ نوفمبر 2021.

5. انتخابات أعضاء مكتب اللجنة الدائمة

ستقوم اللجنة بملء الشواغر في المكتب بناءً على المقترحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية.

6. ما يستجد من أعمال

البند (4) من جدول الأعمال:

مناقشة تحضيرية بشأن القرار التالي:
التشريعات في جميع أنحاء العالم
لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت

مذكرة توضيحية

إنّ العالم الرقمي هو عالم يوفر فرصاً ديمقراطية واقتصادية. حيث أنّ استخدام الإنترنت مرحب به في جميع أنحاء العالم، كما أن الاتصالات باتت أفضل وأسرع. ومع ذلك، هناك أيضاً جانب سلبي: أصبح أطفالنا أكثر عرضة للخطر لأن الأطراف الخبيثة يمكن أن تصل إليهم بسهولة.

في أيلول/ سبتمبر 2019، اعتمدت لجنة الأمم المتحدة لحقوق الطفل مبادئ توجيهية جديدة [5] بشأن مكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال وبيع الأطفال في العصر الرقمي. وخلصت اللجنة إلى أنه على الرغم من إحراز بعض التقدم، لا تزال هناك ثغرات قانونية على المستوى الوطني يجب سدها لتكون أكثر فعالية في مكافحة الاعتداء والاستغلال الجنسيين عبر الإنترنت.

نظراً لأن الإنترنت لا يعرف حدوداً، وأن الجناة يبحثون باستمرار عن بيئات تتوفر فيها أفضل الفرص، فإن التعاون الدولي في هذا المجال أمراً لا غنى عنه. إن ظهور الإنترنت والافتقار إلى التشريعات المناسبة يترك أطفالنا بدون حماية.

---

[5] انظر في:
www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25058

أدّت جائحة كوفيد- 19 إلى زيادة تفاقم المخاطر التي يتعرض لها الأطفال عبر الإنترنت، بسبب تزايد العزلة الاجتماعية والهشاشة الاقتصادية.

يمكن أن تركز اللجنة في قرارها على الكيفية التي يمكن بها للبرلمانات تعزيز سنّ التشريعات (وطنية) مناسبة لحماية الأطفال من الاعتداء الجنسي عبر الإنترنت، ويمكنها تبادل الآراء حول أفضل الممارسات المتعلقة بكيفية تحسين إنفاذ القانون واستخدام التكنولوجيا/ البيانات الضخمة لتحديد مرتكبي الاستغلال الجنسي للأطفال.

تتيح المناقشة التحضيرية فرصة لجميع الأعضاء للإعراب عن آرائهم بشأن القضايا التي ينبغي إدراجها في القرار. بالإضافة إلى ذلك، يمكن للأعضاء تقديم مداخلات خطية بشأن القرار لغاية 14 حزيران/ يونيو 2021.

ستساعد مساهمات الأعضاء المقررين المشاركين في صياغة القرار، والذي ستبحثه الجمعية العامة الـ 143 للاتحاد البرلماني الدولي في تشرين الثاني/ نوفمبر 2021.

IV) اللجنة الدائمة الرابعة – اللجنة الخاصة بشؤون الأمم المتحدة:

مشروع جدول الأعمال:

يتضمن جدول أعمال اللجنة البنود الآتية:

الثلاثاء، 27 نيسان/ أبريل 2021، 14:00 – 16:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

1. **إقرار جدول الأعمال**
2. **الموافقة على المحضر الموجز لدورة اللجنة المنعقدة في الجمعية العامة الـ141 للاتحاد البرلماني الدولي في بلغراد (تشرين الأول/ أكتوبر 2019)**

جلسة مشتركة مع اللجنة الدائمة للاتحاد البرلماني الدولي المعنية بالتنمية المستدامة حول الموضوع الرئيس للجمعية العامة الـ142: *التغلب على الوباء وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*

ستساعد المناقشة أيضاً في إعداد البرلمانيين للمنتدى السياسي الرفيع المستوى للأمم المتحدة لعام 2021، والذي يتمثل موضوعه الرئيس في التعافي المستدام والمستجيب لجائحة كوفيد- 19 الذي يعزز الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والبيئية للتنمية المستدامة.

بعد عروض فريق المناقشة، سيتم دعوة المشاركين لمناقشة الموضوعات التالية:

- المكونات الرئيسة لمرحلة الانتعاش، فرص التقدم نحو الاقتصاد الأخضر
- تجديد التعاون المتعدد الأطراف والحوار لمواجهة التحديات العالمية، بما في ذلك الأوبئة الجديدة المحتملة
- الوصول إلى اللقاح باعتباره منفعة عامة

الخميس، 29 نيسان/ أبريل 2021، 14:00 – 16:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

3. **مناقشة إعلان الذكرى الـ75 لتأسيس الأمم المتحدة (UN75) وعملية المتابعة**

بمناسبة الذكرى الـ75 لتأسيسها، في أيلول/ سبتمبر 2020، عقدت الأمم المتحدة قمة كبرى لمراجعة دورها كمنظمة رائدة متعددة الأطراف للحوكمة العالمية. حتى قبل جائحة كوفيد- 19، كانت الثقة في التعددية تتآكل وكان العالم ككل يكافح لمواجهة تحديات مثل تزايد الفقر وعدم المساواة، وتغير المناخ

المتفلت، وفقدان التنوع البيولوجي واستغلال الموارد، والتهديد المتزايد لانتشار الأسلحة النووية والنزاعات المسلحة.

سلط إعلان الذكرى الـ75 لتأسيس الأمم المتحدة الضوء على اثني عشر التزاماً لمواجهة هذه التحديات في إطار أقوى ومتعدد الأطراف. تشكل هذه الالتزامات مجتمعة ما أطلقت عليه الحكومات "خطتنا المشتركة" لإعادة ضبط الجهود العالمية نحو عالم أكثر استدامة وعدلاً وسلماً، مع تولي الأمم المتحدة دور الريادة.

ستشرك هذه الجلسة البرلمانيين في مناقشة حول جدول الأعمال المشترك للذكرى الـ75 لتأسيس الأمم المتحدة كمساهمة في تقرير رئيس للأمين العام للأمم المتحدة من المقرر تقديمه في صيف عام 2021.

4. ما يستجد من أعمال

سابعاً – اجتماعات الأجهزة والهيئات واللجان الأخرى:

1 – اللجنة التنفيذية:

تنعقد جلسات اللجنة التنفيذية على النحو التالي:

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الأربعاء	**2021/05/19**	14:00	17:00	منصة زووم Zoom	مغلقة
الخميس	**2021/05/20**	14:00	17:00	منصة زووم Zoom	مغلقة

2– اللجنة الفرعية للشؤون المالية:

تنعقد جلسات اللجنة الفرعية للشؤون المالية على النحو التالي:

اليوم	التاريخ	بدء الجلسة	انتهاء الجلسة	مكان الانعقاد	نوع الجلسة
الثلاثاء	**2021/05/18**	14:00	17:00	منصة زووم Zoom	مغلقة

******

3 – منتدى النساء البرلمانيات:

مشروع جدول الأعمال:

يناقش الاجتماع جدول أعمال يتضمن البنود الآتية:

الدورة الـ31 لمنتدى النساء البرلمانيات

جدول الأعمال الأولي

I. جدول الاجتماعات وترتيبات الكلام

ستُعقد الدورة الـــ31 لمنتدى النساء البرلمانيات بشكل افتراضي عبر منصة رقمية متكاملة. وسيعقد المنتدى جلســتين: الأولى **يوم الإثنين 10 أيار/ مايو من 14:00 إلى 17:00 بتوقيت وســط أوروبا الصــيفي**. والثانية **يوم الأربعاء 12 أيار/ مايو من الساعة 14:00 حتى 16:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي**.

إنّ جلسـة منتدى النسـاء البرلمانيات مفتوحة أمام البرلمانيين من النسـاء والرجال الذين يرغبون في المشـاركة في مختلف المناقشـــات والمداولات. تهدف الجلســـة إلى إثارة النقاش العفوي والفعّال. لا يجوز أن يتجاوز وقت التحدث دقيقتين. لن تكون هناك قائمة رسمية للمتحدثين. في الجلسـة العامة، يطلب المشـاركون حق الكلام باستخدام زر رفع اليد الموجود في المنصة الرقمية.

II. جدول الأعمال التفصيلي الأولي

الجلسة الأولى
اجتماع افتراضي، الإثنين 10 أيار/ مايو 2021، من الساعة 14:00 حتى 17:00
بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

1. كلمات ترحيبية

2– إقرار جدول الأعمال

3. الأنشطة المستجدة للنهوض بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

(أ) تقرير مكتب النساء البرلمانيات

سيتم إطلاع المشاركين على مداولات المكتب في جلساته التي عقدت في بلغراد في 13 تشرين الأول/ أكتوبر 2019، والدورة الافتراضية، في 9 آذار/ مارس 2021.

(ب) معلومات محدثة عن أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة من أجل تعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

سيتم إطلاع المشاركين على أحدث منشورات الاتحاد وأنشطته لتعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية).

وستُختتم الجلسة في تمام الساعة 14:45 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

4. المساهمة في أعمال الجمعية العامة الـ142 من منظور جندري

(أ) الآثار المتعلقة بنوع الجنس لجائحة كوفيد- 19 وإعطاء الأولوية للعمل البرلماني من أجل التعافي المراعي للمنظور الجندري

تركز المناقشة العامة للجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي على موضوع *التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*.

إن آثار الأزمات ليست محايدة على الإطلاق فيما يتعلق بنوع الجنس، وأزمة كوفيد- 19 ليست استثناءً. إلى جانب أزمة الصحة العامة، تسببت جائحة كوفيد- 19 في عواقب اقتصادية واجتماعية وخيمة. كما هو الحال في الأزمات الأخرى، تكشفت مرة أخرى التفاوتات المتفشية وازدادت تفاقماً. وتتأثر النساء بشدة بالتداعيات الاقتصادية والاجتماعية لأنهن أكثر عرضة للتواجد في أوضاع اجتماعية واقتصادية ضعيفة: فمن الأرجح أن يعملن في القطاعات الاقتصادية المتضررة بشدة ويشغلن وظائف لا تتمتع بالحماية. كما أدت تدابير الإغلاق والضغط الاقتصادي إلى زيادة تضخيم مختلف أشكال العنف ضد النساء والفتيات (VAWG)- جائحة الظل.

تتمتع البرلمانات وأعضاؤها بمكانة فريدة تمكّنهم من ممارسة الإرادة السياسية والمساهمة في اتخاذ إجراءات مراعية للاعتبارات الجندرية للتخفيف من تأثير كوفيد- 19 على النساء والفتيات ودفع عجلة التعافي المراعية للاعتبارات الجندرية في مرحلة ما بعد الوباء.

سيجري المشاركون مناقشة تفاعلية حول موضوع *نحو تعافٍ مراعٍ للجندر بعد كوفيد- 19*. وبعد إحاطات موجزة عن المناقشات التي أجراها الاتحاد البرلماني الدولي مؤخراً حول الأبعاد الجندرية لـــكوفيد- 19، ستتاح لهم فرصة لتبادل الأعمال ذات الأولوية في هذا المجال.

ونظم الاتحاد البرلماني الدولي، برئاســة مكتب النســاء البرلمانيات التابع للاتحاد، *ســلســلة من الاجتماعات الافتراضـــية للحوار البرلماني حول التعافي المراعي للمنظور الجندري بعد كوفيد- 19* التي عُقدت في آذار/ مارس ونيسان/ أبريل 2021 بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

تهدف سلسلة الحوار البرلماني الدولي إلى بناء فهم قائم على الأدلة لتأثير كوفيد- 19 على النهوض بالمساواة بين الرجال والنســـاء (الجندرية) وتمكين النســـاء والفتيات؛ وتبادل الخبرات والممارســـات الجيدة والدروس المستفادة والمشورة بين الأقران؛ وتحديد الإجراءات البرلمانية التشريعية والرقابية والمتعلقة بالميزنة (عملية وضع الموازنة) من أجل تحقيق التعافي المراعي للمنظور الجندري. وركزت الاجتماعات الافتراضـــية على التوالي على المشاركة السياسية للمرأة، والتمكين الاقتصادي للمرأة، والعنف ضد النساء والفتيات، والبرلمانات التي تراعي الفوارق بين الرجال والنساء (الجندرية) والإصلاحات القانونية المراعية للاعتبارات الجندرية.

كما تهدف السلسلة إلى إطلاع منتدى النساء البرلمانيات على إعداد مساهمته في تعميم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في مداولات ونتائج الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي.

سيقدم أعضاء مكتب النساء البرلمانيات الذي ترأس سلسلة الحوار بين البرلمانات تقارير عن *الاجتماعات الافتراضية بشأن التعافي المراعي للمنظور الجندري بعد كوفيد- 19*، بما في ذلك النتائج والتوصيات.

مناقشة تفاعلية: نحو تعافٍ مراعٍ للمنظور الجندري بعد جائحة كوفيد

سيعقب عرض نتائج وتوصيات سلسلة الحوار بين البرلمانات مناقشة تفاعلية بين أعضاء منتدى النساء البرلمانيات. ستركز المناقشة على إعطاء الأولوية للإجراءات البرلمانية التشريعية والرقابية والمتعلقة بالميزنة (عملية وضع الموازنة) من أجل تحقيق التعافي بعد جائحة كوفيد على نحو يراعي الاعتبارات الجندرية.
ستشكل نتائج المناقشة، من منظور المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، مساهمة منتدى النساء البرلمانيات في أعمال الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي بشأن *التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*.

(ب) تعميم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في مشاريع القرارات قيد النظر في الجمعيتين العامتين الـ 142 والـ 143

هناك مشروعي قرارين على جدول أعمال الجمعية العامة الـ142، بعنوان "*الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن إزاء التهديدات والصراعات الناجمة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها*" (اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين) و "*تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، لا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان*"(اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة).

وبموجب الإجراء الخاص المعمول به في ضوء الجائحة الحالية، ستجتمع اللجان الدائمة في الأسابيع التي تسبق انعقاد الجمعية العامة وستصادق على القرارات من خلال الموافقة الضمنية الخطية. تشارك عضوات مكتب النساء البرلمانيات بحكم مناصبهن في المكاتب ولجان الصياغة واجتماعات اللجان الدائمة المعنية، من أجل ضمان دمج منظور جندري في عملهن.

وسيتم إطلاع المشاركين على مشاريع القرارات المذكورة أعلاه وعلى إدراج منظور جندري في كل منها.

وفي إطار التحضير للجمعية العامة الـ 143، سيناقش المشاركون موضوع القرار القادم للجنة الدائمة المعنية بالديمقراطية وحقوق الإنسان، بعنوان "*التشريعات في جميع أنحاء العالم لمكافحة استغلال الأطفال جنسياً عبر الإنترنت*"، الذي سيتم اعتماده في الجمعية العامة الـ 143. الهدف من المناقشة تحديد الأولويات المتعلقة بالجندر لإطلاع المقررين المشاركين على القرار المقبل. باسم منتدى النساء البرلمانيات، ستقدم إحدى عضوات مكتب النساء البرلمانيات موجز المناقشة في اجتماع اللجنة الدائمة في 18 أيار/ مايو بشأن موضوع قرارها المقبل.

ستنتهي الجلسة في الساعة 16:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

5. انتخابات مكتب النساء البرلمانيات

سيجدد منتدى النساء البرلمانيات نصف أعضاء مكتبه ليحلن محل الممثلات الإقليميات اللواتي انتهت ولايتهن في عام 2020 وتم تمديدها حتى الجمعية العامة الـ142، وكذلك الأعضاء اللواتي فقدن مقاعدهن في البرلمان.

بعد الانتخابات، سيتم تعليق الجلسة حتى 12 أيار/ مايو للسماح لمكتب النساء البرلمانيات المشكل حديثاً بالاجتماع في جلسة *سرية* واختيار المرشحات لمناصب الرئاسة: الرئيسة، والنائب الأول للرئيسة، والنائب الثاني لرئيسة المكتب.

ستنتهي الجلسة في الساعة 17:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

الجلسة الثانية

اجتماع افتراضي، الأربعاء 12 أيار/ مايو 2021، من الساعة 14:00 حتى 16:00

بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

6– حلقة نقاش– جيل المساواة في البرلمانات ومن خلالها (مرفق مذكرة توضيحية)

ستختتم حلقة النقاش في الساعة 15:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

10– (تابع) انتخابات مناصب الرئاسة لمكتب النساء البرلمانيات (15:30 – 15:55 *بتوقيت وسط أوروبا الصيفي*)

يستأنف منتدى النساء البرلمانيات جلسته لانتخاب الرئيسة والنائب الأول للرئيسة والنائب الثاني للرئيسة باقتراح من مكتب النساء البرلمانيات.

11. مكان وتاريخ انعقاد الدورة الـ32 لمنتدى النساء البرلمانيات

ستنتهي الجلسة في الساعة 16:00 بتوقيت وسط أوروبا.

تشكيل ومناصب مكتب النساء البرلمانيات
(في 15 آذار/ مارس 2021)

رئيسات المكاتب (نيسان/ أبريل 2018–2020)

الرئيسة: السيدة س. واكارورا كيهيكا (كينيا)

النائب الأول للرئيسة: *شاغر*

النائب الثاني للرئيسة: *شاغر*

الممثلات الإقليميات		**انتهاء المدة**
المجموعة الإفريقية:		
شاغر	السيدة س. واكارورا كيهيكا (كينيا)	نيسان/ أبريل 2022
السيدة ك.بوكار آبا (نيجيريا)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2020
المجموعة العربية:		
شاغر	سعادة السيدة إيناس الملوحي (الجمهورية العربية السورية)	نيسان/ أبريل 2022
سعادة السيدة هدى الحليسي (المملكة العربية السعودية)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2020
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ:		
السيدة ب. مادام (الهند)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2022
السيدة سيريفيجتشابون (تايلندا)	السيدة ر. و. كاريراثنا (سريلانكا)	نيسان/ أبريل 2020
مجموعة أوراسيا:		
السيدة ي. فتوريجينا (روسيا الاتحادية)	السيدة ز. جريسياني (جمهورية مولدوفا)	نيسان/ أبريل 2022
السيدة ل. جوميروفا (روسيا الاتحادية)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2020

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة

البحر الكاريبي:

السيدة ج.الفاريز فيرا (تشيلي)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2022
شاغر	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2020

مجموعة 12+:

شاغر	السيدة ل.فاسيلينكو (أوكرانيا)	نيسان/ أبريل 2022
السيدة س. عطا الله جان (كندا)	السيدة س. كوترا-كوكوما (قبرص)	نيسان/ أبريل 2020

أعضاء اللجنة التنفيذية	**انتهاء المدة**
(بحكم المنصب، طوال مدة عضويتهم في اللجنة التنفيذية)	
السيدة ب.أرجيمون (أوروغواي)	تشرين الأول/ أكتوبر 2024
السيدة إي.أنياكون (أوغندا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
السيدة سي ويدجرين (السويد)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
السيدة ب. كريريكش (تايلاندا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
السيدة أ.د. مرجان كانوتيه (السنغال)	نيسان/ أبريل 2023
السيدة ل.فيلمان رييل (سويسرا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2021

رئيسات منتدى النساء البرلمانيات	**انتهاء المدة**
(بحكم المنصب لمدة عامين)	
سعادة السيدة ريم المنصوري (دولة قطر)	نيسان/ أبريل 2021

البند (6) من جدول الأعمال:

حلقة نقاش:

جيل المساواة في البرلمانات ومن خلالها

الأربعاء، 12 ايار/ مايو 2021، 14:00 – 16:00 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

فعالية افتراضية

شـــهد عام 2020 عدة معالم هامّة: مرور 25 عاماً منذ اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين، والذكرى العشرين لقرار مجلس الأمن رقم 1325 بشأن المرأة والسلم والأمن، وخمس سنوات منذ دخول خطة التنمية المستدامة لعام 2030 حيز التنفيذ. ومع ذلك، فإن العديد من الأهداف المحددة في هذه الصكوك الرئيسة لا تزال بعيدة المنال.

في ظل هذه الخلفية، قررت هيئة الأمم المتحدة لشـــؤون المرأة، بالشـــراكة مع حكومتي فرنســـا والمكســـيك وجماعات المجتمع المدني، إطلاق منتدى جيل المســـاواة، وهو منصـــة فريدة تركز على الحوار بين الأجيال والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية). والهدف من ذلك هو توســـيع نطاق الالتزامات لتســـريع التقدم في عقد العمل من أجل تحقيق أهداف التنمية المســـتدامة (SDGs) بحلول عام 2030.

لا شك في أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة يتطلب سد الفجوات بين الرجال والنساء (الجندرية) في جميع مجالات الحياة. ويركّز منتدى جيل المساواة بشكل خاص على المجالات التالية:

1. العنف القائم على الجندر
2. العدالة والحقوق الاقتصادية
3. الاستقلالية الجسدية والصحة والحقوق الجنسية والإنجابية (SRHR)

4. الحركة النسوية من أجل العدالة المناخية
5. تسخير التكنولوجيا والابتكار لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)
6. الحركات والقيادات النسائية

في آذار/ مارس 2021، كشف الاتحاد البرلماني الدولي، بالتعاون مع هيئات أخرى، عن مسودة مجالات عمل ذات أولوية في إطار البنود الستة المذكورة أعلاه، كل منها مطابق لتحالف العمل. تمت مناقشة مسودة مشروع المجالات ذات الأولوية لتحالف العمل باستفاضة مع أصحاب المصلحة الآخرين المهتمين خلال منتدى المساواة بين الأجيال الذي استضافته المكسيك، ويتم الآن وضع اللمسات الأخيرة.

وبما أن مرحلة صنع الالتزام بدأت للتو وستتوج في منتدى باريس في حزيران/ يونيو 2021، فإنّ منتدى النساء البرلمانيات سيفسح مجالاً لمناقشة هذه الالتزامات وصياغتها، سواء من حيث ما يمكن أن يتعهد أعضاء البرلمان بفعله بشكل فردي، أو بما يمكن أن تلتزم به مؤسساتهم.

سيتم دعوة المشاركين في حلقة النقاش لتبادل الأفكار حول ما يلي:

- هل برلمانكم منخرط حالياً في إلغاء القوانين التمييزية أو النظر في **تشريعات** جديدة **لضمان حقوق المرأة والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)**، لا سيما فيما يتعلق بالعنف القائم على الجندر والعدالة الاقتصادية والصحة والحقوق الجنسية والإنجابية؟ ما هي الجهود التي يمكن بذلها لتسريع مثل هذه الإصلاحات القانونية؟
- ما الذي يتطلبه الأمر **لتحقيق التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) وضمان وجود مجموعات متنوعة من القيادات الشابة** على جميع مستويات صنع القرار وفي جميع المجالات، بما في ذلك الاقتصاد والعمل المناخي والتكنولوجيا؟
- هل لدى برلمانكم **تفويض مؤسساتي و/ أو هيئة مخصصة و/ أو خبرة داخلية لتعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)** في جميع مجالات عمله؟ يرجى إعطاء أمثلة عن الأثر الذي أحدثته آليات تعميم مراعاة المنظور الجندري وتحديد ما يمكن أن تفعله أكثر من ذلك.
- هل برلمانكم مجهز لتصميم واعتماد ومراقبة **المالية العامة والموازنة** من منظور الجندر؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فما هي التدابير المتوخاة لتحقيق هذا الهدف؟

- كيف يمكن للبرلمانات والبرلمانيين الأعضـــاء أن يكونوا قدوة في التصـــدّي **للعنف القائم على نوع الجنس والتمييز على أساس الجندر في البرلمان؟**
- ما هي التدابير التي سـتتخذها لإشـراك **مجموعات المجتمع المدني والفتيات المراهقات** حتى يتمكنوا من التعبير عن مخاوفهم والتأثير في عمليات صنع القرار البرلماني؟

خلال حلقة النقاش، سـينصـب التركيز على قيادة الشـباب والمراهقات، بما يتماشـى مع دور الاتحاد البرلماني الدولي كقائد مشـارك لتحالف العمل من أجل المسـاواة بين الأجيال المعني بالحركات والقيادة النسـوية. سـيتم إطلاع المشاركين على دعوة العمل بشأن مشاركة وقيادة الشابات الصادرة عن الاتحاد البرلماني الدولي ومكتب مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة المعني بالشـــباب في آذار/ مارس 2021. بالإضـــافة إلى ذلك، ســـتوفر المناقشة فرصة للبرلمانيين للاستماع إلى آراء الفتيات المراهقات والنساء الشابات حول ما يتطلبه الأمر ليشعرن بالتمكين للمشاركة في الحياة العامة والمساهمة في القرارات التي يمكن أن تبني مستقبلاً أفضل لهن.

مذكرة بشأن انتخاب هيئة الرئاسة لمكتب النساء البرلمانيات

يُدعى المنتدى الـــ 31 للنساء البرلمانيات إلى تجديد نصف عضوية مكتب النساء البرلمانيات، لتحل محل الممثلات الإقليميات اللائي انتهت ولايتهن في نيسان/ أبريل 2020.

من المقرر انتخاب ممثلتين إقليميتين من كل مجموعة جيوسياسية لمدة أربع سنوات.

سيستبدل منتدى النساء البرلمانيات أيضاً خمسة عضوات، من المجموعة الإفريقية، والمجموعة العربية، ومجموعة آسيا والمحيط الهادئ، ومجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومجموعة الـــ 12+ على التوالي، اللواتي لم يعدن أعضاء في البرلمان واللواتي تنتهي مدة ولايتهن في المكتب في نيسان/ أبريل 2022.

بعد هذه الانتخابات، التي ستجرى في الجلسة الأولى للمنتدى في 10 أيار/ مايو 2021، وفقاً للقاعدة 33 من قواعد منتدى النساء البرلمانيات، *يقوم منتدى النساء البرلمانيات، بناءً على اقتراح المكتب، بانتخاب الرئيس والنائب الأول والنائب الثاني لرئيس المكتب من بين البرلمانيين من مختلف الأقاليم.* ستجرى هذه الانتخابات في الجلسة الثانية للمنتدى في 12 أيار/ مايو 2021.

سيجتمع مكتب النساء البرلمانيات المنتخبين في 10 أيار/ مايو في 11 أيار/ مايو من الساعة 14:00 إلى 15:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (بتوقيت جنيف) عبر الإنترنت، في اجتماع *مغلق* على منصة زووم، لاختيار ثلاثاً من عضواته لاقتراحهن على منتدى النساء البرلمانيات لشغل مناصب الرئيس والنائب الأول للرئيس والنائب الثاني لرئيس المكتب.

سيستأنف المنتدى أعماله في 12 أيار/ مايو، وينتخب، بناء على اقتراح المكتب، الرئيس والنائب الأول للرئيس والنائب الثاني للرئيس. سيتم انتخاب الرئيسات الجدد لمكتب النساء البرلمانيات لمدة عامين.

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

الدورة الـ 31 للنساء البرلمانيات
الوثائق

البند 2 – إقرار جدول الأعمال

FEM/31/A.1-rev

البند 3 – الأنشطة الأخيرة للنهوض بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

(ب) تحديث على أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة لتعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

FEM/31/3(b)-Inf.1 – عرض (بور بوينت) عن المرأة في البرلمان وروابط لمنشورات الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة: تقرير عن المرأة في البرلمان في عام 2020 وخريطة عن المرأة في السياسة للعام 2021.

FEM/31/3(b)-Inf.2 – تقرير الاجتماع البرلماني للاتحاد البرلماني الدولي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة بمناسبة انعقاد الدورة الخامسة والستين للجنة المعنية بوضع المرأة.

FEM/31/3(b)-Inf.3 – تعاون الاتحاد البرلماني الدولي مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة.

البند 4 – المساهمة في أعمال الجمعية العامة الـ 142من منظور جندري

FEM/31/4(a)-Inf.1- تقرير اللجنة عن سلسلة الحوار بين البرلمانات بشأن الحوار البرلماني الدولي المقدّم في الاجتماعات الافتراضية *حول التعافي المراعي للمنظور الجندري بعد كوفيد- 19* الذي عقد في آذار/ مارس ونيسان/ أبريل 2021.

FEM/31/4(a)-Inf.2: مذكرة توجيهية للمناقشة التفاعلية: *نحو تعافٍ مستجيب للجندر بعد كوفيد.*

FEM/31/4(b)-Inf.1: روابط للقرارات التي تم النظر فيها خلال الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي بشأن *الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن ضد التهديدات والصراعات الناتجة عن الكوارث المتعلقة بالمناخ وعواقبها* (اللجنة الدائمة المعنية بالسلم والأمن الدوليين) *و تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان* (اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة).

رابط للوثائق المتعلقة بمشروع القرار الذي ستنظر فيه الجمعية العامة الـ 143 للاتحاد البرلماني الدولي بشأن *التشريع في جميع أنحاء العالم لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت* من قبل اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان.

البند 5 – انتخابات مكتب النساء البرلمانيات

FEM/31/5-Inf.1- وثيقة حول انتخاب الممثلات الإقليميات لمكتب النساء البرلمانيات.

البند 6 – حلقة نقاش. *جيل المساواة في البرلمانات ومن خلالها*

FEM/31/6-Inf.1- مذكرة إعلامية

البند 7 – انتخاب رئيسات مكتب النساء البرلمانيات

FEM/31/7-Inf.1- مذكرة بشأن انتخاب هيئة رئاسة مكتب النساء البرلمانيات.

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي

أيار/ مايو 2021

الدورة الـ 31 لمنتدى النساء البرلمانيات

جدول الأعمال المؤقت

I. جدول الاجتماعات والتحدث عن الترتيبات

ستُعقد الدورة الـــ31 لمنتدى النساء البرلمانيات افتراضياً على منصة رقمية متكاملة. ويعقد المنتدى جلســـتين: الأولى يوم الاثنين **10 أيار/ مايو من الســـاعة 14:00 إلى 17:00 بتوقيت وســـط أوروبا الصـيفي**. والثانية يوم **الأربعاء 12 أيار/ مايو من الســاعة 14:00 حتى 16:00 بتوقيت وســط أوروبا الصيفي**.

الجلسة الأولى
افتراضية، يوم الاثنين 10 أيار/ مايو 2021، من 14.00 إلى 17.00 بالتوقيت الصيفي لوسط أوروبا

1. **كلمات ترحيبية**
2. **إقرار جدول الأعمال**

3. أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة للنهوض بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية).

(أ) تقرير مكتب النساء البرلمانيات

سيتم إطلاع المشاركين على مداولات المكتب في جلساته التي عقدت في بلغراد في 13 تشرين الأول/ أكتوبر 2019 وآخر عن بعد في 9 آذار/ مارس 2021.

(ب) معلومات محدثة عن أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة من أجل تعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

سيتم إطلاع المشاركين على منشورات الاتحاد وأنشطته الأخيرة الرامية إلى تعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية).

ستختتم الجلسة عند الساعة 14:45 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

4. المساهمة في أعمال الجمعية العامة الـ 142من المنظور الجندري

(أ) الآثار الجندرية لجائحة كوفيد- 19 وإعطاء الأولوية للعمل البرلماني من أجل الانتعاش المراعي للمنظور الجندري

تركز المناقشة العامة للجمعية العامة الـــ 142 للاتحاد البرلماني الدولي على موضوع *التغلب على الجائحة اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*.

آثار الأزمات ليست محايدة على الإطلاق بين الرجال والنساء، وأزمة كوفيد- 19 ليست استثناءً. إلى جانب أزمة الصحة العامة، تسببت جائحة كوفيد- 19 في عواقب اقتصادية واجتماعية وخيمة. كما هو الحال في مختلف الأزمات، تم الكشف مرة أخرى عن التفاوتات المتفشية والتي تفاقمت إلى أبعد الحدود.

تشعر النساء بالتداعيات الاقتصادية والاجتماعية بشدة لأنهن أكثر عرضة للتواجد في المواقف الاجتماعية والاقتصادية الضعيفة: فمن الأرجح أن يعملن في القطاعات الاقتصادية المتضررة بشدة ويشغلن وظائف غير محمية. كما أدت تدابير الإغلاق والضغط الاقتصادي إلى زيادة تضخيم الأشكال المختلفة للعنف ضد النساء والفتيات (VAWG)- جائحة الظل.

تتمتع البرلمانات وأعضاؤها بمكانة فريدة لممارسة الإرادة السياسية والمساهمة في إجراءات مستجيبة للجندر للتخفيف من تأثير كوفيد- 19 على النساء والفتيات ودفع عجلة التعافي بعد الجائحة المستجيبة للجندر.

سيجري المشاركون مناقشة تفاعلية حول موضوع *وتتاح لهم الفرصة لتبادل الإجراءات ذات الأولوية في هذا المجال*، بعد إحاطات موجزة عن مناقشات الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة حول الأبعاد الجندرية لـ كوفيد- 19، ستتاح لهم فرصة تبادل الإجراءات ذات الأولوية في هذا المجال.

نظم الاتحاد البرلماني الدولي بقيادة مكتب النساء البرلمانيات التابع للاتحاد *سلسلة من الاجتماعات الافتراضية للحوار البرلماني حول التعافي المراعي للمنظور الجندري في فترة ما بعد كوفيد- 19* التي عُقدت في آذار ونيسان/مارس وأبريل 2021 بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

تهدف سلسلة الحوار البرلماني الدولي إلى بناء فهم قائم على الأدلة لتأثير كوفيد- 19 على النهوض بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) وتمكين النساء والفتيات؛ وتبادل الخبرات والممارسات الجيدة والدروس المستفادة والمشورة بين الأقران؛ وتحديد الإجراءات البرلمانية التشريعية والرقابية المتعلقة بالميزانية للتعافي المراعي للمنظور الجندري. وركزت الاجتماعات الافتراضية على التوالي على المشاركة السياسية للمرأة، والتمكين الاقتصادي للمرأة، والعنف ضد النساء والفتيات، والبرلمانات التي تراعي الاعتبارات الجنسانية (الجندرية) والإصلاحات القانونية المراعية للمنظور الجندري.

كما تهدف السلسلة أيضاً إلى إطلاع منتدى النساء البرلمانيات لإعداد مساهمته في تعميم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في مداولات ونتائج الجمعية الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي.

سيُقدم أعضاء مكتب النساء البرلمانيات الذين قادوا سلسلة الحوار البرلماني الدولي تقارير عن *الاجتماعات الافتراضية حول التعافي المراعي للمنظور الجندري في فترة ما بعد كوفيد- 19*، بما في ذلك النتائج والتوصيات.

مناقشة تفاعلية: نحو تعافٍ مستجيب للجندر بعد COVID

وسيتبع عرض نتائج وتوصيات سلسلة الحوار البرلماني الدولي نقاش تفاعلي بين أعضاء منتدى النساء البرلمانيات. وستركز المناقشة على إعطاء الأولوية للإجراءات البرلمانية التشريعية والرقابية والمتعلقة بالموازنة من أجل الاستجابة للجندر بعد التعافي من فيروس كورونا المستجد.

ستشكل استنتاجات المناقشة مساهمة خلال منظور المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) لمنتدى النساء البرلمانيات في أعمال الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي بشأن *التغلب على الجائحة اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*.

(ب) تعميم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في مشاريع القرارات قيد النظر في الجمعيتين العامتين الـ 142 والـ 143

يوجد مشروعي قرارين على جدول أعمال الجمعية العامة الـــ 142، بعنوان "*استراتيجيات برلمانية لتعزيز السلم والأمن ضد التهديدات والصراعات الناجمة عن الكوارث المتصلة بالمناخ وعواقبها*" (اللجنة الدائمة المعنية بالسلم والأمن الدوليين) و"*تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان* "(اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة).

بموجب الإجراء الخاص المعمول به في ضوء الجائحة الحالي، ستجتمع اللجان الدائمة في الأسابيع التي تسبق الجمعية العامة وتصادق على القرارات من خلال إجراء الموافقة الضمنية الخطية. تشارك عضوات مكتب النساء البرلمانيات بحكم مناصبهن في المكاتب ولجان الصياغة واجتماعات اللجان الدائمة المعنية، من أجل ضمان دمج منظور جندري في عملهن.

سيتم إطلاع المشاركين على مشاريع القرارات المذكورة أعلاه وإدراج منظور جندري في كل منها.

استعداداً للجمعية العامة الـــ 143، سيناقش المشاركون موضوع القرار التالي للجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان، المعنون "*التشريعات في جميع أنحاء العالم لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت*"، ليتم اعتماده في الجمعية العامة الـــ 143. الهدف من المناقشة هو تحديد الأولويات المتعلقة بالجندر لمشاركتها مع المقررين المشاركين في القرار القادم. بالنيابة عن منتدى النساء البرلمانيات، ستقدم عضوة من مكتب النساء البرلمانيات ملخصاً للمناقشة في اجتماع اللجنة الدائمة في 18 أيار/ مايو حول موضوع قرارها المقبل.

ستنتهي الجلسة عند الساعة 16:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي.

5. انتخابات مكتب النساء البرلمانيات

يجدد منتدى النساء البرلمانيات نصف أعضاء مكتبه ليحلوا محل الممثلات الإقليميات اللواتي انتهت ولايتهن في عام 2020 ومُددت حتى الجمعية العامة الـ 142، وكذلك الأعضاء الذين فقدوا مقاعدهم في البرلمان.

بعد الانتخابات، سيتم تعليق الجلسة حتى 12 أيار/ مايو للسماح لمكتب النساء البرلمانيات المشكل حديثاً بالاجتماع في جلسة سرية واختيار المرشحين لهيئة الرئاسة: الرئيس، والنائبة الأولى للرئيس، والنائبة الثانية لرئيس المكتب.

ستنتهي الجلسة عند الساعة 17:00 بالتوقيت الصيفي لوسط أوروبا

الجلسة الثانية

افتراضية، الأربعاء 12 أيار/ مايو 2021، من الساعة 14:00 حتى 16:00 بالتوقيت الصيفي لوسط أوروبا

6- حلقة نقاش- جيل المساواة في البرلمانات ومن خلالها (مرفق مذكرة توضيحية)

ستختتم حلقة النقاش عند الساعة 15:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي

7. (متابعة) انتخابات هيئة رئاسة مكتب النساء البرلمانيات (15:30 – 15:55 بتوقيت وسط أوروبا)

يستأنف منتدى النساء البرلمانيات جلسته لانتخاب الرئيس والنائبة الأولى للرئيس والنائبة الثانية للرئيس باقتراح من مكتب النساء البرلمانيات.

8. مكان وموعد انعقاد الدورة الـ 32 لمنتدى النساء البرلمانيات

تختتم الجلسة في الساعة 16:00 بالتوقيت الصيفي لوسط أوروبا.

تشكيل مكتب النساء البرلمانيات وأعضاؤه

(في 15 آذار/ مارس 2021)

هيئة الرئاسة (نيسان/ أبريل 2018–2020)

الرئيس: السيدة س. واكارورا كيهيكا (كينيا)

النائب الأول للرئيس: *شاغر*

النائب الثاني للرئيس: *شاغر*

الممثلون الإقليميون		**انتهاء المدة**
المجموعة الإفريقية:		
شاغر	السيدة س. واكارورا كيهيكا (كينيا)	نيسان/ أبريل 2022
السيدة ك. بوكار آبا (نيجيريا)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2020
المجموعة العربية:		
شاغر	السيدة إيناس الملوحي (الجمهورية العربية السورية)	نيسان/ أبريل 2022
السيدة هدى الحليسي (المملكة العربية السعودية)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2020
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ:		
السيدة ب. مادام (الهند)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2022
السيدة س. سيريفيتشابون (تايلند)	السيدة ر. و. كاريراثنا (سريلانكا)	نيسان/ أبريل 2020
مجموعة أوراسيا:		
السيدة إي. فاتوريجينا (روسيا الاتحادية)	السيدة ز. غريسانتشي (جمهورية مولدوفا)	نيسان/ أبريل 2022
السيدة ل. جوميروفا (روسيا الاتحادية)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2020

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة

البحر الكاريبي:

السيدة ج. الفاريز فيرا (تشيلي)	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2022
شاغر	*شاغر*	نيسان/ أبريل 2020

مجموعة الـ 12+:

شاغر	السيدة ل. فاسيلينكو (أوكرانيا)	نيسان/ أبريل 2022
السيدة عطا اللهجان (كندا)	السيدة س. كوترا-كوكوما (قبرص)	نيسان/ أبريل 2020

أعضاء اللجنة التنفيذية	**انتهاء المدة**
(بحكم المنصب، طوال مدة عضويتهم في اللجنة التنفيذية)	
السيدة ب. أرغيمون (أوروغواي)	تشرين الأول/ أكتوبر 2024
السيدة أ. أنياكون (أوغندا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
السيدة ك. ويدجرين (السويد)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
السيدة ب. كرايريكش (تايلند)	تشرين الأول/ أكتوبر 2023
السيدة أ.د.ميرغان كانوتي (السنغال)	نيسان/ أبريل 2023
السيدة ل. فيلمان رييل (سويسرا)	تشرين الأول/ أكتوبر 2021

رؤساء منتدى النساء البرلمانيات	**انتهاء المدة**
(بحكم المنصب لمدة عامين)	
السيدة ريم المنصوري (دولة قطر)	نيسان/ أبريل 2021

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

منتدى النساء البرلمانيات
البند 3

FEM/31/3(b)-Inf.2
6 ايار/ مايو 2021

الأنشطة الأخيرة للنهوض بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

ب) تحديث أنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة لتعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

الاجتماع البرلماني بمناسبة الدورة الـ 65 للجنة وضع المرأة

فعالية افتراضية– 23 آذار/ مارس 2021

1. نظّم الاتحاد البرلماني الدولي وهيئة الأمم المتحدة للمرأة فعالية برلمانية افتراضية بعنوان *ما الذي يتطلبه تحقيق التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) في المشاركة السياسية في عالم ما بعد كوفيد- 19؟*
عُقد الاجتماع في 23 آذار/ مارس 2021 على المنصة الافتراضية انتربريفي، بمناسبة الدورة الـ 65 الافتراضية للجنة المعنية بوضع المرأة (CSW). تضمنت جلستين لاستيعاب مناطق زمنية مختلفة.

2. جمعت الفعالية– كلتا الجلستين معاً– 164 برلمانياً (155 امرأة برلمانية) من 88 دولة، بالإضافة إلى 566 مراقباً، من بينهم موظفون برلمانيون ومسؤولون حكوميون وممثلون عن المنظمات الدولية والمجتمع المدني.

3. افتتحت الجلسات على التوالي السيدة فومزيل ملامبو نجوكا، المديرة التنفيذية لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والسيدة آسا ريغنر، نائبة المدير التنفيذي لهيئة الأمم المتحدة للمرأة، والسيد مارتن تشونغونغ، الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي. وترأست الاجتماع السيدة سوزان كيهيكا، عضو مجلس الشيوخ الكيني ورئيس مكتب

الاتحاد البرلماني الدولي للنساء البرلمانيات. ضمت قائمة المتحدثين أعضاء برلمان من كندا وكولومبيا والمكسيك ونيبال وبيرو ورواندا والسنغال والإمارات العربية المتحدة والمملكة المتحدة.

4. ناقش المشاركون التطورات الأخيرة في بلدانهم في مجال مشاركة المرأة في البرلمان، بما في ذلك تأثير جائحة كوفيد- 19 في هذا الصدد. وتبادلوا الممارسات الجيدة، بما في ذلك ما يتعلق بالقانون الانتخابي الذي تم تعديله خلال الجائحة، والتحديات الماثلة أمامنا، وكذلك الإجراءات ذات الأولوية لتحقيق التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) في البرلمانات. تم تبادل الآراء التالية وتم اقتراح طريقة للمضي قدماً.

5 – كان التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) في صنع القرار عاملا أساسياً في معالجة الآثار الجندرية للجائحة. ومع ذلك، ظلت المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً إلى حد كبير في صفوف صانعي القرار في جميع أنحاء العالم. ولا تشكل النساء سوى ربع (25,5 في المائة) أعضاء البرلمانات الوطنية، ومن بين ما مجموعه 225 فرقة عمل معنية بكوفيد – 19 في 137 دولة، تشكّل النساء 27 بالمائة فقط من أعضائها.

6. لقد أثّرت جائحة كوفيد- 19 على المشاركة السياسية للمرأة في نواح كثيرة، حيث أتاحت التحديات والفرص على حد سواء. وأثناء الجائحة، كانت قدرة المرأة على المشاركة الكاملة في الحياة العامة محدودة بقدر أكثر لأنها تتحمل على نحو متزايد الأعمال المنزلية وأعمال الرعاية ولديها فرص أقل للوصول إلى الموارد المالية. بالنسبة للسياسيين، رجالاً ونساءً، أصبحت المنصات عبر الإنترنت أدوات فعالة للتفاعل مع ناخبيهم. وبينما ساعد العمل البرلماني عبر الإنترنت على تيسير التوازن بين العمل والحياة بالنسبة للبعض، فقد كشف أيضاً بالنسبة للآخرين عن الفجوة بين الرجال والنساء (الجندرية) في الوصول إلى التكنولوجيا وفاقم العنف على الإنترنت ضد النساء المشرعات.

7. قد اغتنم عدد من البرلمانات بالفعل فرصة انتشار جائحة كوفيد- 19 لتعزيز الدور القيادي للمرأة والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في صنع القرار. ومع ذلك، يجب على البرلمانات أن تفعل أكثر من ذلك بكثير، ولا سيما من أجل:

- تعزيز أو اعتماد حصص جندرية جديدة بهدف تحقيق التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) على جميع مستويات صنع القرار. لكي تنجح الحصص الانتخابية، يجب أن تكون مصممة جيداً وطموحة وأن تقترن بآليات إنفاذ قوية.

- تعزيز التدابير الإضافية مثل الحوافز المستهدفة للأحزاب السياسية، والتدابير التثقيفية والتوعية، والتدابير التي تحد من تمويل الحملات الانتخابية.

- البرلمانات لها دور رئيسي تؤديه في بناء بيئة سياسية وبرلمانية أكثر شمولاً ومكافحة العنف، بما في ذلك عبر الإنترنت، ضد النساء الأعضاء في البرلمان، بدءاً بإطار تنظيمي قوي لمكافحة التمييز ومناهضة التحرش داخل البرلمان.

8. حظي الاجتماع البرلماني، الذي يمكن مشاهدته هنا، بتغطية جيدة على وسائل التواصل الاجتماعي.

9. بالإضافة إلى الاجتماع البرلماني، نظم الاتحاد البرلماني الدولي أيضا فعالية جانبية على هامش الدورة الـ65 للجنة وضع المرأة بعنوان *"نحن سنحميكم" - كسر الحلقة من التحرش عبر الإنترنت وصولاً إلى التهديدات بالعنف ضد النساء والقياديات*. أقيمت الفعالية الجانبية في 24 آذار/ مارس وحظيت بحضور جيد للغاية. وضمّت حلقة العمل وجهات نظر البرلمانيين وممثلي الحكومات والصحفيين والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية. تم تنظيم الفعالية بالاشتراك مع رابطة الناخبات في الولايات المتحدة (LWV)، وهيئة الأمم المتحدة للمرأة والبعثات الدائمة لألبانيا وأستراليا وكندا، من بين شركاء آخرين. تم أيضاً بث الفعالية الجانبية على شبكة الإنترنت ويمكن مشاهدتها هنا.

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

منتدى النساء البرلمانيات
البند 3

FEM/31/3(b)-Inf.3
5 ايار/ مايو 2021

الأنشطة الأخيرة لتعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

ب) تحديث لأنشطة الاتحاد البرلماني الدولي الأخيرة لتعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)

تعاون الاتحاد البرلماني الدولي مع لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة

I. الاتحاد البرلماني الدولي ولجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)

1. يضطلع الاتحاد البرلماني الدولي بدور نشط في الترويج لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (اتفاقية سيداو) وبروتوكولها الاختياري.

2. في إطار تعاونه مع لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (اللجنة)، تشجع الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي البرلمانيين على تتبع ما إذا كانت بلدانهم قد صـــدقت بالفعل على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبروتوكول الاختياري وكذلك ما إذا كانت بلدانهم قد أصـــدرت أي تحفظات. (هذه المعلومات متوفرة على: http://indicators.ohchr.org/ وهي مفصلة حسب البلد وتشمل مدخلات لأي إعلانات أو تحفظات.

3. واحتفالاً باليوم العالمي للمرأة، في 8 آذار/ مارس 2021، أصـــدر الاتحاد البرلماني الدولي واللجنة *دعوة مشـــتركة* لتحقيق التكافؤ بين الرجال والنســـاء (الجندري) في الســـياســـة، حثا فيها "البرلمانات

والحكومات على صياغة واعتماد خطط عمل وطنية تحدد أهدافاً واستراتيجيات وإجراءات محددة ومواعيد نهائية تناسب السياق الوطني ولرصد وتقييم لتقدم المحرز نحو هدف التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) في السياسة بحلول عام 2030 "(انظر الملحق الأول). تستند *الدعوة المشتركة* على البيان المشترك للعام 2019 بمناسبة الذكرى الأربعين لاتفاقية (سيداو) بعنوان *القيادة السياسية للمرأة: السعي نحو تحقيق التوازن – 50/50 بحلول عام 2030.*

4. في عام 2021، سيقوم الاتحاد البرلماني الدولي ولجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR)، بوضع طبعة منقحة من دليل عام 2003 للبرلمانيين بشأن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

ثانياً. مشاركة الاتحاد البرلماني الدولي في عملية تقديم تقارير اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

5. تعد الاتفاقية معياراً هاماً للمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) وهي كذلك شاملة النطاق. ولذلك، يسعى الاتحاد البرلماني الدولي إلى ضمان قيام البرلمانات وأعضاؤها بالإشراف الفعال على الاتفاقية والمساهمة في تنفيذها بالكامل. لقد طلب الاتحاد البرلماني الدولي باستمرار بالمزيد من المشاركة البرلمانية في التزامات تقديم التقارير بموجب الاتفاقية، ولا سيما في العمل المطلوب لمتابعة الملاحظات الختامية للجنة.

6. في كل دورة من دورات اللجنة، يقدم الاتحاد البرلماني الدولي تقريراً عما قام به من أجل تعزيز احترام الاتفاقية وتنفيذها، بما في ذلك نشر المعلومات عن الدور الذي تلعبه البرلمانات في عملية إعداد التقارير. ويتم ذلك جزئياً عن طريق دعوة البرلمانات من البلدان التي سيتم استعراض تقاريرها الدورية في الدورة المقبلة للجنة لملء استبيان. تغطي الأسئلة المشاركة البرلمانية في عملية إعداد التقارير في الملاحظات الختامية للجنة.

7. بسبب جائحة كوفيد- 19، لم تنظر اللجنة في تقارير الدول في عام 2020. ولذلك قدم الاتحاد البرلماني الدولي تقارير إلى اللجنة بشأن البلدان قيد النظر لاعتماد قوائم المسائل قبل تقديم التقارير أو قبل استعراض تقارير الدول. في شباط/ فبراير 2021، فحصت اللجنة تقرير الدولة في جلسة افتراضية أعد فيها الاتحاد البرلماني الدولي تقريراً بموجب الإجراء المعتاد.

8. فيما يلي قائمة الدول الأطراف التي قدمت أو سترفع تقارير إلى لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في عام 2021:

الدورة الافتراضية الـ78 (15–25 شباط/ فبراير 2021)

- الدنمارك

يمكن الاطلاع على معلومات مفصلة على الموقع التالي:
https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/SessionDetails1.aspx?SessionID=2417&Lang=en.

الدورة الـ79 (21 حزيران/ يونيو– 9 تموز/ يوليو 2021)

- البحرين، قيرغيزستان، جزر المالديف، نيكاراغوا، روسيا الاتحادية، جنوب السودان، إسبانيا، اليمن

يمكن الاطلاع على معلومات مفصلة على الموقع التالي:

https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/SessionDetails1.aspx?SessionID=2488&Lang=en.

الدورة الـ 80 (18 تشرين الأول/ أكتوبر– 5 تشرين الثاني/ نوفمبر 2021)

- أذربيجان، الإكوادور، جمهورية مصر العربية، إندونيسيا، لبنان، بيرو، جنوب إفريقيا، السويد

يمكن الاطلاع على معلومات مفصلة على الموقع التالي:

https://tbinternet.ohchr.org/_layouts/15/treatybodyexternal/SessionDetails1.aspx?SessionID=2489&Lang=en.

III. لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والبرلمانات (سيداو)

9. اعتمدت اللجنة في دورتها الـ 41 (حزيران/ يونيو– تموز/ يوليو 2008)، فقرة موحدة بشأن البرلمانات. ومن المقرر إضافتها إلى ملاحظاتها الختامية للفت انتباه الدول الأطراف إلى أهمية إشراك البرلمانات ليس فقط في عملية تقديم التقارير بموجب المادة 18 من الاتفاقية، بل أيضاً في تنفيذ جميع أحكام الاتفاقية. وأصدرت اللجنة في دورتها الـ 45 (كانون الثاني/ يناير – شباط/ فبراير 2010) بياناً حول علاقتها مع البرلمانيين بهدف توضيح وتعزيز دور البرلمانات الوطنية إزاء الاتفاقية. وتهدف المذكرة أيضاً إلى توضيح العلاقة بين اللجنة والاتحاد البرلماني الدولي. (انظر الملحق 2 للاطلاع على نص البيان).

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

الملحق 1: دعوة مشتركة للاتحاد البرلماني الدولي واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة بشأن اليوم الدولي للمرأة لعام 2021.

منذ اعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، أقرّت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بالمساواة في حق المرأة والرجل في المشاركة في الشؤون العامة وهيئات ومواقع وعمليات صنع القرار.

ويعاد تأكيد هذا الحق الأساسي في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (اتفاقية سيداو)، والميثاق الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، واتفاقية الحقوق السياسية للمرأة، وإعلان منهاج عمل بيجين.

الإعلان العالمي للديمقراطية الذي اعتمده الاتحاد البرلماني الدولي (IPU)، وقرار مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة رقم 1325 (2000) بشأن المرأة والسلم والأمن.

كما أن إنشاء حوكمة شاملة وتمثيلية شرط أساسي لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030، ولا سيما الهدف 5.

ما هو موقفنا الجماعي اليوم؟

آثار الأزمات ليست محايدة على الإطلاق فيما يتعلق بنوع الجنس (الجندرية)، وأزمة كوفيد- 19 ليست استثناءً من ذلك.

وتتطلب الاستجابة الفعالة للجائحة وعواقبها الاجتماعية والاقتصادية المشاركة والقيادة الشاملة لاتخاذ إجراءات قوية ومستدامة تعود بالفائدة على الجميع.

ويكتسب هدف تحقيق التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) في صنع القرار والقيادة أهمية حاسمة أكثر من أي وقت مضى.

مع الاعتراف بالتقدم المحرز نحو ضمان مشاركة عدد متزايد باستمرار من النساء في مواقع وعمليات صنع القرار السياسي، ولا يزال التقدم بطيئاً، ولا يزال متوسط تمثيل المرأة في المناصب السياسية أقل بكثير من تمثيل الرجل.

في عام 2020، شكلت النساء ربع الأعضاء البرلمانيين في جميع أنحاء العالم و36.3 في المائة من المسؤولين المنتخبين في الهيئات التداولية المحلية. وعلى الصعيد العالمي، لا تمثل النساء سوى 21.3 في المائة فقط من الوزراء النساء. وفي 30 وزارة فقط في جميع أنحاء العالم، تشكل النساء ما لا يقل عن 40 بالمئة من الوزراء. إن نقص تمثيل المرأة كوزيرة للصحة يثير القلق بوجه خاص في خضم الوباء.

في حين تشكل النساء 70 بالمئة من العاملين في قطاع الصحة، فإن 24.7 بالمئة فقط من وزراء الصحة في العالم هم من النساء. إن آفة العنف ضد المرأة في مجال السياسة تعوق التنمية وتتحدى الديمقراطية في كل مكان. كشفت دراسات الاتحاد البرلماني الدولي أن أكثر من 80 بالمئة من النساء البرلمانيات اللائي شملهن الاستطلاع تعرضن للعنف النفسي، وأن 25 بالمئة على الأقل تعرضن للعنف الجسدي، وتعرض 20 بالمئة منهن للتحرش الجنسي.

تحويل النموذج الآن

ومن أجل إعادة البناء بشكل أفضل، يحتاج العالم إلى نقلة نوعية تستند إلى الحوكمة الشاملة والتمثيلية بحلول عام 2030. ولتحقيق هذا الهدف، لم يعد من الممكن أن يكون مجرد تقدم تدريجي. وهو يتطلب إجراءات سريعة وحازمة. في حين قد يلزم اتخاذ إجراءات محددة لمراعاة السياق الفردي للدول حول العالم أجمع.

يتطلب التقدم بشكل أساسي تحركاً واسع النطاق نحو حلول ملموسة وفعّالة.

يدعو الاتحاد البرلماني الدولي واللجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة إلى التعجيل بتحقيق المساواة في التمثيل والقيادة بين الرجال والنساء في المناصب السياسية. وينبغي أن يستند هذا التسريع إلى تحديد أهداف التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) واعتماد وتنفيذ خطط عمل وطنية لبلوغ هدف التكافؤ.

التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) في المناصب السياسية والقيادة أمر أساسي من أجل:

- إزالة الحواجز– الموضوعية أو الهيكلية أو الثقافية– التي تحول دون المساواة بين الرجل والمرأة؛
- فتح عالم السياسة أمام النساء من خلفيات وفئات متنوعة في المجتمع.

- تحويل الساحة السياسية إلى فضاء/ بيئة مواتية تشعر فيها المرأة بالارتياح في العمل والمساهمة.
- تقديم مثال إيجابي للمجتمع ككل.
- معالجة مطالب المساواة في مجتمع حديث، والتعبير عنها،
- جعل المؤسسات والعمليات السياسية أكثر كفاءة وفعالية وشرعية.

دعوتنا

يحث الاتحاد البرلماني الدولي واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة البرلمانات والحكومات على وضع وتبنّي خطط عمل وطنية تحدد أهدافاً واستراتيجيات وإجراءات ملموسة ومواعيد نهائية محددة تتناسب مع سياقها الوطني. كما ينبغي عليهم أن يرصدوا ويقيّموا بانتظام التقدم المحرز نحو تحقيق هدف التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) في السياسة بشكل منتظم بحلول عام 2030.

ويجب أن تهدف خطط العمل الوطنية إلى تسريع وتيرة التقدم نحو تحقيق التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) بحلول عام 2030، بما في ذلك عن طريق:

إصلاح الأطر القانونية والسياساتية لتحقيق التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري):

- اعتماد حصص انتخابية بين الجنسين (الجندرية) لبلوغ هدف التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري).
- إصلاح أو إلغاء القوانين التي تميز ضد المرأة واعتماد تشريعات شاملة تضمن المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في جميع مجالات الحياة.
- تحديد سقف الإنفاق على الحملات الانتخابية. و
- اعتماد قوانين لمنع وتجريم العنف القائم على الجندر ضد المرأة في الحياة السياسة، بما في ذلك التحرش والتحرش الجنسي، وضمان تعويض الناجيات.

جعل المؤسسات مراعية للفوارق بين الجنسين (الجندرية) ومستجيبة لها:

- اعتماد هدف التكافؤ في جميع مجالات الحياة العامة، بما في ذلك في الهيئات السياسية والإدارية وكذلك التنفيذية والتشريعية والقضائية على الصعيدين الوطني ودون الوطني؛
- كفالة أن تساعد القواعد الداخلية ومدونات قواعد السلوك تساعد في منع جميع أشكال التمييز والعنف القائم على الجندر ضد المرأة وتوفر آليات فعالة للتصدي لها لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في مؤسسات الدولة. و

- تفويض وإضفاء الطابع المؤسساتي وتوفير الموارد للآليات المخصصة لتعميم مراعاة المنظور الجندري في مؤسسات الدولة.

ضمان تهيئة بيئة مواتية للمساواة بين الرجال والنساء (الجندري):

- محاربة القوالب النمطية السلبية عن الجندر.
- تعبئة جميع أشكال الوسائط والأدوات التكنولوجية.
- حشد الأحزاب السياسية وتحفيزها.
- تنفيذ الحملات الإعلامية والتوعية والتدريب.
- حماية ودعم المدافعين عن حقوق الإنسان للمرأة وممثلي المنظمات غير الحكومية.
- ضمان المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في عمليات السلم وصياغة الدستور. و
- تعزيز التثقيف في مجال حقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين (الجندرية) في مناهج التعليم.

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

الملحق 2

البيان الذي اعتمدته لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة

البرلمانات الوطنية واتفاقية القضاء على
جميع أشكال التمييز ضد المرأة

1. اعتمدت اللجنة، في دورتها الحادية والأربعين، فقرة معيارية بشـــأن "البرلمان" في ملاحظاتها الختامية من أجل توجيه انتباه الدول الأطراف إلى أهمية إشـــراك برلمانها في عملية تقديم التقارير بموجب المادة 18 من الاتفاقية وتنفيذ جميع أحكام الاتفاقية.

2. الهدف من هذه المذكرة هو توضـــيح وتعزيز دور البرلمانات الوطنية تجاه الاتفاقية. كما تهدف المذكرة إلى توضيح العلاقة بين اللجنة والاتحاد البرلماني الدولي (IPU).

أولاً. دور البرلمانات في عملية التصديق على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري وسحب التحفظات

3. تختلف إجراءات التصـديق/ الانضـمام إلى الصـكوك الدولية وكذلك سـحب التحفظات من دولة إلى أخرى. في معظم الدول، تكون موافقة البرلمان ضـرورية قبل إيداع صـك التصـديق لدى الأمين العام للأمم المتحدة. وبالمثل، يتم اتخاذ القرارات المتعلقة بالتحفظات وكذلك ســـحبها في البرلمان. ينطبق هذا الإجراء البرلماني أيضـاً على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري. وبالتالي، فإن للبرلمانات دور اسـتراتيجي تؤديه فيما يتعلق بالتصديق على/ الانضمام إلى الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري. بما أن الاتفاقية وبروتوكولها لم يحظيا بالتصديق العالمي، يمكن للبرلمان أن يلعب دوراً مهماً في تشـــجيع دولته على أن تصـــبح طرفاً في الاتفاقية وبروتوكولها. وبالمثل، نظراً لأن الاتفاقية هي بنية المعاهدة التي لديها أكبر عدد من التحفظات، يمكن للبرلمان أيضـــاً أن يلعب دوراً مهماً في سحبها.

ثانياً. البرلمانات وتنفيذ الاتفاقية

5. تؤدي البرلمانات وأعضائها دوراً حيوياً في ضمان احترام المبادئ المنصوص عليها في الاتفاقية ولديهم مجموعة واسعة من الأدوات المتاحة لهم للقيام بذلك. يمكن للبرلمان، عند أدائه لواجبه التقليدي المتمثل في الإشراف على عمل الحكومة، أن يضمن امتثال الدول الأطراف امتثالاً كاملاً لأحكام الاتفاقية. تقع على عاتق البرلمانات وأعضائها مسؤولية أساسية في دورهم في "الدائرة الانتخابية"، التي تشكل أساس النظام القانوني. إن وظائف البرلمانات– ولا سيما الوظائف التشريعية والمتعلقة بالموازنة والرقابة على الفرع التنفيذي للحكومة– هي في صميم تنفيذ المبادئ والحقوق المنصوص عليها في الاتفاقية. يشمل تنفيذ الاتفاقية إدراج مبدأ عدم التمييز ضد المرأة في التشريعات الوطنية، بما في ذلك دستور الدولة الطرف. كما يفرض التزاماً على الدولة الطرف بإدانة التمييز ضد المرأة، وإلغاء جميع القوانين التمييزية، واعتماد تدابير خاصة مؤقتة، كلما كان ذلك مناسباً، للتعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجال والنساء (الجندرية). كما يُلزم الدول الأطراف باعتماد سياسات مناسبة وإنشاء آليات تهدف إلى تعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية). على هذا النحو، يمكن للبرلمانيين اتخاذ تدابير فعالة لضمان أن القوانين والسياسات والإجراءات والبرامج والموازنة تعكس المبادئ والالتزامات الواردة في الاتفاقية.

إن وظائف الميزنة (عملية وضع الموازنة) ومراقبة العمل الحكومي أمران حيويان لتحسين تنفيذ القوانين المتعلقة بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، من خلال الموافقة على موازنات كافية رعاية منتظمة على تأثير التدابير الحكومية فيما يتعلق بأحوال المرأة.

يعكس البرلمان، بصفته جهازًا يمثل السكان ككل، تنوع الآراء والمصالح في البلاد بسبب امتياز وصوله إلى جميع السكان. وعلى هذا النحو، يمكن للبرلمانيين أن يلعبوا دوراً رئيساً في زيادة الوعي بالاتفاقية وبروتوكولها لدى السكان عموماً والنساء على وجه الخصوص.

ثالثاً. دور البرلمانات في صياغة التقارير ومتابعة الملاحظات الختامية للجنة

5. الدول غير ملزمة قانوناً بإشراك البرلمانات في صياغة التقارير بموجب المادة 18، حيث أن الدولة هي التي تتحمل المسؤولية الأساسية عن القيام بذلك. ومع ذلك، بما أن الاتفاقية ملزمة لجميع فروع الحكومة، فمن المستحسن أن تشرك الدول الأطراف البرلمان في عملية تقديم التقارير بموجب المادة 18 من الاتفاقية، وتنفيذ الاتفاقية ومتابعة الملاحظات الختامية للجنة. تُشجع الدول الأطراف بشدة على إنشاء آلية مناسبة لتيسير التعاون بين البرلمان والحكومة فيما يتعلق بمساهمة برلمانها في إعداد التقارير، ودورها في متابعة الملاحظات

الختامية للجنة. إن دور البرلمان في الرصـــد فيما يتعلق بامتثال الدولة لالتزاماتها الدولية يمكن أن يعزز إلى حد كبير تنفيذ توصيات اللجنة.

6. وبالتالي، من الضروري أن تحث الدول الأطراف البرلمان، الذي يوجد لدى العديد منه الآن بعض الهياكل القائمة، مثل اللجان البرلمانية التي تركز على حقوق الإنســـان بما في ذلك المســـاواة بين الرجال والنســـاء (الجندرية)، للقيام بدور نشط في عمل اللجنة بشكل عام، وكذلك في تنفيذ أحكامها في بلادهم.

رابعاً. عمل الاتحاد البرلماني الدولي وعلاقته باللجنة

10. يســـعى الاتحاد البرلماني الدولي دائماً إلى إضـــفاء بُعد برلماني على التعاون الدولي وعمل اللجنة. وهي تلعب دوراً رئيســاً في نشــر الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري بين البرلمانيين. خلال مؤتمراتها وفي دورات جمعيتها العامة، تدعو المنظمة بانتظام الدول التي لم تصدق على الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري إلى القيام بذلك. كما تشجع الدول الأطراف التي أبدت تحفظات على الاتفاقية على سحبها والوفاء بالتزاماتها. يكتب الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي إلى رؤســـاء المجالس التشـــريعية لإبلاغهم بنظر اللجنة المرتقب في تقرير بلدهم. بمجرد توفر الملاحظات الختامية للجنة، يتم إرســال خطاب إلى البرلمان المعني للفت انتباهه إلى التوصــيات المعتمدة. في عام 2003، نشر الاتحاد البرلماني الدولي، بمساعدة شعبة النهوض بالمرأة، دليلاً عملياً لاستخدام البرلمانيين بشـأن الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري. ينظم الاتحاد البرلماني الدولي كل عام جلسـات إحاطة بشـأن الاتفاقية موجهة إلى البرلمانيات على وجه الخصـــوص. كما يوفر الاتحاد البرلماني الدولي، بالتعاون مع مفوضـــية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، برامج المساعدة التقنية من أجل بناء قدرات البرلمانات ومساعدتها على أداء دورها فيما يتعلق بتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها الاختياري. منذ عام 2006، يزود الاتحاد البرلماني الدولي اللجنة بمعلومات خاصة بكل بلد بما في ذلك بيانات عن المشاركة السياسية للمرأة في البرلمان والحكومة وكذلك على المستوى المحلي فيما يتعلق بالدول التي تنظر اللجنة في تقاريرها.

خامساً – التوصيات

8. توصي اللجنة الدول الأطراف بضمان المشاركة الكاملة للبرلمان وأعضائه في عملية تقديم التقارير والتنفيذ الكامل للاتفاقية وبروتوكولها.

9. بالنظر إلى الدور الرئيس للبرلمان، توصي اللجنة الدول الأطراف بضمان توعية البرلمانيين، بوصفهم ممثلين للشعب، بعمل اللجنة واطلاعهم عليها حتى يتمكنوا من أخذها في الاعتبار في وظائفهم التشريعية ونقلها إلى دوائرهم الانتخابية ولعامة الجمهور.

10. توصي اللجنة بأن تضمن الدول الأطراف إتاحة جميع المعلومات ذات الصلة للبرلمانيين على أساس منتظم من خلال خدمات الدعم البرلمانية المناسبة.

11. وتوصي اللجنة كذلك بإبلاغ البرلمانيين بالمعلومات التي تتلقاها الحكومة بشأن التزاماتها كدولة طرف والمسائل الأخرى ذات الأهمية.

12. توصي اللجنة بأنه كلما دُعي أعضاء من اللجنة لزيارة دولة طرف، من المستحسن أن تنظم الدولة الطرف اجتماعات مع البرلمانيين.

13. تشجع اللجنة الدول الأطراف على أن تضمِّن تقاريرها معلومات عن جميع المبادرات البرلمانية في صياغة القوانين من أجل ضمان الإدماج الكامل لأحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في التشريعات المحلية.

14. تكرر اللجنة تأكيد أهمية تعزيز الآلية الوطنية المكرسة للمساواة على مستوى البرلمان، مثل اللجان المعنية بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)، والبعثات والمعلومات المتعلقة بالاستفسارات المتعلقة بالعنف ضد المرأة، وتحسين التشريعات المتعلقة بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية).

15. وتوجه اللجنة انتباه الدول الأطراف إلى أن الروابط المؤسساتية والعلاقات غير الرسمية مع المجتمع المدني والمنظمات النسائية أساسية لتعزيز البرلمان لحقوق المرأة.

16. تشجع اللجنة الدول الأطراف على أن تضم في وفودها أمام اللجنة للنظر في تقريرها، أعضاء من البرلمان ومستشار خاص مسؤول عن العلاقات بين الحكومة والبرلمان من أجل تحسين إبراز المسؤوليات البرلمانية.

17. تدعو اللجنة الدول الأطراف إلى تقييم تعاونها مع برلماناتها الوطنية والبرلمانات الأخرى واتخاذ التدابير المناسبة لتعزيز التعاون بين البرلمانات من أجل تبادل أفضل الممارسات بشأن تنفيذ الاتفاقية.

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

منتدى النساء البرلمانيات
البند 4

FEM/31/4(a)-Inf.1
5 أيار/ مايو 2021

المساهمة في أعمال الجمعية العامة الـ 142من منظور جندري

أ) الآثار المتعلقة بنوع الجندر لجائحة كوفيد- 19 وتحديد أولويات العمل البرلماني من أجل التعافي المراعي للمنظور الجندري

في آذار/ مارس ونيسان/ أبريل 2021، نظم الاتحاد البرلماني الدولي، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، سلسلة من الفعاليات عبر الإنترنت التي ركزت على الجندر و كوفيد- 19 كما انعكس في عناوين الاجتماعات:

- ما هو المطلوب للوصول إلى التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) في المشاركة السياسية في العالم ما بعد كوفيد- 19 العالمية؟ (اجتماع برلماني افتراضي عقد في 23 آذار/ مارس 2021 بمناسبة انعقاد الدورة الـ65 للجنة وضع المرأة التابعة للأمم المتحدة)[6]
- التمكين الاقتصادي للمرأة (اجتماع افتراضي عقد في 7 نيسان/ أبريل 2021)
- العنف ضد النساء والفتيات (اجتماع افتراضي عقد في 14 نيسان/ أبريل 2021)
- البرلمانات التي تراعي الفوارق بين الرجال والنساء (الجندرية) والإصلاحات القانونية المراعية للمنظور الجندري (اجتماع افتراضي عقد في 21 نيسان/ أبريل 2021)

[6] يمكن الاطلاع على سرد أكثر تفصيلاً للاجتماع البرلماني الذي عقد بمناسبة الدورة الـ65 للجنة وضع المرأة في تقرير منفصل.

يذكر أن الاجتماع البرلماني الذي عقد في آذار/ مارس 2021 بمناسبة انعقاد الدورة الـ 65 للجنة وضع المرأة التي جمعت 164 برلمانياً، في حين حضر كل من الاجتماعات الافتراضية في نيسان/ أبريل 2021 حوالي 60 برلمانياً.

وأكد كل من المشاركين والمحاورين في الاجتماعات الافتراضية على أن تأثير الأزمات لم تكن أبدًا محايدة جندرياً وأن أزمة كوفيد- 19 لم تكن استثناءً. كانت النساء، اللواتي يمثلن الغالبية في قطاع الصحة واقتصاد الرعاية، على خط المواجهة في التصدي لوباء كوفيد- 19. بصرف النظر عن كونه أزمة صحية عامة، تسببت جائحة كوفيد- 19 في أزمة اقتصادية واجتماعية كاملة.

وقد تم الكشف مرة أخرى عن التفاوتات المتفشية وتفاقمها إلى التي تفاقمت إلى أبعد الحدود.

شعرت النساء والفتيات بشدة بالتداعيات الاقتصادية والاجتماعية. أدت تدابير الإغلاق والضغط الاقتصادي إلى زيادة تضخيم العنف ضد النساء والفتيات (VAWG)- جائحة الظل. بدون اتخاذ إجراءات منسقة للتخفيف من الآثار الجندرية لكوفيد- 19، كان هناك خطر يتمثل في فقدان المكاسب الهشة بين الرجال والنساء (الجندرية) التي تحققت خلال الـ 25 الماضية.

في مثل هذا الوقت الحرج، حيث تسعى البلدان جاهدة للاستجابة لتلك الأزمات متعددة الأوجه وأبعادها الجندرية، ظلت المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً في معظم عمليات صنع القرار.

اتفق المشاركون على أن البرلمانات، من خلال العمل المنسق، في موقع فريد للإسهام في الإرادة السياسية لتحقيق التشريعات المراعية للمنظور الجندري، والإشراف على الإجراءات الحكومية وتخصيص الموارد، فضلاً عن تعبئة المجتمع في جهود التعافي المراعية للمنظور الجندري.

التمكين الاقتصادي للمرأة

تضررت النساء أكثر من الرجال بسبب تأثير كوفيد- 19 على الاقتصاد العالمي. بلغت خسائر التوظيف للنساء في عام 2020 خمسة في بالمئة مقارنة بـ 3.9 بالمئة بالنسبة للرجال، والسبب هو أن النساء (44 بالمئة) أكثر من الرجال (36 بالمئة) يعملن في قطاعات مثل السكن، والخدمات الغذائية، وتجارة الجملة، والتجزئة. تأثرت بشكل كبير بإجراءات الإغلاق. كما فقدت العديد من النساء وظائفهن فقط للوفاء بمسؤوليات المنزل والرعاية المتزايدة المتوقعة منهن كمقدمات رعاية بدون أجر. وهكذا أدت الجائحة إلى توسيع فجوة الأجور بين الرجال والنساء.

تحملت النســـاء ذوات الأجور المنخفضـــة، ولا ســـيما العاملات غير الرسميات، والعاملات في المنازل، والعاملات المهاجرات، والنســـاء اللاتي لا تتوفر لديهن إمكانية الوصـــول إلى الإنترنت أو لا يتمتعن بمهارات القراءة والكتابة، وكذلك النساء الفقيرات والمهمشات، وطأة الانهيار الاقتصادي. ولم يقتصر الأمر على عدم حمايتهم بقوانين العمل، بل تم استبعادهم من برامج الحماية الاجتماعية ولم يكن لديهن إمكانية الحصول على القروض، ولكن تم تجاهلهن أيضـــاً من خلال حزم الإغاثة والتعافي من الأوبئة. ونتيجة لذلك، بحلول عام 2021، كانت حوالي 435 مليون امرأة وفتاة تعيش على أقل من 1.90 دولار أمريكي في اليوم ودفع 47 مليون إلى الفقر.

لن يتعافى الاقتصـاد بدون إعادة إدماج المرأة في القوى العاملة والقضـاء على الفجوة بين الرجال والنسـاء (الجندرية) في العمالة. يجب اتخاذ تدابير لدعم النســـاء الأكثر تضـــررا من قيود كوفيد- 19، لمنع المزيد من الانتكاسات وتيسير عودة النساء إلى العمل. وشملت هذه التدابير توفير:

- الدعم المالي للنساء اللائي فقدن مصدر دخلهن
- دعم الأسرة والمرأة في العمل غير المأجور
- مساعدة المرأة في إيجاد وظائف خارج القطاعات الأكثر تضرراً
- الوصول إلى خدمات رعاية الأطفال عالية الجودة وبأسعار معقولة.

كانت التدابير المذكورة أعلاه ضـــرورية على المدى القصـــير ولكنها لن تكفي للقضـــاء على الفجوة بين الرجال والنساء (الجندرية). كما أنها تمثل استثمارات طويلة الأجل في مجالات عالمية ومراعية للمنظور الجندري وأنظمة الحماية الاجتماعية للنساء اللواتي في أمس الحاجة إليها، وحالياً هناك نسبة 60 بالمئة من النساء غير مشمولات بأي نوع من أنواع الحماية الاجتماعية.

تحتاج خطط التعافي بعد كوفيد أيضاً إلى معالجة أوجه عدم المساواة التي طال أمدها، بما في ذلك التقسيم غير المتكافئ للعمل في المنزل، والفجوة في الأجور بين الرجال والنســـاء (الجندرية)، والتقليل من قيمة أعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر التي تقوم بها النساء في الغالب. وقد وضعت بعض البلدان بالفعل سياسات أجور شفافة وسياسات جيدة التصميم لإجازة الرعاية. وتعهد آخرون للاستثمار في اقتصاد الرعاية والتعليم والصحة والقطاعات الاجتماعية، وإعطاء الأولوية لرعاية العمال من خلال التعويض العادل عن أعمال الرعاية وتوفير شبكات الأمان واستحقاقات العمل المناسبة.

جائحة الظل: العنف ضد النساء والفتيات (VAWG)

في ظل جائحة كوفيد- 19، بسبب الظروف المعيشية المحصورة بالتوتر الاقتصادي والخوف من الفيروس، زادت حالات العنف المبلغ عنها ضد النساء والفتيات في جميع أنحاء البلدان. في عام 2020، تعرضت 245 مليون امرأة للعنف الجنسي أو الجسدي من قبل شركائهن. على الأرجح كانت المخاطر أعلى بالنسبة للنساء من الفئات الضعيفة والمجتمعات المهمشة والمراهقات والنساء ذوات الإعاقة والنساء والفتيات في سياقات الصراع والتطرف العنيف والإرهاب والنزوح والهجرة.

علاوة على ذلك، أدت جائحة كوفيد- 19 إلى تفاقم أوجه القصور المتعلقة بالحماية وتوفير الخدمات الأساسية، ودعم المجتمع للناجين، ومحدودية الوصول إلى العدالة.

لذلك كانت الضرورة الأولى هي توفير وزيادة الموارد للخدمات من أجل الناجين – وهو جزء رئيسي من الاستجابات الوطنية لجائحة كوفيد- 19. على الرغم من وجود العديد من أوجه القصور، فقد تباينت الأوضاع بشكل كبير، وهناك أيضاً بلدان قامت بتوسيع هذه الخدمات وتكييفها في سياق الأزمة من خلال:

- ضمان الوصول إلى الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية
- توفير خطوط المساعدة والاستشارات على مدار الساعة طوال أيام الأسبوع، بما في ذلك عبر الإنترنت
- تعزيز الكفاءة والتسليم في الوقت المناسب لطلبات الحماية
- الحفاظ على سير العدالة في قضايا العنف ضد النساء والفتيات.

وقد أعطت هذه الجهود الأولوية لاحتياجات الناجين وكفلت احترام حقوقهم وكرامتهم. ويلزم أيضاً بذل الجهود حتى يتسنى لمنظمات حقوق المرأة وجميع من كانوا أول المستجيبين للناجيات الحصول على الوسائل والتدريب المناسبين للقيام بهذا العمل بفعالية.

مع زيادة استخدام الإنترنت، تعرض المزيد من النساء والفتيات للعنف عبر الإنترنت مثل التهديدات والمضايقات والمعلومات المضللة والإساءة القائمة على الصور. وبينما لا يزال هناك الكثير الذي يتعين القيام به في هذا المجال، فقد اعتمدت بعض البرلمانات قوانين قوية تغطي هذا العنف الواسع الانتشار للغاية والضار.

تحتاج البرلمانات أيضاً إلى تعزيز الأطر التنظيمية للمنصات الإلكترونية وشركات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ودعوتها إلى:

- ضمان المساءلة على الإنترنت وواجب الرعاية والشفافية
- نصب حواجز حماية لحماية النساء والفتيات على الإنترنت
- توفير مسارات إعداد التقارير.

أثر الانكماش الاقتصادي وإغلاق المدارس بشدة على الفتيات، مما أدى في كثير من الأحيان إلى تركهن المدرسة للمساعدة في زيادة الأعمال المنزلية. ونتيجة لذلك، ازداد أيضا زواج الأطفال والعنف الجنسي ضد الفتيات وحمل الفتيات. ظل إعطاء الأولوية للتعليم المستمر للفتيات والتعليم الآمن والاستثمار في برامج التعلم عن بعد من الأولويات حتى تتمكن الفتيات من تحقيق إمكاناتهن الكاملة.

أظهر عدد من الممارسات الجيدة أن منع العنف ضد المرأة والفتاة يجب أن يظل أولوية ويجب التأكيد عليه عندما:

- تعزيز استقرار الدخل والتمكين الاقتصادي للمرأة.
- العمل مع الفتيان والرجال للتشكيك في أدوار الرجال والنساء لكسر انتقال العنف عبر الأجيال.
- إعطاء الأولوية لسياسات عمل الرعاية التي تراعي الفوارق بين الرجال والنساء (الجندرية).
- الشراكة مع المجتمع المدني، بما في ذلك الزعماء الدينيين، لتغيير الأعراف الضارة بالجندر.

القيادة النسائية الآن أكثر أهمية من أي وقت مضى

كان التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) في صنع القرار عاملاً أساسياً في معالجة الآثار الجندرية للجائحة بشكل مناسب.

ومع ذلك، ظلت المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً إلى حد كبير بين صانعي القرار في جميع أنحاء العالم. شكلت النساء فقط ربع (25.5٪) أعضاء البرلمانات الوطنية. من بين 225 فرقة عمل لكوفيد- 19 في 137 دولة، كان أقل من ربعها بقيادة نساء وشكلت النساء 27 بالمئة فقط من أفرادها.

لقد أثر جائحة كوفيد- 19 على المشاركة السياسية للمرأة من نواح كثيرة، حيث قدمت التحديات والفرص. وأثناء الجائحة، كانت قدرة المرأة على المشاركة الكاملة في الحياة العامة محدودة بقدر أكبر لأنها تتحمل على نحو متزايد الأعمال المنزلية وأعمال الرعاية ولديها وصول أقل إلى الموارد المالية. بالنسبة للسياسيين، رجالاً ونساءً، أصبحت المنصات عبر الإنترنت أدوات فعالة للتفاعل مع ناخبيهم. وبينما ساعد العمل البرلماني عبر الإنترنت على تيسير التوازن بين العمل والحياة بالنسبة للبعض، فقد كشف للبعض الآخر

عن الفجوة بين الرجال والنساء (الجندرية) في الوصول إلى التكنولوجيا ما أدى إلى تفاقم العنف على الإنترنت ضد النساء المشرعات.

لقد انتهز عدد من البرلمانات بالفعل فرصة انتشار جائحة كوفيد- 19 لتعزيز القيادة النسائية والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في صنع القرار. ومع ذلك، يجب على البرلمانات أن تفعل المزيد، ولا سيما من أجل:

- تعزيز أو اعتماد حصص جديدة بين الرجال والنساء (الجندرية) بهدف تحقيق التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) على الإطلاق جميع مستويات صنع القرار. لكي تعمل حصص الجندر يجب أن تكون مصممة جيداً وطموحة ومدمجة بآليات إنفاذ قوية.
- تعزيز التدابير الإضافية مثل الحوافز المستهدفة للأحزاب السياسية، والتدابير التعليمية والتوعية، والتدابير التي تحد من تمويل الحملات.
- تؤدي البرلمانات أيضاً دوراً رئيسياً في بناء بيئة برلمانية وسياسة أكثر شمولية، وفي مكافحة العنف ضد النساء، بما في ذلك على الإنترنت، بدأ نواب برلمانيون بمناهضة التمييز ومناهضة التحرش بشكل حاسم ضمن الإطار التنظيمي داخل البرلمان.

يجب على البرلمانات التي تراعي الفوارق بين الرجال والنساء (الجندرية) أن تقود الطريق، بما في ذلك الإصلاحات القانونية المراعية للجندر

كان البرلمان الذي يراعي الفوارق بين الرجال والنساء (الجندرية) يرتكز على مبدأ المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)؛ كان برلماناً عزز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في جميع جوانب عمله وأدائه؛ والتي وفرت بيئة مواتية للرجال والنساء للمشاركة والقيادة على قدم المساواة. في حين أن تعزيز السياسات والقوانين المتعلقة بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) كان في كثير من الأحيان نتيجة لزيادة دور المرأة في صنع القرار، لا يمكن تحقيق تقدم مستدام إلا إذا تم تعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) من قبل النساء والرجال والبرلمانيين والموظفين البرلمانيين على حد سواء، وكذلك من خلال الأحزاب السياسية والبرلمان بشكل عام.

كان تعزيز البرلمانات التي تراعي الفوارق بين الرجال والنساء (الجندرية) أمراً أساسياً لضمان الاستجابة المناسبة لكوفيد- 19 والتعافي من منظور جندري. لبناء مجتمعات أكثر مرونة حيث يمكن للمرأة أن تزدهر دون تمييز، يجب إلغاء جميع الأحكام القانونية التي تعوق المرأة. وما زال الطريق طويلاً: ففي الوقت الحالي، ما

زالت 2.5 مليار امرأة وفتاة يتعرضن للتمييز من قبل قوانين بلدانهن. وللبرلمان دور بالغ الأهمية يجب أن يؤديه ويجب أن يكون مناسباً لغرض اعتماد تشريعات وسياسات مراعية للمنظور الجندري وضمان تنفيذها بشكل ملائم. ولكي يحدث ذلك، يجب أن يبدأ التغيير داخل البرلمانات، وفي نهاية المطاف، من المرجح أن تؤدي النتائج البرلمانية إلى تعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) للجميع.

يجب اتخاذ عدد من الخطوات لبناء عمليات برلمانية مراعية للمنظور الجندري، بما في ذلك التشـــريعات والموازنات والرقابة التي تراعي الفوارق بين الرجال والنساء (الجندرية) للاستجابة لـجائحة كوفيد- 19 وإعادة البناء بشـكل أفضـل. اتخذت بعض البرلمانات بالفعل أو كانت تعمل على تكثيف التدابير التالية في أعقاب الجائحة:

- ضمان مشاركة المرأة وقيادتها على قدم المساواة في جميع عمليات صنع القوانين والرقابة، بما في ذلك تلك المتعلقة بجائحة كوفيد- 19.
- دعم إنشـاء التجمعات البرلمانية النسـائية عبر الأحزاب والتآزر مع المجموعات النسـائية من المجتمع المدني.
- إعطاء تفويض لجميع اللجان الدائمة والمخصصة للنهوض بالمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) وضمان قدرتها على القيام بذلك.
- تكليف الحكومة بموازنات جندرية وتوفير البيانات المصـنفة حسـب الجندر من قبل الحكومة حتى يتمكن البرلمان من مراقبة تأثير القوانين والموازنات والسياسات بشكل مناسب، بما في ذلك كيفية ارتباطها بالاستجابات الصحية والاقتصادية والاجتماعية لأزمة كوفيد- 19، ويمكن تعديلها وفقاً لذلك.

تطلب إصـلاح العمليات البرلمانية إرادة سـياسـية قوية وموافقة مختلف أصـحاب المصـلحة. بالفعل قبل تفشـي جائحة كوفيد- 19 وأيضـاً بعده، قام عدد من القادة البرلمانيين بالترويج لعمليات المراجعة الداخلية القائمة على *خطة عمل الاتحاد البرلماني الدولي للبرلمانات التي تراعي الفوارق بين الرجال والنسـاء (الجندرية)* ومجموعة أدوات التقييم الذاتي ذات الصلة.

المتابعة

قال أكثر من نصف المشاركين في سلسلة الفعاليات الافتراضية المذكورة الذين أجابوا على استبيان تقييم الاتحاد البرلماني الدولي إن مثل هذه الاجتماعات جعلتهم يشـعرون بأنهم أفضـل اسـتعداداً لاتخاذ إجراءات تستجيب للجندر في واحد على الأقل من مجالات التركيز الأربعة المذكورة أعلاه (العلاقات على الأقل 4 من 5).

ستغذي استنتاجات الاجتماعات المذكورة أعلاه مداولات واستنتاجات المناقشة العامة للجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي حول الموضوع العام *التغلب على الجائحة اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*.

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

منتدى النساء البرلمانيات
البند 4

FEM/31/4(a)-Inf.2
29 نيسان/ أبريل 2021

المساهمة في عمل الجمعية العامة الـ 142من منظور جندري

أ) الآثار المتعلقة بنوع الجندر لجائحة كوفيد- 19 وتحديد أولويات العمل البرلماني من أجل التعافي المراعي للمنظور الجندري

مذكرة توجيهية حول حقوق التحدّث

خلال الجلسة الأولى (10 أيار/ مايو) لمنتدى النساء البرلمانيات، ستتم دعوة المشاركات إلى مناقشة تفاعلية حول الموضوع المعنون ***نحو تعافي مستجيب للجندر في مرحلة ما بعد كوفيد***. سيتبع المناقشة التفاعلية عرض نتائج وتوصيات سلسلة الحوار البرلماني الدولي التي تُعقد افتراضياً تحت رئاسة مكتب النساء البرلمانيات للاتحاد البرلماني الدولي، بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

ستركز المناقشة على إعطاء الأولوية للإجراءات البرلمانية التشريعية والرقابية والميزنية من أجل الاستجابة للجندر بعد تفشي فيروس كورونا المستجد. تفيد استنتاجات المناقشة في المساهمة من منظور المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) لمنتدى النساء البرلمانيات في أعمال الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي وموضوعها العام *التغلب على الجائحة اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات*.

خلال هذا الجزء، أعضاء البرلمانات مدعوون للإجابة على الأسئلة الرئيسة التالية:

- ما هي التدابير التي يتخذها برلمانكم لتحقيق التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندري) في صنع القرار في البرلمان وفي فرق عمل كوفيد- 19؟
- كيف يتم تضمين الاعتبارات الجندرية في الحزم الاقتصادية والموازنات والإصلاحات ذات الصلة، بما في ذلك ما يتعلق بالحماية الاجتماعية ودعم النساء العاملات ورائدات الأعمال كجزء من الاستجابة لـ كوفيد- 19 والتعافي؟
- هـ • كيف عالج برلمانكم قضية العنف القائم على الجندر ضد النساء والفتيات في سياق الجائحة؟
- هل بذل البرلمان جهوداً لتعزيز قدرته على تعميم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في أعماله التشريعية والرقابية، بما في ذلك عن طريق إنشاء آليات جديدة مثل وحدة أو لجنة الجندر؟ هل شرع البرلمان في إصلاحات قانونية مراعية للمنظور الجندري؟

سيتم تقديم المناقشة التفاعلية من قبل الرئيس وبعد ذلك سيتم دعوة المشاركين إلى مناقشة مباشرة حول الموضوع.

يحق لأعضاء البرلمانات الوطنية للبلدان المعترف بها من قبل الأمم المتحدة و/ أو الأعضاء في الاتحاد البرلماني الدولي أخذ الكلمة أثناء المناقشة التفاعلية.

يمكن لأعضاء المجالس البرلمانية الإقليمية والدولية الأعضاء المنتسبين في الاتحاد البرلماني الدولي أخذ الكلمة خلال هذا الجزء إذا سمح الوقت بذلك.

يمكن لأعضاء البرلمانات أن يطلبوا الكلمة للإدلاء ببيان عفوي. لن يتم الإعلان عن قائمة المتحدثين مسبقاً. سيدعو الرئيس أعضاء البرلمانات إلى أخذ الكلمة من قبل الرئيس كلما سمح الوقت بذلك.

من أجل تسهيل المناقشات المباشرة والتفاعلية، لن يكون من الممكن المساهمة عبر بيانات الفيديو المسجلة مسبقاً.

المداخلات المباشرة **يجب ألا تتجاوز دقيقتين (كحد أقصى)**.

نرحب بأعضاء البرلمانات الوطنية وأعضاء المجالس البرلمانية الإقليمية والدولية لتقديم كلماتهم عبر وظيفة الدردشة في الفعالية.

يمكن للمشـــاركين الآخرين، بما في ذلك المراقبين الدائمين للاتحاد البرلماني الدولي، أخذ الكلمة إذا ومتى سمح الوقت بذلك. يجب ألا تتجاوز المداخلات المباشرة دقيقة واحدة (كحد أقصى).

بالإضـافة إلى ذلك، لضـمان سـير الإجراءات بسـلاسـة، يوصـى بشـدة أن يطلع المشـاركون على مذكرة الترتيبات الفنية التي ستتاح على صفحة الويب للاتحاد البرلماني الدولي:
https://www.ipu.org/event/142nd-ipu-assembly#event-sub-page-documents/.

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

منتدى النساء البرلمانيات
البند 4

FEM/31/4(b)-Inf.1
7 أيار/ مايو 2021

المساهمة في عمل الجمعية العامة الـ 142من منظور جندري

ب) تعميم المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) في مشاريع القرارات قيد النظر في الجمعيتين العامتين الـ 142 والـ 143

أولاً. الروابط إلى مشاريع القرارات التي تم النظر فيها خلال الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي

• مشروع قرار بشأن *الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن ضد التهديدات والصراعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها* (اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين):

file:///C:/Users/LOFF17~1/Temp/452/CMT1-Draft%20resolution-consolidated%20drafting%20comm-e.pdf

• مشروع قرار بشأن *تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان* (اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة):

file:///C:/Users/LOFF17~1/Temp/452/CMT2-Draft%20Resolution-Drafting%20Committee-final-e.pdf

ثانياً. رابط للوثائق المتعلقة بمشروع القرار الذي سيُنظر فيه في الجمعية العامة الـــ 143 للاتحاد البرلماني الدولي

• مذكرة توضيحية– مناقشة تحضيرية للقرار التالي بشأن *التشريع في جميع أنحاء العالم لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت* (اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان)
file:///C:/Users/LOFF17~1/Temp/452/CMT3-Concept-note-debate-resolution-e.pdf

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

منتدى النساء البرلمانيات
البند 5

FEM/31/5-Inf.1
27 نيسان/ أبريل 2021

انتخابات مكتب النساء البرلمانيات

في الجمعية النظامية المقبلة، سيُطلب من منتدى النساء البرلمانيات تجديد نصف أعضاء مكتبه. من المقرر انتخاب ممثلتين إقليميتين من كل مجموعة جيوسياسية، لمدة أربع سنوات، ليحلوا محل الممثلتين الإقليميتين اللتين انتهت فترة ولايتهم في نيسان/ أبريل 2020.

وفقاً لقواعد منتدى النساء البرلمانيات، لا يجوز إعادة انتخاب العضو المتقاعد في المكتب لمدة عامين.

كما سيُدعى منتدى النساء البرلمانيات لملء المقاعد الشاغرة في مكتب النساء البرلمانيات:

- ممثل إقليمي للمجموعة الإفريقية (نهاية نيسان/ أبريل 2022) لملء المقعد الذي تركته السيدة درامي (مالي) التي لم تعد نائبة في البرلمان.
- ممثل إقليمي للمجموعة العربية (نهاية نيسان/ أبريل 2022) لملء المقعد الذي تركته السيدة عفراء البسطي (دولة الإمارات العربية المتحدة) التي لم تعد نائبة.
- ممثل إقليمي لمجموعة آسيا والمحيط الهادئ (نهاية نيسان/ أبريل 2022) لشغل مقعد السيدة حسيني (الجمهورية الإسلامية الإيرانية)، التي لم تعد نائبة.
- ممثل إقليمي واحد لمجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبي (نهاية الفترة نيسان/ أبريل 2022) لشغل مقعد السيدة سوسا دي روداس (السلفادور)، التي لم تعد نائبة في البرلمان

- ممثل إقليمي واحد لمجموعة الـــ 12+ (نهاية شهر نيسان/ أبريل 2022) لملء المقعد الذي تركته السيدة توليلي (نيوزيلندا)، التي لم تعد عضواً في البرلمان.

ستجرى الانتخابات على أساس الترشيحات الواردة من المجموعات الجيوسياسية المعنية.

في ضوء قاعدة المنتدى بشأن تعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية) وتكوينه الحالي، يجوز للنساء للبرلمانيات فقط تقديم ترشيحاتهن لهذه الشواغر الخمسة.

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

منتدى النساء البرلمانيات
البند 6

FEM/31/6-Inf.1
15 نيسان/ أبريل 2021

حلقة نقاش
جيل المساواة في البرلمانات ومن خلالها

الأربعاء، 12 أيار/ مايو 2021، من الساعة 14:00 – 16:00 بالتوقيت الصيفي لوسط أوروبا

فعالية افتراضية

شـــهد عام 2020 عدة معالم مهمة: 25 عاماً منذ اعتماد إعلان ومنهاج عمل بيجين، والذكرى العشـرين لقرار مجلس الأمن 1325 بشـأن المرأة والسـلم والأمن، وخمس سـنوات منذ دخول خطة التنمية المسـتدامة لعام 2030 حيز التنفيذ. ومع ذلك، فإن العديد من الأهداف المحددة في هذه الأدوات الرئيسـية لا يزال بعيد المنال.

في ظل هذه الخلفية، قررت هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بالشـراكة مع حكومتي فرنسـا والمكسـيك وجماعات المجتمع المدني، إطلاق منتدى جيل المسـاواة، وهو منصـة فريدة تركز على الحوار بين الأجيال والتعاون بين أصحاب المصلحة المتعددين لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية). والهدف من ذلك هو زيادة الالتزامات لتسريع التقدم في عقد العمل لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030.

لا شك في أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة يتطلب سد الفجوات بين الرجال والنساء (الجندرية) في جميع مجالات الحياة. يركز منتدى جيل المساواة بشكل خاص على المجالات التالية:

1. العنف القائم على الجندر
2. العدالة الاقتصادية والحقوق
3. الاستقلالية الجسدية والصحة والحقوق الجنسية والإنجابية
4. العمل النسوي من أجل العدالة المناخية
5. التكنولوجيا والابتكار لتحقيق المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)
6. الحركات والقيادة النسوية

في آذار/ مارس 2021، كشف الاتحاد البرلماني الدولي، بالتعاون مع كيانات أخرى، عن مشروع مجالات عمل ذات أولوية في إطار البنود الستة أعلاه، كل منها مطابق لتحالف العمل. تمت مناقشة مشروع المجالات ذات الأولوية لتحالف العمل باستفاضة مع أصحاب المصلحة الآخرين المهتمين خلال منتدى جيل المساواة الذي استضافته المكسيك، ويتم الآن الانتهاء منه.

نظراً لأن مرحلة الالتزام قد بدأت للتو وستتوج في منتدى باريس في حزيران/ يونيو 2021، سيوفر منتدى النساء البرلمانيات مساحة لمناقشتها وصياغتها، سواء من حيث ما يمكن أن يتعهد أعضاء البرلمان بفعله بشكل فردي، وبما يمكن أن تلتزم به مؤسساتهم.

- سيتم دعوة المشاركين في حلقة النقاش لتبادل الأفكار حول ما يلي:
- هل برلمانكم منخرط حالياً في إلغاء القوانين التمييزية أو النظر في **تشريعات جديدة لضمان حقوق المرأة والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)**، لا سيما فيما يتعلق بالعنف القائم على الجندر والعدالة الاقتصادية والصحة والحقوق الجنسية والإنجابية؟ ما هي الجهود التي يمكن بذلها لتسريع مثل هذه الإصلاحات القانونية؟
- ما الذي يتطلبه الأمر **للوصول إلى التكافؤ بين الرجال والنساء (الجندرية) وضمان وجود مجموعات متنوعة من القيادات الشابة** على جميع مستويات صنع القرار وفي جميع المجالات، بما في ذلك الاقتصاد والعمل المناخي والتكنولوجيا؟
- هل لدى برلمانكم **تفويض مؤسساتي و/ أو هيئة مخصصة و/ أو خبرة داخلية لتعزيز المساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)** في جميع مجالات عمله؟ يرجى إعطاء أمثلة عن الأثر الذي أحدثته آليات تعميم مراعاة المنظور الجندري وتحديد ما يمكن أن تفعله أكثر من ذلك.

- هل برلمانكم مجهز لتصـــميم واعتماد ومراقبة **المالية العامة والموازنة** من منظور الجندر؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فما هي التدابير المتوخاة لتحقيق هذا الهدف؟
- كيف يمكن للبرلمانات وأعضـــاء البرلمان الأفراد أن يكونوا قدوة في **معالجة التصـــدي للعنف القائم على نوع الجنس والتحيز الجنساني في البرلمان؟**

- ما هي التدابير التي ستتخذها لإشراك جماعات **المجتمع المدني والفتيات المراهقات** حتى يتسنى لهن التعبير عن مخاوفهن والتأثير على عمليات صنع القرار البرلماني؟

أثناء حلقة النقاش، سيتم التركيز على قيادة الشباب والفتيات المراهقات، بما يتماشى مع دور الاتحاد البرلماني الدولي بوصـفه قائداً مشـاركاً لتحالف العمل من أجل المسـاواة بين الأجيال بشـأن الحركات والقيادة النسوية. سيتم إطلاع المشاركين على دعوة العمل بشأن مشاركة وقيادة الشابات الصادرة عن الاتحاد البرلماني الدولي ومكتب مبعوث الأمين العام للأمم المتحدة المعني بالشـــباب في آذار/ مارس 2021. بالإضـــافة إلى ذلك، سـتوفر المناقشـة فرصـة للنواب للاسـتماع إلى رأي الفتيات المراهقات والنسـاء الفتيات حول ما يتطلبه الأمر ليشعرن بالتمكين في المشاركة في الحياة العامة والمساهمة في اتخاذ القرارات التي يمكن أن تبني لهن مستقبلاً أفضل.

الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي
دورة افتراضية، 24–28 أيار/ مايو 2021

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

منتدى النساء البرلمانيات
البند 7

FEM/31/7-Inf.1
7 أيار/ مايو 2021

مذكرة بشأن انتخاب الهيئة الرئاسية لمكتب النساء البرلمانيات

يُدعى المنتدى الـــ 31 للبرلمانيات إلى تجديد نصف عضوية مكتب النساء البرلمانيات، لتحل محل الممثلات الإقليميات اللائي انتهت ولايتهن في نيسان/ أبريل 2020.

من المقرر انتخاب ممثلتين إقليميتين من كل مجموعة جيوسياسية لمدة أربع سنوات.

سيستبدل منتدى النساء البرلمانيات أيضاً خمسة أعضاء، من المجموعة الإفريقية، والمجموعة العربية، ومجموعة آسيا والمحيط الهادئ، ومجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومجموعة الـــ 12+ على التوالي، الذين لم يعودوا أعضاء في البرلمان وتنتهي مدة عضويتهم في المكتب في نهاية نيسان/ أبريل 2022.

وعقب هذه الانتخابات، التي ستجرى في الجلسة الأولى للمنتدى في 10 أيار/ مايو 2021، وعملاً بالمادة 33 من قواعد منتدى النساء البرلمانيات، *يقوم منتدى البرلمانيات، بناءً على اقتراح المكتب، بانتخاب الرئيس والنائب الأول للرئيس والنائب الثاني لرئيس المكتب من بين البرلمانيات من مختلف الأقاليم.* ستجرى هذه الانتخابات في الجلسة الثانية للمنتدى في 12 أيار/ مايو 2021.

مكتب النساء البرلمانيات المنتخب في 10 أيار/ مايو سيجتمع في تاريخ 11 أيار/ مايو من الساعة 14:00 إلى 15:30 بتوقيت وسط أوروبا الصيفي (بتوقيت جنيف) عبر الإنترنت، في *اجتماع مغلق* على منصة زووم، لاختيار ثلاثة من عضواته ليقترحوا على منتدى النساء البرلمانيات شغل مناصب رئيس ونائبة أولى للرئيس ونائبة ثانية لرئيس المكتب.

يستأنف المنتدى أعماله في 12 أيار/ مايو، وينتخب، بناء على اقتراح المكتب، الرئيس والنائب الأول للرئيس والنائب الثاني للرئيس. يتم انتخاب الرئيسات الجدد لمكتب النساء البرلمانيات لمدة عامين.

المرأة في السياسة 2021

الدورة الـ32 لمنتدى النساء البرلمانيات

أيار/ مايو 2021

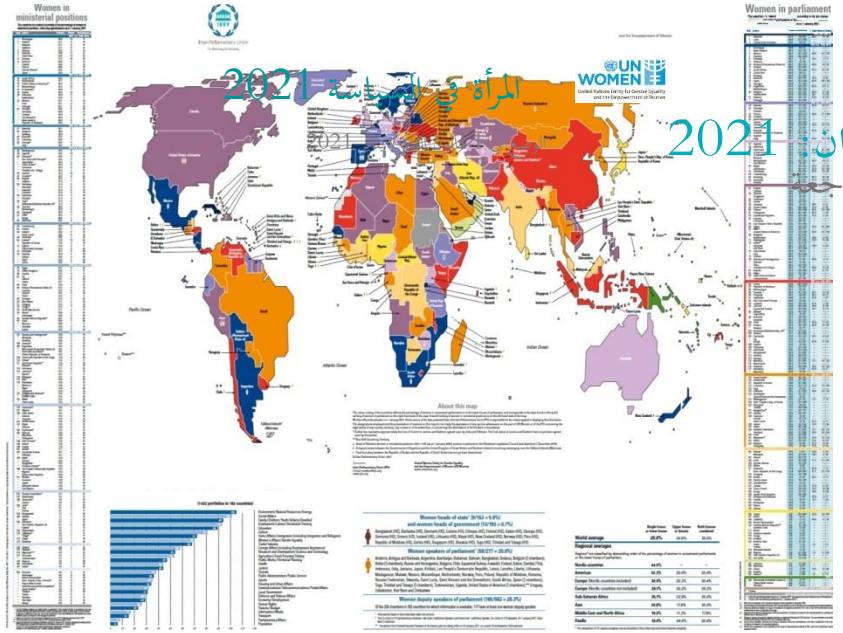

المرأة في البرلمان 2021
العام قيد المراجعة

شهدت انتخابات 2020 في نيوزيلندا زيادة غير مسبوقة في أعداد النساء والمجموعات الأقل تمثيلا تقليديا في كل من البرلمان والحكومة، مما يعكس مطالب الناس بالتمثيل المناسب لجميع قطاعات المجتمع في وقت الوباء. كان يُنظر إلى رئيسة الوزراء على نطاق واسع على أنها تحركت بكفاءة وفعالية من إدارة استجابة بلدها لـــ COVID-19، مما قد يكون عزز محاولتها لإعادة انتخابها. © Hagen Hopkins / Getty Images via AFP

مقدمة

اتسمت الانتخابات في عام 2020 بوباء كوفيد- 19(COVID-19)، مما أدى إلى تأخيرات وإلغاءات، وتحديات لوجستية للمرشحين ومديري الانتخابات، وغالباً ما كانت نسبة المشاركة منخفضة. كانت القيادة النسائية في كثير من الأحيان في دائرة الضوء أثناء الوباء. أثار الوباء تحديات معقدة وجندرية عميقة للمواطنين وخلق عقبات أمام النواب للتواصل والمشاركة المباشرة مع ناخبيهم.

إضاءات

عالمياً

- تميز عام 2020 بالتقدم التدريجي المستمر للمرأة في البرلمان (+0.6 نقطة) على الرغم من جائحة كوفيد- 19 (COVID-19) غير المسبوقة وتأثيرها. المتوسط العالمي لنسبة النساء في البرلمان وصل إلى أعلى مستوى له على الإطلاق عند 25.5 بالمئة. وفازت النساء بنسبة 22.6 بالمئة من جميع المقاعد لتتجدد في العام 2020 إلى 70* مجلس عبر 57 دولة. حصلت النساء على 22.9 بالمئة من مقاعد المجلس الواحد أو مجلس النواب لتتجدد إلى 21.6 بالمئة من مقاعد مجلس الشيوخ.
- خلق كوفيد- 19 تحديات واسعة النطاق للانتخابات والحملات (خاصة العنف عبر الإنترنت والتحرش ضد المرأة في السياسة) ولكنه رفع الوعي العام والنقاش حول العديد من الجوانب الجندرية للحوكمة والقيادة السياسية، مثل القدرة على الجمع بين الحياة الخاصة والعامة، وكذلك الحاجة إلى التوعية الجندرية في التخطيط للتعافي.

---

* تم استبعاد الانتخابات في جمهورية إفريقيا الوسطى وفنزويلا لأن النتائج لم يتم التحقق منها أو تأكيدها وقت النشر.

130 years of empowering parliamentarians

Chemin du Pommier 5
Case postale 330
1218 Le Grand-Saconnex
Geneva – Switzerland
www.ipu.org

Gender and COVID-19: A guidance note for parliaments

In times of pandemic, women and men are affected differently. Failing to take on board gendered dimensions of the emergency response will exacerbate existing and persisting inequalities and create new ones. This could amplify the crisis and increase its current and future impact and its costs for women and for society as a whole. The Ebola outbreak from 2013 to 2016 and the Zika outbreak in 2015 and 2016 had countless impacts on women's lives as they became infected through their carer roles, died as a result of the redeployment of resources away from women's reproductive health and had little say in the policy responses.

Twenty-five years after the adoption of the Beijing Platform for Action, gender equality and women's rights cannot afford setbacks and should not become victims of COVID-19. On the contrary, the response to COVID-19 cannot be deemed efficient and sustainable if it is not built on gender-responsive decisions and actions.

لمحة عالمية عن دور المرأة في السياسة في عام 2021: المكاسب

25.5 ٪من البرلمانيين نساء

20.9٪ من رؤساء البرلمان نساء

5.9٪ من رؤساء الدول نساء

6.7٪ من رؤساء الحكومات من النساء

21.9٪ من المناصب الوزارية تشغلها نساء

عدد النساء اللائي يشغلن أعلى مستويات السلطة السياسية أكثر من أي وقت مضى.

0.6 +٪ زيادة في عدد البرلمانيات

0.4 +٪ أكثر من النساء رئيسات برلمانات

+2 دول أخرى نساء تترأس دول و/ أو حكومات

0.6 + ٪ زيادة في تولي النساء حقائب وزارية

ومع ذلك، فإن التقدم يسير ببطء شديد.

Inter-Parliamentary Union

لمحة عالمية عن دور المرأة في السياسة في عام 2021: الخسائر

شـكلت النسـاء ما لا يقل عن **50 بالمائة من الأعضـاء في ثلاثة برلمانات فقط**: الإمارات العربية المتحدة ورواندا وكوبا.

ثلاث دول في العالم ليس **لديها نسـاء في برلماناتها في الوقت الحالي**: ميكرونيزيا وبابوا غينيا الجديدة وفانواتو.

انخفض عدد البلدان التي تشـغل فيها النسـاء **50 بالمائة على الأقل من المناصـب الوزارية إلى 13** بلداً من أصل 14 في عام 2020.

وارتفع عدد الدول التي **لا يوجد فيها وزراء نساء من 9 دول إلى 12 دولة**.

Inter-Parliamentary Union

التوجهات البرلمانية الإقليمية بعد انتخابات 2020

المتوسط الإقليمي للبرلمانات ذات المجلس الأدنى والبرلمانات ذات المجلس الأوحد

الشرق الأوسط وشمال إفريقيا
17.7%

- وصلت مصر إلى مستويات تاريخية مع قانون الحصص الجديد
- لم تفز المرأة بمقاعد في الكويت
- المنطقة التي بها أدنى متوسط للمرأة في البرلمان

المحيط الهندي
20.9%

- دخلت نيوزيلندا التاريخ مع المزيد من النساء ونواب الأقليات
- انتخبت كيريباتي أول رئيسة لها
- المنطقة الوحيدة في العالم التي بها برلمانات خالية من النساء

آسيا
20.4%

- مكاسب في طاجيكستان وكازاخستان وأوزبكستان
- نيبال فقط تجاوزت نسبة 30٪ من النساء بين تجديدات عضوية البرلمان في عام 2020

جنوب الصحراء الأفريقية
25%

- مكاسب رائعة في مالي والنيجر على الرغم من التحديات الأمنية
- شهدت بوركينا فاسو أكبر انتكاسة
- كل من بوروندي وتنزانيا والكاميرون انتخبت النساء على الأقل لثلث المقاعد

أوروبا
30.4%

- أهم المكاسب في كرواتيا وأيرلندا
- فقط أذربيجان وجمهورية التشيك ورومانيا فشلت في انتخاب 20٪ على الأقل من البرلمانيات

الأمريكتين
32.4%

- أعلى متوسط إقليمي
- ارتفاعات قياسية في الولايات المتحدة وجامايكا
- انخفاضات في بوليفيا ضمن هوامش التكافؤ لكنها لا تزال واحدة من الخمسة الأوائل إقليمياً بفضل قانون الحصص

النقاط البارزة في البرلمانات

لقد تم إحراز تقدم في جميع مناطق العالم من حيث تمثيل المرأة وإن كان هذا التقدم متفاوتاً.

بقيت أفضل 10 برلمانات أحادية الغرفة وغرفًا أدنى متوازنة بين الجنسين على غرار العام الماضي، مع **إضافة نيوزيلندا الجديدة في المرتبة الـ5 من الـ20**.

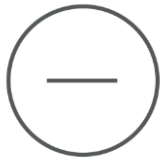

هناك **23 برلماناً في العالم بنسبة 40 بالمائة أو أعلى من تمثيل النساء** في مجلسها الأدنى أو الفردي، أي أقل ببلد واحد من العام الماضي.

من بين النسب المئوية، تقع **أكبر زيادة في عدد البلدان في نطاق 25–30 بالمائة**. قامت 11 دولة بزيادة نسبة النساء في برلماناتها بشكل كبير في عام 2021 للانضمام إلى هذا النطاق المئوي الجديد.

الاتجاهات الوزارية الإقليمية

آسيا 9.2%	الهادئ 14%	الشرق الأوسط وشمال إفريقيا 15.1%	إفريقيا جنوب الصحراء 24.4%	أوروبا 28.9%	الأمريكتين 29.1%
• انخفاضات كبيرة في آسيا • سجلت منغوليا أكبر المكاسب (6.7٪ إلى 18.8٪) • هذه هي المرة الأولى التي ينخفض فيها المتوسط الإقليمي إلى أقل من 10٪ منذ عام 2017	• نيوزيلندا لديها أكبر حصة من الوزيرات بنسبة 40 بالمائة	• أكبر نمو إقليمي مقارنة بالعام الماضي • يحتل لبنان الحصة الأكبر في المنطقة (31.6٪) • كانت أكبر المكاسب في تونس (29.2٪ من 6.9٪)	• حققت ناميبيا أكبر قفزة (39٪ من 15٪) • لا تزال رواندا تتصدر المنطقة بنسبة 54.8٪	• أكبر المكاسب في ليتوانيا (من 8٪ إلى 43٪) وبلجيكا (من 25٪ إلى 57٪)	• ارتفعت نسبة النساء المسؤولات عن الحقائب الوزارية في الولايات المتحدة من 17٪ إلى 46٪ في عام 2020 • نيكاراغوا لديها أعلى نسبة على مستوى العالم بنسبة 58.8٪

النقاط البارزة في الحقائب الوزارية لعام 2021

قفزت **محفظة البيئة أو الطاقة** من المركز الثالث في عام 2020 إلى المرتبة الأولى في عام 2021 من الحقائب الوزارية التي تشغلها النساء.

زادت حصة المرأة في **الحقائب الوزارية التي يقودها الذكور تقليدياً** (مثل الدفاع والمالية) بشكل طفيف في عام 2021.

لا تزال الوزيرات تهيمن على الحقائب الوزارية التي تغطي **الشؤون الاجتماعية وشؤون المرأة والمساواة بين الرجال والنساء (الجندرية)**.

شهدت حصة الوزيرات المسؤولات عن **حقائب الخارجية** زيادة ملحوظة مقارنة بالعام الماضي، حيث ارتفعت من 16.8٪ إلى 26٪.

مع ذلك، فإن النساء يشغلن فقط 22.4٪ من **الحقائب الصحية**

Inter-Parliamentary Union

كيف تغير جائحة كوفيد - 19 السياسة المتعلقة بالمرأة؟

الانتخابات و جائحة كوفيد- 19

أجرت **57 دولة** انتخابات برلمانية وطنية في عام 2020

أجّلت **20 دولة** الانتخابات البرلمانية بشكل رئيسي بسبب جائحة كوفيد- 19

ما هي المعوقات التي واجهتها المرأة في الترشح لمنصب في عام 2020؟

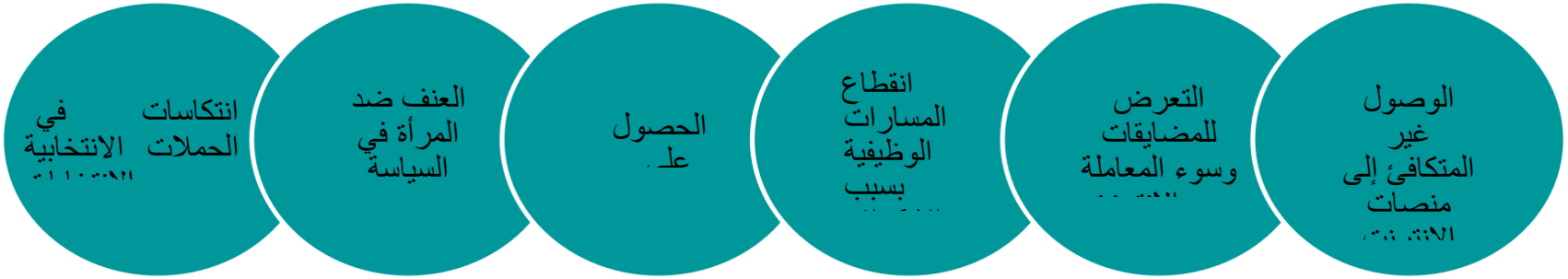

في **ليبيريا**، ورد أن مرشحة لعضو مجلس الشيوخ تعرضت للضرب والمضايقة والتهديد من خلال تسييس ممارسة ثقافية تقليدية.

شهدت **غانا** زيادة بنسبة 59٪ في تكلفة الترشح للمناصب السياسية، مما أضاف عقبة أخرى أمام شغل المرأة المناصب العامة.

اضطرت **بوليفيا** إلى تأجيل انتخاباتها مرتين بسبب جائحة كوفيد- 19.

في مقاطعة **في كندا**، أبلغت الشرطة عن زيادة بنسبة 450٪ في التهديدات عبر الإنترنت ضد السياسيين في عام 2020.

كيف نجحت الحلول المجرّبة والمختبرة خلال جائحة كوفيد - 19؟

نظام الحصص يمنع التراجع

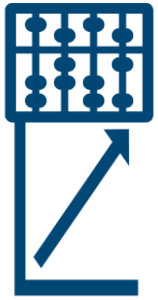

في **25 بلداً من أصل 57** أجريت انتخابات في عام 2020، تم تطبيق الكوتا الجندرية بشكل ما

البرلمانات ذات الحصص التشريعية المنتخبة بين الرجال والنساء:

11.8٪ نسبة زيادة في عدد النساء في المجالس الفردية والمجلس الأدنى

7.4٪ نسبة زيادة في عدد النساء في مجالس الشيوخ

عمل نظام الحصص كدرعٍ واقٍ من الانتكاس في عام 2020.

شهدت دولتان فقط مع نظام الحصص انتكاسة في التمثيل:*

- **بوركينا فاسو** (–3.1 نقطة): يؤكد أهمية الإنفاذ الملائم والإرادة السياسية
- **الأردن** (–4.6 نقطة): يعكس الاتجاه الأوسع لمرحلة الاستقرار عند مستويات الحصص

Inter-Parliamentary Union

ويقل احتمال استخدام الحصص في الأنظمة الانتخابية ذات الأغلبية مقارنةً بالأنظمة النسبية أو المختلطة

البلدان ذات **نظام الحصص كان أداؤها جيداً على قدم المساواة** مع كل من الأنظمة الانتخابية ذات الأغلبية

والنسبية أو المختلطة: وهذا يتطلب إزالة الحواجز التي تحول دون اعتماد نظام الحصص في الأنظمة القائمة على الأغلبية

** هذا لا يشمل البلدان التي لديها تعديلات طفيفة أقل من 1.5 بالمئة أو التعديلات في البلدان ضمن هوامش التكافؤ.*

التكافؤ الجندري في السياسة

أصبح هدف تحقيق التكافؤ الجندري بين الرجال والنساء في صنع القرار والقيادة أكثر أهمية من أي وقت مضى.

إذن كيف نحقق التكافؤ بين الرجال والنســـاء (الجندري) في السياسة بحلول عام 2030؟

- صياغة واعتماد خطط العمل الوطنية
- تشريع نظام الحصص بين الرجال والنساء
- إصلاح القوانين التمييزية
- سقف الإنفاق على الحملات الانتخابية
- تبني قوانين لمنع العنف القائم على النوع
- تكافؤ الغايات في كل جوانب الحياة العامة
- آلات التفويض والموارد لتعميم مراعاة

التكافؤ الجندري بين الرجال والنســاء في المناصــب الســياســية والقيادة أمر أساسي من أجل:

- إزالة الحواجز التي تحول دون المساواة بين الجنسين
- فتاح السياسة على النساء من خلفيات متنوعة
- تحويل الفضاء السياسي إلى بيئة مواتية
- عالجة مطالب المساواة للمجتمع والتعبير عنها
- ة مؤسسات سياسية أكثر كفاءة وفعالية وشرع

Inter-Parliamentary Union
For democracy. For everyone.

شكراً لكم!

4 – منتدى البرلمانيين الشباب:

قواعد وطرائق عمل المنتدى:

قواعد وطرائق عمل منتدى البرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي [7]

تم إقرارها في آذار/ مارس 2014 وتم تعديلها في نيسان/ أبريل 2017 وتشرين الأول/ أكتوبر 2019.

I. الولاية

قاعدة 1

منتدى البرلمانيين الشـــباب هو هيئة دائمة تابعة للاتحاد البرلماني الدولي مكرســـة لتعزيز مشاركة الشباب الكمية والنوعية في البرلمانات وفي الاتحاد البرلماني الدولي.

II. الأهداف

القاعدة 2

1. تتمثل أهداف منتدى البرلمانيين الشباب فيما يلي:

(أ) توسيع نطاق التنوع والشمول عن طريق زيادة حضور البرلمانيين الشباب في جمعيات الاتحاد البرلماني الدولي واجتماعات؛

[7] في هذه القواعد، كلما تم استخدام الكلمات "مندوب" و"مقرر" و"مؤلف"، يجب تفسيرها على أنها تشير إلى كل من النساء والرجال.

(ب) تعزيز القيمة المضـــافة للشـــباب في الاتحاد البرلماني الدولي من خلال إدماج منظور الشباب في جدول أعمال الاتحاد البرلماني الدولي وعمله وبناء الجسور بين الاتحاد البرلماني الدولي ومنظمات الشباب؛

(ج) تحســين برلمانات وتعزيز الديمقراطيات من خلال دعم مشــاركة الشــباب في البرلمانات والتواصل مع الشباب المنخرطين في السياسة؛ و

(د) ضـــمان متابعة وتنفيذ أفضـــل للقرارات والتوصـــيات الواردة في قرار الاتحاد البرلماني الدولي بشأن "مشاركة الشباب في العملية الديمقراطية"، الذي اعتمدته الجمعية العامة الـ122 في بانكوك.

2. سيسهم المنتدى من خلال عمله في تحقيق أهداف الاتحاد البرلماني الدولي.

III. طرائق العمل

القاعدة 3

1. يجتمع منتدى البرلمانيين الشـــباب في كل جمعية عامة للاتحاد البرلماني الدولي (انظر النظام الأساسي، المادة 24).

2. يناقش الموضــوعات المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة من منظور الشــباب ويقدم توصيات إلى اللجان والمجموعات والمجلس الحاكم.

3. يقوم منتدى البرلمانيين الشباب بمناقشة القضايا الأخرى المتعلقة بالشباب وتقديم تقرير عنها إلى المجلس الحاكم.

IV. التشكيل

القاعدة 4

1. يمثل أعضـــاء الاتحاد البرلماني الدولي في اجتماعات منتدى البرلمانيين الشـــباب من قبل مندوبيهم الذين تقل أعمارهم عن 45 عاماً.
2. يمكن أيضـــاً للمندوبين المهتمين بقضـــايا الشـــباب حضـــور اجتماعات منتدى البرلمانيين الشباب بصفة مراقب.

V. مجلس منتدى البرلمانيين الشباب

القاعدة 5

1. يمثل منتدى البرلمانيين الشـــباب ويدير أعماله مكتب منتخب يعرف باســـم "مجلس منتدى البرلمانيين الشباب".
2. يقوم المجلس بإعداد دعوات منتدى البرلمانيين الشباب بالتشاور مع الأمين العام، الذي يقوم بتنفيذ القرارات ذات الصلة التي يتخذها المجلس الحاكم والجمعية العامة.
3. يتألف المجلس من ممثلين عن كل من المجموعات الجيوسـياسـية للاتحاد البرلماني الدولي، رجل وامرأة.
4. يُنتخب المجلس كل سنتين.
5. يُنتخب أعضاء المكتب أو يُعاد انتخابهم في الدورة السنوية الأولى لمنتدى البرلمانيين الشباب بالأغلبية المطلقة للأصوات المدلى بها.
6. يترأس المجلس رئيس يكون عضواً في المجلس. يتم انتخابه/ ـا من قبل أعضاء المجلس.
7. يُنتخب الرئيس كل ســنتين. لا يجوز للرئيس نفســه شــغل منصــبه لفترتين متتاليتين. يعتبر التناوب بين الجندرين والتناوب الجيوســـياســـي إلزامياً في كل انتخاب للرئيس. يتم إجراء

تصـويت منفصـل بالاقتراع السـري عندما يكون هناك أكثر من مرشـح من نفس الجندر والمجموعة الجيوسياسية لمنصب رئيس المجلس.

8. تمشياً مع أحكام المادة 25.1 من النظام الأساسي للاتحاد البرلماني الدولي والقاعدة 7 من قواعد اللجان الدائمة يكون رئيس مجلس منتدى البرلمانيين الشباب عضواً بحكم منصبه في اللجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الدولي وفي مكاتب اللجان الدائمة.

9. يحل أصغر عضو حاضر في المجلس محل الرئيس في حالة غيابه/ ـا.

10. يفتتح الرئيس الجلسـات ويعلقها ويغلقها، ويوجه عمل منتدى البرلمانيين الشـباب، وينظر في مراعاة القواعد، ويدعو المتحدثين، ويطرح المسائل للتصويت، ويعرض نتائج التصويت، ويعلن اختتام الجلسات.

11. يقدم الرئيس تقريراً عن عمل المجلس إلى منتدى البرلمانيين الشباب.

VI. المقررون

القاعدة 6

1. يعين منتدى البرلمانيين الشـباب مقررين لإعداد "تقارير النظرة العامة للشـباب" حول البنود المدرجة على جدول أعمال الجمعية العامة. تتضـمن هذه التقارير توصـيات من منظور الشـباب حول البنود المدرجة على جدول أعمال اللجان و/ أو المجموعات. يجوز لجميع أعضاء منتدى البرلمانيين الشباب المساهمة في تقارير نظرة عامة للشباب من خلال مناقشة وتقديم اقتراحاتهم وتعليقاتهم إلى المقررين. يجب مناقشـة التقارير في اجتماعات منتدى البرلمانيين الشـباب وباسـتخدام أدوات تكنولوجيا المعلومات والاتصـالات. تبقى التقارير النهائية على مسؤولية مؤلفيها.

2. يحضر المقررون جلسات اللجنة والمجموعة لتقديم تقاريرهم وتوصياتهم.

3. يقدم المقررون عرضاً موضوعياً لعمل منتدى البرلمانيين الشباب، مع مراعاة آراء الأغلبية والأقلية.

VII. جدول الأعمال والتقارير

القاعدة 7

1. يرسل الأمين العام جدول أعمال منتدى البرلمانيين الشباب إلى جميع أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي، الذي ينفذ القرارات التي يتخذها المجلس الحاكم والجمعية العامة.
2. يقدم رئيس المجلس النتائج التي توصل إليها منتدى البرلمانيين الشباب ومجلسه إلى المجلس الحاكم والجمعية العامة.

VIII. الأمانة العامة

القاعدة 8

في الجمعيات العامة النظامية، يجري عمل المنتدى في إطار الترتيبات العملية والموارد البشرية القائمة.

مشروع جدول الأعمال:

يناقش الاجتماع جدول أعمال يتضمن البنود الآتية:

الجلسة الأولى

جلسة افتراضية، 13 أيار/ مايو 2021 (14:00 – 16:00 بتوقيت وسط أوروبا)

1. كلمات ترحيبية

2. إقرار جدول الأعمال

3. المساهمة في أعمال الجمعية العامة الـــ142 من منظور الشباب: البرلمانات والشباب و كوفيد- 19 (14:10-15:40)

أثرت الصدمات الصحية والاجتماعية والاقتصادية الناجمة عن جائحة كوفيد- 19 بشكل كبير على الشباب والشابات في جميع أنحاء العالم.

سيقوم المشاركون في المنتدى بتقييم آثار الجائحة على التمكين الاقتصادي للشباب والتعليم والصحة والمشاركة السياسية. وتحديد الوسائل والاستراتيجيات لإعطاء الأولوية لتمكين الشباب في جدول الأعمال السياسي بعد الجائحة وتعزيز السياسات والتشريعات وتخصيص الموارد المستجيبة للشباب لإعادة بناء القدرات بشكل أفضل للشباب والشابات.

دعماً لمداولاتهم، ستتم إحاطة المشاركين بالنتائج والتوصيات الرئيسة لسلسلة من المناقشات بين الأجيال حول تمكين الشباب في سياق الجائحة والتعافي بعد الجائحة التي عقدت في نيسان/ أبريل 2021 في إطار الدورة السابعة من المؤتمر العالمي للبرلمانيين الشباب للاتحاد البرلماني الدولي.

يلي الإحاطة مناقشة تفاعلية بين المشاركين في المنتدى الذين ستتم دعوتهم للمساهمة بكلمات قصيرة (محددة بدقيقتين) مع التركيز على:

- تبادل المعلومات بين البلدان حول تأثير جائحة كوفيد- 19 على الشباب.
- تشجيع تنفيذ الممارسات الجيدة للحفاظ على تمكين الشباب وتعزيزه أثناء الجائحة.
- تحديد السياسات والتشريعات والتدابير والبرامج المستجيبة للشباب وكذلك طرق تحديد أولويات تخصيص الموارد لتمكين جهود الشباب بعد التعافي من كوفيد- 19.

4 – انتخابات مجلس منتدى البرلمانيين الشباب (15:40 – 16:00)

سينتخب المنتدى مجلسه وفقاً للمادة 5.3 من القواعد وطرائق العمل الخاصة بمنتدى البرلمانيين الشباب في الاتحاد البرلماني الدولي، والتي تنص على ما يلي: "*يتألف المجلس من ممثلين من كل مجموعة من المجموعات الجيوسياسية للاتحاد البرلماني الدولي، رجل وامرأة*." تنتهي فترة عضوية أعضاء المجلس المنتخبين حديثاً في ربيع عام 2023. وينبغي على المجموعات الجيوسياسية تقديم ترشيحات خطية إلى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي بحلول الساعة 18:00 (بتوقيت وسط أوروبا، بتوقيت جنيف) في 26 نيسان/ أبريل 2021.

الجلسة الثانية

جلسة افتراضية، 17 أيار/ مايو 2021 (14:00 – 17:00 بتوقيت وسط أوروبا)

5. حلقة نقاش: عقد جديد من عمل الاتحاد البرلماني الدولي والبرلمانات بشأن مشاركة الشباب

في عام 2020، احتفل الاتحاد البرلماني الدولي بالذكرى السنوية العاشرة *لقرار الاتحاد البرلماني الدولي بشأن مشاركة الشباب في العملية الديمقراطية*. في تلك المناسبة، وصفت عدة برلمانات كيفية تنفيذ القرار. وشملت إجراءاتها تخفيض سن الاقتراع وسن الأهلية للانتخابات، واعتماد حصص انتخابية للشباب، وإنشاء لجان برلمانية شبابية وتجمعات لأعضاء البرلمان الشباب، وعقد برلمانات الشباب، وتمكين البرلمانيين الشباب.

على الرغم من الممارسات الجيدة التي يتم تنفيذها في أجزاء كثيرة من العالم، كشف تقرير الاتحاد البرلماني الدولي عن مشاركة الشباب في البرلمانات الوطنية الذي تم إطلاقه في نيسان/ أبريل 2021، أن 2.6 بالمئة فقط من برلمانيي العالم تقل أعمارهم عن 30 عاماً، بزيادة طفيفة قدرها 0.4 بالمئة منذ عام 2018، وأن الطامحين من الشباب والشابات إلى مناصب سياسية ما زالوا يواجهون العديد من العقبات التي تحول دون انتخابهم وممارستهم مهنة سياسية.

ستكون حلقة النقاش فرصة لتقييم التطورات الأخيرة على المستوى القطري في تعزيز ودعم مشاركة الشباب في البرلمان. بالإضافة إلى العروض الموجزة عبر الإنترنت حول التطورات الأخيرة على المستوى القطري، نرحب بالوفود لإرسال مداخلات خطية بحد أقصى صفحتين تصف الجهود والتدابير المعمول بها لدعم مشاركة الشباب في برلماناتهم أو بلدانهم. يمكن إرسال المداخلات الخطية إلى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي عبر البريد الإلكتروني إلى youth@ipu.org قبل جلسة المنتدى. وستكون المداخلات الخطية مفيدة في أبحاث الاتحاد البرلماني الدولي والتقارير المستقبلية حول مشاركة الشباب في البرلمان.

سيتبع عملية التقييم خلال حلقة النقاش تفكير في حلول ملموسة والتزام متجدد نحو خطة تحويلية لمشاركة الشباب في البرلمان.

سيتم إطلاق حملة الاتحاد البرلماني الدولي الجديدة لمشاركة الشباب وستتم دعوة المشاركين للتسجيل والتعهد باتخاذ إجراءات تحويلية وقيادة الحملة في برلماناتهم وبلدانهم.

ستسهم النتائج الرئيسة لحلقة النقاش في تحديد الأولويات والمكونات الرئيسة المتعلقة بالشباب في استراتيجية الاتحاد البرلماني الدولي المقبلة 2022-2027.

6. انتخاب رئيس المجلس

وفقاً للمادتين 5.6 و5.7 من القواعد وطرائق العمل، ينتخب مجلس منتدى البرلمانيين الشباب رئيساً. لا يجوز للرئيس نفسه شغل منصبه لفترتين متتاليتين. يعتبر التناوب بين الرجال والنساء (الجندري) والتناوب الجيوسياسي إلزاميين في كل انتخاب للرئيس.

سينعقد مجلس البرلمانيين الشباب في 14 أيار/ مايو 2021 لانتخاب رئيس جديد. وسيدعو المنتدى إلى الموافقة على الانتخابات والترحيب بالرئيس الجديد.

7. ما يستجد من أعمال

المؤتمر العالمي السابع للبرلمانيين الشباب

التعافي بعد كوفيد- 19: نهج مستجيب للشباب

28-29 نيسان/ أبريل 2021، افتراضي

الوثيقة الختامية

المقرر: السيد ملفين بوفا، عضو البرلمان، سورينام، ورئيس منتدى البرلمانيين الشباب التابع للاتحاد البرلماني الدولي

حضر المؤتمر 128 برلمانياً من جميع أنحاء العالم، من بينهم 57 نائبة و71 نائباً. كان حوالي 15 بالمئة من أعضاء البرلمان دون سن الثلاثين. وكان من بين المشاركين أيضاً ممثلون عن المنظمات الدولية، والمنظمات الشبابية والبرلمانات، والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص، وبذلك وصل إجمالي عدد المشاركين إلى 257 مشاركاً.

أطلق المؤتمر ولادة زخم جديد لتمكين الشباب، مدفوعاً بدعوة جريئة وتطلعية: *لا ديمقراطية بدون شمول ومشاركة تمثيلية، ولا شمول ومشاركة تمثيلية بدون مشاركة الشباب في مكانهم الصحيح على طاولة صنع القرار.*

وينبغي للزخم الإيجابي أن يعزز الإجماع ويحفز العمل الحازم لدعم المشاركة الهادفة للشباب والشابات في الحياة السياسية. وهذا من شأنه أن يفي بتطلعات قرار الاتحاد البرلماني الدولي بشأن مشاركة الشباب في العملية الديمقراطية، المعتمد في عام 2010، ويبدأ عقداً جديداً من العمل لتنفيذه الشامل.

ناقش المشاركون على نطاق واسع موضوع التمثيل الناقص للشباب في البرلمانات وتحدوا الواقع حيث 2.6 بالمئة فقط من أعضـــاء البرلمان في العالم تقل أعمارهم عن 30 عاماً، وحيث يمكن أن يكون الشباب كبيراً بما يكفي للتصويت، ولكن ليسوا من السن بما يكفي ليتم انتخابهم للبرلمان في 69 بالمئة من البلدان.

لجعل مؤسسات الحوكمة مناسبة للغرض من خلال كونها شاملة وتمثيلية وفعالة، دعا المشاركون البرلمانات إلى:

- الانفتاح على مشاركة الشباب وقيادة الأعضاء الشباب من خلال اعتماد وتطبيق الحصص الشبابية. ومواءمة الحد الأدنى لسن الأهلية لشغل المناصب السياسية مع سن الاقتراع؛ وإدخال تدابير لجعل النواب الشباب يقودون الهياكل البرلمانية وهيئات صنع القرار؛
- بناء شـراكات قوية بين الأجيال، وذلك بين البرلمانيين الشباب والبرلمانيين الكبار السن، مدعومة من خلال الإرشاد الموجّه من أجل النواب الشباب ومن قبلهم، وكذلك مدعومة من قبل المنتديات المخصصة لبناء الشراكات بين الأجيال؛
- إنشاء وتعزيز الآليات الداخلية، مثل لجان الشباب البرلمانية والتجمعات وشبكات البرلمانيين الشباب من أجل النهوض بخطة تمكين الشباب.
- فتح عمليات داخلية، بما في ذلك أثناء الجائحات وأية أزمة أخرى، للشـباب والشـابات لإثراء العمل البرلماني والقرارات.

من خلال المشاركة في حملة الاتحاد البرلماني الدولي الجديدة، *قل نعم للشباب في البرلمان*، والتي تم إطلاقها في المؤتمر، اتفق المشـاركون على أن يكونوا صـانعي التغيير من خلال اتخاذ إجراءات تحولية وإنشاء حركة عالمية لمشاركة الشباب. وتعهدوا بتشجيع برلماناتهم وشبكاتهم على الانضمام للحملة.

بالإضـافة إلى قيادة الإصـلاحات واتخاذ إجراءات تحويلية، ظهرت العديد من الأفكار الجديدة الملهمة لدعم انخراط الشباب ومشاركتهم، بما في ذلك:

- خلق مساحات آمنة حيث يتم تمكين الشباب لدفع التغيير.
- توسيع حدود ما يعنيه أن تكون سياسياً.
- فتح البرلمانات أمام المزيد من الناس على مستوى القاعدة الشعبية.
- تسخير القوة التحويلية لزيادة الاتصال ووسائل التواصل الاجتماعي لزيادة الوعي بدور البرلمان والبرلمانيين.

ويلزم وضع سياسات مستجيبة لاحتياجات الشباب في القطاعات الرئيسة مثل التعليم والصحة والتوظيف، لا سيما وأن العالم يسعى للخروج من الجائحة ويحتاج إلى الشروع في عملية انتعاش يمكن أن تعيد البناء على نحو أفضل، في إطار أكثر شمولاً وإنصافاً ومرونة واستدامة. ولكي يفي هذا التعافي بوعوده، يجب أن يسير جنباً إلى جنب مع استجابة الشباب.

يجب أن تكون أنظمة **التعليم** مناسبة للغرض وأن تبني الجسور بدلاً من تفاقم الانقسامات. أثناء الجائحة، تُرك طالب واحد من بين كل ثمانية طلاب دون إمكانية الحصول على التعليم. مع تضرر أكثر من 1.5 مليار طفل وشاب في جميع أنحاء العالم من إغلاق المدارس والجامعات، يبدو أن مستقبل الشباب في خطر. يجب أن يقضي العمل الحازم على أوجه عدم المساواة في الوصول إلى التعلم عبر الإنترنت؛ وتخفيف التكاليف والأعباء المالية على الأسر؛ وضمان استمرارية التعلم والتنقل الدولي.

يمكن للممارسات الجيدة التي تم إبرازها، والتوصيات المقدمة في المؤتمر أن تحدث فرقاً. تمت دعوة البرلمانيين من جميع الأعمار إلى:

- الإشراف على الموازنات الحكومية لتحقيق هدف إنفاق 6٪ من الناتج المحلي الإجمالي الوطني على التعليم.
- حماية التعليم في الموازنات الوطنية وتركيز حزم التحفيز على جهود إنعاش التعليم.

- تطبيق بُعد الجندر والعمر والتنوع على التشريعات، مع مراعاة الاحتياجات المحددة للفتيات والفتيان، بما في ذلك المهمشين والذين يعيشون في فقر.
- العمل على وضع نماذج هجينة في أنظمة التعليم، بدءاً من سد الفجوة الرقمية وتقليل أو القضاء على تكاليف التعلم الرقمي. يجب إنشاء برامج الرقمنة الوطنية وتزويدها بالموارد ومراقبة تنفيذها بعناية.
- العمل بشكل وثيق مع الطلاب والجامعات.
- التأكد من أن التعاون الإنمائي يدعم التعليم أثناء الجائحة وفي أعقابها.

تعد **صحة الشباب** وخدمات صحة الشباب من المجالات الهامة التي تتطلب الاهتمام أثناء الجائحة وفي مرحلة ما بعد الجائحة.

إن تأثير الجائحة على الصحة النفسية كبير، بما في ذلك المرض النفسي السريري والعزلة والضغط المزمن. ويتأثر الشباب بشكل غير متناسب بإجراءات التباعد الاجتماعي والحجر الصحي. فقد افتقر الشباب إلى إمكانية الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية الملائمة للشباب أثناء الجائحة، مما أدى إلى زيادة حالات الحمل بين المراهقات. وفي سياق التغطية الصحية الشاملة، ينبغي إيلاء اهتمام خاص للصحة العقلية والصحة الجنسية والإنجابية وسلسلة خدمات الدعم برمتها.

على الرغم من هذه الآثار، كان للشباب والشابات، ولا يزالون، دور أساسي في دعم الآخرين، ولا سيما كبار السن منهم، وتقديم الدعم لمجتمعاتهم المحلية. لعب الشباب دوراً رئيساً في مكافحة المعلومات المضللة المتعلقة بالجائحة باستخدام نشاطهم وتأثيرهم وقيادتهم على الإنترنت.

تضمنت الممارسات الجيدة التي تم تبادلها في المؤتمر تشريعات تم إقرارها لضمان استمرارية تعليم المراهقات الحوامل، والتدريب المهني للأمهات المراهقات وإنشاء ودعم أماكن آمنة حيث يمكن للشباب والشابات الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية مع احترام خصوصيتهم.

تشمل التوصيات الموجهة إلى أعضاء البرلمان والبرلمانات ما يلي:

- التأكد من أن الرعاية الصحية الشاملة تفي بوعودها للشباب. يمكن أن يكون قرار الاتحاد البرلماني الدولي بشأن تحقيق تغطية الرعاية الصحية الشاملة بحلول عام 2030 بمثابة إطار عمل للمساعدة في هذا الصدد.
- سن تشريعات قوية ورقابة صارمة لمعالجة الاضطرابات الحالية في الوصول إلى الخدمات الصحية الأساسية، بما في ذلك الرعاية الصحية الجنسية والإنجابية، فضلاً عن القضاء على العنف القائم على الجندر ضد النساء والفتيات الشابات.
- التشجيع والدعوة إلى مزيد من الاهتمام والموارد للصحة النفسية للشباب، وحث الحكومات على الاستثمار في خدمات الصحة النفسية.
- المساهمة في مكافحة أية جائحة للمعلومات المضللة بين الشباب وتعزيز المبادرات التي يقودها الشباب للمساعدة في التصدّي للمعلومات المضللة.
- تشجيع الناس على دعم الآخرين من خلال التبرع باللقاحات. تعد حملة "فلتعطِ واحدةً Go Give One" التابعة لمنظمة الصحة العالمية مثالاً رئيساً، حيث تدعو الجميع في كل مكان للعب دور في تلقيح العالم.
- حماية الاستثمارات في رأس المال البشري مع تقلص الحيز المالي نتيجة للجائحة.

التمكين الاقتصادي: مشاركة الشباب والتعليم والصحة والرفاه مترابطة. فالعوامل الثلاثة جميعها مدفوعة بالنمو والقدرة التنافسية والتوظيف– باختصار، التنمية الاقتصادية المستدامة.

يشكل عدم المساواة تحدياً رئيساً اليوم، بما في ذلك التوزيع غير المتكافئ للدخل والموارد، فضلاً عن محدودية الوصول إلى السلع والخدمات، وكلها أمور تعرقل فرص النمو. كان الوضع صعباً بالنسبة للشباب قبل انتشار الجائحة. كان الشباب أكثر عرضة للبطالة ثلاث مرات من غيرهم. ويعمل

ثلاثة من بين كل أربعة في الاقتصاد غير الرسمي، ويعيش واحد من بين كل ثلاثة في فقر. ورغم تعافي العالم من الركود الاقتصادي في العام 2008، فإن عمالة الشباب لم تفعل ذلك في الواقع.

أثرت الجائحة على الشباب بدرجة كبيرة: فقد تسببت في اضطراب شديد في التعليم والتدريب، وزادت من الصعوبات التي يواجهها الشباب الباحثون عن عمل في العثور على عمل، وفقد الشباب وظائفهم في القطاعات الأكثر تضرراً من الجائحة مثل البيع بالتجزئة والتصنيع، والسياحة، إلخ.

تضمنت الممارسات الجيدة التي تم تبادلها بين المشاركين اعتماد وتنفيذ حصص الشباب في مجالس إدارة المؤسسات الخاصة، وإصدار الشهادات للشركات الصغيرة والمتوسطة التي يقودها الشباب، وتشجيع الشركات الكبيرة على إدراج هذه الشركات الصغيرة والمتوسطة في مشترياتها، والائتمانات الصغيرة والبرامج النقدية للشباب، ودعم الشركات الصغيرة والمتوسطة للشباب، والاستثمار في توظيف الشباب وبرامج استراتيجية المهارات.

تشمل التوصيات للبرلمانيين والبرلمانات ما يلي:

- دعم الإصلاحات الهيكلية، بما في ذلك معالجة بطالة الشباب
- توسيع الاستثمار لاستيعاب حجم الأزمة وتوجيه المزيد من الاستثمار لتحفيز عمالة الشباب، ولا سيما في القطاعات الاستراتيجية مثل الاقتصاد الأخضر واقتصاد الرعاية والصحة.
- تهيئة مناخ يمكّن الشباب من الابتكار من أجل تحقيق نمو اقتصادي أقوى، بما في ذلك من خلال دعم فرص العمل الجيدة في القطاعين العام والخاص، فضلاً عن فرص التطوع. من الممارسات الجديرة بالملاحظة تعزيز حصص الشباب في مجالس الشركات.
- تشجيع الاستثمار في الأفراد والمؤسسات والوظائف اللائقة.
- الشروع في سن تشريعات قوية لتشجيع القطاع الخاص من خلال التحفيز الضريبي لتوظيف الشباب.

- تعزيز السياسات الشاملة للشباب وحزم التحفيز الاقتصادي للتخفيف من آثار جائحة كوفيد- 19.
- تحسين الأطر التشريعية المصممة خصيصاً لرواد الأعمال الشباب.
- النظر في استخدام الدخل الأساسي كوسيلة لتمكين الشباب اقتصادياً.

ينبغي الاستفادة من الإرادة السياسية للبرلمانيين، فضلاً عن الدعم العلني والتزام مختلف أصحاب المصلحة، لإعادة الحياة إلى نظم التعليم، وفتح أبواب التوظيف وريادة الأعمال للشباب، وكسر الحواجز والسماح لقوة الأفكار والعمل من قبل الشباب في تغيير جوهر المشاركة السياسية. أخيراً وليس آخراً، من الضروري حماية الأجيال القادمة من خلال حماية صحتهم ورفاهيتهم.

مجلس منتدى البرلمانيين الشباب

المرشحين 2021 - 2023

المجموعة الجيوسياسية	البلد	الجندر	الاسم
المجموعة الإفريقية	موريشيوس	امرأة	السيدة تيناج يوتون
المجموعة الإفريقية	مدغشقر	رجل	السيد راكوتومالالا ميارينستسوا أندريانتسيتونا
المجموعة العربية	جمهورية مصر العربية	امرأة	السيدة سحر البزار
المجموعة العربية	دولة الكويت	رجل	السيد علي القطان
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	الهند	امرأة	السيدة راكشا نيخيل خادسي
مجموعة آسيا والمحيط الهادئ	تايلندا	رجل	السيد إزارا سيريواتهاناووت
مجموعة أوراسيا	بيلاروسيا	امرأة	السيدة ماريا فاسيليفيتش
مجموعة أوراسيا	أوزبكستان	رجل	السيد عبدالله أصلونوف
مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	غويانا	امرأة	السيدة سارة براوني
مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي	باراغواي	رجل	السيد باتريك باول كيمبر ثييد
مجموعة الـ 12+	أوكرانيا	امرأة	السيدة أولجا رودينكو
مجموعة الـ 12+	ألمانيا	رجل	السيد أولريتش ليتشتي

5 – جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية:

Inter-Parliamentary Union

ASGP
ASSOCIATION OF SECRETARIES GENERAL OF PARLIAMENTS

اجتماع استثنائي لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

اجتماع عبر الإنترنت

26 و 27 أيار/ مايو 2021

جدول الأعمال

تعقد جمعية الأمناء العامين للبرلمانات اجتماعاً استثنائياً، بالتوازي مع الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي، يتمحور حول موضـــوع دور البرلمانات وتنظيمها في زمن الجائحة. بالإضـــافة إلى النقاش حول الموضوع، سيمكننا هذا الاجتماع الافتراضي الاستثنائي أيضاً من الترحيب بالأعضاء الجدد ومناقشة برنامج العمل المستقبلي لـــجمعية الأمناء العامين للبرلمانات وأنشطة الاتحاد البرلماني الدولي.

الأربعاء 26 أيار/ مايو
9:30 صباحاً اجتماع زووم مفتوح لتمكين المشاركين من اختبار اتصالهم والوصول إلى قنوات الترجمة الفورية قبل بدء الاجتماع عند الساعة 10 صباحاً.
10 صباحاً **افتتاح الجلسة** **كلمة تمهيدية من الرئيس فيليب شواب**

- ترحيب بالأعضاء الجدد لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات
- عرض بخصوص الانتخابات القادمة للجنة التنفيذية
- عرض بخصوص التغييرات المحتملة لقواعد جمعية الأمناء العامين للبرلمانات
- الموازنة

10.20 صباحاً

دور البرلمانات وتنظيمها خلال زمن الجائحة.

سيكون الموضوع الرئيس لهذا الاجتماع العام الاستثنائي لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات هو دور البرلمانات وتنظيمها في زمن الجائحة. لمعالجة هذا السؤال الواسع، ستكون هناك 4 مناقشات لمدة 70 دقيقة خلال الجلسة العامة التي تستمر يومين، تتناول كل منها جوانب مختلفة من الموضوع.

تم تحديد موضوعات المناقشات عبر تطبيقات التحدث. حدد كل أمين عام في قائمة المتحدثين القضايا التي يود تناولها في عرضه. يتم تجميع العروض حسب الموضوع المتماثل.

قائمة المتحدثين (5 دقائق لكل منهم)

سيكون هناك 16 عرضاً، مدة كل منها 5 دقائق، بعد المجموعة الأولى من العروض، ستعقد مناقشة مفتوحة تسمح للأعضاء بالتعليق وطرح الأسئلة تلقائياً باستخدام وظيفة "رفع اليد". ستعطى الأولوية لأولئك الذين لم يتحدثوا بالفعل. تم اختيار المتحدثين الذين سيعرضون لمدة 5 دقائق من بين أولئك الذين أبدوا اهتماماً عبر استمارة طلب التحدث.

1.السيد رمكو نميلمان، هولندا [10.20] دور البرلمانات وتنظيمها في زمن الجائحة.	**2. السيدة جراسييلا بايز، المكسيك** [10.25] مواجهة جائحة كوفيد -19.

10.30 صباحاً (10 دقائق)

أسئلة ومناقشة مفتوحة حول العروض الأولى

3. السيد خوسيه بيدرو مونتيرو، أوروغواي [10.40] تنظيم مجلس الشيوخ في أوروغواي منذ إعلان حالة الطوارئ الصحية.	**4. السيدة ديسبينا تشاتزيفاسيليو تسوفيليس، الجمعية البرلمانية لمجلس أوروبا** [10.45] ضمان استمرار عمل الجمعية البرلمانية الدولية: تحديات سياسية وإدارية ولوجستية.

10.50صباحاً (10 دقائق)

مناقشة لمدة 10 دقائق

5. السيد مارك ل. مينـدوزا، الفلبين [11.00] التكيف مع العملية التشريعية.	**6. سعادة الأستاذ عبد الله المصري الفضيل، رئيس ديوان مجلس النواب، دولة ليبيا** [11.05] إدارة الأزمات (مرحلة ما قبل الأزمة)	**7. سعادة المستشار راشد محمد بو نجمة، أمين عام مجلس النـوب، مملكة البحرين** [11.10] التكيف مع العملية التشريعية	**8. كلوي موسون، المملكة المتحدة** [11.15] مزايا وعيوب مجلس اللوردات الهجين

11.20صباحاً (10 دقائق)

مناقشة ختامية

11.30 – 11.40 صباحاً

استراحة قهوة	
9. السيد ساامورا داكوستا سيزار فيريرا، ساو تومي وبرينسيب [11.40] تم تبني الإجراءات الصحية.	**10. الدكتور مسراك ميكونين، إثيوبيا** [11.45] تعديل قواعد المجلس لمواكبة تحديات الجائحة.
11.50 صباحاً أسئلة ومناقشة مفتوحة	
11. الدكتور رشاد الرصاص، اليمن [12.00] دور البرلمان اليمني في مواجهة كوفيد -19.	**12 . السيد عبد المقتدر نصاري، أفغانستان** [12.05] دور البرلمان الأفغاني وتنظيمه في زمن الجائحة.
12.10ظهراً: مناقشة (10 دقائق)	
13. الدكتورة إندرا اسكندر، إندونيسيا [12.20] دور مجلس النواب الإندونيسي وتنظيمه في زمن الجائحة	**14. الدكتور حسن علي غفاري، إيران** [12.25] أداء البرلمان الإسلامي الإيراني خلال جائحة كوفيد- 19.
12.30 ظهراً: مناقشة (10 دقائق)	
15. السيد راؤول غوزمان أوريبي، شيلي [12.40] مجلس الشيوخ في تشيلي في زمن الجائحة: بعض الاعتبارات الكمية.	**16. السيد آدم نيمتشيفسكي، بولندا** (5 دقائق) [12.45] ممارسة ولاية عضو في مجلس الشيوخ عن جمهورية بولندا خلال زمن جائحة كوفيد – 19.
12.50 ظهراً مناقشة ختامية	

الخميس 27 أيار/ مايو

9:30 صباحاً

اجتماع زووم مفتوح لتمكين المشاركين من اختبار اتصالهم والوصول إلى قنوات الترجمة الفورية قبل بدء الاجتماع عند الساعة 10 صباحاً.

10 صباحاً

افتتاح الجلسة

سيقدم سعادة السيد مارتن تشونغونغ، الأمين العام للاتحاد البرلماني الدولي، عرضاً حول التطورات الأخيرة في الاتحاد البرلماني الدولي.

10.20 صباحاً

دور البرلمانات وتنظيمها في زمن الجائحة.

سيكون الموضوع الرئيسي لهذا الاجتماع العام الاستثنائي لـــجمعية الأمناء العامين للبرلمانات هو دور البرلمانات وتنظيمها خلال زمن الجائحة. لمعالجة هذا الســؤال الواســع، ســتكون هناك 4 مناقشات لمدة 70 دقيقة خلال الجلسة العامة التي تستمر يومين، تتناول كل منها جوانب مختلفة من الموضوع.

تم تحديد موضـوعات المناقشـات عبر تطبيقات التحدث. حدد كل أمين عام في قائمة المتحدثين القضايا التي يود تناولها في عرضه.

يتم تجميع العروض التقديمية حسب الموضوع المتماثل.

قائمة المتحدثين (5 دقائق لكل متحدث)

سيكون هناك 15 عرضاً (ورد باللغة الفرنسية 16 عرضاً، بينما ورد في اللغة الإنجليزية 15 عرضاً)، مدة كل منها 5 دقائق. بعد المجموعة الأولى من العروض، ستعقد مناقشة مفتوحة تسمح للأعضاء بالتعليق وطرح الأسئلة تلقائياً باستخدام وظيفة "رفع اليد". ستعطى الأولوية لأولئك الذين لم يسبق أن تحدثوا. تم اختيار المتحدثين الذين قدموا لمدة 5 دقائق من بين أولئك الذين تقدموا عبر استمارة طلب التحدث.

1. السيدة سيرا كيوكو، كينيا [10.20] استجابة الجمعية الوطنية الكينية لجائحة كوفيد-19 العالمية.	**2. سعادة المستشار أحمد مناع، جمهورية مصر العربية** [10.25] دور البرلمانات وتنظيمها في زمن الجائحة.

10 دقائق

10.30 صباحاً: مناقشة

3 – السيد مانويل كافيرو، إسبانيا [10.40] الابتكارات في مجلس الشيوخ الإسباني: هل يجب أن تظل قائمة بمجرد انتهاء التحدي؟	**4. إم كالفين راندرياماهافانجاري، مدغشقر** [10.45] الإجراءات المتخذة في مواجهة كوفيد -19 ومزايا الجمعية الوطنية.	**5. السيدة روث دي ويندت، سورينام** [10.50] التكيف للتعامل بشكل أفضل مع كوفيد- 19.

10 دقائق **10.55 صباحاً**: مناقشة		
6. السيد جيريميا نيجيني، كينيا [11.05] استمرارية الأعمال البرلمانية خلال جائحة كوفيد- 19	**7 – السيدة سارة ديفيز، المملكة المتحدة** [11.10] الخطوات التالية لإجراءات المجلس واللوجستيات والمشاركة بعد جائحة كوفيد- 19	**8 – السيد محمد قاسم صمد خان، باكستان** [11.15] دور البرلمانات وتنظيمها في زمن الجائحة
10 دقائق **11.20 صباحاً**: مناقشة ختامية		
11.30 – 11.40 صباحاً *استراحة قهوة*		

9. السيدة بن تياوا، جنوب إفريقيا [11.40] كوفيد- 19: الاستيعاب البرلماني الهجين للجلسات العامة وتحديات التصويت الإلكتروني	**10. آتي ميرا ماري فيلاريكا، الفلبين** [11.45] ابتكارات مجلس الشيوخ الفلبيني استجابة لكوفيد- 19	
10 دقائق **11.50 صباحاً**: مناقشة		
11. السيدة سيلفا ميلالسيا، رومانيا [12.00] التحول الرقمي للبرلمانات في سياق الجائحة- المخاطر والفرص	**12. السيد أوتبال كومار سينغ، الهند** [12.05] الاستفادة من التقنيات الرقمية لدعم عمل البرلمانات في زمن الجائحة	**13. السيد غوستافو أفونسو سابويا فييرا، البرازيل** [12.10] أدوات الجلسة البرلمانية عن بعد

10 دقائق **12.15 ظهراً**: مناقشة	
14. الدكتور جورج كليمان، ألمانيا [12.25] برنامج للزوار أثناء الجائحة وندوات عبر الإنترنت للمدارس	**15. السيدة بورنبيث فيتشاريون، تايلاند** [12.30] تكيف الجمعية الوطنية التايلاندية، وخاصة مجلس النواب، استجابة لكوفيد- 19
10 دقائق **12.35 ظهراً**: مناقشة ختامية	
12.45 مركز الابتكار في البرلمان	

INTER-PARLIAMENTARY UNION

الاتحاد البرلماني الدولي

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

الأمانة العامة الفرنسية:

بيرين بريفوت

الجمعية الوطنية

126، شارع الجامعة

75355 باريس 07 SP، فرنسا

هاتف: 65 66 63 40 1 (33)

البريد الإلكتروني:

ppreuvot@assemblee-nationale.fr

www.asgp.co/fr

الأمانة العامة البريطانية:

إليكترا غارفي آدامز، مجلس العموم

c/oدانيال مولر

مجلس العموم، قصر وستمنستر

لندن، SW1A 0AA، **المملكة المتحدة**

هاتف:0867 7219 20 (44)

البريد الإلكتروني:

garvieadamse@parliament.uk

www.asgp.com

برن، سويسرا، 7 نيسان/ أبريل 2021

الأمناء العامون،

الزملاء الأعزاء،

في الـــ25 من شباط/ فبراير الماضي، انضم العديد منكم إلى أحد الاجتماعين عبر الإنترنت اللذين تم تنظيمهما بالاشتراك مع الاتحاد البرلماني الدولي. لقد أظهر نجاح هذه الفعاليات الافتراضية أن التبادلات بين أعضاء جمعيتنا تظل مفيدة وممتعة، لا سيما في هذه الأوقات العصيبة.

وبالتالي، يسعدني أن أعلن أن جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية ستنظم اجتماعاً استثنائياً على هامش اجتماعات الجمعية العامة الـــ 142 للاتحاد البرلماني الدولي، التي ستعقد عبر الإنترنت خلال شهر أيار/ مايو.

ســيتركز البرنامج على موضــوع دور البرلمانات وتنظيمها في وقت تفشــي الجائحة، من خلال جلستين "عامتين" تعقدان يومي 26 و27 أيار/ مايو بين الساعة 10 صباحاً و1 ظهراً (بتوقيت جنيف).

بالإضافة إلى تبادل وجهات النظر حول الموضوع المذكور أعلاه، سيمكننا هذا الاجتماع أيضاً من الترحيب بالأعضــاء الجدد في جمعيتنا، ومن تبادل الأفكار فيما يتعلق ببرنامج العمل المســتقبلي لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية وأنشطة الاتحاد البرلماني الدولي.

الهدف من هذه الرسالة هو ببساطة الإعلان عن تواريخ وأوقات الجلسات العامة الافتراضية حتى تتمكنوا من تنظيم بعض الوقت في يومياتكم للمشاركة.

نحن في انتظار بعض التفاصـــيل الفنية من الاتحاد البرلماني الدولي، الذي وافق مشـــكوراً على مشاركتنا منصته للاجتماعات عبر الإنترنت، قبل أن نتمكن من تزويدكم بمزيد من التفاصيل. ومع ذلك، ســـتتلقون قريباً رســـالة ثانية تحدد جدول الأعمال والترتيبات العملية لهذه الاجتماعات الافتراضية الاستثنائية.

آمل أن يتمكن العديد منكم من الانضمام إلى المناقشة، ولو بشكل افتراضي، لتبادل الأفكار والآراء.

أطيب التحيات،

فيليب شواب

رئيس جمعية الأمناء العامين

للبرلمانات الوطنية

UNION INTERPARLEMENTAIRE INTER-PARLIAMENTARY UNION

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

الأمانة العامة الفرنسية:

بيرين بريوفوت

الجمعية الوطنية

126، شارع الجامعة

75355 باريس 07 س ب، فرنسا

هاتف: 65 66 63 40 1 (33)

البريد الإلكتروني:

ppreuvot@assemblee-nationale.fr

www.asgp.co/fr

الأمانة العامة البريطانية:

إليكترا غارفي آدامز

مجلس العموم، قصر وستمنستر

لندن س و 1 أ 0 أ أ، المملكة المتحدة.

هاتف: 0867 7219 20 (44)

البريد الإلكتروني:

garvieadamse@parliament.uk

www.asgp.com

برن، سويسرا

3 أيار/ مايو 2021

الأمناء العامون،

الزملاء الأعزاء،

لاحقاً لإعلاني الأخير، أكتب إليكم لتقديم المزيد من المعلومات بشـــأن الاجتماع الاســـتثنائي لجمعيتنا الذي ســـيعقد عبر الإنترنت، يومي الأربعاء 26 والخميس 27 أيار/ مايو 2021، من الســاعة 10 صــباحاً ولغاية الســاعة 1 مســاءً (بتوقيت جنيف)، بالتوازي مع انعقاد الجمعية العامة

الـــ142 للاتحاد البرلماني الدولي. كما سيعقد اجتماع اللجنة التنفيذية المخصص لأعضائها يوم الثلاثاء 25 أيار/ مايو بين الساعة 10 صباحاً و12 ظهراً.

سيمكننا هذا التجمّع الرقمي أيضاً من تناول العديد من الموضوعات المتعلقة بحياة جمعيتنا: الترحيب بالأعضاء الجدد، وبرمجة الانتخابات المستقبلية وإمكانية إصلاح قواعد جمعيتنا في المستقبل.

وبسبب الشكل غير المعتاد لهذا الاجتماع، تم اتخاذ القرار بتكرار توفير اللغات الاستثنائي الذي حدث في شباط/ فبراير الماضي. وستُقدَّم الترجمة الفورية باللغات الإنجليزية والعربية والإسبانية والفرنسية.

نظراً لنجاح الاجتماع الافتراضي لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات والاتحاد البرلماني الدولي في 25 شباط/ فبراير، والتأثير الذي لا تزال أزمة كوفيد- 19تحدثه على مؤسساتنا البرلمانية، سيتم تخصيص هذا الاجتماع للموضوع العام المتمثل في "دور وتنظيم البرلمانات وتنظيمها في وقت الجائحة".

لديكم فرصة التسجيل لتقديم خطاب موجز، يقتصر على 3 دقائق، حول جانب معين من إدارة برلمانكم للأزمات. عند التسجيل، سيُطلب منك تحديد الموضوع الذي سيتمحور حوله عرضك، مما سيمكن الأمانة العامة من وضع برنامج متسق من خلال تجميع الكلمات حول مواضيع متشابهة. ولتسهيل إجراء سلسلة نشطة من المناقشات التفاعلية، سيتم تقسيم إلقاء الكلمات المخطط لها مسبقاً حسب فترات النقاش المفتوح. في المجموع، هناك 48 مكاناً في قائمة المتحدثين. ستُنسب الأماكن المدرجة في قائمة المتحدثين إلى الأعضاء على أساس "من يأتي أولاً يخدم أولاً". لتأمين مكان في قائمة المتحدثين، يرجى إعادة استمارة الطلب المكتملة إلى الأمانة العامة في أقرب وقت ممكن.

لمزيد من التفاصيل العملية المتعلقة بالجلسة، أدعوكم لقراءة الرسالة الواردة من الأمناء العامين المساعدين. كما أودّ أيضاً أن أغتنم هذه الفرصة لأرحب بإليكترا غارفي آدامز التي حلت محل الأمين العام المساعد ريانون هوليس، التي غادرت مجلس العموم في برلمان المملكة المتحدة.

إنني أتطلع بشدة إلى رؤيتكم جميعاً، وإن كان ذلك افتراضياً، في أيار/ مايو.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

فيليب شواب
رئيس جمعية الأمناء العامين للبرلمانات

UNION INTERPARLEMENTAIRE INTER-PARLIAMENTARY UNION

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

الأمانة العامة الفرنسية:

بيرين بريوفوت

الجمعية الوطنية

126، شارع الجامعة

75355 باريس 07 س ب، فرنسا

البريد الإلكتروني:

ppreuvot@assemblee-nationale.fr

www.asgp.co/fr

الأمانة العامة البريطانية:

إليكترا غارفي آدامز، مجلس العموم

س / و دانيال مولر، لجنة التدقيق الأوروبية

مجلس العموم، قصر وستمنستر

لندن س و 1 أ 0 أ أ، المملكة المتحدة.

هاتف: 0867 7219 20 (44)

البريد الإلكتروني:

hollisr@parliament.uk

www.asgp.com

لندن، المملكة المتحدة، 3 أيار/ مايو 2021

الأمناء العامون،

كما أُعلن سابقاً، ستجتمع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات معاً بشكل افتراضي يومي الأربعاء 25 أيار/ مايو والخميس 26 أيار/ مايو في اجتماع استثنائي. ومرفقاً مع رسالة البريد الإلكتروني، ستجدون معلومات عملية حول تنظيم الاجتماع الذي يختلف إلى حد كبير عن الشكل المعتاد لاجتماعات جمعية الأمناء العامين للبرلمانات نظراً لكونه يُعقد عبر الإنترنت.

البرنامج

ستُعقد **الجلستان العامتان** يومي الأربعاء 26 أيار/ مايو والخميس 27 أيار/ مايو بين الساعة 10 صباحاً و 1 ظهراً (بتوقيت جنيف).

كذلك، سيجتمع أعضاء **اللجنة التنفيذية** يوم الثلاثاء 25 أيار/ مايو بين الساعة 10 صباحاً ومنتصف النهار (بتوقيت جنيف).

وستجدون مرفقاً مرفقاً مع البريد الإلكتروني، مسودة برنامج للفعالية التي تستمر لمدة يومين. ستمكّن الجلسات العامة الرئيس من الترحيب بالأعضاء الجدد ومعالجة قضايا مثل التخطيط للتغييرات المستقبلية في قواعد جمعية الأمناء العامين للبرلمانات وانتخاباتها. كما سيخصص بعض الوقت للتطورات المستجدة في عمل الاتحاد البرلماني الدولي.

سيتناول يومي الجلسة العامة الموضوع العام المتمثل في "دور البرلمانات وتنظيمها في زمن الجائحة". ستتمحور المناقشات حول مواضيع فرعية؛ تُحدّد حسب الموضوعات التي يقترحها الأعضاء الذين يتقدمون للتحدث في قائمة المتحدثين. ستجري في كل يوم مناقشتان، مدة كل منهما 70 دقيقة، مع استراحة لمدة 10 دقائق في المنتصف.

خلال كل 70 دقيقة، ستتاح الفرصة لـــ 12 أميناً عاماً لتقديم عرض مدته 3 دقائق حول جانب من جوانب استجابة برلمانهم لجائحة كوفيد- 19. ومن أجل تيسير مناقشة تفاعلية وحيوية، سيقدم الأمناء العامون المدرجون في قائمة المتحدثين بياناتهم في مجموعات من 4 أعضاء، تليها 10 دقائق من المناقشة المفتوحة يمكن خلالها للأعضاء طرح الأسئلة أو التعليق على الموضوع والعروض.

التقديم على قائمة المتحدثين

يجب على الأمناء العامين الذين يرغبون في تقديم **عرض مدته 3 دقائق** إستكمال استمارة الطلب المرفقة وإعادتها إلى الأمانة العامة.

سيتم فتح التسجيل بمجرد إرسال هذا البريد الإلكتروني. سيتم تخصيص الأماكن في قائمة المتحدثين **وفق قاعدة "من يأتي أولاً يخدم أولاً"**. نود التأكيد على أن عدد الأماكن في قائمة المتحدثين محدودة، وسيكون هناك 24 مكاناً في 26 أيار/ مايو و 24 مكاناً في 27 أيار/ مايو، وبالتالي، 48 مكاناً بالمجموع. و**بمجرد تلقينا 48 طلباً، سنرسل بريداً إلكترونياً لإخطار الأعضاء بأن التسجيل مغلق، والقائمة ممتلئة**. إذا لم نتلق 48 طلباً، فسيتم إغلاق التسجيل في 14 أيار/ مايو لتمكين الأمانة العامة من وضع الصيغة النهائية لترتيب المتحدثين وتجميع البيانات المقدّمة.

لتسجيل رغبتك في تقديم عرض مدته 3 دقائق، املأ استمارة الطلب القصيرة المرفقة بالبريد الإلكتروني. سيُطلب منك تقديم التفاصيل التالية:

- **موضوع كلمتك**. على سبيل المثال، الحديث عن ابتكار معين طوره برلمانك استجابة لكوفيد- 19، أو عن التكيفات مع العملية التشريعية، أو إنشاء أدوات رقمية جديدة. وبالإشارة إلى موضوع العرض الخاص بك، ستمكّن الأمانة العامة من تجميع الكلمات حول مواضيع متشابهة وإنشاء هيكل نقاش أكثر اتساقاً.
- **الموعد المفضل**. إذا لم يكن متاحاً لك الحضور في كلا اليومين، فيرجى الإشارة في استمارة الطلب فيما إذا كنت ترغب في إلقاء الكلمة في 26 أيار/ مايو أو 27 أيار/ مايو. بمجرد تخصيص مكان التحدث الخاص بك، لن يكون من الممكن تغيير الموعد. إذا لم يكن لديك تفضيل، وكنت متأكداً من أنه يمكنك حضور يومي الاجتماع العام، يرجى كتابة هذا في الاستمارة. ستقوم الأمانة العامة بعد ذلك باختيار أنسب مكان في القائمة، بالنظر إلى موضوع كلمتك.

سترسل الأمانة العامة البرنامج النهائي، قبل أسبوع من الجلسات العامة، والذي سيتضمن ترتيب المتحدثين. نطلب من المتحدثين المدرجين في القائمة التدرب على الإدلاء بكلماتهم لضمان عدم تجاوز **حدّ الـ 3 دقائق** الدقيق.

ستتاح للأعضاء الذين ليس لديهم مكان في قائمة المتحدثين الفرصة للتحدث خلال فترات المناقشة المفتوحة التي ستجرى بعد كل 4 كلمات. عند اختيار المتحدثين الذين يرغبون في الإدلاء بتعليق أو طرح سؤال في مناقشة مفتوحة، سيعطي الرئيس الأولوية لأولئك الذين ليس لديهم مكان في القائمة. يجب أن تكون المداخلات أثناء المناقشة المفتوحة قصيرة لضمان نقاش ديناميكي وتفاعلي. للإشارة إلى رغبتك في التحدث أثناء المناقشة المفتوحة، ما عليك سوى استخدام خاصية "رفع اليدين" في زووم Zoom.

الترجمة

نظراً للظروف الخاصة لعقد اجتماع افتراضي، قررت الجمعية توفير الترجمة الفورية إلى اللغات الأربع التالية: الإنجليزية والفرنسية والعربية والإسبانية.

بسبب القيود الفنية، لا يمكننا إضافة أية قنوات ترجمة أخرى. لذلك يجب على جميع المتحدثين التعبير عن أنفسهم بشكل حي ومباشر بإحدى اللغات الأربع (وهذا لا يشمل الترجمة الفورية من برلمانكم).

لضمان حصول كل عضو على فرصة للمساهمة، بغض النظر عن الحواجز اللغوية، نقدم خيارين آخرين:

- أن ترشح، من بين موظفيك، ممثل يمكنه التحدث نيابة عنك والردّ على أية أسئلة أثناء الاجتماعات بإحدى اللغات الأربع؛ و
- تقديم مداخلة خطية يتم نشرها على موقع جمعية الأمناء العامين للبرلمانات. كما هو الحال دائماً، نذكرك بضرورة إرسال المداخلات الخطية إلى الأمانة العامة، باللغتين الإنجليزية والفرنسية، بتنسيق متوافق مع برنامج مايكروسوفت وورد. لإتاحة الوقت للترجمة، يمكن إرسال المداخلات إلى الأمانة العامة لمدة تصل إلى شهر واحد بعد الجلسات العامة في موعد أقصاه نهاية حزيران/ يونيو 2021. يُتاح لجميع الأعضاء إمكانية إرسال مداخلة خطية، بصرف النظر عما إذا أتيحت لهم الفرصة لإلقاء كلمة خلال الجلسة العامة.

الاتصال بالاجتماع عبر الإنترنت

ستعقد الجلسات العامة على المنصة الإلكترونية زووم Zoom. هناك رابط عام واحد لكلا يومي الاجتماع العام. للانضمام إلى الجلسات العامة، إضغط على الرابط أدناه:

[تم توفير رابط Zoom للأعضاء عبر البريد الإلكتروني]

ستتلقى أيضاً نسخة من رابط زووم Zoom في «تقويد دعوة المستقبل Outlook» مع تفاصيل كلمة المرور ورقم تعريف الاجتماع. يرجى قبول تقويم الدعوة إذا كنت ستحضر الجلسة العامة. وهذا سيعطي الأمانة العامة مؤشراً للعدد المحتمل للحضور.

بعد النقر على رابط الاجتماع، ستدخل غرفة انتظار زووم Zoom: ستتحقق الأمانة العامة لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات من هويتك لضمان السماح فقط لأعضاء جمعية الأمناء العامين للبرلمانات وموظفيهم لحضور الجلسة العامة.

لتسهيل عملية تحديد الهوية، نطلب منك استخدام **اصطلاح التسمية** التالي عند الانضمام إلى الاجتماع "الاسم الأول، اسم العائلة، الدولة (SG)".

على سبيل المثال: ف. شواب سويسرا (SG).

يجب على أعضاء فريق العمل الذين يحضرون الجلسات العامة للمراقبة والدعم استخدام اصطلاح التسمية التالي "موظفو دولة".

سيكون اجتماع زووم Zoom مفتوحاً لمدة 30 دقيقة قبل الجلسة العامة، من الساعة 9:30 صباحاً، لإتاحة الوقت للأعضاء لاختبار معداتهم. من المهم أن تتأكد من حصولك على نوعية صوت وفيديو جيدين قبل بدء الاجتماع.

آداب زووم Zoom

لضمان اجتماع سلس وجودة صوت مثالية لجميع المشاركين، ندعوك إلى احترام قواعد آداب زووم Zoomالمرفقة بالبريد الإلكتروني.

على وجه الخصوص، من الضروري كتم صوت الميكروفونات الخاصة بك أثناء الاجتماع في جميع الأوقات التي لا تتحدث فيها.

للإشارة إلى رغبتك في التحدث أثناء المناقشة المفتوحة، يرجى استخدام وظيفة "اليد المرفوعة". بمجرد أن تتحدث، الرجاء تذكر أن تخفض اليد، فهذا سيجعل من السهل على الرئيس تحديد الأعضاء الذين ينتظرون التحدث.

دليل استخدام زووم Zoom مرفق أيضاً بالبريد الإلكتروني.

مسائل إدارية

كالعادة، يتم التسجيل في الجلسات العامة لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات عبر استمارة الاتحاد البرلماني الدولي التي يمكن العثور عليها هنا: https://registration.ipu.org/event/3dec7c90-8b77-4a09-8d8e-eb3f2cef05f2/summary

سنكون ممتنين للغاية لو تفضلتم بإرسال بريد إلكتروني إلى دانيال مولر، قبل الجلسات العامة، بخصوص أية تغييرات تودون إجراؤها على قائمة الأعضاء.

بالنسبة للأمناء العامين الجدد، يتم إرفاق استمارة العضوية أيضاً بالبريد الإلكتروني. يمكن الاتصال بدانيال على العنوان التالي: moellerd@pariffon.uk.

إذا كنت ترغب في أن يمثلك أحد زملائك في هذه الجلسة العامة، وفقاً لقواعد الجمعية، يرجى إخطار الرئيس فيليب شواب من خلال رسالة مع اسم الشخص الذي يحل محلك. يمكن إرسال الرسائل عبر البريد الإلكتروني الموجه إلى moellerd@pariffon.uk.

يحتوي موقعنا على شبكة الإنترنت (www.asgp.co.uk) على السير الذاتية لأعضائنا. إذا كانت صفحتك تتطلب أية تغييرات،فيرجى إرسال التحديثات إلى moellerd@pariffon.uk.

من فضلك لا تتردد في الاتصال إذا كان لديك أية أسئلة أخرى بخصوص الجلسات العامة أو أنشطة جمعية الأمناء العامين للبرلمانات بشكل عام.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

إليكترا غارفي آدامز
أمين عام مساعد
لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

بيرين بريوفوت
أمين عام مساعد
لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

اجتماع استثنائي لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

اجتماع عبر الإنترنت

26و 27 أيار/ مايو 2021

طلب لقائمة المتحدثين

يرجى ملء الاستمارة أدناه للتعبير عن اهتمامك بتقديم عرض مدته 3 دقائق خلال الجلسة العامة لجمعية الأمناء العامين للبرلمانات. يجب أن تتناول العروض موضوع "دور البرلمانات وتنظيمها في زمن الجائحة". بمجرد استلام جميع طلبات التحدث، ستجمع الأمانة العامة العروض بناءً على موضوعها. ثم سنعيد تعميم طلبات اليوم مع تأكيد أسماء المتحدثين.

يتم تحديد الأماكن في قائمة المتحدثين وفق "**قاعدة من يأتي أولاً يخدم أولاً**" من نقطة تقديم الطلبات. سيتم إغلاق نافذة تقديم الطلبات عند استلام 48 طلباً، أو في 14 أيار/ مايو. هناك 24 مكاناً في قائمة المتحدثين لكل يوم، بإجمالي 48 مكان.

يجوز للأمناء العامون أو ممثليهم المرشحين تقديم عرض واحد على قائمة المتحدثين خلال الجلسة العامة التي تستغرق يومين.

يجب التحدث باللغة الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية أو العربية على الهواء مباشرة.

الاسم * إذا كنت الممثل المرشح للأمين العام، فيرجى كتابة اسمه
اسم البلد والهيئة التشريعية
اختر التاريخ (ضع خطاً تحت اختيارك) ○ *26 أيار/ مايو* ○ *27 أيار/ مايو* ○ *متاح لكلا التاريخين، يمكن للأمانة العامة الاختيار*
موضوع العرض

UNION INTERPARLEMENTAIRE INTER-PARLIAMENTARY UNION

جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

الأمانة العامة الفرنسية:

بيرين بريوفوت، الجمعية الوطنية

126، شارع الجامعة، 75355 باريس 07 س ب، فرنسا

هاتف: 65 66 63 40 1 (33)

البريد الإلكتروني:

ppreuvot@assemblee-nationale.fr

الأمانة العامة البريطانية:

إليكترا غارفي آدامز، مجلس العموم

س / و دانيال مولر،

لجنة التدقيق الأوروبية،

مجلس العموم، قصر وستمنستر

لندن س و 1 أ 0 أ أ، المملكة المتحدة.

هاتف: 0867 7219 20 (44)

البريد الإلكتروني:

garvieadamse@parliament.uk

www.asgp.com

طلب عضوية في جمعية الأمناء العامين للبرلمانات الوطنية

الاسم	
الاسم الأول	
تاريخ الولادة	
الجنسية	
عنوان المكتب	
هاتف (عمل)	
فاكس	
البريد الإلكتروني	
الموقع الإلكتروني	
اسم الدولة	
المسمى الوظيفي	
هل برلمانك هو برلمان دولة ذات سيادة؟	
هل بلدك عضو في الأمم المتحدة؟ (إن لم يكن كذلك ، فلماذا؟)	
هل برلمانك عضو في الاتحاد البرلماني الدولي؟ (إن لم يكن كذلك ، فلماذا؟)	
اسم الجمعية أو البرلمان الذي تتولى حالياً منصب أمينه العام	
بأي سلطة تم تعيينك؟	
تحت أي سلطة تقوم بمسؤولياتك؟	
كم عدد الموظفين الذين تشرف عليهم؟	
هل أنت عضو منتخب في جمعيتك؟	

يرجى إرفاق مخطط إدارة خدمات الجمعية/ البرلمان	
السجل الوظيفي[8] نوع الأعمال عدد الموظفين الذين تشرف عليهم سبب تغيير المنصب اسم صاحب العمل	صف واجباتك ومسؤولياتك
السجل الوظيفي نوع الأعمال عدد الموظفين الذين تشرف عليهم سبب تغيير المنصب اسم صاحب العمل	صف واجباتك ومسؤولياتك
السجل الوظيفي نوع الأعمال عدد الموظفين الذين تشرف عليهم سبب تغيير المنصب	صف واجباتك ومسؤولياتك

[8] *بدءاً من آخر مشاركة لك، قم بإدراج المناصب بترتيب عكسي*

اسم صاحب العمل	
يرجى إرفاق سيرة ذاتية مختصرة وصورة بتنسيق JPG **أو** JPEG **أو** GIF (**أرسل إلى:** asgp@parictures.uk)	
أقر بأن العبارات التي تم الإدلاء بها في الإجابة على الأسئلة السابقة صحيحة. *التوقيع*	

إرشادات حول الميزات الرئيسة لاستخدام منصة زووم Zoom

1. كيفية كتم صوت الميكروفون وكيفية كتم الصوت

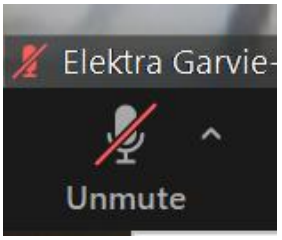

عند دخول اجتماع زووم Zoom، يرجى التأكد من كتم صوت الميكروفون. قم بإلغاء كتم الصوت فقط عندما ترغب بالتحدث في المناقشة. سيضمن ذلك جودة صوت جيدة لجميع المشاركين في الاجتماع. يمكن العثور على زر الميكروفون في الزاوية اليمنى من الشريط السفلي. تُظهر الصورة (على اليمين) ميكروفوناً مكتوماً. لإلغاء كتم الصوت فقط انقر فوق الزر.

2. كيفية تشغيل وإيقاف تشغيل الفيديو الخاص بك

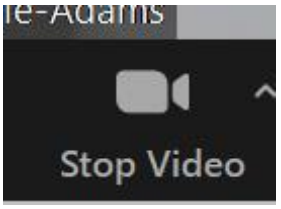

تشير أيقونة الفيديو الموجودة على الجانب الأيمن من الشريط السفلي إلى ما إذا كان الفيديو قيد التشغيل أو الإيقاف. إذا كنت تتحدث، يرجى تشغيل الكاميرا أثناء إلقاء الكلمة. الرمز الموجود على اليمين يشير إلى تشغيل الفيديو. عند إيقاف تشغيل الفيديو، سيظهر خط أحمر في الصورة.

3. كيفية تشغيل الترجمة الفورية في اجتماع زووم Zoom الرئيسي

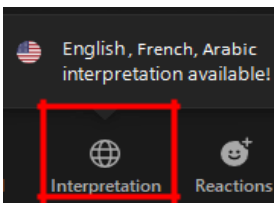

في بداية الاجتماع ستتاح الترجمة الفورية. سيرى المشاركون في الجزء السفلي "رمز الكرة الأرضية" يظهر باللغات المتاحة. لمتابعة الاجتماع باللغة المطلوبة، ما عليك سوى النقر فوق رمز الكرة الأرضية وتحديد اللغة من القائمة.

4. كيف ترى أسماء المشاركين الآخرين في الاجتماع

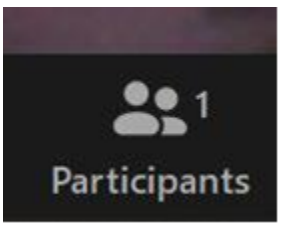

يسجل الرمز الموجود في الشريط السفلي والذي يشبه شخصين (على اليمين) عدد الأشخاص المشاركين في الاجتماع. للاطلاع على القائمة الكاملة، انقر فوق الرمز وستظهر قائمة على الجانب الأيمن من شاشتك.

5. كيف تشير إلى رغبتك في التحدث أثناء مناقشة قاعة المحادثة أو المناقشة الرئيسة التالية للكلمات حول الموضوع 2

لإعلام المنسق برغبتك في التحدث أثناء الاجتماع، يرجى استخدام وظيفة "رفع اليد". لفعل ذلك:

في حالة الاتصال عبر الكمبيوتر الشخصي أو الكمبيوتر المحمول

- افتح قائمة المشاركين (كما هو موضح في الخطوة رقم 4)
- في أسفل قائمة المشاركين– التي تفتح على الجانب الأيمن– انقر فوق زر "رفع اليد". لخفض يدك، انقر فوق الزر "خفض اليد".

في حالة الاتصال عبر جهاز محمول

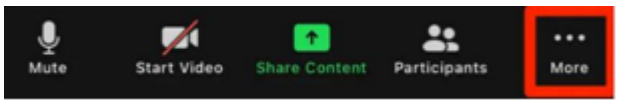

- انقر فوق الزر الذي يحتوي على النقاط الثلاث (...) في الجزء السفلي من الشاشة.
- في القائمة التالية انقر على زر "رفع اليد". لخفض يدك انقر فوق الزر "خفض اليد".

سيشير رفع اليد إلى المنسق– وجميع المشاركين الآخرين في الاجتماع– إلى نيتك في التحدث.

بمن تتصل إذا كنت تواجه مشاكل فنية أثناء الانضمام إلى الاجتماع؟

إذا لم تتمكن من العثور على الرابط للدخول إلى اجتماع Zoom. أرسل بريداً إلكترونياً إلى moellerd@pariffon.uk والذي سيرسل لك رابطاً للانضمام إلى الاجتماع.

تعليمات الإنضمام إلى إجتماعات شبكة الزوم (Zoom) وآداب السلوك خلال تلك الإجتماعات

تعليمات الانضمام

للانضـــمام إلى الاجتماعات العامة الافتراضـــية، عليك الضـــغط على رابط زووم Zoom للاجتماع الذي يمكنك العثور عليه:

- في رسالة الدعوة من الأمناء العامين المساعدين.
- في تقويم الدعوة.

ستحتاج بعد ذلك إلى إدخال رمز المرور المكتوب أسفل الرابط. هناك رابط عام واحد لكل من الاجتماعات واجتماع اللجنة التنفيذية.

إذا فـقـدت الـبريـد الإلـكـتروني وتـقـويم الـدعـوة ، يـرجـى الاتصـــــال بـدانـيـال مويلر(moellerd@pariffon.uk) الذي يمكنه إرسال رابط بديل.

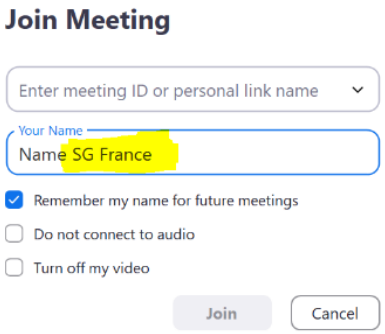

عند الانضمام إلى الاجتماع، يرجى اتباع اصطلاح التسمية [الحرف الأول، الاسـم، البلد (SG)] لأن هذا سـيسـاعد في عملية تحديد الهوية.

بالنسـبة للموظفين الذين يحضـرون بصـفة مراقب، يرجى اسـتخدام الاصطلاح [البلد (موظفون)].

اختبار الإعداد الفني الخاص بك قبل بدء الاجتماع

سـيتم فتح رابط اجتماع زووم Zoom من السـاعة 9:30 صـباحاً في 26 أيار/ مايو و 27 أيار/ مايو. ننصـح جميع المشـاركين بتسـجيل الدخول إلى الاجتماع مبكراً لاختبار أجهزتهم والتدرب

على تشـغيل الفيديو وكتم صـوت الميكروفون وفتح الشـريط الجانبي لقراءة التعليقات والوصـول إلى خدمات الترجمة.

الإلغاء المتأخر

إذا لم تتمكن من حضـور الفعالية لأي سـبب من الأسـباب، خاصـة إذا كنت مدرجاً في قائمة المتحدثين، يرجى إخطار فريق العمل في جمعية الأمناء العامين للبرلمانات على الفور. وإذا كنت أميناً عاماً أو ممثلاً عنه، سنُعدّل قائمة المتحدثين لضمان حصول شخص آخر على فرصة التحدث.

آداب اجتماع زووم Zoom

لضـمان حسـن سـير البرنامج، أثناء الاجتماع، يرجى مراعاة المبادئ التالية لآداب اجتماع زووم Zoom:

1. تُمنح أولوية التحدث في الاجتماع الرئيس للأمناء العامين أو المشـاركين المرشـحين كممثلين للأمين العام. الزملاء الآخرون من كل جمعية مدعوون للحضـــور كمراقبين ويتم التعليق في الشريط الجانبي.
2. عندما لا تتحدث، يرجى التأكد من كتم صـوت الميكروفون في جميع الأوقات. سـيضـمن ذلك نوعية جودة الصـوت لجميع المشـاركين. تكرّرت المشـاكل المتعلقة بجودة الصـوت، سيتمكن الفريق الفني من كتم صوت الميكروفون الذي يُسبّب ضجيجاً في الخلفية.
3. إذا كنت مدرجاً في قائمة المتحدثين، يرجى مراعاة مهلة الـ 3 دقائق وترتيب التحدث عند المداخلة بكلمتك. نوصي بشدة بتوقيت خطابك قبل الجلسة للتحقق من أن مدته أقل من 3 دقائق. سـيتم تنفيذ المهلة الزمنية بدقة من قبل الرئيس لضـمان حصـول أكبر عدد ممكن من المشـاركين على فرصـة التحدث. يجب إلقاء الكلمات إما بالإنجليزية أو الفرنسـية أو العربية أو الإسبانية.

4. عند التحدث، يرجى التأكد من تشغيل الكاميرا لأن ذلك سيساعد المشاركين الآخرين والمترجمين الفوريين على فهمك.

5. أثناء المناقشة المفتوحة، يرجى التأكد من إيجاز الأسئلة أو التعليقات. للإشارة إلى رغبتك في التحدث، يرجى استخدام وظيفة "رفع اليدين" على منصة زووم Zoom. سيدعوك الرئيس باسمك على الشاشة. يرجى تشغيل الفيديو الخاص بك إذا كنت تسعى لأن يتم الاتصال بك لأن هذا سيساعد المنسق في التعرف عليك. ستعطى الأولوية في المناقشة المفتوحة لأولئك الذين لم تتح لهم الفرصة للتحدث عبر قوائم المتحدثين.

ثامناً – ملء الشواغر في أجهزة الاتحاد:

الشواغر التي يتعينّ ملؤها
خلال الجمعية العامة الـ 142

*يجب أن تكون جميع الترشيحات مصحوبة برسالة تغطية موقعة وسيرة ذاتية موجزة (صفحة واحدة كحد أقصى)، نموذج معلومات الاتصال والتزام خطي من برلمان المرشحين، بدعمهم في عملهم وإدراجهم في الوفود المقبلة إلى الجمعيات. يجب استلام الترشيحات لعضوية اللجنة التنفيذية ولجنة شؤون الشرق الأوسط ولجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين بحلول الساعة السادسة مساءً (بتوقيت جنيف) في **9 أيار/ مايو 2021**. يجب تقديم ترشيحات المجموعات الجيوسياسية لمكتب النساء البرلمانيات ومجلس البرلمانيين الشباب بحلول الساعة السادسة مساءً (بتوقيت جنيف) في **26 نيسان/ أبريل**. يجب استلام جميع الترشيحات الأخرى من قبل المجموعات الجيوسياسية بحلول الساعة السادسة مساءً (بتوقيت جنيف) **في 16 أيار/ مايو 2021**. يجب أن ترسل الترشيحات إلى documents@ipu.org*

اللجنة التنفيذية

سينتخب المجلس الحاكم في دورته القادمة **عضواً واحداً** على النحو التالي:

المجموعة العربية: شـــاغر واحد يملؤه رجل أو امرأة ليحل محل معالي الدكتور علي عبد عبد العال (جمهورية مصـر العربية) الذي تنتهي فترة عضوية للّجنة التنفيذية في الدورة الـــ207 للمجلس الحاكم.

لجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين

سـينتخب المجلس الحاكم **ستة أعضـاء** ليحلوا محل السـيد د. كارتر (نيوزيلندا)، والسـيدة أ. جيركوف (صربيا)، والسيد ج. كيم (جمهورية كوريا)، الذين لم يعودوا أعضاء في البرلمان، والسيدة أ. زابوي (أوغندا) التي تنتهي ولايتها البرلمانية في منتصف أيار/ مايو 2021؛ والسيدة د. سولورزانو (فنزويلا) وسعادة السيد علي عبد الله العرادي (مملكة البحرين) الذين تنتهي عضـويتهما في اللجنة مع الدورة الـ 207 للمجلس الحاكم.

في ضوء قاعدة اللجنة بشأن تعزيز المساواة بين الرجل والمرأة (الجندرية) وتكوينها الحالي، ينبغي للمهتمين بتقديم ترشـيحاتهم أن يضـعوا في اعتبارهم أنه من أجل تحقيق المسـاواة الكاملة، ينبغي أن يكون ثلاثة أعضـاء جدد من البرلمانيين الرجال، وأن يكون ثلاثة من الأعضـاء الجدد من النسـاء البرلمانيات.

يرجى الملاحظة بأنه على الرغم من أن تشـكيل هذه اللجنة يجب أن يعكس توزيعاً جيوسياسياً عادلاً للمقاعد، يتم انتخاب أعضاء هذه اللجنة بصفتهم الفردية، وليس وفق تمثيل برلمانهم أو مجموعتهم الجيوسياسية.

يُطلب من البرلمانيين الراغبين في أن يصبحوا أعضاء في هذه اللجنة تلبية مجموعة من المعايير المتميزة. لذلك، يُطلب من المرشحين إكمال النموذج المتاح على موقع الاتحاد البرلماني الدولي: https://www.ipu.org/file/10417/download

لجنة شؤون الشرق الأوسط

سينتخب المجلس الحاكم **عضوين** ليحلوا محل معالي السيد محمد المحرزي (دولة الإمارات العربية المتحدة)، الذي لم يعد عضواً في البرلمان، والسيدة س. عطا الله جان (كندا) التي تنتهي عضويتها في اللجنة مع الدورة الـ 207 للمجلس الحاكم.

في ضوء قاعدة اللجنة بشأن التوازن بين الرجل والمرأة (الجندرية)، يجب على المهتمين بتقديم ترشيحاتهم أن يضعوا في اعتبارهم أنه من أجل تحقيق المساواة الكاملة، يجب أن يكون أحد الأعضاء الجدد رجلاً برلمانياً، كما يجب أن يكون أحد الأعضاء الجدد امرأة برلمانية.

يرجى الملاحظة بأنه على الرغم من أن تشكيل هذه اللجنة يجب أن يعكس تمثيلاً جيوسياسياً متنوعاً، يتم انتخاب أعضاء هذه اللجنة بصفتهم الفردية، وليس وفق تمثيل برلمانهم أو مجموعتهم الجيوسياسية.

الترشيحات التي ترد من المجموعات الجيوسياسية

مكتب النساء البرلمانيات

في الجمعية العامة النظامية المقبلة، سيُطلب من منتدى النساء البرلمانيات تحديد نصف أعضاء مكتبه.

من المقرر انتخاب **ممثلتين إقليميتين** من كل مجموعة جيوسياسية، لمدة أربع سنوات، ليحلن محل الممثلتين الإقليميتين اللواتي انتهت فترتهن في نيسان/ أبريل 2020.

وفقاً لقواعد منتدى النســاء البرلمانيات، لا يجوز إعادة انتخاب العضــو المتقاعد في المكتب لمدة عامين.

سيستبدل منتدى النساء البرلمانيات أيضاً **خمسة أعضاء** من المجموعة الإفريقية والمجموعة العربية ومجموعة آسيا والمحيط الهادئ ومجموعة 12+ على التوالي، اللواتي لم يعودن أعضاء في البرلمان وتنتهي فترة عضويتهن في نيسان/ أبريل 2022.

في ضــوء قاعدة المنتدى بشــأن تعزيز المســاواة بين الرجل والمرأة (الجندرية) وتكوينه الحالي، يجوز للنساء البرلمانيات فقط تقديم ترشيحاتهن لهذه الشواغر الخمسة.

مجلس منتدى البرلمانيين الشباب في الاتحاد البرلماني الدولي

سينتخب المنتدى مجلسه في اجتماعه المقبل.

وفقاً للمادة 5.3 من قواعد المنتدى وطرائق عمله: "ســـيتألف المجلس من ممثلين اثنين عن كل مجموعة من المجموعات الجيوسياسية للاتحاد البرلماني الدولي، رجل وامرأة"، دون سن الـ 45 عاماً.

لذلك فإن كل مجموعة جيوسياسية مدعوة لترشيح اثنين من البرلمانيين الشباب من كلا الجندرين لتمثيلها في المجلس.

لجنة تعزيز احترام القانون الإنساني الدولي

سينتخب المجلس الحاكم **أربعة أعضاء** على النحو التالي:

المجموعة الإفريقية: شاغر واحد يملؤه رجل

المجموعة العربية: شاغر واحد يملؤه رجل

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: شاغر يجب أن تملؤه امرأة

مجموعة أمريكا اللاتينية
ومنطقة البحر الكاريبي: شاغر واحد يملؤه رجل

المجموعة الاستشارية الرفيعة المستوى المعنية بمكافحة الإرهاب والتطرف العنيف

سينتخب المجلس الحاكم **سبعة أعضاء** على النحو التالي:

المجموعة الإفريقية: شاغران، على أن تملأ امرأة أحدهما على الأقل

المجموعة العربية: شاغر واحد تملؤه امرأة

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: شاغر واحد يملؤه رجل

مجموعة أمريكا اللاتينية
ومنطقة البحر الكاريبي: شاغران، على أن تملأ امرأة أحدهما على الأقل

مجموعة 12+: شاغر واحد تملؤه امرأة.

مجموعة الفريق العامل المعني بالعلوم والتكنولوجيا

في الجمعية العامة الـ 141 للاتحاد البرلماني الدولي، أقرت الهيئات الحاكمة إنشاء الفريق العامل المعني بالعلوم والتكنولوجيا. ومن المتوقع أن تتم الموافقة على طرائق الفريق العامل على هامش انعقاد الجمعية العامة الـــ 142، وبالتالي فإن المجموعات الجيوسياسية مدعوة لتقديم ترشيحات أعضاء البرلمان بناءً على خبراتهم وتجاربهم المثبتة في قطاع العلوم والتكنولوجيا.

سينتخب المجلس الحاكم **21 عضواً**، وفقاً للصيغة التالية (حصة المجموعة الجيوسياسية للجنة التنفيذية زائد واحد لكل مجموعة). لذلك يجب أن يكون التشكيل:

المجموعة الإفريقية: خمسة أعضاء، على أن يكون هناك على الأقل رجلين وامرأتين

المجموعة العربية: عضوان، على أن يكون هناك تكافؤ بين الرجل والمرأة.

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: أربعة أعضاء، على أن يكون هناك تكافؤ بين الرجال والنساء.

مجموعة أوراسيا: عضوان، على أن يكون هناك تكافؤ بين الرجل والمرأة.

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: ثلاثة أعضاء، على أن يؤخذ بعين الاعتبار التمثيل الجندري.

مجموعة 12+: خمسة أعضاء، على أن يكون هناك على الأقل رجلين وامرأتين.

وبالإضافة إلى ذلك، فإن ممثلة واحدة لمكتب النساء البرلمانيات وممثلة واحدة لمجلس منتدى البرلمانيين الشباب هنّ عضوتان بحكم مناصبهن.

مكاتب اللجان الدائمة

ستُجري اللجان الدائمة الانتخابات التالية:

اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين

هناك **سبعة شواغر** يجب ملؤها من قبل المجموعات الجيوسياسية التالية:

المجموعة الإفريقية: شاغر واحد، يملؤه رجل أو امرأة

المجموعة العربية: شاغر واحد، يملؤه رجل أو امرأة

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: ثلاثة شواغر، واحداً منها على الأقل يجب أن تملؤه امرأة

مجموعة أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: شاغران، على أن تملأ امرأة أحدهما على الأقل

اللجنة الدائمة للتنمية المستدامة

هناك **عشرة شواغر** يتعين ملؤها من قبل المجموعات الجيوسياسية التالية:

المجموعة الإفريقية: ثلاث شواغر على الأقل واحداً منها تملؤه امرأة

المجموعة العربية: شاغر واحد يملؤه رجل أو امرأة

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: شاغر واحد يملؤه رجل أو امرأة

مجموعة أوراسيا: شاغر على أن تملؤه امرأة

مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: شاغران، أحدهما على الأقل يجب أن يملؤه رجل

مجموعة 12+: شاغران، واحد منها على الأقل يجب أن يملؤه رجل.

اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان

هناك **ثمانية شواغر** يتعين ملؤها من قبل المجموعات الجيوسياسية التالية:

المجموعة الإفريقية: شاغران، على أن تملأ امرأة أحدهما على الأقل

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: شاغران، يملء أحدهما على الأقل رجل

مجموعة أوراسيا: شاغران يملء أحدهما على الأقل رجل

مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: شاغر واحد يملؤه رجل أو امرأة

مجموعة 12+: شاغر واحد يملؤه رجل أو امرأة.

اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة

هناك **ثمانية شواغر** يتعين ملؤها من قبل المجموعات الجيوسياسية التالية:

المجموعة الإفريقية: شاغر واحد على أن تملؤه امرأة

المجموعة العربية: ثلاثة شواغر، تملأ امرأة واحداً منها على الأقل

مجموعة آسيا والمحيط الهادئ: شاغر واحد تملؤه امرأة

مجموعة أوراسيا: شاغر واحد يملؤه رجل أو امرأة

مجموعة دول أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي: شاغران، على أن تملأ امرأة واحداً منهما على الأقل.

معلومات الاتصال المتعلقة بالمرشحين:

المتقدمين لملء الشواغر في اللجان والهيئات الأخرى للاتحاد البرلماني الدولي

يرجى ملء استمارة واحدة لكل مرشح

اسم اللجنة أو الهيئة الأخرى التي يتم تقديم طلب الترشيح عنها: _____	
تفاصيل المرشح يرجى الكتابة بوضوح	
☐ السيدة ☐ السيد	الاسم: الشهرة:
اسم البرلمان/المجلس	
البلد	
☐ عضو في البرلمان (الغرفة الأولى)	☐ عضو مجلس شيوخ (الغرفة الثانية)
عناوين البريد الالكتروني لن يتم قبول الترشيحات من دون البريد الالكتروني الشخصي. يرجى الكتابة بوضوح	
عنوان البريد الإلكتروني الشخصي الأساسي للمرشح	

عنوان البريد الإلكتروني الثاني (مساعد شخصي للمرشح أو مساعد برلماني آخر، إذا كان متوفراً)
رقم الهاتف/ أرقام الهاتف يرجى ذكر رمز البلد
رقم الهاتف الخلوي الشخصي للمرشح ورقم مكتبه (إذا كان متوفراً) _____ _____

يرجى تقديم هذه الاستمارة، مع سيرة ذاتية موجزة، عبر البريد الإلكتروني التالي: documents@ipu.org

تاسعاً– الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية:

في الثامن من نيسان/ أبريل 2021، انعقد الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية، في دبي– دولة الإمارات العربية المتحدة، برئاسة معالي الأستاذ صقر غُباش، رئيس الاتحاد البرلماني العربي، رئيس المجلس الوطني الاتحادي في دولة الإمارات العربية المتحدة الشقيقة، حيث ناقش المجتمعون جدول أعمال الاجتماع، والمكوّن من بندٍ وحيد:

"الاتفاق على مرشحي المجموعة العربية للمراكز الشاغرة، في اللجان الدائمة أو الفرعية للاتحاد."

وبعد نقاش إيجابي وشفاف وصريح ومستفيض، شارك فيه السيدات والسادة المشاركين في الاجتماع التنسيقي للمجموعة البرلمانية العربية، وافق المجتمعون على الترشيحات المقدمة من الشعب البرلمانية العربية، وقامت الأمانة العامة للاتحاد البرلماني العربي بالطلب من المجالس والبرلمانات العربية تزويدهم بالوثائق المطلوبة، وتم ارسال أسماء المرشحين والسير الذاتية لهم إلى الأمانة العامة للاتحاد البرلماني الدولي خلال المواعيد المحددة.

عاشراً – معلومات تنظيمية:

التسجيل والمعلومات الاجرائية الأخرى

تشكيل الوفود

أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي مدعوون لتسجيل وفودهم في الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي. ينبغي أن تضم الوفود مندوبين إلى الجمعية، وأصحاب مناصب وأعضاء في اللجان الدائمة، بالإضافة إلى أعضاء **المجلس الحاكم** الثلاثة الذين يتمتعون بحقوق التصويت.

وفقاً للنظام الأساسي وقواعد الاتحاد البرلماني الدولي، تتكون الوفود المشاركة في الجمعية العامة من **ثمانية مندوبين كحد أقصى، أو عشرة** لبرلمانات البلدان التي يبلغ عدد سكانها 100 مليون نسمة أو أكثر (المادة 10، الفقرة 2 من النظام الأساسي).

علاوة على ذلك، يجوز للأعضاء *"... تسجيل* ***مندوب إضافي واحد*** *إذا كان عضواً برلمانياً شاباً واحداً على الأقل (أقل من 45 عاماً) جزءاً من الوفد بشرط أن يتألف الوفد من كلا الجندرين وأن لا يتأخر العضو عن سداد الاشتراكات المقدرة* "(المادة 10، الفقرة 3 من النظام الأساسي).

يُشجع جميع البرلمانات الأعضاء على السعي لتحقيق التكافؤ بين الرجل والمرأة (الجندري) والتوازن السياسي في تشكيل وفودها. أي وفد يتألف حصرياً من برلمانيين من نفس الجندر ولثلاث دورات متتالية، سيُخفض تشكيله تلقائياً إلى شخص واحد.

أعضاء الاتحاد البرلماني الدولي الذين تساوي متأخراتهم أو تزيد عن مبلغ الاشتراكات المستحقة عليهم عن العامين السابقين كاملين لن يتم تمثيلهم بأكثر من مندوبَين اثنين في اجتماعات الاتحاد البرلماني الدولي (المادة 5، الفقرة 2 من النظام الأساسي)، ولن يحق لهم التصويت.

يتألف المجلس الحاكم من **ثلاثة أعضـــاء** من كل برلمان ممثل في الاتحاد البرلماني الدولي. يجب أن يشـمل تمثيل كل برلمان في المجلس الحاكم كلاً من الرجال والنسـاء. سـتقتصـر الوفود أحادية الجندر على عضو واحد (القاعدة 1، الفقرة 2 من قواعد المجلس الحاكم).

يجب على كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي تقديم نسخة إلكترونية من **رسالة رسمية** من رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية، لتسـمية المندوبين إلى جمعية الاتحاد البرلماني الدولي، بما في ذلك الأعضـاء الثلاثة الذين لهم حق التصـويت في المجلس الحاكم (بحد أقصـى ثلاثة أصوات).

يجوز للأعضـاء المنتسـبين المشـاركة في الجمعية العامة ولجانها الدائمة بنفس حقوق الأعضـاء، باستثناء حق التصويت وتقديم المرشحين للمناصب الانتخابية. قد تحد قيود الوقت من إمكانية قيام الأعضـاء المنتسـبين بمخاطبة الجمعية العامة– ومع ذلك سـيتم دعوتهم لتقديم بيانات خطية ورسـائل فيديو. يتم تذكير المنظمات الدولية والهيئات الأخرى التي دعاها المجلس الحاكم لتمثيلها في الجمعية العامة بصفة مراقبين دائمين بأنه يحق لها تسجيل مندوبَين اثنين كحد أقصى.

الموضوع العام للجمعية العامة

سـتنعقد الجمعية العامة تحت الموضـوع العام ***التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضـل: دور البرلمانات***. سـتدرس اللجان الدائمة، وكذلك منتدى النسـاء البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشـباب، الموضوع العام للجمعية العامة من وجهة نظر كل منهما. وستدرج مساهماتهم في وثيقة ختامية تُعتمد عند اختتام الجمعية العامة.

كما ستجرى مناقشة تفاعلية في 26 أيار/ مايو حول الموضوع العام، بمشاركة شخصيات دولية بارزة. ستتاح الفرصة للمندوبين لطرح الأسئلة وتقديم تعليقات موجزة في سياق المناقشة.

اللجان الدائمة

تعقد اللجان الأربع الدائمة (*السلم والأمن الدوليين؛ التنمية المستدامة؛ الديمقراطية وحقوق الإنسان؛ شؤون الأمم المتحدة*) دوراتها قبل الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي وفقاً للجدول الزمني للجمعية العامة (الملحق رقم 1).

ستُجري اللجنة الدائمة لشؤون الأمم المتحدة مناقشة حول *تتبع الذكرى الـ75 للأمم المتحدة (UN75)* وستعقد اللجنة الدائمة للديمقراطية وحقوق الإنسان مناقشة حول *التشريعات في جميع أنحاء العالم لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت* (موضوع قرار في الجمعية العامة الـ143).

ستناقش اللجنة الدائمة للسلم والأمن الدوليين وتتبنى قراراً بشأن *الاستراتيجيات البرلمانية لتعزيز السلم والأمن ضد التهديدات والصراعات الناتجة عن الكوارث المرتبطة بالمناخ وعواقبها*.

ستناقش لجنة التنمية المستدامة وتعتمد قراراً بشأن *تعميم الرقمنة والاقتصاد الدائري لتحقيق أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما الاستهلاك والإنتاج المسؤولان*.

نصوص مشاريع القرارات، وكذلك مذكرة بشأن العملية المقترحة لاعتماد القرارات، متاحة على الموقع https://www.ipu.org/event/142nd-ipu-assembly#event-sub-page-23341/.

المداخلات

يجب أن تقتصر **بيانات** المندوبين **على دقيقتين**.

يرجى من المندوبين تقديم بيانات خطية إما بالإنجليزية أو الفرنسية (اللغات الرسمية للمنظمة) مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح دورة الجمعية العامة. يجب أن تكون البيانات الخطية بدلاً من المداخلات الحية. ويمكن إرسالها مسبقاً إلى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي (speeches@ipu.org)، حتى يتم نشرها على موقع الجمعية العامة على الإنترنت وتظهر في المحاضر الرسمية للدورة.

يمكن للمندوبين أيضاً تقديم **بيانات فيديو مسجلة مسبقاً** مع الإشارة إلى بند جدول الأعمال الذي يشيرون إليه، قبل افتتاح الجلسة. يجب أن تكون بيانات الفيديو المسجلة مسبقاً بدلاً من المداخلات الحية.

حملة فيديو على وسائل التواصل الاجتماعي

من أجل إبراز موضوع الجمعية العامة في مراسلات الاتحاد البرلماني الدولي، يجوز للمندوبين تقديم فيديو مصغر **تقل مدته عن دقيقة واحدة** يجيبون فيه على السؤال التالي:

"***ماذا تفعل لبناء غد أفضل؟***"

يجب إرسال مقاطع الفيديو الصغيرة إلى فريق مراسلات الاتحاد البرلماني الدولي (press@ipu.org) بحلول يوم الاثنين، 17 أيار/ مايو على أبعد تقدير. سيتم الترويج فقط للفيديوهات التي **تقل مدتها عن دقيقة واحدة**.

يجب أن تتوافق مقاطع الفيديو مع المواصفات التالية:

- تنسيق MP4
- مسجلة بإحدى لغات عمل الجمعية العامة: العربية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية

- مترجمة باللغتين الإنجليزية و/ أو الفرنسية حيثما أمكن ذلك
- التنسيق الموصى به هو معدل 16:9 بدقة 1920 × 1080
- للحصول على أفضل النتائج، قم بتصوير لقطات للرأس مع خلفية محايدة أو غير مركزة

الترجمة

سيوفر الاتحاد البرلماني الدولي الترجمة الشفوية بلغات عمل الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي (العربية والإنجليزية والفرنسية والإسبانية) في اجتماعات جميع الهيئات التشريعية. كما هو معتاد في الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي، تم أيضاً حجز قنوات للغات الصينية واليابانية والبرتغالية والروسية، للجلسات العامة للجمعية العامة والمجلس الحاكم واللجنة الدائمة (وليس لاجتماعات المكتب أو للجنة الصياغة).

تم اختيار انتربريفي (Interprefy) كمنصة يمكن الوصول إليها لتقديم خدمات الترجمة الفورية (SIDP). من خلال المنصة، يمكن للمتحدثين تقديم ملاحظاتهم بلغة أخرى بشرط أن يرتبوا لترجمتها في وقت واحد إلى إحدى اللغات الرسمية للاتحاد البرلماني الدولي (الإنجليزية والفرنسية) من قبل شخص معين من قبلهم. للسماح لجميع الترتيبات اللازمة (بما في ذلك شهادة منصة المترجمين الفوريين، والنفقات المتعلقة التي يتحملها البرلمان الذي يقوم بتعيين فريق المترجمين الفوريين) في الوقت المناسب، يجب على الوفود الاتصال بأمانة الاتحاد البرلماني الدولي (sas@ipu.org) في وقت مبكر (بحلول 10 أيار/ مايو 2021 على أبعد تقدير).

التسجيل وقائمة المشاركين

يتم التسجيل من خلال نظام تسجيل فعاليات الاتحاد البرلماني الدولي (ERS) الذي يمكن الوصول إليه من خلال صفحة الويب لخاصة بالجمعية العامة الـ142، ببساطة عن طريق النقر على زر التسجيل. يفتح التسجيل في 29 آذار/ مارس والموعد النهائي لتسجيل الوفود هو **9 أيار/ مايو 2021**.

يجوز لكل عضو في البرلمان أن يسجل في الجمعية العامة ما مجموعه ثمانية أو عشرة نواب، اعتماداً على عدد سكانهم الوطنيين، بالإضافة إلى نائب إضافي واحد إذا كان أقل من 45 عاماً (انظر "تشكيل الوفود" أعلاه، لمزيد من التفاصيل).

يمثل العضو في الاتحاد البرلماني الدولي من بين وفده في **المجلس الحاكم ثلاثة برلمانيين، بما فيهم من الرجال والنساء**. ستقتصر الوفود أحادية الجندر على عضو واحد.

يجب على كل عضو في الاتحاد البرلماني الدولي تقديم نسخة إلكترونية (postbox@ipu.org) من **الرسالة الرسمية** من رئيس البرلمان أو رئيس مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي المعنية، وتعيين المندوبين إلى الجمعية العامة، بما في ذلك الأعضاء الذين **يحق لهم التصويت** في المجلس الحاكم (بحد أقصى ثلاثة أصوات).

يجب أن يكون هناك منسق واحد فقط لكل وفد. سيكون المستخدم الوحيد لنظام التسجيل عبر الإنترنت وسيختار كلمة مرور.

عملية التسجيل كالتالي:

1. قم بالتسجيل للحصول على حساب وأدخل التفاصيل المطلوبة.
(إذا قمت بالتسجيل بنجاح في جمعية عامة حديثة، فإنّ معلومات التعريف الخاصة بك لا تزال صالحة ويمكن استخدامها).

2. بمجرد إنشاء حساب بنجاح، قم بتسجيل الدخول باستخدام اسم المستخدم وكلمة المرور الخاصين بك.
3. انقر فوق "التسجيل في هذه الفعالية" للتسجيل في الجمعية العامة الـ142.
4. أدخل المعلومات المطلوبة بعناية في الصفحة الأولى. يرجى الملاحظة بأنه لا يمكن تحرير هذه المعلومات في مرحلة لاحقة. بصفتك منسق الوفد، لا تنسَ تضمين نفسك إذا كنت تخطط لحضور الفعالية.
5. قم بتوفير عنوان بريد إلكتروني فردي لكل مندوب[9] (هذا إلزامي، حيث إنه جزء من هوية تسجيل المندوب).
6. قم بتعبئة تاريخ ميلاد كل مندوب.

تستخدم الأمانة هذه المعلومات في إعداد إحصاءات الجمعية العامة (رصد مشاركة الشباب في العملية السياسية).

7. بسبب الطبيعة الافتراضية للجمعية العامة الـ142 ومقتضيات التسجيل الدقيق لأعضاء المجلس الحاكم لأغراض التصويت الإلكتروني، يجب توفير رقم هاتف محمول شخصي وعنوان بريد إلكتروني شخصي لكل عضو من أعضاء المجلس الحاكم على الصفحة رقم 3 من ERS (مسائل التسجيل). سيتم اتلاف هذه البيانات بعد الانتهاء من الانتخابات.

هام

لن يكون من الممكن إجراء تغييرات أخرى على تشكيل الوفود بعد **9 أيار/ مايو 2021** إلا في حالة القوة القاهرة التي تمنع عضو مسجل من حضور الدورة. يجب أن يكون مثل هذا الموقف مصدقاً عليه من قبل رئيس البرلمان أو رئيس المجموعة من خلال رسالة خطية إلى الأمين العام.

---

[9] *يلتزم الاتحاد البرلماني الدولي باحترام خصوصية الأشخاص الذين يتعامل معهم. يتوفر مزيد من المعلومات حول ممارسات الخصوصية لدينا على هذا الرابط* https://www.ipu.org/privacy-statement

بعض الحقول إلزامية (*)، أي التفاصـــيل المتعلقة بالبرلمان الوطني (عضـــوية اللجنة، العناوين، إلخ). يرجى **عدم** استخدام الأحرف الكبيرة بشكل كامل عند استكمال الحقول المختلفة.

تتضـمن عملية التسـجيل **مرحلة التحقق**، وخلالها سـيقوم مسـؤولو النظام بفحص تسـجيلك. بمجرد التحقق من صـحة تسـجيلك، سـيتم إرسـال رسـالة تأكيد إليك بالبريد الإلكتروني. خلاف ذلك، سيتصل بك أحد المسؤولين لدينا لاتخاذ أي إجراء يتطلب المتابعة.

إذا كان لديك أية أسئلة حول التسجيل، يرجى إرسالها إلى السيدة سالي-آن سادر، مسؤولة خدمات المؤتمرات، على sas@ipu.org، مع نســـخ إلى عناوين البريد الإلكتروني العامة للاتحاد البرلماني الدولي: postbox@ipu.org and registration@ipu.org .

سيتم مشاركة قائمة أولية بالمشاركين مع جميع الوفود المسجلة قبل أسبوع واحد من افتتاح الجمعية العامة الـ142 (17 أيار/ مايو 2021). يجب إرسال التصحيحات إلى registration@ipu.org. سيتم نشر قائمة نهائية على موقع الاتحاد البرلماني الدولي مباشرة بعد اختتام الجمعية الافتراضية.

معلومات الوفد

يرجى التأكد من استيفاء المعلومات بعناية على **هذه الصفحة**
إذ لا يمكن تعديلها في مرحلة لاحقة. ثم انقر بعد ذلك للتقدم.

* الاسم الأول

* الاسم الأخير

* عنوان البريد الإلكتروني

* صفة التسجيل

* صفة المشاركة

☐ أنا أسجل بالنيابة عن هذا الشخص

* البلد

إلغاء | التالي

بيان الخصوصية

أسئلة متكررة

التسجيل

ما هي إجراءات التسجيل؟

يمكنك التسجيل من خلال صفحة الويب الخاصة بالجمعية العامة الـــ142. إضغط على زر ***التسجيل.***

ما هو آخر موعد للتسجيل؟

9 أيار/ مايو 2021

من يجب أن يسجل؟

- *أعضاء البرلمان (الوفود إلى الجمعية العامة، أصحاب المناصب وأعضاء اللجان الدائمة)، بما في ذلك أعضاء المجلس الحاكم الثلاثة الذين يتمتعون بحقوق التصويت*
- *المستشارون البرلمانيون وأمناء سر الوفود / المنسقون.*

كم عدد أعضاء الوفود؟ (المادة 10 من النظام الأساسي)

- *8 أعضاء البرلمان (الدول التي يبلغ عدد سكانها 100 مليون أو أقل)*
- *10 أعضاء البرلمان (عدد السكان> 100 مليون نسمة)*
- *عضو إضافي واحد في البرلمان دون سن الـ 45 سنة.*

كم عدد الوفود الذين يمكن تعيينهم في المجلس الحاكم؟ (قاعدة 1)

- *3 أعضاء برلمانيين (وفد مختلط الجندر)*
- *1 عضو برلماني (وفد أحادي الجندر).*

ما هي إجراءات التسجيل في اللجان الدائمة؟

إنّ اجتماعات اللجان الدائمة المنعقدة في الأسبوع الذي يبدأ في 26 نيسان/ أبريل مفتوحة لجميع أعضاء البرلمان المهتمين. تشجع عمليات التسجيل بشدة قبل هذا التاريخ لضمان تلقي رابط الاجتماع في الوقت المناسب.

الوثائق الإلزامية

ترسل عبر البريد الإلكتروني (postbox@ipu.org):

- *رسالة رسمية من رئيس البرلمان و/ أو رئيس المجموعة تؤكد تشكيل الوفد لدى الجمعية العامة*
- *تدرج عناوين البريد الإلكتروني الشخصية وأرقام الهواتف المحمولة لأعضاء المجلس الحاكم (للتصويت عن بُعد).*

هل يمكن لأعضاء الاتحاد البرلماني الدولي المنتسبين المشاركة في الجمعية العامة؟

يجوز للأعضاء المنتسبين المشاركة في الجمعية العامة ولجانها الدائمة بنفس حقوق الأعضاء، باستثناء الحق في التصويت وفي تقديم المرشحين لشغل المناصب الانتخابية.

هل الجمعية العامة للاتحاد البرلماني الدولي متاحة للمنظمات والهيئات الدولية؟

يجوز لمن لهم صفة مراقب في الاتحاد البرلماني الدولي تسجيل مندوبين اثنين كحد أقصى.

الجدول الزمني للاجتماعات والوثائق

متى ستنعقد الجمعية العامة الـ 142 للاتحاد البرلماني الدولي؟

أسبوع 24 أيار/ مايو 2021، انظر الجدول الزمني.

متى ستجتمع اللجان الدائمة والمنتديات والهيئات الفرعية الأخرى؟

في الأسابيع التي تسبق المجلس الحاكم والجمعية العامة، انظر الجدول الزمني.

كيف يمكنني الوصول إلى وثائق الجلسات؟

راجع صفحة الويب لخاصة بالجمعية العامة. توفر الدعوة التفاصيل الكاملة، ولا سيما الملحق رقم 2، والجدول الزمني العام، والملحق رقم 4، ومذكرة تُقدّم إلى الأعضاء بشأن اعتماد القرارات واختيار البنود الموضوعة من قبل اللجان الدائمة.

موضوع الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي والاجتماعات ذات الصلة

ما هو موضوع الجمعية العامة الـ142 للاتحاد البرلماني الدولي؟

الموضوع هو "التغلب على الوباء اليوم وبناء غد أفضل: دور البرلمانات" .

هل ستركز اللجان الدائمة وهيئات الاتحاد البرلماني الدولي الأخرى على موضوع الجمعية العامة أيضاً؟

نعم. وستدرج مساهماتهم في وثيقة يتم اعتمادها عند اختتام الجمعية العامة.

مناقشة تفاعلية

هل ستجري مناقشة عامة خلال الجمعية العامة؟

نظراً لضيق الوقت، سيكون هناك مناقشة تفاعلية فقط في 26 أيار/ مايو 2021 حول الموضوع العام للجمعية العامة.

المداخلات

هل سيتمكن الوفود من الإدلاء بمداخلات؟

نعم. الوفود مدعوون للمساهمة في الجمعية العامة- انظر جدول الأعمال - من خلال:

- *مداخلات حية،*
- *بيانات خطية، و*
- *رسائل فيديو مسجلة مسبقاً.*

ستشكل جميع هذه الوثائق جزءاً من المحاضر الرسمية للجمعية العامة. يجب ألاّ يتجاوز وقت هذه المداخلات دقيقتين. كما سيكون لدى الوفود خيار المراسلة- باستخدام خدمة الدردشة- طوال إجراءات الجمعية العامة.

ينبغي إرسال البيانات الخطية ورسائل الفيديو المسجلة مسبقاً باللغات الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية إلى الأمانة العامة للاتحاد على البريد الإلكتروني talkes@ipu.org

هل يمكن للوفود تقديم رسائل بالفيديو حول أعمال اللجان الدائمة ومنتدى النساء البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشباب؟

من أجل تسهيل المناقشات الحية والتفاعلية خلال هذه الاجتماعات، لن تكون هناك إمكانية للمساهمة برسائل فيديو مسجلة مسبقاً.

هل يمكن للمراقبين تقديم مداخلات؟

نعم، يمكن للمراقبين الإدلاء ببيانات خطية باللغتين الإنجليزية أو الفرنسية، والتي تُقدم قبل افتتاح دورة الجمعية العامة. وستُنشر البيانات على صفحة ويب مخصصة وستشكل جزءاً من المحاضر الرسمية للجمعية العامة.

الشواغر

ما هي لجان الاتحاد البرلماني الدولي التي تتوفر فيها الشواغر؟

القائمة الكاملة والمعلومات متاحة على صفحة ويب خاصة بالجمعية العامة الـ 142.

ما هو الموعد النهائي لمختلف الشواغر؟

- *بالنسبة للجنة التنفيذية، ولجنة شؤون الشرق الأوسط، ولجنة حقوق الإنسان للبرلمانيين- 9 أيار/ مايو 2021.*
- *ترشيحات المجموعات الجيوسياسية لمكتب النساء البرلمانيات ومجلس منتدى البرلمانيين الشباب- 26 نيسان/ أبريل 2021.*
- *جميع الترشيحات الأخرى من قبل المجموعات الجيوسياسية- 16 أيار/ مايو 2021.*

كيف يتم ملء الشواغر في مكتب النساء البرلمانيات ومجلس منتدى البرلمانيين الشباب؟

- *يستقبل منتدى النساء البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشباب الترشيحات التي قدمتها المجموعات الجيوسياسية في جلستهما الأولى.*
- *تتم الموافقة على الترشيحات من قبل كل منتدى في جلسته الأولى.*
- *يجتمع مكتب النساء البرلمانيات المنتخب حديثاً ومجلس منتدى البرلمانيين الشباب، بين الجلستين الأولى والثانية للمنتديين، لترشيح رؤسائهم.*
- *يتم اقتراح رئيس معين من قبل مجلس/ مكتب المنتدى المعني في جلسته الثانية.*
- *يوافق كل منتدى على ترشيح الرئاسة.*
- *تحال جميع الترشيحات* (للعضوية والرئاسة) إلى المجلس الحاكم.

متى سيتولى شاغلو المناصب الجديدة لمختلف الشواغر أدوارهم؟

يجب تأكيد انتخاب المرشحين للشواغر خلال الجمعية العامة القادمة.
وسيتولى المرشحون مناصبهم بعد اختتام الجمعية العامة الـ142.

الوصول إلى الاجتماع الافتراضي

كيف سيتم الدخول إلى الاجتماعات الافتراضية المختلفة؟

- *زووم Zoom (جلسات تعقد خلف الأبواب المغلقة)*

سيتلقى كل عضو من أعضاء مكتب دعوة مخصصة تحتوي على رابط الاجتماع احفظ الرابط في مفكرتك.

- *انتربريفي Interprefy (اجتماعات اللجنة الدائمة في أسبوع 26 نيسان/ أبريل)*

سيتلقى أعضاء الوفود المسجلون على شبكة الإنترنت (حقوق التحدث والتصويت) رابط الاجتماع مباشرةً عبر البريد الإلكتروني (ساري لجميع الاجتماعات في ذلك الأسبوع).

يجب إرسال الأسماء الكاملة للأعضاء المهتمين (غير المسجلين بعد) وعناوين البريد الإلكتروني إلى events@ipu.org في أقرب وقت ممكن حتى يتلقوا رابط المشاركة الفعّال. وسيتلقى المستشارون وأمناء السر رابط البث المباشر.

سيتلقى أعضاء البرلمان الذين لم يتم تسجيلهم رابطاً من منسق وفدهم/ أمين سر المجموعة داخل برلمانهم.

- ***الجلسات العامة (من 10 أيار/ مايو ولغاية 27 أيار/ مايو)***

سيتلقى أعضاء الوفود المسجلين عبر الإنترنت (حقوق التحدث والتصويت) رابط منصة الفعالية الافتراضية للجمعية العامة الـ 142 (VEP) مباشرةً عن طريق البريد الإلكتروني.

سيتلقى المستشارون وأمناء سر الوفود رابطاً للبث المباشر على VEP.

هل سيتم توفير الترجمة؟ إذا كانت الإجابة بنعم، فبأي لغة (لغات)

- *سيوفر الاتحاد البرلماني الدولي ترجمة فورية باللغات العربية والإنجليزية والفرنسية والإسبانية في اجتماعات جميع الهيئات التشريعية.*
- *تم حجز القنوات للجلسات العامة للصينية واليابانية والبرتغالية والروسية.*
- لمزيد من المعلومات، اتصل بسالي- آن سادر (sas@ipu.org).

هام – الاتصال والمعدات الموصى بها

يعتمد المترجمون الفوريون عن بُعد على جودة الصوت الممتازة، والتي بدونها سيكون من الصعب جداً ترجمة كلامك بدقة. لذلك يُنصح بما يلي:

- *استخدام جهاز كمبيوتر (وليس هاتفاً ذكياً أو جهازاً لوحياً)*
- *استخدام اتصال شبكة سلكية (إيثرنت)، وليس شبكة Wi-Fi (في حالة استخدام Wi-Fi ، يجب الجلوس بالقرب من الجهاز/ جهاز التوجيه أو نقطة الوصول المتصل بالإنترنت)*
- *استخدام سماعة رأس سلكية خارجية (يجب تجنب سماعات البلوتوث، يرجى إيقاف تشغيلها عند التحدث لتجنب تداخل الصوت)*
- *بالنسبة إلى منصة زووم Zoom، قم بتنزيل تطبيق الكومبيوتر (https://zoom.us/support/download)، لا تستخدم متصفح الويب.*

التصويت عن بعد في المجلس الحاكم

إذا كان التصويت مطلوباً خلال المجلس الحاكم، فسيتم إجراؤه وفقاً لطرائق مماثلة لانتخاب رئيس الاتحاد البرلماني الدولي، في المجلس الحاكم في تشرين الثاني/ نوفمبر 2020. سيتلقى كل عضو في المجلس الحاكم رسالة بريد إلكتروني تحتوي على رابط منصة التصويت عبر الإنترنت. يمكن الإدلاء

بالأصوات في أي وقت خلال فترة تصويت مدتها 18 ساعة. سيكون الخط الساخن للتصويت عن بُعد متاحاً لتقديم المساعدة بخصوص أية مشكلات فنية أثناء فتح نافذة التصويت. سيتم توفير المزيد من المعلومات التفصيلية في الوقت المناسب.

حملة فيديو عبر وسائل التواصل الاجتماعي

ما هو الغرض من حملة الفيديو عبر وسائل التواصل الاجتماعي؟

*يُقصـــد من ذلك هو زيادة إبراز وتأثير موضـــوع الجمعية العامة. تحقيقاً لهذه الغاية، إن الوفود مدعوون للإجابة على السؤال التالي في رسالة فيديو مصغرة: "**ماذا تفعل لبناء غد أفضل؟**"*

ما هو الفيديو المصغر وكيف سيتم استخدامه؟

إنّ الفيديو المصغر هو مقطع فيديو قصير أقل من دقيقة واحدة. يجب أن يتوافق مع المواصفات التالية للوصول إلى أفضل عرض:

- *دقيقة واحدة كحد أقصى*
- *تنسيق MP4*
- *مسجل بإحدى لغات عمل الجمعية العامة: العربية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية*
- *مترجم باللغتين الإنجليزية و/ أو الفرنسية حيثما أمكن ذلك*
- *التنسيق الموصى به هو نسبة 16:9 بدقة 1920 × 1080*
- *للحصول على أفضل النتائج، قم بتركيز الصورة على الوجه مع خلفية محايدة أو غير مركزة.*

سيروّج الاتحاد البرلماني الدولي مقاطع الفيديو المصغرة من خلال منصات التواصل الاجتماعي الخاصة به (تويتر، فيسبوك، انستغرام، لنكدإن، ويوتيوب). كما نشجعكم بشدة على إعطاء زخم للرسائل!

متى ستتم مشاركة مساهمات الفيديو المصغر؟

ستتم مشاركة مقاطع الفيديو قبل وأثناء وبعد الجمعية العامة.

ما هو الموعد النهائي للإرسال؟

يجوز لكل عضو في البرلمان إرسال مقاطع فيديو مصغرة إلى الاتصالات التابعة للاتحاد البرلماني الدولي (press@ipu.org) بحلول 17 أيار/ مايو 2021.

هل يوجد هاشتاغ مخصص للجمعية؟

Yes #IPU142 and #IPU

هل مقاطع الفيديو المقدمة من قبل الوفود هي نفسها ومقاطع الفيديو المصغرة؟

يجوز لأعضـــاء البرلمان تقديم مقطعي فيديو إذا رغبوا في ذلك: 1) مقطع فيديو كمداخلة مسجلة مسبقاً حول بند من بنود جدول أعمال الجمعية العامة (مدته دقيقتان كحد أقصى) – وهو جزء من السجلات الرسمية؛ 2) فيديو مصغر لأغراض الحملات على وسائل التواصل الاجتماعي (أقل من دقيقة واحدة).

الجمعية العامة الـ 142

منصة فعالية إفتراضية (VEP)

مذكرة إعلامية تقنية

منصة الفعالية الافتراضية

ستكون منصة الفعالية الافتراضية للجمعية العامة الـ 142 (VEP) متاحة لجميع الجلسات العامة التي ستعقد في الفترة من 10 إلى 27 أيار/ مايو 2021. وهذه تشمل جلستي منتدى النساء البرلمانيات ومنتدى البرلمانيين الشباب على التوالي، وجلسات اللجان الدائمة خلال أسبوع 17 أيار/ مايو، وجلسات المجلس الحاكم والجمعية العامة خلال أسبوع 24 أيار/ مايو.

لا توفر منصة الفعالية الافتراضية وصولاً مباشراً إلى جميع الجلسات المباشرة أو عرضها فحسب، بل تحتوي أيضاً على مكتبة فيديو وأقساماً للوثائق والبرنامج عند الطلب؛ بالإضافة إلى إمكانية الدردشة المباشرة أثناء الجلسات (دردشة فردية أو دردشة جماعية).

سيتم نشر مقطع فيديو تمهيدي قصير قبل الفعالية (باللغتين الإنجليزية والفرنسية) على منصة الفعالية الافتراضية على صفحة ويب الجمعية العامة في إطار معلومات عملية في الأيام القادمة.

الوصول إلى منصة الفعالية الافتراضية

يمكن للمشاركين المسجلين الوصول إلى منصة الفعالية الافتراضية المتكاملة للجمعية العامة الـ142 عن طريق تسجيل الدخول باستخدام عناوين بريدهم الإلكتروني (كما تم إدخالها عبر الإنترنت أثناء عملية التسجيل)، **بأحرف صغيرة**. يعمل عنوان البريد الإلكتروني للمشاركين بمثابة كلمة مرور لمنصة الفعالية الافتراضية، راجع ***إرشادات الانضمام إلى ويبكس (WebEx)*** لمزيد من التفاصيل أيضاً على صفحة الويب الخاصة بالمعلومات العملية) .

يمكن لأعضاء البرلمان الانضمام إلى جلسة الجمعية العامة مباشرة على ويبكس (WebEx) ببساطة من خلال النقر على زر "انضم الآن" على الصفحة الرئيسة لمنصة الفعالية الافتراضية وإدخال كلمة المرور التي يتلقونها في رسالة البريد الإلكتروني للدعوة، والتي سيتم إرسالها بعد ظهر يوم الجمعة 7 أيار/ مايو.

سيتمكن جميع المشاركين الآخرين (المستشارون وأمناء الوفود والمراقبون) من مشاهدة الجلسات المباشرة من خلال النقر على علامة التبويب "مشاهدة الآن" على الصفحة الرئيسة لمنصة الفعالية الافتراضية. بمجرد الوصول إلى البوابة، يمكن اختيار اللغة ببساطة عن طريق النقر فوق عنصر التحكم بواجهة اللغة واختيار اللغة المفضلة.

هام

يجب على البرلمانات الأعضاء التأكد من ***إضافة*** عنوان no-reply-sharestudio@wtvglobal.com إلى قائمة المرسلين الآمنين ويمكنهم تجاوز جدران الحماية. لا يستطيع مزود خدمة منصة الفعالية الافتراضية (WTV) التحكم في إعدادات الأمان لخوادم البرلمانات الأعضاء أو جدران حماية المستخدم المحلي.

الاختبارات التقنية

تُجرى الاختبارات التقنية المباشرة على النحو الآتي:

- 5 و12 و19 أيار/ مايو بين الساعة 10:00 والساعة 15:00 (توقيت وسط أوروبا الصيفي/ جنيف)- بالإنجليزية/ الفرنسية
- 20 أيار/ مايو، بين الساعة 10:00 والساعة 15:00 (بتوقيت وسط أوروبا الصيفي/ جنيف)- بالإنجليزية

ستُجرى الاختبارات التقنية (من 10 إلى 15 دقيقة) لفحص الإضاءة والصوت والاتصال مع الضيوف الخاصين وأعضاء البرلمان (أو مكاتبهم، وفي هذه الحالة ***يجب استخدام*** نفس المعدات

والشروط التقنية بالضبط). سيتم إرسال رابط ويبكس للاختبارات التقنية المباشرة المذكورة أعلاه عبر البريد الإلكتروني إلى جميع منسقي الوفود و/ أو أمناء مجموعة الاتحاد البرلماني الدولي.

طلب الكلمة وطرح الأسئلة وإبداء التعليقات

نظراً للقيود التقنية للفعالية الافتراضية، بالإضافة إلى الوقت القصير المتاح لكل جلسة، إذا رغب أحد أعضاء البرلمان في أخذ الكلمة (***دقيقتان كحد أقصى***)، فيجب عليه رفع يده إلكترونياً في جلسة ويبكس. إذا رغب عضو في البرلمان في طرح سؤال أو إبداء تعليق، فهناك احتمالان:

1. استخدم وظيفة الأسئلة والأجوبة في منصة الفعالية الإفتراضية للجمعية العامة
2. استخدم تغريدات تويتر (https://twitter.com/IPUparictures) والهاشتاج المخصص (#IPU142).

كما ستتاح للأعضاء الفرصة للتسجيل المسبق لاهتمام رئيس وفدهم بمخاطبة النقاش التفاعلي للجمعية العامة يوم 26 أيار/ مايو. يجب إرسال مثل هذه الطلبات إلى documents@ipu.org بحلول الساعة 18:00 (بتوقيت وسط أوروبا الصيفي) في 24 أيار/ مايو على أبعد تقدير.

الترجمة

يجوز لأعضاء البرلمان اختيار كتابة عناوينهم بإحدى اللغات الرسمية للجمعية العامة (العربية أو الإنجليزية أو الفرنسية أو الإسبانية)، أو باللغة اليابانية أو البرتغالية أو الروسية، والتي يتم تقديمها عادةً في الجمعيات العامة للاتحاد البرلماني الدولي.

يجب على أعضاء البرلمان الذين يأخذون الكلمة (دقيقتان كحد أقصى) ويرغبون في تقديم مداخلتهم بلغتهم الوطنية إرسال ترجمة كلماتهم/ خطاباتهم باللغة الإنجليزية أو الفرنسية، إلى أمانة الاتحاد البرلماني الدولي (speeches@ipu.org) ***قبل 48 ساعة على الأقل من الجلسة العامة المعنية***. سيتم إرسال النص المترجم إلى المترجمين الفوريين، على أساس أن **المتحدث لن يحيد** عن البيان المكتوب.

ينبغي تسجيل المترجمين الفوريين الذين سيقدمون ترجمة فورية إلى لغاتهم الوطنية (عن بُعد، ولكن ليس من خلال منصة انتربريفي) في الجمعية العامة، حتى يتمكنوا من الوصول إلى منصة الفعالية الافتراضية والقناة الإنجليزية. عندئذ سيكونون قادرين على الترجمة من وإلى لغاتهم الوطنية.

التسجيل وقائمة المشاركين

يُغلق نظام تسجيل فعالية الجمعية العامة الـ142 **في 9 أيار/ مايو 2021**، وفقاً لقواعد الإجراءات الخاصة للجمعية العامة. في 17 أو 18 أيار/ مايو، سيتلقى منسق كل وفد ورقة البيانات الخاصة به من قائمة المشاركين، والتي يجب إعادتها بحلول 20 أيار/ مايو. سيتم نشر القائمة النهائية للمشاركين فور اختتام الجمعية العامة.

التصويت عن بعد

إذا تطلب الأمر إجراء تصويت أو انتخابات في المجلس الحاكم، يتم إجراء ذلك من خلال مزود خدمة مخصص، كما كان الحال في مناسبة الدورة الاستثنائية للمجلس الحاكم، التي عقدت افتراضياً في تشرين الثاني/ نوفمبر 2020. سيتم توفير مزيد من المعلومات في مذكرة منفصلة حول التصويت عن بعد والانتخابات.

حادي عشر – الخاتمة:

برجاء التكرّم بالاطلاع آملاً أن تحقق هذه المذكرة الفائدة المرجوّة، وراجياً إبداء أي ملاحظات من شأنها أن تؤدي إلى تحسين نوعية المذكرات المستقبلية المتعلقة بالفعاليات البرلمانية المختلفة، مؤكداً أن التأخير في إرسال هذه المذكرة يعود إلى كثرة الوثائق التي نُشرت على موقع الاتحاد البرلماني الدولي مؤخراً وما يحتاجه ذلك من وقت وجهد من أجل ترجمتها إلى اللغة العربية.

مؤكّداً حرص الأمانة العامة على إبراز كل ما من شأنه أن يسهم في مشاركة المجموعة البرلمانية العربية بفعاليات الجمعية العامة والمجلس الحاكم بفاعلية، بما ينعكس إيجابياً على القضايا التي تطرحها أو تدعمها المجموعة.

واقبلوا وافر الاحترام والتقدير

فايز الشوابكة

الأمين العام

للاتحاد البرلماني العربي